المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة
الدراسات العليا

معرفة السنن والآثار

للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت (٤٥٨ هـ)

تحقيق ودراسة الجزء الثاني من الكتاب ويبدأ من
أول كتاب الصلاة حتى نهاية باب الرجل يصلي في بيته ثم يدرك الصلاة مع الإمام

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الكتاب والسنة

إعداد الطالب
طالب حماد خليل أبو شعر

بإشراف فضيلة الأستاذ الشيخ
السيد سابق

الجزء الأول

١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م


بسم الله الرحمن الرحيم
وعليه نتوكل وبه نستعين

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ومن والاه إلى يوم الدين ، أما بعد :

فإن موضوع الرسالة المقدمة من الطالب / طالب حماد أبو شعر ، في مرحلة الدكتوراه هو تحقيق الجزء الثاني من كتاب "معرفة السنن والآثار" وذلك بدءاً من كتاب الصلاة حتى نهاية باب الرجل يصلي في بيته ثم يدرك الصلاة مع الإمام ، وعدد أحاديثه / ١٠٠٧ / أحاديث ، وكذا عدد الرواة والأعلام يربو على الألف. وتتكون الرسالة من قسمين :

القسم الأول : الدراسة . وتشتمل على ثلاثة فصول .

الفصل الأول: سيرة الإمام البيهقي، وفيه سبعة مباحث وهي: ١ـ عصره ٢ـ اسمه ونسبته وكنيته ولقبه ومولده ٣ـ نشأته العلمية ورحلاته،وشيوخه وتلاميذه ٤ـ آراؤه الاعتقادية ٥ـ مكانته العلمية ٦ـ مصنفاته ٧ـ وفاته .

أما الفصل الثاني: فهو منهج البيهقي في الجزء الذي حققته من كتاب المعرفة، وفيه تسعة مباحث هي :

١ ـ منهجه في الرواية عن الشيوخ ٢ ـ منهجه في إيراد وترتيب الأحاديث تحت الأبواب ٣ ـ منهجه في رواية الأحاديث وعزوها ٤ ـ التنبيه على اختلاف الرواة ، ومحاولة إزالة ما وقع في الأسانيد أو المتون من الإبهام ؛ ومن ذلك : تنبيهه على اختلاف الرواة في رفع الحديث ووقفه ، أو في وصل الحديث وإرساله ، أو اختلافهم في ذكر أحد رجال الإسناد ، أو اختلافهم في صيغ الأداء ، والتنبيه على المزيد في متصل الأسانيد .. ٥ ـ منهجه في نقد الأسانيد والحكم على الأحاديث ٦ ـ منهجه في نقد الرواة ، وأهم مصطلحاته النقدية ٧ ـ منهجه في دفع وهم التعارض بين الأحاديث ٨ ـ نصرته لمذهب الشافعي دون تعصب ٩ ـ مصادر البيهقي .

أما الفصل الثالث: فهو التعريف بكتاب معرفة السنن والآثار ومنهج الطالب في التحقيق، وفيه تسعة مباحث وهي: ١ـ بيان اسم الكتاب في النسخ الخطية، وفي مصنفاته الأخرى، و في المصادر التي ترجمت للبيهقي ٢ـ توثيق نسبته للمصنف ٣ـ الباعث على تأليفه ٤ـ أهميته ٥ـ وصف النسخ الخطية ٦ـ النسخة الأصل ٧ـ النسخ المعتمدة في المقابلة ٨ـ تراجم رجال إسناد الكتاب ٩ـ منهج الطالب في تحقيق النص ، والترجمة لرجال الإسناد، وتخريج الأحاديث، والحكم عليها.

أما القسم الثاني: فهو التحقيق، ويشتمل على نص الجزء الثاني من "معرفة السنن والآثار". حيث قام الطالب بتحقيق النص كما هو متبع في منهج التحقيق؛ ومن ذلك مقابلة النسخ، وإثبات الفروق، وترقيم الأحاديث والآثار، وبيان غريب الحديث، والتعريف بالبلدان، والترجمة للرواة والأعلام، وتخريج الأحاديث والحكم عليها.

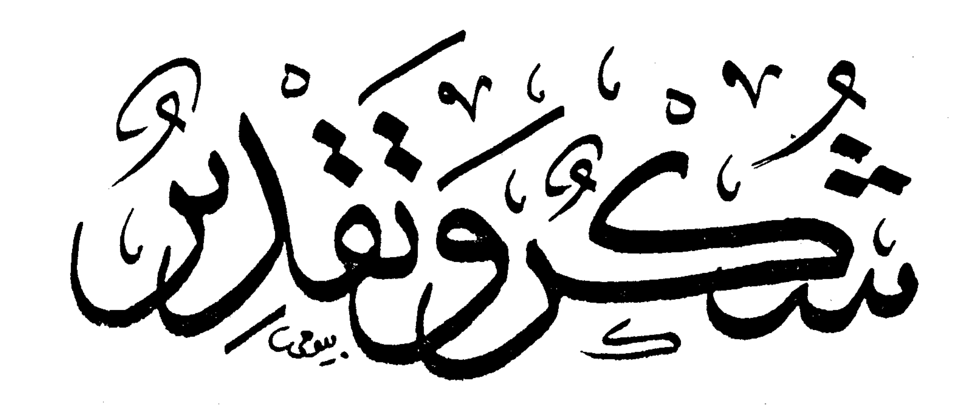
أهم نتائج البحث:

استنتج الطالب من خلال دراسته أن الإمام البيهقي اتبع الطريقة العلمية الموضوعية، ومن أظهر سماتها:

١ـ حرص الإمام البيهقي على رواية الأحاديث من طريق الشيخين ٢ـ وأن الإمام البيهقي جمع بين علمي الرواية والدراية، فهو لا يكتفي بأداء مروياته من الأحاديث وإنما يعلق على رواة أسانيدها تعديلا وتجريحا، وعلى الأحاديث تصحيحا وتحسينا وتضعيفا، وينبه على ما فيها من العلل ٣ـ أن البيهقي كان حريصا على جمع مرويات الشافعي التي يستدل بها في مسائل الكتاب وذلك بإسناده إليه، وجمع أقواله القديم منها والجديد المتعلقة بهذه المسائل ٤ـ يظهر من خلال تتبع مرويات البيهقي سماعه لكثير من الكتب الحديثية مثل الموطأ وسنن الشافعي ومسنده وسنن أبي داود ومسند الطيالسي ومسند أحمد.

وفي ختام الرسالة أعد الطالب أربعة وعشرين فهرسا تفصيليا.

الطالب	المشرف	عميد الكلية


شكر وتقدير


المقدمة

شكر وتقدير

الحمد لله على نعمه التي لا تعدّ ولا تحصى . الحمد لله الذي خلقنا من العدم ، وهدانا إلى الحق ، وعلمنا من بعد جهل ، وأتم علينا بفضله وتوفيقه إنجاز هذه الرسالة . وأسأله سبحانه أن يتقبلها بقبول حسن وأن يجعلها لي نورًا في الدنيا وشفيعًا في الآخرة . وأسأل الكريم مزيدًا من فضله، والتوفيق لأن أكون من دعاته وجنده . ﴿ ربِّ أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليَّ وعلى والديَّ ، وأن أعمل صالحًا ترضاه . وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين ﴾ [النمل ١٩] .

والصلاة والسلام على الرسول الأمين سيدنا محمد ، إمام المتقين وقائد المجاهدين وهادي المؤمنين .

ورضي الله عن الصحابة الميامين ، الذين آمنوا بالله ورسوله ، فأيدوه ونصروه ، وحفظوا عنه الدين وبلغوه إلى العالمين .

وبعد :

فإنني أتقدم بجزيل الشكر والعرفان والتقدير إلى فخر العلماء وسيدهم ، صاحب الفضيلة أستاذي وشيخي ، الشيخ الجليل /السيد سابق حفظه الله ، فإنه كان لي معلمًا ومرشدًا ، وأبًا حانيًا غمرني بعمله وفضله وحسن أدبه وخلقه ، فكان لي أستاذًا في العلم والعمل ، فجزاه الله عني خير ما يجزي أحدًا من عباده .

وإنني أتقدم بالشكر الجزيل الموفور إلى عميد كلية الدعوة وأصول الدين ، فضيلة الدكتور : علي بن نفيع العلياني ، وإلى وكيل الكلية ، ورؤساء الأقسام ، وأعضاء هيئة التدريس الكرام ، فإنهم ــ حفظهم الله ــ قد وقفوا أنفسهم على خدمة العلم وطلابه ، وعملوا مافي وسعهم لمساعدتهم .

وأتقدم بالشكر الوفير إلى معالي مدير الجامعة ، وإلى كل العاملين في جامعة أم القرى . ثم إنني أشكر العاملين في إدارة الدراسات العليا على ماقدموه لي ولأمثالي من طلاب الدراسات العليا من تسهيلات وإرشادات .

كما أزجي شكري وتقديري إلى كل من قدم لي العون في هذه الرسالة ، وللجميع مني الدعاء الصالح .

والله الموفق .

المقدمــــة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وإمام المتقين سيدنا محمد وعلى آل بيته الطاهرين وعلى صحابته الكرام الميامين وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد:

فإن الله عزوجل أنزل كتابه الكريم دستورا للأمة لتأخذ منه منهجها في العقيدة والعبادة والمعاملات وفي كل مناحي الحياة. يقول تبارك وتعالى في كتابه العزيز: ﴿ ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمؤمنين ﴾[1]. وتكفل الله عزوجل بحفظ كتابه الى يوم الدين، فقال سبحانه: ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾[2]، وقال جل شأنه: ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزّل إليهم ، ولعلهم يتفكرون ﴾[3].

والسنة المطهرة هي بيان للقرآن ، فيها تفصيل مجمله وتخصيص عمومه وتقييد مطلقه وبيان معانيه. ولذلك فإن السنة النبوية محفوظة بحفظ الله لكتابه. وقد قيض الله عزوجل في كل زمان رجالا مؤمنين بدءا من صحابة رسوله الميامين يحفظون سنته في صدورهم وبين السطور ويذبون عنها ويذودون، وبرع منهم أئمة كثيرون فقيدوها في الكتب والمسانيد حتى استقر - بفضل الله - حفظها. بل وقيض الله عزوجل من الأئمة الجهابذة النقاد الذين عُنوا بتمييز صحيحها من سقيمها. وحرروا علوما في خدمتها ، فاستحال - بفضل الله عزوجل - على أعداء الدين أن ينالوا منها بالوضع أو التحريف .

والإمام الحافظ أبو بكر البيهقي من الأعلام في هذا الشأن ، يشهد له الأئمة - حتى وصفوه بأنه واحد زمانه في الحفظ والضبط والإتقان - ، وتشهد له كتبه وتصانيفه التي بلغت ألف جزء. ومن أهم كتبه كتاب (معرفة السنن والآثار) الذي يعد بحق مبسوطة لما يشتمل عليه من أحاديث كثيرة جدا؛ فإن القدر الذي حققته من الكتاب - وهو ١٢٠ لوحة - يحتوي على ما يربو على ألف حديث وأثر؛ فإذا عُلم أن الكتاب كله تبلغ عدد لوحاته ١٢٥٦ لوحة ، فإن الأمر يزداد تأكيداً ووضوحاً .

---

(١) النحل: الآية (٨٩).

(٢) الحجر: الآية (٩).

(٣) النحل: الآية (٤٤).

سبب اختيار الموضوع :

لقد اخترت العمل مع زملائي الطلاب في تحقيق كتاب معرفة السنن والآثار للإمام أحمد بن الحسين البيهقي ـ الجزء الثاني ـ وذلك لأهمية الكتاب .

وتتضح أهمية الكتاب من خلال عرض الأمور الآتية :

١ ـ يحتوي الكتاب على الكثير منَّ مرويات الإمام الشافعي من أحاديث الأحكام .

٢ ـ يحتوي الكتاب على كثير من نصوص الإمام الشافعي القديم منها والجديد .

٣ ـ يشتمل الكتاب على كثير من المتابعات والشواهد لأحاديث ضعيفة .

٤ ـ يحتوي الكتاب على أقوال كثيرة للإمام البيهقي في نقد الرواة والأحاديث .

٥ ـ يحتوي الكتاب على عدد من أقوال النقاد في الرواة والأحاديث أيضاً .

٦ ـ يشتمل الكتاب على فوائد حديثية كنسبة راو لم ينسب ، والتنبيه على اختلاف الرواة في رفع الحديث ووقفه ، وإسناده وإرساله ، والتنبيه على الشك في الرواية في الإسناد والمتن ، مع بيان الصحيح من ذلك كله .

٧ ـ أخرج الإمام البيهقي في الكتاب أحاديث كثيرة من طريق الصحيحين أو أحدهما فيكون كتابه كالمستخرج (١) على الصحيحين .

عملي في الرسالة :

اعتمدت نسخة أحمد الثالث أصلاً ، وقابلتها على ثلاث نسخ أخرى ، وأثبت الفروق في الهامش ، وأثبت الزيادة في الأصل بين معكوفين ، ونبهت على بداية كل صفحة من صفحات المخطوط في الهامش الأيسر ، ورقمت الأحاديث وخرجتها من كتب السنة ، وترجمت لرواتها وللأعلام المذكورين في المتن ، وحكمت على الأحاديث ، وذكرت مواضع الآيات من القرآن الكريم ، ووثقت كثيراً من النصوص المذكورة في الكتاب ، وعرفت بالبلدان ، وشرحت غريب الحديث .

وقد تكلمت عن منهجي في التحقيق والتخريج والتراجم والحكم على الأحاديث بتفصيل أوفى في الصفحات (١١٧-١١٩) .

---

(١) الاستخراج : أن يعمد حافظ إلى كتاب من كتب السنة كصحيح البخاري مثلاً ، فيورد أحاديثه حديثاً حديثاً بأسانيد لنفسه ، وتلتقي أسانيده مع أسانيد صاحب الكتاب الأصل في طبقة شيوخه أو شيوخ شيوخه وهكذا ولو في الصحابي كما صرح به بعضهم . انظر/ فتح المغيث للإمام السخاوي (١/٣٨) .

خطة الرسالة :

لقد جعلت هذه الرسالة في قسمين ، وأتبعتهما بأربعٍ وعشرين فهرسًا ، وكان تفصيل مباحث الرسالة على النحو الآتي :

القسم الأول : الدراسة

الفصل الأول : سيرة الإمام البيهقي .

ويشتمل على سبعة مباحث :

المبحث الأول : عصر الإمام البيهقي .

المبحث الثاني : اسمه ، ونسبه ، وكنيته ، ولقبه ،ومولده .

المبحث الثالث : نشأته العلمية ورحلاته .

المبحث الرابع : آراؤه الاعتقادية .

المبحث الخامس : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه .

المبحث السادس : مصنفات البيهقي .

المبحث السابع : وفاته .

الفصل الثاني : منهج البيهقي في الجزء الذي حققته من الكتاب .

وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : منهجه في الرواية عن الشيوخ . وفيه أربعة مطالب .

المبحث الثاني : منهجه في إيراد وترتيب الأحاديث تحت الأبواب . وفيه تمهيد وستة مطالب .

المبحث الثالث : منهجه في رواية الأحاديث وعزوها .وفيه ستة مطالب .

المبحث الرابع : التنبيه على اختلاف الرواة ، وإزالة ما وقع في الأسانيد أو المتن من الإبهام . وفيه ثمانية مطالب .

المطلب الأول : التنبيه على اختلاف الرواة في رفع الحديث ووقفه .

المطلب الثاني : التنبيه على اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله .

المطلب الثالث : التنبيه على اختلاف الرواة في ذكر أحد رجال الإسناد .

المطلب الرابع : التنبيه على اختلاف الرواة بالشك في الاسناد أو المتن .

المطلب الخامس : التنبيه على المزيد في متصل الأسانيد .

المطلب السادس : إزالة ما وقع مبهمًا في الإسناد أو المتن .

المطلب السابع : التنبيه على اختلاف الرواة في صيغ الأداء .

المطلب الثامن : التنبيه على خطأ وقع في نسبة الراوي .

المبحث الخامس : نقد الأسانيد والحكم على الأحاديث .

أولاً : الصحيح .

ثانيـًا : الحسن .

ثالثـًا : الضعيف .

رابعـًا : المنقطع .

خامسًا : المرسل .

سادسًا : المضطرب .

سـابعًا : المحفوظ ، والشاذ .

ثـامـنًا : المدرج .

المبحث السادس : نقد الرواة عند الإمام البيهقي ، وأهم مصطلحاته النقدية .

المبحث السابع : منهج البيهقي في دفع وهم التعارض بين الأحاديث.

المبحث الثامن : نصرة البيهقي للإمام الشافعي دون تعصب.

المبحث التاسع : موارد الإمام البيهقي في الكتاب.

الفصل الثالث : التعريف بالكتاب ، ومنهج التحقيق .

المبحـــث الأول : اسم الكتاب في النسخ الخطية ، وفي مصنفاته الأخرى ، وفي المصادر التي ترجمت للبيهقي .

المبحث الثـانـي : توثيق نسبة الكتاب للمصنف .

المبحث الثالـث : الباعث على تأليفه .

المبحث الـرابـع : أهمية الكتاب ، واهتمام الأئمة وطلاب العلم به .

المبحث الخامـس : وصف النسخ الخطية للكتاب .

المبحث السادس : النسخة الأصل .

المبحث السـابـع : النسخ المتعمدة في المقابلة .

المبحث الثامـــن : تراجم رجال إسناد الكتاب .

المبحث التـاسـع : المنهج في التحقيق :

أولاً : تحقيق النص .

ثانيـًا : تخريج الأحاديث .

ثالثـًا : تراجم رجال الإسناد .

رابعـًا : الحكم على الأحاديث .

القسم الثاني : التحقيق والتخريج والتعليق

وهو يشتمل على نص الجزء الثاني من كتاب معرفة السنن والآثار محققاً ، وأعددت فهرساً لأبوابه وجعلته قبل فهرس الموضوعات مباشرة .

وعملي في قسم التحقيق كان باختصار على الوجه الآتي :

١ ـ إثبات نص النسخة الأصل في المتن ، ومقابلته على النسخ الأخرى وإثبات الفروق في الهامش ، وإضافة الزيادة في المتن بين معكوفين .

٢ ـ ضبط النص وتنقيحه من الأخطاء .

٣ ـ ترقيم الأحاديث والآثار .

٤ ـ التنبيه على بداية كل صفحة من صفحات المخطوط .

٥ ـ ذكر مواضع الآيات من القرآن الكريم .

٦ ـ بيان غريب الحديث ، والتعريف بالبلدان ، والجماعات والقبائل .

٧ ـ الترجمة للرواة والأعلام .

٨ ـ تخريج الأحاديث والآثار.

٩ ـ الحكم على الأحاديث صحة وحسنًا وضعفًا ، ونقل أقوال العلماء في الحكم عليها .

١٠ ـ كتابة خلاصات فقهية لكثير من المسائل الواردة في الكتاب .

وقد فصلت منهجي في التحقيق في المبحث التاسع من الفصل الثالث ، صفحة (١١٧-١١٩).

الفهارس : وتشتمل على أربع وعشرين فهرسًا هي :

١ ـ فهرس السور الكريمة .

٢ ـ فهرس الآيات الكريمة .

٣ ـ فهرس أطراف الأحاديث والآثار .

٣ ـ فهرس الرواة والأعلام .

٥ ـ فهرس المسانيد .

٦ ـ فهرس مرويات شيوخ المصنف من الأحاديث .

٧ ـ فهرس مرويات شيوخ المصنف من الأقوال .

٨ ـ فهرس مرويات الشافعي من الأحاديث .

٩ ـ فهرس بمواضع أقوال الشافعي في الكتاب .

١٠ ـ فهرس مرويات البيهقي من الأحاديث الموصولة .

١١ ـ فهرس مرويات البيهقي من الأحاديث المعلقة .

١٢ ـ فهرس مرويات البيهقي من الأحاديث المرفوعة .

١٣ ـ فهرس مرويات البيهقي من الآثار الموقوفة على الصحابة والتابعين .

١٤ ـ فهرس مرويات البيهقي من الأحاديث المرسلة .

١٥ ـ فهرس مرويات البيهقي من الأحاديث المتفق عليها .

١٦ ـ فهرس مرويات البيهقي من الأحاديث التي في صحيح البخاري .

١٧ ـ فهرس مرويات البيهقي من الأحاديث التي في صحيح مسلم .

١٨ ـ فهرس مرويات البيهقي من الأحاديث الزائدة على الكتب الستة .

١٩ ـ فهرس القبائل والجماعات .

٢٠ ـ فهرس الأيام والغزوات .

٢١ ـ فهرس المواضع والبلدان .

٢٢ ـ فهرس المراجع والمصادر .

٢٣ ـ فهرس أبواب كتاب " المعرفة " .

٢٤ ـ فهرس الموضوعات .

الرموز والمختصرات التي استعملتها في الر...

استعملت في هذه الرسالة عدداً من الرموز والمختصرات ، هذا بيانها :

أولاً : رموز نسخ المخطوط :

١ ـ " الأصل " رمزت به إلى نسخة أحمد الثالث المخطوطة .

٢ ـ " د " رمزت به إلى النسخة الهندية .

٣ ـ " ت " رمزت به إلى نسخة دار الكتب القومية .

٤ ـ " ج " رمزت به إلى نسخة مكتبة جار الله بتركيا .

ثانياً : رموز في ترقيم الأحاديث والآثار .

١ ـ [مكرر] إذا وضعت كلمة مكرر مع الرقم فتعني أن الحديث مكرر هنا في هذا الموضع ، وأعطيه نفس رقم الحديث الأصلي .

٢ ـ * النجمة أضعها عندما يتقدم متن الحديث على إسناد البيهقي ، وذلك بأن يورد البيهقي متن الحديث ثم يقول : أخبرناه ... ويذكر إسناده عن شيخه . فرقم الحديث يكون عند متن الحديث ، وأضع قبل الرقم إشارة *، ثم عندما يأتي إسناد البيهقي بقوله : أخبرناه، أضع قبل كلمة " أخبرناه " نفس الإشارة ، وذلك ليسهل الربط بين المتن وإسناده .

ثالثاً: رموز ذكرت في نهاية تراجم الرواة تدل على من أخرج له من أصحاب المصنفات:

١ ـ " خ " البخاري في صحيحه .

٢ ـ " خت " البخاري في صحيحه معلقاً .

٣ ـ " بخ " البخاري في الأدب المفرد .

٤ ـ " م " مسلم في صحيحه .

٥ ـ " د " أبو داود في سننه .

٦ ـ " مد " أبو داود في كتابه المراسيل .

٧ ـ " ت " الترمذي في سننه .

٨ ـ " س " النسائي في سننه .

٩ ـ " ق " ابن ماجه في سننه .

١٠ ـ " ع " أخرج له الستة .

١١ ـ " ٤ " أخرج له أصحاب السنن الأربعة .

رابعاً : مختصرات أسماء المصنفات مرتبة على حروف الهجاء :

١ ـ الإحسان :	الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لعلاء الدين الفارسي .
٢ ـ التذكرة :	تذكرة الحفاظ للذهبي .
٣ ـ التقريب :	تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني .
٤ ـ التلخيص :	التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني .
٥ ـ التهذيب :	تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني .
٦ ـ الجرح :	الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي .
٧ ـ السنن للبيهقي :	السنن الكبرى .
٨ ـ السير :	سير أعلام النبلاء للذهبي .
٩ ـ الشذرات :	شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي .
١٠ ـ الشرح :	شرح معاني الآثار للطحاوي .
١١ ـ العبر :	العبر في خبر من غبر للذهبي .
١٢ ـ الفتح :	فتح الباري لابن حجر العسقلاني .
١٣ ـ الكامل :	الكامل في التاريخ لابن الأثير .
١٤ ـ الكشف :	كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي .
١٥ ـ اللباب :	اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير .
١٦ ـ المجمع :	مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي .
١٧ ـ المجموع :	المجموع شرح المهذب للنووي .
١٨ ـ المنتخب :	المنتخب من السير لتاريخ نيسابور للإمام عبد الغافر .
١٩ ـ الميزان :	ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي .

تعريفات :

أولاً : عنوان الكتاب الذي أحقق جزءاً منه هو " معرفة السنن والآثار " فهو يشتمل على السنن المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، والآثار الموقوفة على الصحابة ، والتابعين ، لذا فقد آثرت التعريف بالسنة، والحديث ، والأثر في اللغة وعند المحدثين.

١ ـ السُّنّة : في اللغة : الطريقة ، مرضية كانت أو غير مرضية .

وفي اصطلاح المحدثين : هي ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلْقِية أو خُلقية .

والسنة بهذا المعنى مرادفة للحديث النبوي . [1]

(٢) الحديث : الحديث لغة : الجديد من الأشياء ، والحديث هو الخبر يأتي على القليل والكثير. قال تعالى : ﴿ إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفاً ﴾ [2] عني بالحديث القرآن الكريم .

الحديث في الاصطلاح : إذا أطلق لفظ (الحديث) أُريد به ما أُضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة خَلقية أو خُلقية .

وقد يُراد به ما أُضيف إلى صحابي أو تابعي ، ولكن الغالب أن يقيد إذا ما أريد به غير النبي صلى الله عليه وسلم .

قال ابن حجر في شرح النخبة (الخبر عند علماء هذا الفن مرادف للحديث، وقيل : الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والخبر ما جاء عن غيره ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها " الإخباري " ، ولمن يشتغل بالسنة النبوية " المحدث " . وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر من غير عكس) . [3]

(٣) الأثر : الأثر لغة : البقية من الشيء . يقال : أَثَرُ الدار لما بقي منها .

الأثر في الاصطلاح : استعمل العلماء الأثر على وجهين هما :

(أ) الأثر هو المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو عن صحابي ، أو تابعي مطلقاً ، وبالجملة مرفوعاً كان أو موقوفاً . وعليه جمهور المحدثين من السلف والخلف كما حكاه النووي [4] ونقله أيضاً الشيخ عبد الفتاح أبو غدة عن العلامة عبد الحي اللكنوي [5] .

ويؤيد هذا المعنى صنيع الإمام مسلم في مقدمة صحيحه [6] ، حيث قال : (وهو الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حدث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين " .

وعلى هذا المعنى خرّج الإمام الطحاوي ـ رحمه الله ـ كتابه شرح معاني الآثار .

---

(١) انظر/ التعريفات للجرجاني (ص١٢٢) ، والسنة قبل التدوين للدكتور محمد عجاج الخطيب (ص١٤،١٦) .

(٢) الكهف ٦ .

(٣) شرح نخبة الفكر ص ٧ .

(٤) انظر/ شرح صحيح مسلم (١/٦٣) .

(٥) انظر/ قواعد في علوم الحديث للإمام ظفر أحمد التهانوي (ص٢٥) .

(٦) (١/٩) .

المحدثين

قال السخاوي : (ولكن المحدثون كما عزاه إليهم النووي في كتابيه يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف . وظاهر تسمية الطحاوي لكتابه المشتمل عليهما شرح معاني الآثار معهم ، وكذا أبو جعفر الطبري في تهذيب الآثار له ، إلا أن كتابه اقتصر فيه على المرفوع ، وما يورده فيه من الموقوف فبطريق التبعية) .

(ب) هو الموقوف على الصحابة والتابعين . وهذا اصطلاح فقهاء خراسان . (١)

قال السخاوي : (وظاهر تسمية البيهقي كتابه المشتمل عليهما بمعرفة السنن والآثار معهم) أي أنه مشتمل على الأحاديث المرفوعة وهي السنن ، والآثار الموقوفة على الصحابة والتابعين وهي الآثار ، وبذا يكون قد اتبع طريقة أهل خراسان .

ثانياً : لكثرة ورود اصطلاحي القديم والجديد ـ من أقوال الشافعي ـ في الكتاب فإني عمدت إلى توضيح المقصود بهذين الاصطلاحين على الوجه الآتي :

(١) القديم : هو مؤلفات الإمام الشافعي وأقواله وفتاواه إبان إقامته في العراق ومكة .

ومن كتبه التي ألفها في القديم : الرسالة ، وكتاب الحجة ويرويه عنه أربعة من جلة أصحابه وهم أحمد بن حنبل وأبو ثور والزعفراني والكرابيسي . وكتاب السنن ، وكتاب الطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والاعتكاف ، والبيوع ، والرهن ، والإجارة ، والنكاح ، والطلاق ، والصداق ، والظهار ، والإيلاء ، واللعان ، والجراحات، والحدود ، والسِّير ، والقضايا ، وقتال أهل البغي ، والعتق (٢) . وأعاد تصنيف بعض هذه الكتب في الجديد كما سيأتي بيانه .

وأكثر روايات الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن الشافعي من الأحاديث أو الأقوال أو الكتب إنما هو من القديم كما صرح البيهقي (٣) .

(٢) الجديد : هو مؤلفات الشافعي وأقواله وفتاواه إبان إقامته في مصر . فقد انتقل الإمام الشافعي إلى مصر عام (١٩٩ هـ) وأقام بها . قال النووي : (وصنف كتبه الجديدة كلها بمصر ، وسار ذكره في البلدان وقصده الناس من الشام والعراق واليمن ... للأخذ عنه وسماع كتبه الجديدة) (٤).

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٦٣/١) ، وقواعد في علوم الحديث للتهانوي (ص٢٥) ، والسنة قبل التدوين للشيخ محمد عجاج الخطيب (ص٢١) .

(٢) انظر/ المجموع شرح المهذب للنووي (٩/١) ، ومناقب الشافعي للبيهقي (٢٥٥/١) .

(٣) انظر/ مناقب الشافعي (٢٥٥/١) .

(٤) المجموع شرح المهذب (٩/١) .

لقد أعاد الشافعي تصنيف كتبه القديمة التي ألفها في العراق ، فكان يأمر بقراءة هذه الكتب عليه في الجديد ، ثم يأمر بتخريق ما تغير اجتهاده فيه . (١) .

ومن أهم كتبه في الجديد : الأم ، والإملاء ، والسنن برواية المزني عنه ، وسنن حرملة ، والرسالة الجديدة ، إذ حررها مرتين مرة في مكة ومرة في مصر ، واختلاف الأحاديث ، وجماع العلم .

والقديم من أقوال الشافعي الذي لم ينص في الجديد على خلافه يعدّ ضمن مذهبه الجديد . قال النووي : (واعلم أن قولهم القديم ليس مذهباً للشافعي أو مرجوعاً عنه أو لا فتوى عليه المراد به قديم نص في الجديد على خلافه ، أما قديم لم يخالفه في الجديد أو لم يتعرض لذلك المسألة في الجديد فهو مذهب الشافعي واعتقاده ويعمل به ويفتى عليه ، فإنه قاله ولم يرجع عنه ، وهذا النوع وقع منه مسائل كثيرة) (٢) وبصفة عامة فإن أقوال الإمام الشافعي في الجديد أحكم من أقواله في القديم . نقل البيهقي بإسناده عن محمد بن مسلم بن وارة ، قال : (قلت لأحمد بن حنبل : فما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين ، أحب إليك ؟ أم التي عندهم بمصر ؟ قال : عليك بالكتب التي وضعها بمصر ، فإنه وضع هذه الكتب بالعرق ولم يحكمها . ثم رجع إلى مصر فأحكم ذلك . فلما سمعت ذلك من أحمد ، وكنت قبل ذلك عزمت على الرجوع إلى البلد ، وتحدّث بذلك الناس – تركت ذلك ، وعزمت على الرجوع إلى مصر) . (٣)

وهناك عدد من المسائل التي أفتى فيها الشافعي في القديم والجديد ، وقوله القديم فيها أحسن . قال النووي : (كل مسألة فيها قولان للشافعي رحمه الله قديم وجديد . فالجديد هو الصحيح وعليه العمل لأن القديم مرجوع عنه ، واستثنى جماعة من أصحابنا نحو عشرين مسألة أو أكثر وقالوا يفتى فيها بالقديم وقد يختلفون في كثير منها ...) (٤) ثم ذكر النووي هذه المسائل .

---

(١) مناقب الشافعي للبيهقي (٢٥٦/١) .

(٢) المجموع شرح المهذب (٦٨/١) .

(٣) مناقب الشافعي (٢٦٣/١) .

(٣) المجموع شرح المهذب (٦٦/١) .

الجهود العلمية التي بذلت في تحقيق الكتاب :

قام فضيلة الأستاذ الشيخ / سيد صقر رحمه الله بجهد طيب في تحقيق جزء من أول الكتاب . وقد وفقني الله عز وجَل مع جماعة من الإخوة الزملاء طلبة الدكتوراه للعمل على تحقيقه بعد الموافقة الكريمة من قبل الجامعة .

وقام الأخ الطالب / ياسر الشمالي بتحقيق الجزء الأول من الكتاب ويبدأ من أوله حتى أول كتاب الصلاة . وأنا الثاني في الترتيب حيث يبدأ الجزء الذي أحققه من بداية كتاب الصلاة حتى سجود التلاوة في الصلاة .

وبعد أن انتهيت من إعداد مسودة البحث صدر الكتاب كاملاً بتحقيق فضيلة الدكتور / عبد المعطي أمين قلعجي . وقد بذل فضيلته جهداً كبيراً في تحقيقه . ومع ذلك فإن لي ملاحظات قليلة أسردها بين يدي القارىء .

أولا: التصحيف والتحريف والتبديل:-

(١) ورد العنوان في المطبوع ١٧٧/٢ بلفظ: (باب الصلاة) ، ولم يرد في جميع النسخ بهذا اللفظ، وإنما جاء بلفظ: (كتاب الصلاة).

(٢) ورد عنوان آخر في ٢٠٦/٢ من المطبوع بلفظ (من أدرك ركعة من صلاة الصبح)، والعنوان في نسخ المخطوط هو (إدراك ركعة من صلاة الصبح).

(٣) النص في المطبوع ١٩٣/٢ (وقال في القديم: صلى المغرب حين وجبت الشمس)، وهو خطأ والصواب: (وقال في الغد: ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس) حيث ورد على هذا الوجه في أربع نسخ من المخطوط. وفي نسخة أحمد الثالث فقط ورد (القديم) وقد تحرفت من (الغد ثم) الى (القديم)، وهذا جزء من حديث أبي مسعود الأنصاري في إمامة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس في يومين، وليس هو من كلام الشافعي. فلم يفطن المحقق لهذا ولم ينظر الى ما في النسخ الأربع الأخرى.

وتكرر هذا الخطأ في ص١٩٤ من المطبوع حيث أورده بلفظ: (وقال في القديم: ثم أتاه حين غابت الشمس) والصواب: (وقال في الغد: ثم أتاه).

(٤) في المطبوع٢/١٩٨ جاء : (حدثنا عبد الحميد بن صبح) ولم أجده في واحدة من نسخ المخطوط الخمسة بلفظ (صبح) بل الموجود (ابن صبيح).

(٥) في المطبوع ٢/٢٠١ حديث٢٣٧٩ أورد إسناده هكذا: (أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن القطان ، قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلمي ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله ابن رزين).

أخطأ المحقق في إسم الراوي الأول فجعله (ابن الحسن) حيث ورد في الهندية فقط بهذا الإسم ، وهو خطأ والصواب : (ابن الحسين) كما في النسخ الأربعة الأخرى وكما تدل عليه كتب التراجم.

وفي إسناد المطبوع خطأ آخر لم ينتبه اليه المحقق، إذ ورد فيه: (محمد بن عبد الله بن رزين) وقد ورد في كل نسخ المخطوط على هذا النحو إلا أنه في هامش نسخة دار الكتب المصرية: (عمر) بدل (محمد) والصواب (عمر) كما تدل عليه كتب التراجم والتخريج.

(٦) في المطبوع ٢/١٨٣: (يكنى أبا محمد). قلت: والذي في جميع نسخ المخطوط: (يدعى).

(٧) في المطبوع ٢/٢٠٥ ورد : (رأيت العرب يسمي الشفق: الحمرة ، والدين عربي ، فكان هذا من أول معانيه). صحف المحقق كلمة (تسمي) الى (يسمي) ، والصواب الأولى. وحرف المحقق كلمة (أدل) الى (أول) وهو خطأ. والتصحيح الذي ذكرته في جميع النسخ، ولكن الخطأ وقع من المحقق نفسه.

(٨) في المطبوع٢/٢٠٦ حديث ٢٣٩٥ ورد إسناده كالآتي: (عن عطاء بن يسار ، عن بشير بن سعيد ، وعن الأعرج يحدثونه عن أبي هريرة).

وإسناد الحديث في نسخ المخطوط الخمسة: (عن عطاء بن يسار ، وعن بسر بن سعيد ، وعن الأعرج ، يحدثونه عن أبي هريرة).

أخطأ المحقق إذ غير اسم (بسر) الى (بشير) ، وأخطأ أيضا إذ أسقط واو العطف في (وعن بسر) فشوه الإسناد بهذا التغيير وصار الحديث من رواية عطاء عن بشير والأعرج، والصحيح أنه من رواية عطاء وبسر والأعرج ثلاثتهم عن أبي هريرة.

(٩) في المطبوع٢/١٩٤: (أحمد بن علي الجزار) لم يثبت الفروق بين النسخ ولم يتحر الصواب، فقد ورد في النسختين الهنديتين كما في المطبوع، وفي نسختي اسطمبول

ودار الكتب (الخراز)، وفي جارا لله (الجرار)، وفي أحمد الثالث: (الحران)، وفي هامش نسخة دار الكتب مضبوطة: (الخراز) وهو الصواب كما في كتب التراجم.

ثانيا: التغيير في رواية البيهقي وفي أصل الكتاب:

لقد قام الدكتور/ عبد المعطي قلعجي بحذف رواية البيهقي ، ثم نقل رواية أخرى تماما ليست هي من رواية البيهقي وليست أيضا من الكتاب أصلا ووضعها محل رواية البيهقي؛ فخالف بذلك أصول التحقيق وشوه النص. وأضرب على ذلك مثلين:

المثال الأول:

في ١٩٨/٢، ١٩٩ من المطبوع حديث رقم ٢٣٧٢ وهو حديث طويل من رواية بريدة مرفوعا في مواقيت الصلاة، بعدما رواه البيهقي بإسناده ومتنه ذكر أن الإمام مسلم أخرجه في صحيحه ، وقام الدكتور/ قلعجي بحذف متن رواية البيهقي تماما ثم وضع محلها متن رواية الإمام مسلم بالرغم من اختلاف ألفاظ الروايتين ، ونقل الدكتور/ قلعجي النص من طبعة الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي لصحيح مسلم وبنفس علامات الترقيم ، ويا ليت الدكتور كان دقيقا في النقل بهذه الدرجة فيما يخص الكتاب الذي قام بتحقيقه. والنص الذي نقله المحقق ليس موجودا في النسخ الخمسة للكتاب ، وإنما هو تصرف خاص من المحقق. والحديث المشار إليه رقمه في الرسالة (٤٢) صفحة ١٩٣ ـ ١٩٥، وفي صحيح مسلم ٤٢٨/١. وقام المحقق أيضا بنقل شرح غريب الحديث نفسه كما شرحه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي. واكتفى المحقق بتخريجه من صحيح مسلم ــ وقد أشار البيهقي الى ذلك عقب روايته ــ مع أن الحديث أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجة والنسائي وابن خزيمة والطحاوي وابن حبان والدار قطني والبيهقي.

المثال الثاني:

في المطبوع ١٩٩/٢، ٢٠٠ حديث رقم ٢٣٧٥، وهو حديث طويل أيضا من رواية أبي موسى الأشعري مرفوعا في مواقيت الصلاة، بعدما رواه البيهقي بإسناده ومتنه ذكر أن الإمام مسلم أخرجه في صحيحه. ونقل الدكتور/ عبد المعطي قلعجي أول تسع كلمات فقط في متن الحديث من رواية البيهقي ثم نقل بقية المتن ــ وعدد كلماته ١١٣ كلمة ـ من صحيح مسلم بالرغم من اختلاف ألفاظ الروايتين، ولم يعتمد المحقق في هذا الأمر على أي من نسخ المخطوط إذ ليس في واحد منها مثل ما صنع وإنما هو تصرف خاص منه خارج عن أصل الكتاب ونسخه المخطوطة. والحديث المشار إليه رقمه في الرسالة (٤٤) صفحة ١٩٧ ـ ١٩٩. وفي صحيح مسلم ٤٢٩/١. واكتفى المحقق في

تخريج الحديث بعزوه الى صحيح مسلم - والبيهقي أشار الى هذا عقب روايته ـ مع أن الحديث أخرجه أحمد وأبوداود والنسائي وأبو عوانة والطحاوي والدار قطني والبيهقي.

وسأرفق في هذه المقدمة صورا للحديثين في صحيح مسلم وفي المطبوع من عمل الدكتور/ عبدالمعطي قلعجي، وفي الرسالة عندي منقولا عن نسخة أحمد الثالث مقابلة على النسخ الأخرى، ليسهل الرجوع إليها والوقوف على الفروق بين ما في المخطوط والمطبوع وما في صحيح مسلم.

والدكتور/ عبد المعطي قلعجي لا يكاديذكر الفروق بين نسخ المخطوط إلا لماما ، ووقفت على الكثير من الفروق التي لم يثبتها ، وأجدني في غنى عن ذكرها بعد ما سقت من أخطاء فادحة، ولم يترجم المحقق لأي من الرواة أو الأعلام - وقد زادوا على الألف في الجزء الذي حققته - مما أوقعه في تصحيف الأسماء وتحريفها. والقصور واضح جدا في التخريج.

بقي أن أشير الى أن هذه الأخطاء استخرجتها من ثلاثين صفحة فقط من صفحاته؛ وهي الصفحات ١٧٧ - ٢٠٧ من الجزء الثاني؛ أي من بداية كتاب الصلاة حتى باب الأذان قبل طلوع الفجر. وأسأل الله عزوجل المغفرة لي وله وأن يرزقنا النية الصالحة وأن يصلح أعمالنا ويتقبل منا إنه هو السميع المجيب.

صورة حديث بريدة كما في الرسالة نقلا عن نسخة أحمد الثالث ومقابل على النسخ الأخرى

[٤٢] أما حديث سليمان، فأخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا[١] أبو بكر أحمد[٢] بن اسحاق الفقيه، قال: أخبرنا محمد بن غالب، قال: حدثنا ابراهيم بن محمد بن عرعرة، قال: حدثنا حَرَمِيُّ بن عُمارة بن أبي حفصة، قال: حدثنا شعبة، عن علقمة بن مَرْثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه: (أنّ رجلا سألَ النبي ﷺ عن مواقيت الصلاة، فقال: اشهد معنا الصلاة.

فأمرَ بلالا ، فأذن بغلس فصلى الصبح حين طلع الفجر، ثم أمره بالظهر حين زالت الشمس[٣] عن بطن السماء، ثم أمره بالعصر والشمس مرتفعة، ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس، ثم أمره بالعشاء حين وقع الشفق، ثم أمره

الغد فنَوَّر بالصبح، ثم أمره بالظهر فأبرد، ثم أمره بالعصر والشمس نقية بيضاء[٤] لم يُخالطها صُفْرَة ، ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع [الشفق][٥]، ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعضه[٦] - شكَّ حَرَمِيٌّ - فلما أصبح قال: أين السائل؟ ما بين ما رأيت وقت.).

رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح، عن ابراهيم بن محمد بن عرعرة. وأخرجه من حديث سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد. وقد أخرجناه في كتاب السنن .

١- «حدثنا» في (د).

٢- «محمد» في (د ، ت)، وفوقها في (ت): «أحمد». والصواب ما في الأصل.

٣- أقحم الناسخ بعدها عبارة: «ثم أمره بالعشاء» في النسخة (ج) وهو خطأ.

٤- في باقي النسخ: «بيضاء نقية».

٥- في الأصل: «الشمس»، وفي باقي النسخ ومصادر التخريج كما هو مثبت أعلاه.

٦- في (د ، ت): «نصفه» غير أنه في هامش النسخة (ت) أيضاً كما هو مثبت أعلاه.

حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة قال ، حدثنا حرمي بن عمارة بن أبي حفصة قال: حدثنا شعبة عن عَلْقَمَةَ بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة عن أبيه :

عن النبي ﷺ أن رجلا سأله عن وقت الصلاة ؟ فقال « صل معنا هذين » (يعني اليومين) فلما زالت الشمس أمر بلالا فأذن . ثم أمره فأقام الظهر . ثم أمره فأقام العصر . والشمس مرتفعة بيضاء نقية . ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس . ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق . ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر . فلما أن كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر [(١)] فأبرد بها . فأنعم أن يبرد بها [(٢)] وصلى العصر والشمس مرتفعة . أخرها فوق الذي كان . وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق . وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل . وصلى الفجر فأسفر بها [(٣)] ثم قال « أين السائل عن وقت الصلاة ؟ » فقال الرجل : أنا : يا رسول الله ! قال « وقت صلاتكم بين ما رأيتم » .

رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة [(٤)] .

٢٣٧٣ - وأَخْرَجَهُ من حديثِ سفيان الثوري ، عن علقمة بن مرثد ، وقد أخرجناه في كتاب السنن [(٥)] .

٢٣٧٤ - وأما حديث أبي بكر بن أبي موسى ، فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب قال ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب قال ، أخبرنا أبو نعيم قال ، حدثنا بدر بن عثمان (ح) .

٢٣٧٥ - وأخبرنا أبو عبد الله ، واللفظ لحديثه هذا قال ، حدثنا عبد الله بن محمد الكعبي (قال) ، حدثنا إسماعيل بن قتيبة (قال) ، حدثنا أبو بكر بن

---

(١) « أمرهُ فأبرد بالظهر » : أي أمره بالإبراد ، فأبرد بها . والإبرادُ هو الدخول في البرد .

(٢) « فأنعم أن يُبرد بها » : أي بالغ في الإبراد بها .

(٣) « فأسفر بها » أي أدخلها في وقتِ إسفار الصبح ، أي انكشافه وإضاءته .

(٤) أخرجه مسلمٌ في المساجد رقم (١٧٦) من طبعة عبد الباقي ، ص (١ : ٤٢٨) باب « أوقات الصلوات الخمس »

(٥) السنن الكبرى (١ : ٣٧١) في باب « من قال للمغرب وقتان » .

صورة حديث بريدة في صحيح مسلم

***

١٧٦ — (٦١٣) حدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . كلاهما عن الأزرق . قال زهير : حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق . حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ؛ أن رجلا سأله عن وقت الصلاة ؟ فقال له « صل معنا هذين » (يعني اليومين) فلما زالت الشمس أمر بلالا فأذن . ثم أمره فأقام الظهر . ثم أمره فأقام العصر . والشمس مرتفعة بيضاء نقية . ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس . ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق . ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر . فلما أن كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر [٢] . فأبرد بها . فأنعم أن يبرد بها [٣] . وصلى العصر والشمس مرتفعة . أخرها فوق الذي كان . وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق . وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل . وصلى الفجر فأسفر بها [٤] . ثم قال « أين السائل عن وقت الصلاة ؟ » فقال الرجل : أنا . يا رسول الله ! قال « وقت صلاتكم بين ما رأيتم » .

***

(١) (حدثنا يحيي بن يحيى) قال الإمام النووي : جرت عادة الفضلاء بالسؤال عن إدخال مسلم هذه الحكاية عن يحيى. مع أنه لا يذكر فى كتابه إلا الأحاديث النبي ﷺ محضة . مع أن هذه الحكاية لا تتعلق بأحاديث مواقيت الصلاة. فكيف أدخلها بينها ؟ وحكى القاضي عياض رحمه الله تعالى ، عن بعض الأئمة قال : سببه أن مسلما رحمه الله تعالى أعجبه حسن سياق هذه الطرق التى ذكرها لحديث عبد الله بن عمرو ، وكثرة فوائدها وتلخيص مقاصدها ، وما اشتملت عليه من الفوائد فى الأحكام وغيرها . ولا نعلم أحدا شاركه فيها . فلما رأى ذلك أراد أن ينبه من رغب فى تحصيل الرتبة التى ينال بها معرفة مثل هذا ، فقال : طريقه أن يكثر اشتغاله وإتعابه جسمه فى الاعتناء بتحصيل العلم . هذا شرح ما حكاه القاضي .

(٢) (أمره فأبرد بالظهر) أى أمره بالإبراد . فأبرد بها . والا براد هو الدخول فى البرد . والباء للتعدية أى أدخلها فيه .

(٣) (فأنعم أن يبردها) أى بالغ فى الإبراد بها .

(٤) (فأسفر بها) أى أدخلها فى وقت إسفار الصبح ، أى انكشافه وإضاءته .

صورة حديث أبي موسى الأشعري كما في الرسالة نقلا عن
نسخة أحمد الثالث ومقابل على النسخ الأخرى

[٤٣] وأما حديث أبي بكر بن أبي موسى، فأخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن عبدالوهاب، قال: أخبرنا أبو نعيم، قال: حدثنا بدر بن عثمان.

[٤٤] وأخبرنا أبو عبد الله ـ واللفظ لحديثه هذا ـ قال: حدثنا عبدالله بن

محمد الكعبي، قال: حدثنا اسماعيل بن قتيبة، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي /شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن بدر بن عثمان، عن أبي بكر بن أبي موسى سمعته منه عن أبيه:(أن سائلا أتى النبي ﷺ فسأله عن مواقيت الصلاة. قال[1]: فلم يردّ

١٢٨/ب

عليه شيئاً ، ثم أمر بلالا فأقام[2] حين انشقّ الفجر فصلى، ثم أمره فأقام الظهر والقائل يقول قد زالت الشمس أو لم تَزُل، وهو كان أعلم منهم، ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة ، وأمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس، وأمره فأقام العشاء عند سقوط الشفق. قال: ثم صلى الفجر من الغد والقائل يقول قد طلعت الشمس أو لم تطلع وهو كان أعلم منهم ، وصلى الظهر قريبامن وقت العصر بالامس، وصلى العصر والقائل يقول قد احمرّت الشمس، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء ثلث الليل الأول ، ثم قال: أين السائل عن الوقت ؟ ما بين هذين الوقتين وقت).

رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة، ورواه عن محمد ابن عبد الله بن نمير عن أبيه عن بدر بن عثمان ، الا أنه قال: (ثم أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق). وكذلك قاله أبو نعيم[3] عن بدر ابن عثمان. وقالا في الظهر: (حين زالت الشمس والقائل يقول قد انتصف النهار ، وهو كان أعلم منهم).

١- «قال» ليست في (د).

٢- «فأمر» في (د) وهو خطأ.

٣- في الأصل: «قال ابراهيم» وهو خطأ، والتصويب من النسخ الأخرى، وانظر ما يوضح ذلك في التخريج.

أبي شيبة (قال) ، حدثنا وكيع ، عن بدر بن عثمان ، عن أبي بكر بن أبي موسى ، سمعته منه عن أبيه :

« أن سائلاً أتى النبيَّ ﷺ فسأله عن مواقيت الصلاة فلم يرُدّ عليه شيئاً . قال فأقام الفجر حين انشق الفجر . والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً . ثم أمره فأقام بالظهر . حين زالت الشمس . والقائل يقول : قد انتصف النهار . وهو كان أعلم منهم . ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة . ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس : ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق . ثم أخر الفجر من الغد حتى انصرف منها . والقائل يقول : قد طلعت الشمس أو كادت ثم أخر الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس ، ثم أخر العصر حتى انصرف منها ، والقائل يقول : قد احمرت الشمس . ثم أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق . ثم أخر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول . ثم أصبح فدعا السائل فقال : « الوقت بين هذين » [1] .

رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة .

٢٣٧٦ - ورواه عن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبيه ، عن بدر بن عثمان، إلا أنه قال : « ثم أخر المغرب ، حتى كان عند سقوط الشفق » .

٢٣٧٧ - وكذلك قاله أبو نعيم ، عن بدر بن عثمان ، وقالا في الظهر :

« حين زالت الشمس ، والقائل يقول : قد انتصف النهار ، وهو كان أعلم منهم » .

٢٣٧٨ - والذي يشبه أن يكون قصة المسألة عن المواقيت بالمدينة ، وقصة إمامة جبريل عليه السلام بمكة ، والوقت الآخر لصلاة المغرب زيادة عنه ورخصة، والله أعلم .

٢٣٧٩ - وفيه حديث ثالث مأخوذ من لفظ النبي ﷺ ، أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه ، فيما قرأت عليه من أصل سماعه قال ،

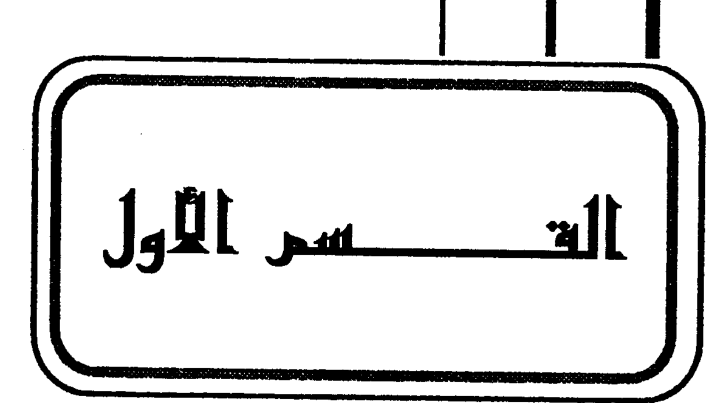
(١) رواه مسلم في كتاب « المساجد ومواضع الصلاة » الحديث (١٧٨) ، ص (١ : ٤٢٩) من طبعة عبد الباقي ، في باب « أوقات الصلوات الخمس » .

صورة حديث أبي موسى الأشعري في المطبوع

صورة حديث أبي موسى في صحيح مسلم

١٧٨ – (٦١٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَىٰ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا . قَالَ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ . وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ . حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ . وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدِ انْتَصَفَ النَّهَارُ . وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ. ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا. وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ. ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ. ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا. وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدِ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ. ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ . ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ « الْوَقْتُ بَيْنَ هَٰذَيْنِ » .

***



القسم الأول

الفصل الأول : سيرة الإمام البيهقي

الفصل الثاني : منهج البيهقي في الكتاب

الفصل الثالث : التعريف بالكتاب ، ومنهج التحقيق

الفصل الأول
سيرة الإمام البيهقي

المبحث الأول
عصر الإمام البيهقي

إن البيئة الدينية والثقافية... والسياسية للمجتمع تؤثر في عقول وقلوب أفراده فتصوغ ملامح شخصيتهم الدينية والثقافية والسياسية بحسب ذلك. ولا يسع الإنسان إلا أن يتفاعل مع المكونات البيئية لمجتمعه.

وللإنسان مواهبه وميوله التي تؤثر في اختياراته وطريقة حياته.

والإمام البيهقي - رحمه الله - ظهرت مواهبه في وقت مبكر كما سنرى ، فكان حريصاً على طلب العلم عموماً وعلى الحديث وعلومه خصوصاً. وهذه الرغبة المبكرة تدل على موهبة أثرت في حياة الإمام البيهقي تأثيراً بالغاً فيما بعد، فجعلت منه - بتوفيق الله - إماماً حافظاً أنتج في حياته للأمة الإسلامية - من أبناء عصره إلى يومنا هذا - المصنفات الكثيرة والفريدة التي خدم بها سنة رسول الله ﷺ.

والبيئة التي نشأ فيها الإمام البيهقي - رحمه الله - تضافرت مع موهبته العلمية ؛ فقد نشأ الإمام البيهقي في واحدة من أهم حواضر العلم والمعرفة ؛ وذلك ببيهق من إقليم نيسابور، والمدرسة البيهقية - نسبة إلى بيهق - هي أول مدرسة بنيت في الإسلام. وكانت نيسابور محل اهتمام عدد من الأمراء فأقاموا بها المدارس واهتموا بالعلم والسنة. وازدهرت أيضا بالعلماء الجهابذة.

انطلاقاً من الرغبة والموهبة التي حباه الله بها ، وفي ظلال العلم والعلماء الذين جلس بين أيديهم وتلقى عنهم عاش الإمام البيهقي - رحمه الله - فمنَّ الله عليه بالعلم وحسن الحفظ والفهم وجميل التأليف والتصنيف حتى غدا إماماً من أئمة المسلمين المشهود لهم بخدمة سنة سيد المرسلين والعمل لنصرة هذا الدين.

وقبل أن أخوض في الكلام عن الإمام البيهقي، لا بد لي من الإشارة السريعة لما تميز به عصره من النواحي الآتية:

أولا : الحالة السياسية .

ثانيا: الحالة الاجتماعية .

ثالثا: الحالة العلمية .

المطلب الأول:

الحالة السياسية:

إن الفترة التي عاش فيها الإمام البيهقي من ميلاده الى وفاته رحمه الله، هي الفترة الواقعة ما بين عامي(٣٨٤هـ - ٤٥٨هـ). وهذه الفترة من عمر الأمة الإسلامية كانت فترة ضعف وتنازع وتناحر بين أبناء الأمة الواحدة، فقد وافقت هذه الفترة اختلال الخلافة العباسية، حيث دبَّ فيها الضعف، وتحللت قوتها فلم يبق منها إلا اسمها، ولم يكن للخليفة العباسي سلطة ولا نفوذ في مجريات الأمور، وانتقلت السلطة الى الملوك من بني بويه وغيرهم.

ففي عام (٣٦٧ هـ) دخل عضد الدولة البويهي بقوة إلى بغداد واستقر له الأمر فيها بدل عز الدولة ولم يملك الخليفة العباسي سوى أن يخلع عليه الخلع السنية إقرارا له واسترضاء(١)

وبلغ ضعف الخلفاء العباسيين إلى درجة أن الملوك كانوا يخلعون الخليفة من الخلافة ليستخلفوا غيره، ففي عام (٣٧١ هـ) قبض الملك بهاء الدولة البويهي على الخليفة العباسي الطائع لله، وكتب عليه كتابا بالخلع من الخلافة، وأشهد عليه الأشراف وغيرهم أنه قد خلع نفسه من الخلافة وسلمها إلى القادر بالله.(٢)

وضعف قوة الدولة العباسية أدى إلى بروز دويلات متناحرة، فقد ظهرت في منطقة المشرق الدول الآتية:

١- انظر/ البداية والنهاية لابن كثير (١١/٣٠٨).

٢- انظر/ المصدر السابق (١١/٣٢٩).

١ ـ الدولة السامانية (٢٦١ ـ ٣٨٩ هـ).

٢ ـ الدولة البويهيـة (٣٣٤ ـ ٤٤٧ هـ).

٣ ـ الدولة الغزنوية (٣٥١ ـ ٥٨٢ هـ).

٤ ـ الدولة السلجوقية (٤٢٩ ـ ٥٢٢ هـ).

وقد وقعت الحروب الطاحنة بين هذه الدول أحيانا، ووقعت الفتن الداخلية في كل دولة من هذه الدول في أحيان أخرى. ففي سنة(٣٣١هـ) تولى نوح بن نصر الساماني بلاد خراسان وما وراء النهر. ونشأ الخلاف بينه وبين قائد جنده أبي علي ابن محتاج واستمرت الحرب بينهما من (٣٣٤ـ ٣٣٧هـ) في منطقة خراسان.

وفي سنة (٣٥٦هـ) قامت الحرب بين السامانيين والبويهيين. وفي سنة (٣٦٦هـ) توفي منصور بن نوح الساماني، وتولى ابنه نوح وكان في الثالثة عشرة من عمره، فاستبد قائد الجيش بخراسان محمد بن إبراهيم بالأمر واستقل بخراسان عن الدولة السامانية.

وفي سنة (٣٨٣هـ) ثار اثنان من أكبر القواد السامانيين على ملك الدولة السامانية.

وفي عام (٣٨٤هـ) استعان نوح بن منصور الساماني بسبكتكين حاكم غزنة لحرب الأمراء الثائرين عليه، فهزمهم بالقرب من هراة، واستعمل نوح بن منصور حاكم الدولة السامانية محمود بن سبكتكين على جيوش خراسان، وثار الخلاف بين الحاكم الساماني ومحمود الغزنوي، ثم مات منصور بن نوح الساماني فاستقر حكم خراسان لمحمد الغزنوي.

وفي سنة(٤٢٩هـ) دارت رحى الحرب بين السلاجقة والغزنويين أدت إلى استيلاء السلاجقة على خراسان عام(٤٣٢هـ)، وتقهقر مسعود بن محمود بن سبكتكين من خراسان إلى غزنة.

ولكن هذه الحقبة لم تخل من صفحة مشرقة، فقد تقدم أن الدولة الغزنوية حكمت خراسان، وقد ترعرعت هذه الدولة في عهد محمود بن سبكتكين، حتى إنه غزا الهند اثنتي عشرة مرة لكي تدخل في حظيرة الإسلام، وحافظ على ولائه لأهل السنة فكان يخطب في سائر البلاد التي يحكمها للخليفة القادر بالله، وتبرأ من أهل البدعة ورفض التعاون معهم، فقد كانت رسل الفاطميين من مصر تفد إليه بالكتب والهدايا

لأجل أن يكون من جهتهم، وكان يحرق كتبهم وهداياهم[1]

وفي هذه الفترة أيضا كان الفاطميون بمصر قد دخلوا في قتال ضد الخلافة العباسية، ففي سنة(٤٥٠هـ) دخل الفاطميون مقر الخلافة العباسية ببغداد وتغلبوا عليها، وخُطب ببغداد للحاكم العبيدي، وضُربت له السكة على الذهب والفضة. وفي السنة التالية قاتلهم طغرلبك وأخرجهم، وأعاد الخليفة إلى الحكم[2]

ومنطقة المغرب العربي كانت محل تنازع بين العباسيين والفاطميين. وقد ذكر ابن كثير في حوادث سنة (٤٣٥هـ) أن المعز أبو حميم صاحب إفريقية قطع خطبة الفاطميين وأحرق أعلامهم، وخطب للخليفة العباسي.[3]

وفي سنة (٤٤٢هـ) في عهد المستنصر الفاطمي دخل الفاطميون بلاد إفريقية ، وجرت بينهم وبين المعز بن باديس حروب طويلة، وعاثوا في الأرض فساداً عدةسنين.[4]وشمل التناحر مناطق أخرى أيضا، ففي سنة (٤٤٢هـ) استولى الخوارج على عُمان وخرَّبوا دار الإمارة.

وفي سنة (٤٤٧هـ) استولى أبو كامل على بن محمد الصليحي الهمداني على أكثر مدن اليمن، وخطب للفاطميين، وقطع خطبة العباسيين[5]

وفي سنة (٤٥٥هـ) مَلَكَ الصليحي هذا مكة.[6]

من هذا العرض الموجز يتضح أن الحالة السياسية في الفترة التي عاشها الإمام البيهقي كانت حالة ضعف وتنازع وتناحر وثورات داخلية. ويتضح أن الدول الإسلامية في تلك الحقبة اشتغلت بالاقتتال فيما بينها، بدل أن تشتغل في قتال أعدائها من الكفار. فلم تكن مثالا للدولة الإسلامية التي تسعى لإعلاء كلمة الله في الأرض، إلا ما كان من جهاد محمود بن سبكتكين في فتح بلاد الهند.

١- انظر/ البداية والنهاية لابن كثير(١٢/٣٢).

٢- انظر/ المصدر السابق (١٢/٨٥،٨٨).

٣- انظر/ المصدر السابق (١٢/٥٥).

٤- انظر/ المصدر السابق (١٢/٦٦)، والكامل لابن الأثير (٩/٥٦٦).

٥- انظر/ البداية والنهاية (١٢/٧١)، والكامل (٩/٦١٤).

٦- انظر/ البداية والنهاية (١٢/٩٦).

المطلب الثاني:
الحالة الاجتماعية:

لم تكن الحالة الاجتماعية بأحسن من الحالة السياسية ، بل وقد تأثرت بعض النواحي الاجتماعية من التنازع والتناحر على السلطة السياسية. فقد أدى الاقتتال بين الدويلات الإسلامية إلى فقدان الأمن في المدن وعلى الطرق.

قال ابن كثير في حوادث سنة (٤٢٨هـ): «ثار العيَّارون(*) ببغداد وفتحوا السجن بالباب الشرقي، وأخذوا منه رجالا وقتلوا من رجال الشرطة سبعة عشر رجلا.[1]

وقد تكرر السلب والنهب والقتل من العيارين في سنوات كثيرة في هذه الفترة، أذكر منها السنوات(٤٢٤ ، ٤٢٧ ، ٤٤٨هـ). وقال ابن الأثر في حوادث سنة (٤٤٨هـ): «انقطعت الطرق عن العراق لخوف النهب».[2]

وفُقدان الأمن على الطرق أدى إلى عدم تمكن الحجيج من بعض البلدان من أداء فريضة الحج. ومن الأمثلة على ذلك، ما قاله ابن كثير في حوادث سنة (٤٢٨هـ)، قال: «ولم يحج فيها من ركب العراق ولا خراسان أحد».[3] وقال في حوادث سنة(٤٢٨هـ): «ولم يحج أحد من أهل العراق وخراسان لاختلاف الكلمة».[4] وقال في حوادث سنة (٤٢٤هـ): «ولم يحج أحد من أهل العراق وخراسان لفساد البلاد».[5] وكذا قال في حوادث سنة(٤١٧ ، ٤٢٠هـ).

ولخطورة هذا الأمر طلب بعض العلماء من محمود بن سبكتكين أن يؤمِّن طُرق الحج، فقالوا له: «أنت أكبر ملوك الأرض، وفي كل سنة تفتح طائفة من بلاد الكفر، وهذه طريق الحج قد تعطلت من مدة سنين، وفتحك لها أوجب من غيرها».[6]

١- انظر/ البداية والنهاية (١٢/٤٣).

٢- انظر/ الكامل لابن الأثير (٩/٦٣١).

٣- انظر/ البداية والنهاية (١٢/١٩).

٤- انظر/ المصدر السابق (١٢/٤٣).

٥- انظر/ المصدر السابق (١٢/٣٨).

٦- انظر/ المصدر السابق (١٢/١٢).

(*) ورد في المعجم الوسيط (٢/٦٣٩) ، بأن العيَّار هو (كثير الذهاب والمجيء في الأرض ، ومن الرجال : الذي يخلي نفسه وهواها لا يردعها ولا يزجرها) . وفي لسان العرب (٤/٦٢٣) : (والعرب تمدح بالعيار وتذم به، يقال : غلام عيار نشيط في المعاصي ، وغلام عيار نشيط في طاعة الله تعالى) . والعيارون هنا اللصوص وقطاع الطرق .

واشتدّ النزاع في هذه المرحلة بين السنة والشيعة، وحدثت بينهما فتن كثيرة أدت إلى سقوط القتلى بينهم أحيانا. وأُشير إلى أمثلة لذلك ، فقد وقعت الفتنة بينهم في السنوات (٤٠٨ ، ٤٤١ ، ٤٤٣ ، ٤٤٤هـ).

وقد قال ابن كثير في فتِنة سنة (٤٠٨هـ): «وقعت فتنة عظيمة بين أهل السنة والروافض ببغداد، قتل فيها خلق كثير من الفريقين«.[(١)]

وساءت الأوضاع الاقتصادية، وارتفعت الاسعار، ولم تتوفر المواد الغذائية، مما أدى إلى أكل الميتة. وقد ذكر ذلك ابن الأثير، وابن كثير، في حوادث السنوات(٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٤٩هـ).

وقال ابن الأثير في حوادث سنة(٤٤٠هـ): «وفيها كان الغلاء والوباء عاما في البلاد جميعها، بمكة، والعراق، والموصل، والجزيرة، والشام، ومصر، وغيرها من البلاد). [(٢)] وقال ابن كثير في حوادث سنة (٤٤٩هـ): «فيها كان الغلاء والغناء مستمرين ببغداد وغيرها من البلاد، بحيث خلت أكثر الدور وسُدَّت على أهلها أبوابها بما فيها وأهلها موتى فيها، ثم صار المار من الطريق لا يلقى الواحد بعد الواحد، وأكل الناس الجيف والنتن من قلة الطعام.... وسقط طائر ميت من حائط فاحتوشته خمسة أنفس فاقتسموه وأكلوه).[(٣)]

وفي هذه الفترة كثرت الأمراض بين الناس. وقد ذكر المؤرخون ذلك في حوادث سنوات(٤٣٩ ، ٤٤٨ ، ٤٤٩هـ) وغيرها أيضا. قال ابن الأثير في حوادث سنة (٤٤٨هـ): «وكان بمصر أيضا وباء شديد، فكان يموت في اليوم ألف نفس، ثم عم ذلك سائر البلاد من الشام والجزيرة والموصل والحجاز واليمن وغيرها».[(٤)]

وذكر ابن كثير في حوادث سنة (٤٢٣هـ) بأنه وقع موتانٌ عظيم بخراسان والهند وغزنة وجرجان وغيرها من البلاد، وانتشر مرض الجدري بحيث لم تخل دار من مصاب.

١- انظر/ البداية والنهاية (٧/١٢).

٢- انظر/ الكامل (٢٥٥/٩).

٣- انظر/ البداية والنهاية (٧٥/١٢).

٤- انظر/ الكامل (٦٣١/٩).

وذكر ابن الأثير أن الوباء اشتد بالناس في سنة (٤٤٨هـ)، وكثر الموت حتى دفن الموتي بغير غسل ولا تكفين.(١)

وفي هذه الفترة وقعت بعض الكوارث الطبيعية من الزلازل، فقد وقعت بالعراق، وهمدان، وخوزستان، وأرجان، وإيذج، في سنة (٤٤٤ ، ٤٥٠هـ).(٢)

وزلزال سنة (٤٤٤ هـ) وقع أيضا بخراسان. قال ابن الأثير : ((وكان بخراسان أيضا زلزلة عظيمة خربت كثيرا ، وهلك بسببها كثير ، وكان أشدها بمدينة بيهق ، فأتى الخراب عليها وخرب سورها ومساجدها ، ولم يزل سورها خرابا إلى سنة ٤٦٤ هـ)) . (٣)

١- انظر/ البداية والنهاية (١٢/٣٦)، والكامل (٩/٦٣١).

٢- انظر/ الكامل (٩/٦٥١).

٣- انظر/ المصدر السابق (٩/٦٥١).

المطلب الثالث :

الحالة العلمية

لقد كانت الحالة العلمية في العالم الإسلامي في عصر الإمام البيهقي أحسن حالا من باقي النواحي. ورغم أن السلاطين كانوا منشغلين بالتنازع والاقتتال من أجل السلطة وبسط النفوذ في هذه الفترة عموما، إلا أن العلم نال حظا من الاهتمام والرعاية في بعض الأحوال.

لقد انتصر الخليفة القادر بالله العباسي لمذهب أهل السنة، وحارب المعتزلة والمبتدعة من الرافضة، وأخذ خطوطهم بذلك، وأنهم متى خالفوا أحلَّ فيهم من النكال والعقوبة ما يتعظ به أمثالهم.

وانتصر محمود بن سبكتكين الأمير بخراسان لأهل السنة، فقاتل الفرق الضالة من الرافضة والاسماعيلية والقرامطة وغيرهم، وذلك في سنة (٤٠٨،٤٢٠هـ).(١)

واهتم محمود بن سبكتكين بالعلم وأهله. قال ابن كثير: «وكان مع هذا في غاية الديانة والصيانة وكراهة المعاصي وأهلها...، ولايجسر أحد أن يُظهر معصية...، وكان يحب العلماء والمحدثين ويكرمهم ويجالسهم، ويحب أهل الخير والدين والصلاح، ويحسن إليهم. وكان حنفيا ثم صار شافعيا على يدي أبي بكر القفال الصغير».(٢)

ومحمود بن سبكتكين كان أميراً على خراسان حيث عاش الإمام البيهقي، مما أتاح للعلم أن يترعرع فيها. لذا فإن نيسابور- وهي جزء من خراسان - كانت حاضرة العلم.

قال المقريزي: «والمدارس مما حدث في الإسلام، ولم تكن تعرف في زمن الصحابة والتابعين، وإنما حدث عملها بعد الأربعمائة من سني الهجرة. وأول من حفظ عنه أنه بنى مدرسة في الإسلام أهل نيسابور، فبُنيت بها المدرسة البيهقية، وبنى بها أيضا الأمير نصر بن سبكتكين مدرسة، وبنى أخو السلطان محمود بن سبكتكين مدرسة، وبنى بها أيضا المدرسة السعيدية، وبنى بها أيضا مدرسة

١- انظر/ البداية والنهاية (٧/١٢).

٢- انظر/ المصدر السابق (٣٢/١٢).

رابعة».[1]

وذكر صاحب «المنتخب» ، أن البيهقي نزل بمدرسة سيوري بباب عزرة، من نيسابور، لنشر العلم بها.[2]

وفي بغداد وقف سابور بن أزدشير أحد وزراء بني بويه - وكان رجلا صالحا- دارا للعلم وجعل فيها كتبا كثيرة جدا، ووقف عليها غلة كثيرة.[3] وأنشأ الوزير نظام الملك ببغداد المدرسة النظامية.[4]

وازدهرت حلقات العلم في المساجد، منها حلقة التدريس لأبي حامد الاسفراييني بمسجد عبدالله بن المبارك في بغداد، وكان يحضر مجلسه سبعمائة متفقه.[5] وجلس فيها بعد وفاته الحسن بن محمد الطبري الشافعي.[6]

وكانت للشيخ محمد بن عبد الواحد بن محمد الصباغ الفقيه الشافعي حلقة للفتوى بجامع المدينة.[7]

ومما يدل على ازدهار الحركة العلمية في هذا العصر، العدد الكبير من العلماء الفحول الذين نشأوا في هذا العصر وأفادوا المسلمين بمروياتهم وكتبهم الكثيرة.

وأُشير إلى عدد منهم، مثل الدارقطني، والحاكم، وأبي حامد الاسفراييني، والماوردي، وابن حزم، وأبي إسحاق الاسفراييني، والقفال المروزي ، والحافظ أبي نعيم الأصبهاني، وأبي بكر الدينوري، وشيخ الحنابلة أبي يعلى محمد بن الحسن الفرّاء،والخطابي، وابن منده، وأبي عبيد الهروي، وابن شاهين، وأبي بكر الباقلاني، وأبي بكر الخوارزمي، وأبي سعيد الماليني، والحافظ عبد الغني بن سعيد الأز دي

١- انظر/ خطط المقريزي (٣/٣١٤).

٢- انظر/ المنتخب (١٠٤).

٣- انظر/ البداية والنهاية (١٢/٢١).

٤- انظر/ العبر (٢/٣٠٩).

٥- انظر/ البداية والنهاية (١٢/٤).

٦- انظر/ البداية والنهاية (١٢/١٨).

٧- انظر/ انظر/ المصدر السابق (١٢/٧٥).

المصري، والبيهقي ، وغيرهم كثير.

وأما مصنفات هؤلاء الأئمة فهي كثيرة جداً كما هو معلوم، وهذا يشير الى أن علماء هذا العصر قد قدموا الكثير للأمة الإسلامية.

إلا أنه مما يؤخذ على الناحية العلمية في هذه الفترة كثرة الخلافات بين بعض أهل السنة والشيعة، كما بينته في الحالة السياسية.

ووقعت الخلافات أيضاً بين الأشاعرة والحنابلة. قال ابن كثير في حوادث سنة (٤٤٧هـ): «وقعت الفتنة بين الأشاعرة والحنابلة، فقوي جانب الحنابله قوة عظيمة بحيث انه كان ليس لأحد من الأشاعرة أن يشهد الجمعة ولا الجماعات».(١)

واشتدَّ أيضاً التعصب للمذاهب الفقهية. قال ابن الأثير في حوداث سنة (٤٤٧هـ): «في هذه السنة وقعت الفتنة بين الفقهاء الشافعية والحنابلة ببغداد، ومُقدم الحنابلة أبو علي بن الفرَّاء وابن التميمي، وتبعهم من العامة الجم الغفير، وأنكروا الجهر ب ﴿بسم الله الرحن الرحيم﴾، ومنعوا من الترجيع في الأذان، والقنوت في الفجر، ووصلوا الى ديوان الخليفة. وأتى الحنابلة الى مسجد باب الشعير، فنهوا إمامه عن الجهر بالبسملة، فأخرج مصحفاً وقال: أزيلوها من المصحف حتى لا أتلوها».(٢)وتصنيف الإمام البيهقي لكتابه «المعرفة» و «الخلافيات» إنما هو بسبب الخلاف بين الشافعية والحنفية، فأراد بهما الإمام البيهقي تعضيد مذهب الشافعية مقابل كتاب «شرح معاني الآثار» للإمام الطحاوي الذي عضد فيه مذهب الحنفية ، وتعرض فيه لأقوال الشافعية وأدلتهم.

هذا وإن الخلاف الفقهي لا ضير منه ولا ضرر، فإنه يُثري الفقه ، ولكن ليس من المقبول أن يتحول هذا الخلاف الى تعصب وتنابذ وهجر لبعضهم البعض، أو حجر الحق على فئة دون أخرى.

١- انظر/ المصدر السابق (١٢/٧١).

٢- انظر/ الكامل (٩/٦١٤).

المبحث الثاني

اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه،ومولده

هو: أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى.

وكُنيتـه: أبو بكر.

ويُنسب الى خُسْرُوجِرد(١) ، وبَيْهَق(٢)، وخُراسان(٣)، فيُقال: الخُسْروجِردي، والبيهقي، والخراساني. واشتهر بالبيهقي.

وأكثر من ترجم للإمام البيهقي لقبه بـ «الحافظ»، ولقبه الذهبي فقال: «شيخ الإسلام».(٤)

ووُلد الإمام البيهقي بخسروجرد، في شهر شعبان، سنة أربع وثمانين وثلاث مائة.(٥)

١- خسروجرد: مدينة كانت قصبة بيهق من أعمال نيسابور.

انظر/ معجم البلدان لياقوت الحموي (٢/٣٧٠).

٢- بيهق: أصلها بالفارسية بيهه، ومعناه بالفارسية الأجود، وهي من نواحي نيسابور، تشتمل على ثلاثمائة و إحدى وعشرين قرية بين نيسابور وقومس وجوين.

انظر/ المصدر السابق (١/٥٣٧).

٣ ـ خراسان : بلاد واسعة وتشتمل على أمهات من البلاد منها نيسابور وهرات ومرو وخسروجرد وسرخس وبيهق وغيرها ، وهي الآن موزعة على ثلاثة دول : أفغانستان ، وإيران ، وجمهوريات الاتحاد السوفياتي سابقاً . ونيسابور تقع الآن في إيران ، وبيهق تقع في تركمانستان من جمهوريات الاتحاد السوفياتي السابق .

المصدر السابق (٢/٣٥٠) ، وكتاب : خراسان ص ٤١،٤٢ للأستاذ محمود شاكر .

٤ ـ انظر سير أعلام النبلاء (١٨/١٦٣) ،

٥ ـ المصدر السابق (١٨/١٦٤) .

المبحث الثالث

نشأته العلمية ورحلاته ، وشيوخه وتلاميذه في الجزء الذي حققته

وفيه مطلبان : المطلب الأول : نشأته العلمية ورحلاته :

نشأ البيهقي بخسروجرد وتلقى فيها العلم في صغره. قال صاحب المنتخب: «كتب الحديث وحفظه من صباه الى أن نشأ وتفقه وبرع فيه».(١)

وكان أول سماعه للحديث في سنة (٣٩٩ هـ)(٢)، وكان عمره يومئذ خمس عشرة سنة.(٣)

وتكلم الإمام البيهقي عن نشأته وطلبه للحديث فقال: «وإني منذ نشأت وابتدأت في طلب العلم، أكتب أخبار سيدنا المصطفى ﷺ وعلى آله أجمعين، وأجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين، وأسمعها ممن حملها، وأتعرف أحوال رواتها من حفاظها، وأجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها، ومرفوعها من موقوفها، وموصولها من مرسلها».(٤)

من هذا يتضح أنَّ اشتغال الإمام البيهقي بجمع الأحاديث والآثار، مع تمييزها من حيث الصحة والحسن والضعف، والوصل والإرسال الى غير ذلك، كان منذ صغره، وهذا يدل على موهبة الإمام البيهقي وميوله الفطرية نحو الحديث وعلومه.

وقد تجلَّت هذه الموهبة فيما بعد في مؤلفات الإمام البيهقي الرصينة والفريدة والكثيرة جداً التي بلغت أكثر من ألف جزء.(٥)

وكانت خراسان تزخر بالعلماء في عصر البيهقي ، مما أتاح له فرصة السماع من عدد كبير من العلماء والمحدثين.

ومن هؤلاء: الإمام الحاكم، وأبو علي الروذباري، وأبو زكريا المزكي، وعبد الله ابن يوسف الأصبهاني، وأبو الحسن العلوي ـ وهو أقدم شيوخه ـ ؛ وأبو طاهر محمد ابن محمش الفقيه، وغيرهم كثير.

١- انظر/ المنتخب (١٠٣).

٢- انظر/ التقييد لابن نقطة (١/٩٨).

٣- انظر/ السير (١٨/١٦٤).

٤- انظر/ مقدمة كتابه "معرفة السنن والآثار".

٥- انظر/ المنتخب (١٠٣).

وكان الإمام البيهقي طموحاً، فلم يقنع بما سمعه من شيوخه بخراسان على كثرتهم، بل رحل في طلب العلم وجاب البلاد ليظفر بالسماع من غيرهم.

فرحل الى بغداد، وسمع من هلال بن محمد الحفار،وعلي بن يعقوب الإِيادي، وأبي محمد السُّكَّري، وأبي الحسين بن بشران، ومحمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق، وأبي الفوارس، وأبي الحسن المقرئ.

ورحل الى الكوفة، وسمع من جَناح بن نُذَير القاضي، وعبد الواحد بن محمد النجار المقرئ، وزيد بن أبي هاشم العلوي، والحسين بن محمد بن الحسين البجلي.

وسمع بمكة من الحسن بن أحمد بن فراس، ومحمد بن الفضل بن نظيف الفراء.

وسمع بنوقان[1] من أبي بكر محمد بن أحمد بن منصور.

وبالطَّابَرَان[2] من محمد بن يعقوب الفقيه، ومحمد بن أحمد بن اسماعيل البزار.

وبهمدان[3] من أبي القاسم علي بن ابراهيم البزار، وأبي محمد جعفر بن محمد بن الحسن الأبهري.

وبالرَّيّ[4] من أبي القاسم عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الأصبهاني.

وباسفرايين من أبي الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد.

وبعد أن عكفَ الإمام البيهقي على سماع الحديث وحفظه مع مابذل من الرحلة في الطلب، انقطع بقريته مقبلا على الجمع والتأليف، ثم انتقل من بيهق الى نيسابور بعدما طلب منه الأئمة ذلك كي يسمعوا كتبه، وعقدوا له مجلساً للسماع.[5]

---

١ ـ إحدى مدينتين تابعتين لولاية طوس . وطوس تابعة لخراسان . معجم البلدان ٣١١/٥،٤٩/٤ .

٢ ـ هي المدينة الأخرى التابعة لولاية طوس . وفتحت طوس في أيام عثمان بن عفان رضي الله عنه. المصدر السابق (٤٩،٣/٤) .

٣ ـ مدينة عظيمة فتحت في جمادى الأولى على يد المغيرة بن شعبة في سنة ٢٤ من الهجرة . المصدر السابق (٤١٠/٥) .

٤ ـ مدينة كبيرة جداً لم يكن في المشرق بعد بغداد أعمر منها ، فتحت في عهد عمر بن الخطاب سنة ٢٠ من الهجرة . المصدر السابق (١١٦/٣-١١٨) .

٥ ـ انظر سير أعلام النبلاء (١٦٧/١٨) .

المطلب الثاني : شيوخه وتلاميذه في الجزء الذي حققته :

شيوخه:

لقد بلغ عدد الشيوخ الذين سمع منهم البيهقي - في الجزء الذي حققته - ستاً وأربعين شيخاً. وهؤلاء ليسوا هم كل شيوخ البيهقي، فإنه سمع من أكثر من مائة شيخ كما قال السبكي.[1] وذكر الدكتور/ محمد ضياء الرحمن الاعظمي في "المدخل للسنن الكبرى"[2] بأنه أحصى شيوخ البيهقي في السنن الكبرى، فبلغ عددهم واحداً وثلاثين ومائة شيخ.

ومرَّ في المبحث السابق ذكر عدد من شيوخه الذين سمع منهم في رحلاته، وسأذكر هنا أسماء شيوخه الذين روى عنهم في الجزء الذي حققته من "المعرفة"، وهم:

١- ابراهيم بن محمد الأرموي .

٢- ابراهيم بن محمد الفقيه، أبو إسحاق الاسفراييني.

٣- أحمد بن الحسن الحرشي القاضي، أبو بكر النيسابوري.

٤- أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب، أبو نصر الفامي.

٥- أحمد بن علي بن محمد، أبو بكر بن منجويه.

٦- أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر الأصفهاني.

٧- أحمد بن محمد بن أحمد الهروي، أبو سعد الماليني.

٨- إسحاق بن محمد السوس، أبو عبد الله النيسابوري.

٩- جناح بن نذير الكوفي، أبو محمد.

١٠- الحسن بن أحمد بن أبي الفوارس، أبو الفوارس.

١١- الحسن بن علي بن المؤمل، أبو الحسن.

١٢- الحسن بن محمد بن حبيب المفسر، أبو القاسم.

١٣- الحسين بن محمد بن علي الطوسي، أبو علي الروذباري.

١٤- عبد الرحمن بن محمد السراج.

---

١ - الطبقات الكبرى (٣/٣) .

٢ - ص (٢٠) .

١٥ـ عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني، أبو أحمد.

١٦ـ عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري، أبو محمد.

١٧ـ عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أبو محمد.

١٨ـ عبد الملك بن الحسن الاسفراييني، أبو نعيم.

١٩ـ عبد الملك بن أبي عثمانٌ الزاهد، أبو سعيد.

٢٠ـ العلاء بن محمد بن أبي سعيد الاسفراييني، أبو الحسن.

٢١ـ علي بن ابراهيم بن حامد البزار، أبو القاسم.

٢٢ـ علي بن أحمد بن عبدان، أبو الحسن الأهوازي.

٢٣ـ علي بن أحمد بن عمر، أبو الحسن المقرئ.

٢٤ـ علي بن الحسن بن علي الطهماني، أبو القاسم.

٢٥ـ علي بن محمد بن الحسين المقرئ، أبو الحسن.

٢٦ـ علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أبو الحسين.

٢٧ـ عمر بن أحمد بن ابراهيم العبدوي، أبو حازم.

٢٨ـ عمر بن عبد العزيز بن قتادة، أبو نصر.

٢٩ـ العنبر بن الطيب العنبري، أبو صالح.

٣٠ـ كامل بن أحمد المستملي، أبو جعفر.

٣١ـ محمد بن ابراهيم بن أحمد الفارسي، أبو بكر.

٣٢ـ محمد بن أحمد بن اسماعيل البزار، أبو نصر.

٣٣ـ محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق، أبو عبد الله.

٣٤ـ محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، أبو بكر.

٣٥ـ محمد بن الحسين السلمي، أبو عبد الرحمن.

٣٦ـ محمد بن الحسين العلوي، أبو الحسن.

٣٧ـ محمد بن الحسين القطان، أبو الحسين.

٣٨ـ محمد بن عبد الله البسطامي، أبوعمرو الرزجاهي.

٣٩ـ محمد بن عبد الله الضبي، أبو عبد الله الحاكم.

٤٠ـ محمد بن محمد بن محمش الفقيه، أبو طاهر.

٤١ـ محمد بن موسى بن الفضل، أبو سعيد الصيرفي.

٤٢ـ محمد بن نصرويه المروزي، أبو سهل.

٤٣ـ ناصر بن الحسين العمري، أبو الفتح.

٤٤- يحيى بن ابراهيم بن محمد النيسابوري، أبو زكريا.

٤٥- يحيى بن محمد بن يحيى الاسفراييني، أبو سعيد.

٤٦- أبو بكر التاجر.

وقد ترجمت لشيوخ الإمام البيهقي في أول موضع ورد فيه ذكره.

تلاميذ الإمام البيهقي:

اهتم طلاب العلم بالسماع من الإمام البيهقي، فقد دعاه أهل نيسابور لسماع كتبه كما مر سابقاً. وتتلمذ عليه جماعة، وسأذكر أشهر تلاميذه، وهم:

(١) اسماعيل بن الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، أبو علي الحافظ، المعروف بشيخ القضاة. اهتمَّ به والده فسمَّعه الكثير من مشايخ عصره.[١] سمع مسند أبي يعلى ، وصحيح البخاري ومسلم، ومسند محمد بن أسلم، ومسند الشافعي، وصحيح الإسماعيلي، والكامل لابن عدي، وسنن أبي داود، ومسند أبي عوانة، وسنن الترمذي.[٢] وسمع من أبيه وأخذ منه المعرفة بالحديث . (٣)

تولى القضاء والتدريس والخطابة بما وراء النهر، ثم عاد بعد ما غاب نحو ثلاثين سنة الى بلده بيهق، فمات بها بعد قدومه بأيام وذلك في سنة (٥٠٧هـ).[٣]

(٢) عبيد الله بن محمد بن الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، أبو الحسن. حفيد الإمام البيهقي. سمع من جده الكتب. وسمع منه أبو الفتح المنداني كتاب جده «الأسماء والصفات». قال عنه الذهبي: «الشيخ المسند». ت(٥٢٣هـ).[٤]

١- انظر/ التقييد لابن نقطة (٢٤٧/١).

٢- انظر/ المصدر السابق (٢٤٧/١، ٢٤٨).

٣- انظر/ المنتخب من السياق (ص ١٤٩)، والسير (٣١٣/١٩)، والطبقات للأسنوي (٩٩/١).

٤- انظر/ السير (٥٠٣/١٩)، والميزان (١٥/٣)، والشذرات (٦٧/٤).

(٣) عبد الجبار بن محمد بن أحمد، أبو محمد الخُواري[1] البيهقي. قال عنه الذهبي: «الشيخ الإمام المعمر الثقة، إمام جامع نيسابور المنيعي». سمع كتاب «معرفة السنن والآثار» من الإمام البيهقي، توفي سنة (٥٣٦).[2]

(٤) عبد الحميد بن محمد بن أحمد الخواري البيهقي، أبو علي. أخو عبد الجبار. سمع من الإمام البيهقي، قال صاحب «المنتخب» في ترجمة أخيه عبد الجبار: «سمع من أبيه ومن مشايخ العصر، واستجاز له ولأخيه عبد الحميد والدهما من الإمام أحمد البيهقي ومن جماعة من أقرانه».[3]

(٥) عبد الجبار بن عبد الوهاب بن عبد الله بن محمد بن الدَّهان، أبو الحسن النيسابوري البيِّع. نقل الذهبي عن أبي سعد السمعاني قوله: «أجاز لي في سنة سبع وعشرين وخمس مائة، وهو شيخ ثقة من أهل الخير والأمانة، عنده تصانيف البيهقي».[4]

وذكر الذهبي إكثاره من الرواية عن البيهقي. وفي المنتخب : «شاب عهدناه في أيام الصبى، سديد الطريقة، من بيت الثروة والمروءة». وذكر سماعه من الإمام البيهقي.[5]

(٦) محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أبي العباس الصاعدي الفُراوي، أبو عبد الله النيسابوري الشافعي. قال عنه الذهبي: «الشيخ الإمام الفقيه المفتي، مسند

١- الخُواري: نسبة الى خُواري الري، وهي مدينة على ثمانية عشر فرسخاً من الرَّي.

انظر/ الأنساب للسمعاني (٥/٢١٤،٢١٥).

٢- انظر/ المنتخب(ص٣٤٣)، والتقييد لابن نقطة(٢/١٠٥)، والسير(٢٠/٧١).

٣- انظر/ المنتخب (ص ٣٤٣،٣٤٦)، والسير(١٨/١٦٩).

٤- انظر/ السير (١٨/١٦٩، ٢٠/٤٦)، والمنتخب (٣٤٤).

٥- انظر/ السير (١٩/٦١٥)، والمنتخب (٣٤٤).

خراسان، فقيه الحرم».(١)

وذكر الذهبي بأنه سمع عدداً من كتب الإمام البيهقي، وهي: «الأسماء والصفات»، و «دلائل النبوة»، و « الدعوات الكبير»، و «البعث».

وقال ابن نقطة: «وسمع الكثير من أبي بكر البيهقي».(٢) توفي سنة (٥٣٠هـ).(٣)

(٧) زاهر بن طاهر بن محمد بن محمد، أبو القاسم الشحامي النيسابوري المستملي. ثقة ، من بيت العلم والزهد والورع والحديث.

قال صاحب المنتخب: «سمع زاهر الكثير من مشايخ الطبقة الثانية، كأبي سعد الكنجروذي، والبحيرية، والبيهقي، وأكثر عنه من تصانيفه، وحصل النسخ».(٤) وذكر ابن نقطة والذهبي أنه سمع من البيهقي السنن الكبرى.(٥)

(٨) محمد بن اسماعيل بن محمد بن حسين بن القاسم الفارسي، أبو المعالي النيسابوري. قال عنه الذهبي: «الشيخ الثقة الجليل المسند». سمع السنن الكبرى، والمدخل الى السنن من البيهقي. ت(٥٣٩).(٦)

(٩) عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن البَحيري، أبو بكر النيسابوري. قال عنه الذهبي: «الشيخ الثقة الصالح، مسند خراسان». من بيت علم ودين، ت(٥٤٠هـ).(٧)

١- انظر/ المصدر السابق.

٢- انظر/ التقييد لابن نقطة (١/١٠٠).

٣- انظر/ السير(١٨/١٦٩)، والطبقات للأسنوي(٢/١٣٢)، والشذرات(٤/٩٦).

٤- انظر/ المنتخب (ص ٢٢٩).

٥- انظر/ التقييد لابن نقطة (١/٣٢٩)، والسير (٢٠/١٠).

٦- انظر/ التقييد لابن نقطة(١/١٥)، والسير(٢٠/٩٣)، والشذرات(٤/١٢٤).

٧- انظر/ التقييد لابن نقطة(٢/٩٤،٩٥)، والمنتخب(٣١٩)، والسير (١٨/١٦٩ ، ٢٠/١٥٦).

(١٠) تميم بن أبي سعيد بن أبي العباس، أبو القاسم الجرجاني. اعتنى به خاله الحافظ عبد الله بن يوسف الأصبهاني، فسمعه من مشايخ نيسابور. سمع من الإمام البيهقي ، ومن سماعاته: «معجم الحاكم» سمعه من البيهقي. توفي بعد سنة (٥٣٠هـ).[١]

(١١) الحسين بن أحمد بن علي بن حسن بن فُطيمة البيهقي الخسروجردي الشافعي، أبو عبد الله ، قاضي بيهق.

قال عنه الذهبي: «الشيخ الإمام الفقيه المسند القاضي»، سمع من الإمام البيهقي كتابه «المعرفة». ت(٥٣٦هـ).[٢]

(١٢) يحيى بن عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق بن منده، أبو زكريا الأصبهاني.

قال عنه الذهبي: «الشيخ الإمام الحافظ المحدث» ونقل قول السمعاني: «شيخ جليل القدر، وافر الفضل، واسع الرواية، ثقة حافظ...». ت(٥١١هـ).[٣]

١- انظر/ التقييد(٢٦٦/١)، والمنتخب(١٧٢)، والسير(٢٠/٢٠)، والشذرات (٩٧/٤).

٢- انظر/ التقييد (٢٩٥/١)، والطبقات للإسنوي (١٢٠/١) والسير (٦١/٢٠).

٣- انظر/ التقييد (٣٠٢/٢)،والمنتخب(٤٨٧)،والكامل لابن الأثير(٥٤٦/١٠)، والسير (٣٩٥/١٩)، والشذرات (٣٢/٤).

المبحث الرابع : آراؤه الاعتقادية :

لقد كان الإمام البيهقي رحمه الله أشعري المذهب . إلا أنه كان يتميز عنهم في منهجه الاستدلالي إذ كان يغلب عليه تقديم الأدلة النقلية على الأدلة العقلية ، فأكثر من الاحتجاج بالنصوص من القرآن والسنة وأقوال الصحابة والتابعين .

ومن المسائل التي تكلم فيها البيهقي مسألة إثبات وجود الله . وقد اتبع البيهقي منهج السلف في إثبات وجود الله عز وجل ، حيث اعتمد طريق النظر في ملكوت الله وهي طريقة القرآن عندما يلفت الأنظار إلى خلق الله في السموات والأرض ليدل بذلك على الخالق سبحانه وتعالى . واستشهد البيهقي بقوله تعالى : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر ... ﴾ [(١)] ، ثم قال البيهقي : " فذكر الله عز وجل خلق السموات والأرض ، بما فيها الشمس ، والقمر والنجوم المسخرات ، وذكر خلق الأرض بما فيها من البحار ... " وعدد آيات الله في السموات والأرض ، ثم قال: " وما في جميع ذلك من الآيات البينات لقوم يعقلون " [(٢)] .

واعتمد أيضاً طريقة النظر في الأنفس لمعرفة الخالق ، فقال الإمام البيهقي : " وحثهم على النظر في أنفسهم والتفكر فيها : ﴿ وفي أنفسكم أفلا تبصرون ﴾ [(٣)] يعني لما فيها من الإشارة إلى آثار الصنعة الموجودة في الإنسان ، من يدين يبطش بهما ، ورجلين يمشي عليهما ... " [(٤)] وأطال في بيان آيات الله في الأنفس .

واستخدم البيهقي طريقاً آخر لم يستخدمه السلف ، وهو من طريقة الأشاعرة ، وهو دليل الحدوث الذي اعتمده المتكلمون ، فقد قال رحمه الله عقب قوله تعالى : ﴿ أو لم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء... ﴾ [(٥)] قال : " يعني بالملكوت الآيات . يقول : أولم ينظروا فيها نظر تفكر وتدبر ، حتى يستدلوا بكونها محلاً للحوادث والتغييرات على أنها محدثات ، وإن المحدث لا يستغني عن صانع يصنعه على هيئة لا يجوز عليه ما يجوز على المحدثات " [(٦)] .

يقول الدكتور/ أحمد الغامدي : (ففي هذا الدليل موافقة من البيهقي للمتكلمين في طريقتهم التي سلكوها في الاستدلال على وجود الله تعالى ، وهي الاستدلال بحدوث العالم . وهذا في حد ذاته استدلال صحيح ، غير أن الأمر الذي هو محل النقد في هذا الدليل هو طريقتهم في إثبات حدوث العالم) [(٧)] .

---

(١) البقرة ١٦٤ .
(٢) الاعتقاد (ص ٦،٧) .
(٣) الذاريات ٢١ .
(٤) الاعتقاد (ص ٨) .
(٥) الأعراف ١٨٥ .
(٦) الاعتقاد (ص ٧) .
(٧) البيهقي وموقفه من الإلهيات (ص١١٢) .

إلا أن البيهقي لم يقل بوجوب هذا الطريق وأنه أصل من أصول الدين كما قال كثير من المتكلمين ، وإنما جعله طريقاً ثانوياً (١) .

كما أن الإمام البيهقي رحمه الله سلك طريقة السلف في إثبات أسماء الله تعالى حيث قال : " إثبات أسماء الله تعالى ذكره بدلالة الكتاب والسنة وإجماع الأمة " (٢) ، فالبيهقي بهذا الكلام يصرح بأن التوقيف وحده هو مجال الإثبات لها . وكذا فقد وافق البيهقي السلف في القول بعدم حصرها ، وصلتها بالصفات ، وأن الإسم هو عين المسمى (٣) كما وافقهم في طريقة تقسيم الصفات ، وفي إثبات عدد من الصفات الخبرية هي : اليدين ، والوجه ، والعين، وأول ما سوى ذلك . لكنه خالف السلف في صفات الفعل الخبرية ، مثل : الاستواء ، والنزول ، فقد ذهب إلى التفويض ، ومذهب السلف هو الإثبات (٤) .

ووافق البيهقي السلف في إثبات رؤية الله تعالى (٥) .

وقد ألف البيهقي عدداً من الكتب في مسائل من العقيدة ، ومن ذلك كتبه : الاعتقاد ، البعث والنشور ، الأسماء والصفات ، إثبات عذاب القبر ، القدر .

---

(١) المصدر السابق (١١٦،١١٨) .

(٢) الأسماء والصفات (ص ٣) .

(٣) المصدر السابق (١٣،١٥) ، والبيهقي وموقفه من الإلهيات (ص ١٢٧،١٣٥) .

(٤) الأسماء والصفات للبيهقي (ص ٣٨٣،٥١٣) ، والبيهقي وموقفه من الإلهيات (ص ٢٣١،٢٣٢،٢٤١،٢٧٢) .

(٥) الاعتقاد للبيهقي (ص ٤٥) ، والبيهقي وموقفه من الإلهيات (ص ٣١٣) .

المبحث الخامس
مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

لقد تبوَّأ الإمام البيهقي - رحمه الله - موضع الصدارة بين علماء عصره، وتخطى حدود بلده خراسان فأصبح من العلماء المعدودين على اتساع رقعة بلاد الإسلام.

وتخطى زمانه - رحمه الله - ، فآثاره الفريدة والكثيرة أصبحت جزءاً مهماً من التراث الإسلامي. وإن ما حوته هذه المصنفات من أحاديث وآثار وأقوال يعدّ كنزاً من كنوز المعرفة، وهو مفخرة من مفاخر الأمة.

وليس هذا موضع عرض إنجازات الإمام البيهقي من مصنفات وغيرها، وانما هي إشارة لها دلالتها في إبراز مكان الصدارة التي يستحقها الإمام البيهقي رحمه الله.

وإن ثناء الأئمة علي البيهقي ليبرز أيضاً مكانته الرفيعة عند العلماء.

وجَمْع ثناء العلماء على البيهقي أمر يطول بما يستحقه حقاً، ولكن اكتفي بنقل بعض أقوالهم في هذا الشأن.

* قال عبد الغافر بن اسماعيل: «هو أبو بكر الفقيه، الحافظ الأصولي، الدَّيِّن الورع، واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإتقان والضبط، من كبار أصحاب الحاكم، ويزيد على الحاكم بأنواع من العلوم. كتب الحديث وحفظه من صباه، وتفقه وبرع، وأخذ الأصول، وارتحل الى العراق والجبال[٣] والحجاز، ثم صنف، وتواليفه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه اليه أحد.

جمع بين علم الحديث والفقه، وبيان علل الحديث، ووجّه الجمع بين الأحاديث...».[١]

* وقال أيضاً: «كان البيهقي على سيرة العلماء، قانعاً باليسير، متجملا في زهده وورعه».[٢]

* وقال ابن ناصر الدين: «كان واحد زمانه، وفرد أقرانه ، حفظاً وإتقاناً وثقة وعمدة،

١- انظر/ السير (١٨/١٦٧).

٢- انظر/ المصدر السابق.

٣- الجبال : اسم علم يقع على بلاد كبيرة منها أصبهان وزنجان وقزوين وهمذان والدينَوَر وقرميسين والرَّي . معجم البلدان (٢/٩٩) .

وهو شيخ خراسان».[1]

* وقال الإِسنوي: «الحافظ، الفقيه الأصولي، الزاهد الورع، القائم في نصرة المذهب. تفقه على ناصر العمري، وأخذ علم الحديث عن الحاكم، وكان كثير التحقيق والإنصاف، حسن التصنيف».[2]

* وقال امام الحرمين الجويني: «ما من فقيه شافعي إلا وللشافعي عليه مِنَّة إلا أبا بكر البيهقي ، فإن المنَّة له على الشافعي لتصانيفه في نصرة المذهب».[3]

* وعلَّق الذهبي على ثناء الجويني، فقال: «أصاب أبو المعالي، هكذا هو ، ولو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه، لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه ومعرفته بالإختلاف ، ولهذا تراه يلوِّح بنصر مسائل مما صحَّ فيه الحديث».[4]

* وقال ابن كثير : «وكان أوحد أهل زمانه في الإتقان والحفظ والفقه والتصنيف، كان فقيهاً .محدثاً أصولياً. أخذ العلم عن الحاكم أبي عبد الله النيسابوري، وسمع على غيره شيئاً كثيراً».[5]

والأقوال في الثناء على الإمام البيهقي كثيرة كما سبق أن ذكرت، واكتفي بما نقلته.

١- انظر/ الشذرات (٣/٣٠٤).

٢- انظر/ الطبقات (١/٩٨).

٣- انظر/ السير (١٨/١٦٨).

٤- انظر/ المصدر السابق (١٨/١٦٩).

٥- انظر/ البداية والنهاية (١٢/١٠٠).

المبحث السادس

مصنفات البيهقي

عاش الإمام البيهقي - رحمه الله - أربعاً وسبعين عاماً، وبُورك له في علمه كما قال الذهبي فألف حوالي ألف جزء.

وللإشارة الى أهمية مصنفات البيهقي في نظر العلماء، أذكر أقوال بعضهم فيها.

قال عبد الغافر: «وتواليفه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه اليه أحد».(١)

وقال الأسنوي: «وكان كثير التحقيق والإنصاف، حسن التصنيف».(٢)

وقال الذهبي: «وبورك له في علمه، وصنف التصانيف النافعة، ولم يكن عنده سنن النسائي، ولا سنن ابن ماجة، ولا جامع أبي عيسى. بلى عنده عن الحاكم وِقْر بعير أو نحو ذلك، وعنده سنن أبي داود عالياً، وتفقه على ناصر العمري وغيره، وانقطع بقريته مقبلا على الجمع والتأليف، فعمل السنن الكبير في عشر مجلدات، ليس لأحد مثله»، ثم ذكر الذهبي كثيراً من مصنفاته الأخرى.(٣)

وقال ابن كثير: «له التصانيف التي سارت بها الركبان الى سائر الأمصار».(٤)

وقال أيضاً: «وجمع أشياء كثيرة نافعة لم يسبق الى مثلها ولا يدرك فيها...، وغير ذلك من المصنفات الكبار والصغار المفيدة التي لا تسامى ولا تدانى».(٥)

وقال صاحب الشذرات: «وبلغت تصانيفه ألف جزء، ونفع الله بها المسلمين شرقاً وغرباً، لأمانة الرجل ودينه وفضله وإتقانه، فالله يرحمه».(٦)

وفي المنتخب: «... وغير ذلك من التصانيف المتفرقة المفيدة، جمع فيها بين علم الحديث وعلله، وبيان الصحيح والسقيم، وذكر وجوه الجمع بين الأحاديث، ثم

١- انظر/ السير (١٨/١٦٧).

٢- انظر/ الطبقات (١/٩٨).

٣- انظر/ السير (١٨/١٦٥، ١٦٦).

٤- انظر/ البداية والنهاية (١٢/١٠٠).

٥- انظر/ المصدر السابق.

٦- انظر/ الشذرات (٣/٣٠٥).

بيان الفقه والأصول ، وشرح ما يتعلق بالعربية على وجه وقع من الأئمة كلهم موضع الرضى، ونفع الله تعالى به المسترشدين والطالبين، ولعل آثاره تبقى إلى القيامة ». (١)

وبعد أن نقلت أقوال عدد من الأئمة في الثناء على مصنفات الإمام البيهقي ، فسأذكر أسماء المصنفات ، مع الإشارة إلى المطبوع منها والمخطوط . (٢)

١ ـ إثبات عذاب القبر .	(مطبوع)
٢ ـ الأجزاء الكَنْجروذيات . (٣)	(مخطوط)
٣ ـ أحكام القرآن .	(مطبوع)
٤ ـ الآداب .	(مطبوع)
٥ ـ الأربعون الصغرى .	(مطبوع)
٦ ـ الأربعون الكبرى .	(مخطوط)
٧ ـ الأسماء والصفات .	(مطبوع)
٨ ـ الألف مسألة .	(مخطوط)
٩ ـ أيام أبي بكر الصديق .	(مخطوط)
١٠ ـ الإيمان .	(مخطوط)

---

١ ـ انظر/ المنتخب (ص ١٠٤) .

٢ ـ لقد وردت أسماء هذه المصنفات في مصادر كثيرة ، منها السير (١٨/١٦٦) ، والمنتخب (١٠٤) ، وطبقات الشافعية للإسنوي (١/٩٨) ، والشذرات (٣/٣٠٥) ، وغيرها من المصادر التي ترجمت للإمام البيهقي . وذكرها الدكتور/ محمد ضياء الرحمن الأعظمي في مقدمة كتاب " المدخل إلى السنن الكبرى " (ص ٥١) ، وذكرها أيضاً الاستاذ / عدنان القيسي في مقدمة كتاب "فضائل الأوقات" للبيهقي (ص ٣٧) . وقدّم كلاهما معلومات وافية عن هذه الكتب .

٣ ـ الكَنْجروذيات : هي أجزاء حديثية انتخبها الإمام البيهقي وخرّجها من حديث الحافظ أبي سعد محمد ابن عبد الرحمن الكنجروذي . انظر فضائل الأوقات (ص ٣٧) .

١١ ـ البعث والنشور . (مطبوع)

١٢ ـ بيان خطأ من أخطأ على الشافعي . (مطبوع)

١٣ ـ الترغيب والترهيب . (مخطوط)

١٤ ـ جامع أبواب قراءة القرآن . (مخطوط)

١٥ ـ الجامع في الخاتم . (مخطوط)

١٦ ـ الجامع في شعب الإيمان . (مطبوع)

١٧ ـ حياة الأنبياء في قبورهم . (مطبوع)

١٨ ـ الخلافيات . (مخطوط)

١٩ ـ الدعوات الصغير . (مخطوط)

٢٠ ـ الدعوات الكبير . (مخطوط)

٢١ ـ دلائل النبوة ومعرفة أحوال أصحاب الشريعة. (مطبوع)

٢٢ ـ الرد على الانتقاد في الشافعي في اللغة . (مخطوط)

٢٣ ـ رسالة إلى أبي محمد الجويني والد إمام الحرمين . (مطبوع ضمن طبقات الشافعيةالكبرى للسبكي)

٢٤ ـ رسالة البيهقي إلى عميد الملك . (مطبوع ضمن طبقات الشافعيةالكبرى للسبكي)

٢٥ ـ الزهد الصغير . (مخطوط)

٢٦ ـ الزهد الكبير . (مطبوع)

٢٧ ـ السنن الصغرى . (مطبوع)

٢٨ ـ السنن الكبرى . (مطبوع)

٢٩ ـ العيون في الرد على أهل البدع . (مخطوط)

٣٠ ـ فضائل الأوقات . (مطبوع)

٣١ ـ فضائل الصحابة . (مخطوط)

٣٢ ـ القراءة خلف الإمام . (مطبوع)

٣٣ ـ القضاء والقدر . (مخطوط)

٣٤ ـ كتاب الرؤية . (مخطوط)

٣٥ ـ كتاب الأسرى . (مخطوط)

٣٦ ـ كتاب الاعتقاد . (مطبوع)

٣٧ ـ المبسوط . (مخطوط)

٣٨ ـ المدخل إلى دلائل النبوة . (مطبوع مع دلائل النبوة)

٣٩ ـ المدخل إلى كتاب السنن الكبرى . (مطبوع)

٤٠ ـ معرفة السنن والآثار . (وهو الذي نقوم بتحقيقه)

٤١ ـ مناقب الإمام أحمد بن حنبل . (مخطوط)

٤٢ ـ مناقب الإمام الشافعي . (مخطوط)

المبحث السابع

وفاته

عاش الإمام البيهقي - رحمه الله - أربعاً وسبعين سنة، وانتقل الى نيسابور ليسمع منه أهل العلم مصنفاته. وفي قدومه الأخير الى نيسابور مرض، وحضرته المنية، فتوفي في العاشر من شهر جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، فغسل وكفّن وعمل له تابوت، فنقل ودفن بقريته بيهق.(١)

وذكر ابن الأثير أن وفاته في جمادى الآخرة(٢)، وخالف أيضاً ياقوت الحموي فذكر بأن وفاته كانت سنة أربع وخمسين وأربعمائة.(٣)

وهذا وذاك خلاف ما ورد في أكثر المصادر التي ترجمت للإمام البيهقي.

١- انظر/ السير (١٦٩/١٨)، والطبقات للأسنوي (٩٨/١)، والمنتخب(١٠٤) ، والبداية والنهاية (٩٩/١٢،١٠٠)، والشذرات (٣٠٥/٣).

٢- انظر/ الكامل (٥٢/١٠).

٣- انظر/ معجم البلدان (٥٣٨/١).

الفصل الثاني

منهج البيهقي في الجزء الذي حققته من الكتاب [1]

ويشتمل على عشرة مباحث:

المبحث الأول

منهجه في الرواية عن الشيوخ

وفيه مطالب :

المطلب الأول: التنويع في ذكر أسماء الشيوخ:

كثيراً ما ينوِّع الإمام البيهقي في ذكر شيوخه، فأحياناً يذكره باسمه، وأحياناً بكنيته، وأحياناً بلقبه، وأحياناً بكنيته مع نسبته، وهكذا.

وقد درج الإمام البيهقي على هذا النهج من التنويع في ذكره لأكثر شيوخه.

ومثال ذلك: روى عن شيخه أبي سعيد، يحيى بن محمد بن يحيى الاسفراييني الخطيب في سبعة مواضع، وذكره في الموضع الأول، في حديث رقم (١٨) فقال: «أخبرنا أبو سعيد، يحيى بن محمد بن يحيى». وفي الموضع الثاني في حديث رقم (٧٥) قال: «أخبرنا أبو سعيد الاسفراييني الخطيب». وفي حديث رقم (٩٣) قال: «أخبرناه أبو سعيد، يحيى بن محمد بن يحيى الإسفراييني». وفي حديث رقم (٢٩٩،١٣٣،٩٦) قال: «أخبرناه أبو سعيد الخطيب الاسفراييني». وفي الحديث رقم (٨٩٧) قال: «أخبرناه يحيى بن محمد بن يحيى».

وأما أشهر شيوخه، فكان البيهقي يكتفي بذكر كُناهم، خاصة شيوخه الذين أكثر عنهم، وهم: الحاكم، وأبو زكريا يحيى بن ابراهيم النيسابوري، وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، وأبو سعيد الصيرفي محمد بن موسى بن الفضل.

وغالباً يروي الحديث عن هؤلاء الشيوخ الأربعة جميعاً، أو عن ثلاثة منهم

١- كل ما سيأتي ذكره في المنهج إنما هو باستقراء للجزء الذي حققته من الكتاب، ولم يشتمل على بقية الكتاب.

أحياناً. وقد تكرر ذلك في أحاديث كثيرة منها على سبيل المثال: (ح ١٣ ، ١٧ ، ٥٢ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٨٥٧ ، ٨٦٥) روى في هذه المواضع وغيرها عن هؤلاء الأربعة أو ثلاثة منهم، واكتفى بذكر الكنية فقط، وفي مواضع أخرى ذكرهم البيهقي بأسمائهم أو ألقابهم أو نسبتهم.

وأما رواية الحديث الواحد عن شيوخه الأربعة السابقين فهو كثير جداً، ويمكن معرفة ذلك من خلال الإطلاع على فهرس مرويات شيوخ البيهقي في نهاية الرسالة.

المطلب الثاني:

توثيق بعض شيوخه أثناء الرواية عنهم

ذكر الإمام البيهقي أربعة من شيوخه بلفظ: «الحافظ»[(١)]، وهم:

١- أبو عبد الله الحاكم ، في حديث رقم (١).

٢- أبو الحسن، محمد بن الحسين العلوي، في حديث (٢٩).

٣- أبو حازم، عمر بن أحمد العبدوي، في حديث رقم (٣٣).

٤- أبو بكر، أحمد بن علي، في حديث رقم (١٣٥).

وذكر البيهقي شيخه أبو الحسين بن بشران، في الحديث رقم (٨٢) بلفظ: «العدل»[(٢)].

وهؤلاء الأئمة جميعهم ثقات حفاظ، كما هو مبين في تراجمهم.

---

(١) نقل الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في كتاب جواب الحافظ المنذري على أسئلة في الجرح والتعديل (ص١٢٧) عن الشيخ علي القاري قوله : « الحافظ في اصطلاح المحدثين : من أحاط علمه بمائة ألف حديث متنا وإسنادا » . وكذا نقل عن الشيخ المناوي وزاد : « ولو بتعدد الطرق والأسانيد ، أو روى ووعى ما يحتاج إليه » . وقال ابن حجر في نزهة الألباب في معرفة الألقاب (١٨٨/١) : « الحافظ : لقب من مهر في معرفة الحديث » .

وقد فصل الشيخ عبد الفتاح أبو غدة القول في « الحافظ » وذلك في كتاب جواب المنذري (ص ١٢٦ـ١٣٢) ، وفي الرفع والتكميل (١٤٨،١٥٨) .

(٢) العدل تعني : الثقة . وقد استقصى الشيخ عبد الفتاح أبو غدة مواضع عدة ورد فيها لقب العدل للتوثيق ، وذلك في كتاب الرفع والتكميل (ص ١٣٦ــ١٣٧، ١٥٨) وجواب المنذري على أسئلة في الجرح والتعديل (ص ٥٠) .

المطلب الثالث:

ذكر البلد التي سمع فيها من شيخه أحياناً :

تكرر ذكر البلد التي سمع فيها البيهقي من شيخه، في ثمانية مواضع، وهي:

١- في حديث (٨٢) قال: «أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل، ببغداد».

٢- في حديث (٢٥٥) قال: «أخبرنا أبو القاسم، علي بن ابراهيم بن حامد البزار، بهمدان».

٣- في حديث (٢٨٨) قال: «وأخبرنا أبو الحسن، العلاء بن محمد بن أبي سعيد الاسفراييني، بها».

٤- في حديث (٣٦٩) قال: «أخبرنا أبو الحسن، علي بن أحمد المقرئ، ببغداد».

٥- في حديث (٦١٠) قال: «فأخبرناه أبو الفوارس، الحسن بن أحمد بن أبي الفوارس، أخو أبي الفتح الحافظ، ببغداد».

٦- في حديث (٦١٢) قال: «فأخبرناه أبو الحسين بن بشران، وأبو محمد السكري، ببغداد».

٧- في حديث (٧٨٣) قال: «أخبرناه أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق، ببغداد».

٨- في حديث (٣٨٢) قال: «وأخبرنا أبو نصر، محمد بن أحمد بن اسماعيل البزار، بالطابَران».

وهذا يدلنا على أن البيهقي رحل الى بغداد، وهمدان، واسفرايين، وطابران، وأخذ الحديث عن مشايخها. وليست هذه كل البلاد التي رحل اليها البيهقي، ولا كل الشيوخ الذين سمع منهم في تلك البلاد، فقد رحل الى الكوفة، ونوقان ، وغيرها من البلاد، كما سبق بيانه في رحلاته العلمية.

المطلب الرابع

بيان طرق التحمل عن شيوخه

من المعلوم أن لتحمل الحديث طُرقاً كثيرة ذكرها العلماء في كتب المصطلح. وكان الإمام البيهقي ـ رحمه الله ـ دقيقاً في روايته عن مشايخه، حيث يدل على طريقة التحمل عن الشيخ، وذلك باستخدامه الألفاظ الموضوعة لهذا الشأن والمتعارف عليها بين المحدثين.

فقد روى أكثر الأحاديث عن شيوخه بصيغة «أخبرنا» وهي صيغة تفيد السماع من لفظ الشيخ.(1)

وروى البيهقي في ثلاثة مواضع فقط، هي (ح ٦١ ، ١٧٧ ، ٣٦٤) بصيغة: «حدثنا»، وهي تفيد السماع من لفظ الشيخ أيضاً، وإن كانت صيغة: «أخبرنا» شاع تخصيصها في العصور المتأخرة بما قُرئ على الشيخ، كما قال ابن الصلاح والنووي.(2)

ومن طرق التحمل الأخرى عن شيوخه الإجازة، وقد ورد ذلك في موضعين: (ح ٢٠٦ ، ٣٦٨). وفي الموضع الأول منهما بين أن الإجازة تمت بالكتابة، فقال: «وفيما كتب اليَّ أبو نعيم عبد الملك، إجازة...».

وفي ثلاثة مواضع أخرى روى البيهقي بصيغة القراءة على الشيخ، فعقب روايته لحديث رقم (١٤٨) روى قولا لابن خزيمة في تضعيف الحديث ، فقال: «وهذا فيما قرأته على أبي بكر أحمد بن علي الحافظ...» فذكره بإسناده الى ابن خزيمة. وفي موضع آخر روى قولا للدار قطني، فقال: «قاله أبو الحسن الدار قطني فيما قرأت علي أبي عبد الرحمن السلمي عنه». وفي الموضع الثالث، أفاد البيهقي أن القراءة على الشيخ من أصل سماعه، فقال في الحديث رقم (٤٥): «أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد ابن محمش الفقيه، فيما قرأت عليه من أصل سماعه».

وفي موضع آخر بيَّن البيهقي أن طريقة التحمل عن الشيخ هي الإملاء، فقد قال في الحديث رقم (٣٦٤): «وحدثنا أبو عبد الرحمن السلمي، إملاء».

١- انظر/ التقييد والايضاح (ص ١٦٦).

٢- انظر/ المصدر السابق (١٦٧/١)، وتدريب الراوي (١٠/٢).

هذه هي الصيغ التي استخدمها الإمام البيهقي في الرواية عن الشيوخ، وهي تدل على الدقة في الرواية، واتباعه لقواعد الرواية المشهورة عند المحدثين.

المبحث الثاني

منهجه في إيراد وترتيب الأحاديث تحت الأبواب

وفيه تمهيد وخمسة مطالب:

التمهيد:

إنَّ الإمام البيهقي - رحمه الله - اتبع منهجاً في روايته للأحاديث وترتيبها بما يتفق والغاية التي ألَّف من أجلها الكتاب، وهي عرض حجج الشافعي ودلائله في الأحكام، ثم تعضيدها بالمتابعات والشواهد.

ويدل على ذلك قوله في مقدمة كتابه «المعرفة»: «فخرَّجت ما احتجَّ به الشافعي - رحمه الله - من الأحاديث بأسانيده في الأصول والفروع، مع ما رواه مستأنساً به غير معتمد عليه، أو حكاه لغيره مجيباً عنه ، على ترتيب المختصر. ونقلت ما وجدت من كلامه على الأخبار بالجرح والتعديل والتصحيح والتعليل، وأضفت الى بعض ما أجمله من ذلك من كلام غيره ما فسَّره، والى بعض ما رواه من رواية غيره ما قوّاه».

وقال أيضاً: «وانما نروي ها هنا ما رواه الشافعي، وأشار اليه ، أو ما لا بدَّ منه».

وقبل أن أبدأ في عرض منهج الإمام البيهقي في رواية الأحاديث وترتيبها، أُنبِّه الى أنه - رحمه الله - قد اهتم كثيراً بإيراد أقوال الشافعي في المسألة أو المسائل التي حواها الباب، بل وكثيراً ما يستفتح الباب برواية قول الشافعي في المسألة بإسناده اليه.

وهذا منهج عام سار عليه الإمام البيهقي في جميع أبواب الكتاب، لذا فقد حوى الكتاب كثيراً من نصوص الإمام الشافعي مروية بإسناد المصنف اليه. ويمكن لكلٍ من نظر في الكتاب أن يُدرك هذا الأمر من أول نظرة وفي أي موضع من مواضع الكتاب.

ومن منهج البيهقي أنه بعدما يروى قول الشافعي أو يذكره، يروى دليله بإسناده عنه، أو من إسناد غيره إذا لم يتوفر له ذلك، ويعضده بالمتابعات والشواهد، الى غير ذلك من أنواع الروايات التي سأتكلم عنها في هذا المبحث. وهذه هي أهم ملامح منهج البيهقي في إيراد الأحاديث وترتيبها في الأبواب:

المطلب الأول

رواية دليل الشافعي في المسألة بإسناده عنه

يعتبر هذا الأمر من ثوابت منهج الإمام البيهقي التي التزم بها في إيراد الأحاديث، في أكثر أبواب الكتاب، وفي كل مسألة من مسائله التي يقف فيها البيهقي على دليل للشافعي.

وعادة ما يُصدِّر الإمام البيهقي الباب بقول الشافعي، ثم يروي دليله بإسناده عنه. وأحياناً يصدِّر الباب بدليل الشافعي أيضاً مروياً بإسناده عنه. ولا يكاد يخلو باب من الأبواب من دليل للشافعي أو أكثر من دليل. وفي مثل هذه الدراسة لا يسعني الا أن أمثِّل على ذلك ببعض الأمثلة:

* في مقدمة كتاب الصلاة، روى البيهقي دليل الشافعي على وجوب الصلاة بفروضها الخمسة، وذلك بإسناده عن الشافعي. وهو حديث طلحة بن عبيد الله مرفوعاً، وفيه: (خمس صلوات في اليوم والليلة...) الحديث.
* وفي باب: تسمية صلاة العشاء الآخرة بالعشاء دون العتمة، روى البيهقي دليل الشافعي بإسناده عنه ، من حديث ابن عمر مرفوعاً: (لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم، هي العشاء، الا أنهم يعتمون بالإبل).
* وفي باب: موضع القنوت ، روى البيهقي دليل الشافعي بإسناده عنه، وهو حديث أنس بن مالك، قال: (قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع).
* وفي باب: قضاء الفائتة، روى البيهقي بإسناده عن الشافعي، حديث عمران بن حصين، وجاء فيه: (... فنمنا عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس، فأمر المؤذن فأذن، ثم صلينا ركعتي الفجر حتى إذا أمكننا الصلاة صلينا).

وإذا كان الباب يحتوي على عدة مسائل، فإن الإمام البيهقي يروي في كل مسألة دليل الشافعي بالإسناد عنه. وأضرب مثلا على ذلك:

- في باب: السجود، روى البيهقي بإسناده عن الشافعي حديث ابن عباس مرفوعاً في السجود على سبعة أعضاء، ورقمه (٥٤١ ، ٥٤٢). ورواه بإسناده عن الشافعي من حديث العباس بن عبد المطلب مرفوعاً، ورقمه (٥٤٣).
- وفي مسألة: إمكان الجبهة من الأرض ـ في نفس الباب ـ نقل قول الشافعي بلزوم

ذلك، ثم نقل البيهقي دليله من حديث أبي سعيد الخدري، قال: أبصرت عيناي رسول الله ﷺ انصرف علينا صبيحة إحدى وعشرين من رمضان وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين).

- وفي مسألة: السجود على الجبهة دون الأنف - من نفس الباب - نقل قول الشافعي: «فإن سجد على الجبهة دون الأنف أجزأه»، ثم ذكر البيهقي دليله من حديث رفاعة.
- وفي مسألة: كشف اليدين في السجود - من نفس الباب - نقل قول الشافعي في أحد القولين عنه بوجوب كشف اليدين، ثم قال البيهقي: «واحتج بما أخبرنا...» فروى البيهقي دليل الشافعي بالإسناد عنه، من حديث حديث ابن عمر: (أنه كان إذا سجد يضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه، قال: ولقد رأيته في يوم شديد البرد يخرج يده من تحت برنس له).

. هذا المثال والأمثلة السابقة ما هي الا نماذج قليلة لما ذكرته من أن منهج البيهقي هو إيراد أدلة الشافعي في الباب وفي كل مسألة يقف فيها على دليله.

المطلب الثاني

رواية الحديث الواحد من عدة طرق للشافعي

من الملاحظ أن الإمام البيهقي يروي الحديث الواحد من رواية الشافعي، من عدة طرق له. وسأذكر أمثلة على ذلك:

* في باب: القول مثل مايقول المؤذن روى البيهقي بإسناده عن الشافعي عن ابن عيينة عن مجمع بن يحيى، عن أبي أمامة بن سهل عن معاوية، قال:(سمعت رسول الله ﷺ إذا قال المؤذن: أشهد أن لا إله الا الله، قال: أشهد أن لا إله الا الله....) الحديث.

ثم رواه البيهقي بإسناده عن الشافعي عن عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن عمرو المازني عن عيسى بن عمر عن عبد الله بن علقمة بن وقاص عن معاوية.

* وفي باب: تعجيل الظهر وتأخيرها، روى البيهقي بإسناده عن الشافعي عن سفيان عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة، مرفوعاً: (إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة...) الحديث.

ثم رواه البيهقي بإسناده عن الشافعي، عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

ثم رواه أيضاً بإسناده عن الشافعي عن الثقة عن الليث بن سعد عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

وراه أيضاً عن الشافعي عن مالك عن عبد الله بن يزيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة.

* وفي باب: التأمين، روى بإسناده عن الشافعي عن مالك عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، مرفوعاً:(إذا أمَّن الإمام فأمنوا...). الحديث.

ثم رواه بإسناده عن الشافعي عن ابن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة. ورواه أيضاً بإسناده عن الشافعي عن مالك عن سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة. ورواه أيضاً بإسناده عن الشافعي عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

روى البيهقي كل حديث من هذه الأحاديث الثلاثة بإسناده، ومن طرق مختلفة للشافعي. وقد روى أحاديث أخرى كثيرة على هذا الوجه، وهذه هي أمثلة فقط لها.

وصنيع البيهقي هذا إنما يدل على سعة علمه بمرويات الإمام الشافعي. وهو يهدف الى التدليل على تضلع الشافعي في الحديث ، وحفظه للحديث من طرقه المختلفة، وتحمله له عن مشايخ عدة.

المطلب الثالث

رواية دليل الشافعي مسنداً اذا اقتصر على ذكر متنه دون اسناده

إذا احتج الشافعي بمتن حديث ولم يذكر إسناده، فإن البيهقي يروى الحديث نفسه بإسناده الى رسول الله ﷺ، وذلك لإثبات صحة ما احتج به الشافعي.

وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

* أورد البيهقي احتجاج الشافعي بمتن حديث ابن عباس: (لا تفوت صلاة حتى يدخل وقت الأخرى)، ثم رواه البيهقي بإسناده عن ابن عباس.
* وفي موضع آخر قال البيهقي: «وذكر الشافعي متن الحديث الذي أخبرناه علي ابن .أحمد بن عبدان...) فروى البيهقي بإسناده الحديث الذي ذكر الشافعي متنه.
* وفي موضع آخر أورد البيهقي قوله الشافعي: «وإذا أذَّن الرجل أحببت له أنه يتولى الإقامة، لشئ يروى فيه: أن من أذَّن أقام».

  أراد الشافعي بذلك حديث زياد بن الحارث الصدائي، مرفوعاً: (إن أخا صدا هو أذَّن ، ومن أذَّن فهو يقيم). وقد رواه البيهقي بإسناده عن الصدائي، بعد أن نقل احتجاج الشافعي به.
* وفي باب: عدد المؤذنين، نقل البيهقي عن الشافعي قوله: «وأحب أن أقتصر في المؤذنين على اثنين، لأنا انما حفظنا أنه أذَّن لرسول الله ﷺ اثنان» ولم يذكر الشافعي اسناده.

  ورواه البيهقي مسنداً من حديث ابن عمر، قال: (كان لرسول الله ﷺ مؤذنان: بلال، وابن أم مكتوم الأعمى).

المطلب الرابع

تعزيز أسانيد الشافعي الضعيفة بالمتابعات والشواهد

حرصاً من الإمام البيهقي على تقوية أسانيد الشافعي التي فيها ضعف، أورد لها ما يقويها من المتابعات والشواهد، وسأعرض لبعض المتابعات والشواهد التي رواها البيهقي لهذا الغرض.

(أ) **أمثلة على المتابعات:**

* روى البيهقي حديث العباس بن عبد المطلب، بإسناده عن الشافعي عن ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، ورقمه (٥٤٣).

في إسناد الشافعي شيخه ابراهيم بن محمد الأسلمي متروك، لذا فقد روى البيهقي الحديث بإسناده من طريق بكر بن مضر - وهو ثقة ثبت - تابع ابراهيم الأسلمي، ورقم حديثه (٥٤٤).

* ونقل البيهقي رواية الشافعي في القديم عمن يثق به، عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار (أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه في الصلاة ثلاثاً...) الحديث ، ورقمه (٤٥١).

في إسناد الشافعي شيخه لم يذكر اسمه وإن كان ذكر بأنه ثقة، لكن يجوز أن يكون غير ثقة عند غيره، لذا فإن البيهقي روى الحديث بإسناده من طريق يحيى ابن سعيد تابع شيخ الشافعي في الرواية عن سليمان بن يسار، ورقم حديثه (٤٥٢).

* وفي حديث (٢٨٩) نقل البيهقي رواية الشافعي في القديم عن مسلم بن خالد المخزومي عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر: (أنه كان يوتر على الراحلة).

في إسناد الشافعي، مسلم بن خالد صدوق كثير الأوهام، وفيه عنعنة ابن جريج وهو مدلس من الثالثة. لذا فقد رواه البيهقي من طريق اسماعيل بن أمية - وهو ثقة ثبت - تابع ابن جريج في الرواية عن نافع، به.

(ب) أمثلة على الشواهد:

* روى البيهقي عن الشافعي، بالإسناد المتصل، قول مجاهد: (أقرب ما يكون العبد من الله إذا كان ساجداً)، واستشهد مجاهد بقوله تعالى: ﴿واسجد واقترب﴾[1] ورقم الحديث (٥٦٨).

وإسناد الشافعي ضعيف، لأجل ابن أبي نجيح ثقة الا أنه مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع من مجاهد، وذكر العلماء بأنه لم يسمع التفسير من مجاهد. لذا قال البيهقي: «هذا الذي رواه الشافعي بإسناده عن مجاهد، صحيح من وجه آخر عن النبي ﷺ دون الاستشهاد بالآية». ثم روى البيهقي الشاهد بإسناده من حديث أبي هريرة، وهو صحيح كما قال، ورقمه (٥٦٩).

* وروى البيهقي بإسناده عن الشافعي عن ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، حديث أبي هريرة، برقم (٥٦٦). وإسناد الشافعي فيه شيخه الأسلمي متروك.

لذا أشار البيهقي الى شاهده، فقال: «وقد روينا هذا الحديث في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو من ذلك الوجه مخرج في الصحيحين». وروى البيهقي الشاهد بإسناده، برقم (٣٢٨).

* وروى البيهقي حديث جابر رضي الله عنه، بإسناده من طريق الشافعي عن الأسلمي. ورقمه (٣٤)، والأسلمي متروك كما سبق ذكره. لذا فإن البيهقي روى له شاهداً من حديث زيد بن خالد الجهني، ورقمه (٣٦). وروى له شاهداً آخراً من حديث رافع بن خديج برقم (٣٧)، وهو في الصحيحين.

هذه بعض المتابعات والشواهد التي يتضح منها حرص البيهقي على تقوية أسانيد الشافعي التي فيها ضعف.

١- سورة العلق (١٩).

المطلب الخامس

الحرص على رواية الحديث بإسناد يلتقي مع إسناد الشيخين أو أحدهما

لقد حاز الصحيحان رضا الامة وقبولها، وهما أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل. لذا فإنه من الواضح تعمد الإمام البيهقي وحرصه على رواية الحديث - إن أمكن - من طريقهما أو من طريق واحد منهما، حتى يكون دليله من أقوى الأدلة وإسناده من أجودها.

وسأضرب أمثلة لمروياته التي يلتقي إسناده فيها مع إسناد الشيخين، وأمثلة أخرى لمروياته التي تلتقي مع إسناد البخاري، وأمثلة أخرى لمروياته التي تلتقي مع إسناد مسلم.(١)

(أ) أمثلة لمروياته التي تلتقي مع إسناد الشيخين:

* حديث طلحة بن عبيد الله، برقم (٩) رواه البيهقي بإسناده من طريق الشافعي عن مالك. والحديث رواه البخاري عن اسماعيل بن أبي أويس، ورواه مسلم عن قتيبة. كلاهما عن مالك، به.
* حديث أبي هريرة، برقم (١١) رواه البيهقي بإسناده من طريق ابراهيم بن حمزة. والحديث رواه البخاري عن ابراهيم بن حمزة، بإسناده.

  وفي الرواية الأخرى للحديث ، برقم (١٢) رواه البيهقي بإسناده من طريق الليث. والحديث رواه مسلم عن الليث.
* وحديث أبي مسعود الانصاري، برقم (١٤) رواه البيهقي بإسناده من طريق القَعْنَبِي عن مالك. والحديث رواه البخاري عن القَعْنَبِي، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى. كلاهما عن مالك، بإسناده.
* حديث أبي هريرة، برقم (٢٦) رواه البيهقي بإسناده من طريق الشافعي عن مالك. والحديث رواه البخاري عن القعنبي. ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى. كلاهما عن مالك، بإسناده.

  وقد تكرر ذلك في أحاديث كثيرة جداً، منها: (ح ١٠٥، ١٢٤، ١٦٦، ١٦٧، ٢٤٧، ٤٢٩).

---

(١) انظر تخريج هذه الأحاديث في أماكن ورودها من الرسالة .

ب) أمثلة لمروياته التي تلتقي مع إسناد البخاري:

* حديث أنس رضي الله عنه ، برقم (٣٩٨) رواه البيهقي من طريق علي بن الحسن بن أبي عيسى، عن عمرو بن عاصمٍ الكلابي. والحديث رواه البخاري عن عمرو بن عاصم الكلابي.
* حديث أسماء بنت أبي بكر ، برقم (٨٧٩، ٨٨٠) أورده البيهقي في الموضع الأول من رواية الشافعي عن مالك، وفي الموضع الثاني من رواية ابن بكير عن مالك. والحديث رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف، عن مالك.
* حديث أبي قتادة الأنصاري، برقم (٨٩٠) رواه البيهقي بإسناده من طريق الشافعي عن مالك. والحديث رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك.
* حديث ابن عباس، برقم (٩٠٩) رواه البيهقي من طريق ابن بكير عن مالك. والحديث رواه البخاري عن ابن أبي أويس عن مالك.

ج) أمثلة لمروياته التي تلتقي مع إسناد مسلم:

* حديث بريدة الأسلمي برقم (٤٢) رواه البيهقي من طريق محمد بن غالب عن ابراهيم بن محمد بن عَرْعَرَة. والحديث رواه مسلم عن ابراهيم بن محمد بن عرعرة.
* حديث عبد الله بن عمرو، برقم (٢٨١ ، ٢٨٢) رواه البيهقي بإسناده من طريق الشافعي عن مالك. والحديث رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن مالك.
* حديث عبد الله بن مسعود، برقم (٢٥٧) رواه البيهقي بإسناده من طريق الفضل بن دُكَيْن، وعَوْن بن سَلَّام. والحديث رواه مسلم عن عون بن سلام.
* حديث وائل بن حُجْر، برقم (٤٣٧) رواه البيهقي من طريق عبد الله بن أحمد الدَّوْرَقي، عن عفَّان. والحديث رواه مسلم عن زهير بن حرب، عن عفان.

هذه أمثلة تبين حرص الإمام البيهقي على رواية الحديث من طريق الصحيحين أو أحدهما، وقد تكرر ذلك في مواضع كثيرة. والمنهج الذي سلكه الإمام البيهقي في هذا الأمر يحقق عدة أمور، أهمها :

(١) إضفاء ما للصحيحين من الحجية والقوة والثبوت على الأدلة التي يرويها البيهقي أو الشافعي.

(٢) تعتبر مرويات البيهقي التي يلتقي فيها إسناده مع إسناد البخاري أو مسلم كالمستخرجات على الصحيحين.

المطلب السادس : إيراد أدلة المخالفين ـ أحياناً ـ ونقدها :

لقد كان من دوافع الإمام البيهقي لتأليفه الكتاب نصرة مذهب الشافعي والردّ على أدلـة المخالفين من الأحناف خاصة .

ولذا فإن الإمام البيهقي بعدمـا يورد أدلـة الشـافعي يـورد ـ أحيانـاً ـ أدلـة الأحنـاف ويتعرض لها بالنقد والتضعيف .

ومن ذلك مسألة الأذان قبل طلوع الفجر حيث ذهب الشـافعية إلـى جـواز الأذان قبـل طلوع الفجر لأن الصبح يدخل وقتها والناس نيام وفيهم الجنب والمحدث فاحتيج إلـى تقديـم الأذان ليتأهب للصلاة ، وسائر الصلاة يدخل وقتها والناس مستيقظون .

وأما الإمام أبو حنيفة ومحمد والثوري فذهبوا إلى عدم جواز الأذان قبل الفجر (١) .

لذا فإن الإمام البيهقي أورد حديث الشافعي مسنداً من رواية ابن عمر مرفوعـاً : (إن بـلالاً يـؤذن بليل ، فكلـوا واشـربوا حتـى تسـمعوا أذان ابـن أم مكتـوم) ورقمـه (٦٣) ، ثـم استطرد البيهقي في رواية هذا الحديث من طرق مختلفة ، ثم أورد أدلة أخـرى وآثـاراً عن علي وعروة وغيرهما في الاحتجاج لمذهب الشافعي .

ثم أورد البيهقي أدلة المخالفين فقال : " وأمـا المعارضـة ، فإنمـا أراد مـا أخبرنـا أبـو علي الروذباري ... " فروى حديث ابن عمر (أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر ، فـأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجع فينادي ألا إن العبد نـام ، ألا إن العبد نام) . ورقمه (٧٦) .

ثم أخذ البيهقي في تضعيف الحديث ، وأن حماد بن سلمة أخطأ فيه ولم يتـابع عليـه ، ونقل تضعيفه عن أبي داود وابن المديني . وذلك فـي (ص ٢٤٩) . ثـم بيـن فـي الصفحـات التالية بأنه روى مرسلاً وبأسانيد فيها انقطاع ، وأشار إلى رواية شداد مولـى عيـاض عن بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر هكذا) ورقمهـا (٨١) . ثم قال البيهقي : " وشداد مولى عياض لم يدرك بلالاً . وأضـاف : " وقد روي فـي ذلك من أوجه أخر ضعيفة . وبمثل ذلك لا يترك ما تقدم من الأخبار الصحيحة مع فعل أهل الحرمين " .

---

(١) انظر/ المجموع شرح المهذب (٣/٨٧،٨٩) .

المبحث الثالث

منهجه في رواية الأحاديث وعزوها

تكلمت في المبحث السابق عن طريقته في إيراد الأحاديث تحت الأبواب، حيث يورد أدلة الشافعي ويقويها بالمتابعات والشواهد...، فهو مبحث خاص بإيراد المرويات الحديثية من جهة الاستدلال على المسائل التي يتضمنها الباب.

أما هذا المبحث فأردت به بيان طريقته في رواية الأحاديث من جهة اسلوبه في صياغة الإسناد، ورواية المتن، وعزو الحديث.

وهذه أهم المطالب في هذا المبحث:

المطلب الأول

إفراد كل إسناد بمتنه غالباً

وهذا ما درج عليه الإمام البيهقي رحمه الله في أكثر مروياته.

المطلب الثاني

الاختصار في الأسانيد، والتحويلة بينها:

أحياناً يكون البيهقي قد سمع الحديث من طريقين من جهة شيوخه، فيبدأ بذكر إسناده الأول الى الرواي الذي يلتقي مع إسناده الثاني، ويتوقف عنده، ثم يعود فيذكر إسناده الثاني من جهة شيخه، ويُتم الإسناد الى رسول الله ﷺ، ويذكر المتن. وأضرب مثالا على ذلك:

ففي الرواية رقم (١١) روى البيهقي حديث أبي هريرة، عن شيخه علي بن أحمد ابن عبدان، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد، قال: حدثنا الأسفاطي، قال: أخبرنا ابراهيم بن حمزة، قال: أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن يزيد بن الهاد. وتوقف.

ثم عاد البيهقي، فرواه بإسناد آخر، فقال: أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، قال: أخبرنا أبو بكر الاسماعيلي، قال: أخبرنا جعفر بن محمد الفاريابي، قال: أخبرنا قتيبة، قال: أخبرنا الليث، عن ابن الهاد، عن محمد بن ابراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. أتمَّ إسناده وذكر متنه مرفوعاً. فيكون للبيهقي إسنادان الى يزيد بن الهاد، وتوقف في الإسناد الأول الى ابن الهاد، ولم يذكر بقية الإسناد الا بعد أن ذكر

إسناده الآخر اليه.

وأحياناً يختصر في الإسناد بطريقة معاكسة، فيروي إسناده من الطريق الأول تاماً، ثم يروي إسناده من الطريق الثاني الى الرواي الذي يلتقي مع الإسناد الأول.

التحويلة بين الأسانيد

روى البيهقي عدة أحاديث، كل حديث بإسنادين يلتقي أحدهما مع الآخر في راو، كما مرَّ في موضوع اختصار الأسانيد. وفي أكثر هذه الاحاديث لم يستخدم المصنف التحويلة بين الأسانيد، كما هو في المرويات: ١١، ١٢، ١٤، ٤٣، ١٠٣، ١٠٤،٤٤٠، ١٢٥، ١٢٦، ١٦٢، ١٦٣، ١٧٩، ١٨٠، ٢٠٦، ٢٠٧).

ووردت التحويلة في مواضع قليلة، هي: (ح ١٦٦، ١٦٧، ١٧٧، ١٧٨).

المطلب الثالث

الاختصار في المتون

كثيراً ما يلجأ الإمام البيهقي الى اختصار المتن كله، أو بعضه. فمن ذلك أن يروي المتن الواحد بإسنادين؛ وقد يروي الحديث بإسناده ومتنه، ثم يرويه بإسناد آخر، ويضيف عبارة أو كلمة يلخص فيها اختصاره للإسناد والمتن أو اختصاره للمتن فقط.

ويستخدم الإمام البيهقي عبارات دقيقة في الدلالة على الفرق بين الروايات أو مدى الإتفاق بينها، فيقول أحياناً: «فذكره بمعناه»، وأحياناً يطلق هذه العبارة مع استثناء جزء من الحديث، فيقول: «فذكره بإسناده ومعناه، الا أنه قال: الى العوالي» يريد اختلاف هذا الجزء مع الرواية الأخرى حيث ورد فيها الى قباء، وذلك في الحديث رقم (١٨٤ ، ١٨٥).

وأحياناً يقول: «ببعض معناه»، ويقول أيضاً: «بمثله»، و«بنحوه»، وأحياناً يشير الى طول الرواية فيقول: «فذكره في حديث طويل».

وأحيانا يقتصر على ذكر الشاهد، ففي مسألة: التقدم من الموضع الى الموضع في الصلاة، روى البيهقي حديث ابن عباس، قال: (خسفت الشمس، فصلى رسول الله ﷺ) ـ قال البيهقي : «فذكر الحديث، قال: فيه: (قالوا: يا رسول الله ، رأيناك تناولت في مقامك هذا شيئاً، ثم رأيناك كأنك تكعكعت؟ قال: إني رأيت أو أريت الجنة فتناولت منها عنقوداً ، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا) وذكر الحديث».

فالإمام البيهقي ذكر طرف الحديث ليسهل الاستدلال عليه، ثم اختصره فاقتصر على ذكر الشاهد منه فقط، الذي فيه تحرك النبي ﷺ من مقامه.

المطلب الخامس

عزو الحديث الى المصنفات:

اهتم البيهقي - رحمه الله - بعزو الحديث، وسلك في ذلك مسلكاً دقيقاً، إذ لم يكتف بعزو الحديث الى المصنَّف، وإنما كثيراً ما يذكر طريق المصنِّف من موضع الراوي الذي يلتقي فيه إسناده مع إسناد البيهقي.

وأضرب مثالا توضيحياً لذلك، الحديث رقم (٩)، فقد رواه البيهقي بإسناده من طريق الشافعي عن مالك. وقال في عزوه: «رواه محمد بن اسماعيل البخاري في الصحيح عن اسماعيل بن أبي أويس، ورواه مسلم بن الحجاج النيسابوري عن قتيبة، كلاهما عن مالك». لم يكتف البيهقي بعزوه الى الصحيحين، وانما ذكر أيضاً طريقهما الى مالك.

وهذا الصنيع يفيد في معرفة المتابعات ، مما يسهم في تقوية الأسانيد، ويسهم في معرفة مدى موافقة أو مخالفة الرواة بعضهم البعض، مما يساعد في معرفة المحفوظ والشاذ والمنكر من الروايات.

وأحياناً يعزو البيهقي الى المصنَّف بذكر الكتاب الذي ورد الحديث فيه. ومثال ذلك قوله في الحديث رقم (٩٠٩) بعدما رواه بإسناده من طريق مالك: «هكذا رواه مالك في الموطأ، في كتاب المناسك». وقال في الحديث رقم (٩١٠) «هكذا رواه مالك في كتاب الصلاة، لم يذكر فيه: (الى غير جدار)، وذكره في كتاب المناسك».

وإذا علم البيهقي خللا أو خطأ في رواية المصنَّف الذي عزا اليه، فإنه بين ذلك. وقد ورد ذلك عقب روايته لحديث أنس رضي الله عنه برقم (٣٩٢)، حيث قال: «رواه مسلم في الصحيح، عن أبي موسى، عن أبي داود، عقيب حديث غندر، ولم يسق متنه. وذلك منه تجوُّز، فمتنه يخالف متن حديث غندر».

وقد يقصِّر الإمام البيهقي - رحمه الله - في العزو، فيعزو الحديث الى صحيح البخاري فقط، أو صحيح مسلم فقط، في حين يكون الحديث في الصحيحين معاً.

وقد وقفت على موضعين من ذلك:

الأول: حديث عمران بن حصين برقم (١١٥) قال البيهقي في عزوه: «ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم في الصحيح». والحديث أخرجه البخاري من الطريق الذي ذكره البيهقي وباللفظ الذي ساقه في (التيمم/ الصعيد الطيب وضوء المسلم ٧١/١)، وورد

عند البخاري أيضاً مقطعاً في مواضع أخرى ذكرتها في التخريج.

الثاني: حديث أبي قتادة الأنصاري، في قصة نوم المسلمين عن صلاة الفجر، برقم (١١٦) ذكره البيهقي بدون إسناد، ثم قال في عزوه: «ومن ذلك الوجه أخرجه البخاري في الصحيح». والحديث في صحيح مسلم (المساجد/ قضاء الصلاة الفائتة ٤٧٢/١) بمعنى ما في رواية البخاري، وفيه قصة نوم المسلمين عن الصلاة بتمامها.

المطلب السادس

التمييز بين ألفاظ الرواة، وبيان اختلاف الروايات

اهتمَّ الإمام البيهقي - رحمه الله - بتحرير ألفاظ الحديث. والمتتبع لصنيعه في الكتاب يجد منه شدة العناية في هذا الجانب فضلا عن الجوانب الأخرى، فلا يكاد يدع ذكر الفرق بين ألفاظ الرواة مهما خفَّ أو قل، ولا يمل من ذكر اختلاف الروايات وإن طالت.

ومن جملة صنيعه في هذا الشأن، أنه إذا روى الحديث من طريقين أو أكثر، فإنه ينصُّ بعد فراغه من ذكر المتن على أن اللفظ لفلان منهم.

مثال ذلك: حديث (١١ ، ١٢) فقد رواه البيهقي بإسناده من طريق الليث وعبدالعزيز بن أبي حازم عن ابن الهاد. وبعد أن ذكر متنه قال: «لفظ حديث الليث». ثم قال: «ومن حديث ابن أبي حازم...» فذكر متن الحديث من رواية ابن أبي حازم.

ويذكر أيضاً الفروق في روايات شيوخه وإن كانت قليلة، كما في الحديث (٣٥٥)، فقد رواه عن ثلاثة من شيوخه: أبي زكريا، وأبي سعيد الصيرفي، وأبي بكر القاضي، ثلاثتهم من طريق واحد عن الشافعي بإسناده مرفوعاً، وجاء في لفظ الحديث : (فذخرها الله لكم)، وأضاف البيهقي: «وفي رواية أبي سعيد: (فذخرها لكم)، لم يقل: فذخرها الله لكم».

ويهتم البيهقي بذكر الاختلاف في روايات الحديث، فقد روى الحديث رقم (٦٠) من طريق مالك عن زيد بن أسلم، وهو حديث أبي هريرة، بلفظ: (من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر...) الحديث.

ثم أشار البيهقي الى اختلاف لفظه في رواية أخرى، فقال: «ورواه عبد العزيز ابن محمد الدراوردي عن زيد بن أسلم بإسناده هذا، الا أنه قال: (من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس، وركعة بعد ما تطلع فقد أدركها)» وهو حديث رقم (٦١).

وأشار الى روايات أخرى عن أبي هريرة، فقال: «ورواه أبو سلمة عن أبي هريرة، وقال: (فليتمَّ صلاته). وقال أبو رافع عن أبي هريرة: (فليصلِّ اليها أخرى). وقاله أيضاً عَزْرة بن تميم عن أبي هريرة، وكل ذلك عن النبي ﷺ».

وينبِّه البيهقي الى ما في روايات البعض من الزيادة أو النقصان. وأضرب مثالا على ذلك الحديث رقم (٢٨٥) إذ رواه البيهقي بإسناده من طريق ابن أبي رواد

عن ابن جريج أخبره أبو الزبير سمع جابر بن عبد الله يقول: (رأيت رسول الله ﷺ يصلي وهو على راحلته النوافل في كل جهة).

وقال البيهقي عقبه: «رواه حجاج بن محمد عن ابن جريج، وزاد فيه: (ولكنه يخفض السجدتين من الركعة يومئ إيماءً. ورواه سفيان الثوري عن أبي الزبير، فقال: (والسجود أخفض من الركوع)».

ومثال آخر للتنبيه على النقص. فقد نقل البيهقي عن الشافعي روايته حديث سعد القرظ في أذان بلال وإقامته، ورقمه (٩٥). ثم رواه البيهقي بإسناده الى سعد القرظ، ثم قال البيهقي: «فذكر الأذان والإقامة مثل مارواه الشافعي، الا أنه لم يقل في آخره: (ولم يرجع كما رجع في الأول)».

ومن صنيع الإمام البيهقي - رحمه الله - في هذا الباب، التنبيه على اتفاق الرواة، كما في الحديث رقم (٩٩) فقد رواه البيهقي من طريق الشافعي عن مسلم بن خالد الزنجي وعبد الله بن الحارث المخزومي، كلاهما عن ابن جريج.

وعقَّب البيهقي بعد ذلك بقوله: «وبمعناه رواه حجاج بن محمد، وأبو عاصم، وروح بن عبادة، عن ابن جريج».

وما ذكرته هنا انما هو أمثلة لنهج البيهقي - رحمه الله - في تحرير ألفاظ الحديث.

وصنيعه هذا يدل على سعة علمه بطرق الحديث ولفظ كل رواية من رواياته ، والفروق بينها. ويدل على الدقة في تحرير ألفاظ الحديث. ويفيد في معرفة زيادات الثقات، وفي معرفة الروايات الشاذة والمنكرة والمحفوظة، ويفيد في معرفة الأحكام الفقهية.

المبحث الرابع

التنبيه على اختلاف الرواة، وإزالة ما وقع في الإسناد أو المتن من الإبهام

لم يكن الإمام البيهقي مجرد حافظ للحديث يؤديه كا سمعه برواية إسناده ومتنه، وانما كان عالماً فاهماً مُلِّماً باختلاف الأسانيد واختلاف أداء الرواة لأسانيد الحديث ، وعالماً بمشكلات الأسانيد. لذا فإنه لم يكن يكتف برواية إسناد الحديث ومتنه، وإنما كان ينبه على ما وقع في إسناده من الاختلاف، مرجحاً بين الروايات أحياناً، أو مبيناً لإبهام قصَّر بعض الرواة في بيانه...

وقد فصلت تنبيهات الإمام البيهقي في ثمانية مطالب:

المطلب الأول

التنبيه على اختلاف الرواة في رفع الحديث ووقفه

* روى البيهقي بإسناده من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر، كان يقول: (من نسي صلاة من صلاته فلم يذكرها الا وهو مع الأمام...) الحديث. وهو موقوف على ابن عمر من قوله.

وقال البيهقي عقبه: «وقد أسند أبو ابراهيم الترجماني هذا الحديث عن سعيد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: (من نسي صلاة فلم يذكرها...)» فذكر الحديث بإسناده، مرفوعاً الى النبي ﷺ، ثم قال البيهقي: «وهذا خطأ من جهته، وقد رواه يحيى بن أيوب عن سعيد بن عبد الرحمن بهذا الإسناد موقوفاً، وهو الصحيح».

قلت: والصحيح أنه موقوف كما قال البيهقي، كما بينته في موضعه، ونقل في ذلك الموضع أقوال النسائي وابن عدي وعبد الحق والدار قطني، بأنه موقوف.

* وحديث رقم (٤٥) رواه البيهقي بإسناده من طريق الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو، مرفوعاً، وفيه ذكر أوقات الصلوات الخمس.

ونبَّه البيهقي الى أن الحديث رواه شعبة عن قتادة، به. ونقل قول شعبة: «رفعه مرة ولم يرفعه مرتين» أي أن قتادة رفعه مرة ولم يرفعه مرتين.

قلت: والحديث رواه الحجاج، وهمام بن يحيى، وهشام الدستوائي، ثلاثتهم بإسناده، مرفوعاً.

المطلب الثاني:

التنبيه على اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله

* روى الإمام البيهقي - رحمه الله - الحديث رقم (٦٤) بإسناده من طريق الشافعي عن مالك عن الزهري عن سالم عن النبي ﷺ، مرسلا. وقال عقبه: «رواه الشافعي في القديم والجديد عن مالك، مرسلا. وكذلك رواه جماعة عن مالك».

ثم أخرجه البيهقي في رقم (٦٥) بإسناده من طريق القعنبي عن مالك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر، موصولا ومرفوعاً. وقال عقبه: «وهكذا رواه عبد الله بن وهب، وروح بن عبادة، وعبد الرزاق بن همام، وجماعة عن مالك موصولا. وأخرجه مسلم في الصحيح من حديث يونس بن يزيد، والليث بن سعد، عن ابن شهاب، موصولا. وأخرجه البخاري أيضاً من حديث عبد العزيز بن أبي سلمة، عن الزهري، موصولا».

* ومثال آخر، ما رواه البيهقي بإسناده من طريق محمد بن عجلان عن سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، مرفوعاً، وفيه: (استعينوا بالركب). ثم قال البيهقي: «ورواه الثوري وابن عيينة عن سمي عن النعمان بن أبي عياش عن النبي ﷺ، مرسلا، بمعناه».

* ورجح الإمام البيهقي في مواضع أخرى رواية على أخرى، وذلك في الحديث رقم (٦٦٨، ٦٦٩) فقد رواه بإسناده من طيق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، رفعه. وهذا إسناد موصول. وقال البيهقي عقبه: «ورواه أيوب عن أبي قلابة، فأرسله. والذي وصله حُجَّة» ثم روى المرسل بإسناده.

* ومثال آخر الحديث رقم (٩٠٣، ٩٠٤) فقد أورده البيهقي من رواية نافع بن جبير عن سهل ابن سعد الساعدي، موصولا. ثم أورده من رواية قيس عن نافع بن جبير، مرسلا. وقال البيهقي عقبه: «ورواه داود بن قيس عن نافع بن جبير، مرسلا. والذي أقام إسناده حافظ ثقة».

* وأيضاً الحديث رقم (١٠٨) رواه البيهقي من طريق ابراهيم بن محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر، عن النبي ﷺ. وهذا إسناد موصول. وذكر البيهقي طريقاً آخر للحديث روي بإسناد موصول، فقال: «هذا حديث قد رواه حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر، في حجة النبي ﷺ» وأضاف بقوله: «ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح».

ثم ذكر البيهقي الرواية المرسلة، فقال: «ورواه سليمان بن بلال، وعبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلا».

ورجح الرواية الموصولة بقوله: «وحاتم بن اسماعيل حجة، وساق الحديث أحسن سياقة، وقد تابعه حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه عن جابر».

* وفي موضع آخر نبه البيهقي الى اختلاف الرواة في إسناد الحديث على ثلاثة وجوه: الإرسال، والوصل مرفوعاً، والوقف. وذلك في الحديث رقم (٥٤٩)، إذ أورده من رواية عكرمة عن النبي ﷺ، وقال: «فإنما هو مرسل، وإنما أسنده بذكر ابن عباس فيه، أبو قتيبة عن سفيان وشعبة، عن عاصم عن عكرمة، وغلط فيه. ورواه سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس موقوفاً. قال أبو عيسى الترمذي فيما قرأت من كتابه: حديث عكرمة مرسلا أصح. وكذا قاله غيره من الحفاظ».

المطلب الثالث:

التنبيه على اختلاف الرواة في ذكر أحد رجال الإسناد:

من المعلوم أنه يقع في الأسانيد اختلاف بين الرواة في راوٍ ، سواء كان هذا الاختلاف في اسمه أو كنيته أو لقبه.

والإمام البيهقي بما لديه من سعة العلم بروايات الحديث وأسانيده، وبما لديه من معرفة بعلم الرجال، فإنه يقف على هذه الاختلافات وينبه عليها.

وأضرب مثالين على ذلك:

* روى البيهقي حديث رقم (٥٧٩) بإسناده من طريق الشافعي عن سفيان عن عبدالله ابن عبد الله بن أخي يزيد بن الأصم... فذكر إسناده. قال البيهقي: «هكذا في رواية الشافعي عن سفيان عن «عبد الله»، وكذلك قاله الحميدي عن سفيان، قال: حدثنا أبو سليمان «عبد الله» بن عبد الله بن أخي يزيد بن الأصم. وقال يحيى ابن يحيى عن سفيان: عن «عبيد الله» بن عبد الله».

ثم ذكر البيهقي إسناده من طريق يحيى بن يحيى، وذكر رواية مسلم له من هذا الطريق، ثم قال: «وكذلك قاله قتيبة وغيره عن سفيان. ورواه مروان بن معاوية وعبد الواحد بن زياد عن «عبد الله» بن عبد الله في التجافي حتى رأى وضح ابطيه دون ذكر البهيمة، وهما أخوان، وعبد الله أكبرهما».

في هذا المثل نبَّه البيهقي على اختلاف الرواة في راوٍ، فقال بعضهم: «عبد الله ابن عبد الله»، وقال آخرون: عبيد الله بن عبد الله»، وذكر البيهقي أنهما أخوان.

*مثال آخر: الحديث رقم (١٠٢ ، ١٠٣) رواه البيهقي بإسناده من طريق الشافعي عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري. ثم رواه البيهقي برقم (١٠٤) من طريق الشافعي عن ابن عيينة قال: سمعت عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري.

قلت: اختلف اسم الرجل في الروايتين، ففي رواية مالك، اسمه: عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة. وفي رواية ابن عيينة، اسمه: عبد الله بن

عبدالرحمن بن أبي صعصعة.

لذلك نقل البيهقي قول الشافعي: «يشبه أن يكون مالك أصاب اسم الرجل».
وبعدما أورد البيهقي الاختلاف في الإسناد، ونقل قول الشافعي في ترجيح رواية مالك على سفيان، ذكر رأيه في ذلك بقوله: «هو كما قال الشافعي، وهو عبدالرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني الأنصاري المديني، سمع أباه، وعطاء بن يسار. روى عنه يزيد بن خصيفة، ومالك، وعبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة. سمع منه ابناه محمد وعبد الرحمن».

المطلب الرابع

التنبيه على اختلاف الرواة بالشك في الإسناد أو المتن:

أولاً: التنبيه على الشك في الإسناد:

أورد البيهقي حديث رقم (٨٦) من رواية الشافعي عن ابن عيينة عن ابن جريج عن أبي الزبير عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: (لا أعلمه الا عن رسول الله ﷺ) ثم ذكر متنه. ورواه البيهقي في رقم (٨٧) بإسناده من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم عن ابن عيينة. وقال بعد ما ذكر إسناده الى ابن عيينة، قال: «فذكره بإسناده ومعناه لم يشك».

في الرواية الأولى شكَّ الراوي في رفعه الى النبي ﷺ، وأما في الرواية الثانية رُوي مرفوعاً بدون شك، لذا نبه البيهقي الى الاختلاف بين الروايتين.

ثانياً: التنبيه على الشك في المتن:

روى البيهقي الحديث رقم (١٦٣) من طريق محمد بن أبي عدي عن يونس عن الحسن البصري، أن رسول الله ﷺ قال: (الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الأئمة وغفر للمؤذنين). أو قال: (غفر الله للأئمة، وأرشد المؤذنين).

قال البيهقي: (شك ابن أبي عدي).

المطلب الخامس:

التنبيه على المزيد في متصل الأسانيد:

المزيد في متصل الأسانيد، هو أن يزيد راوٍ في الإسناد المتصل رجلا لم يذكره غيره.[1]

وشرط العلماء لذلك أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة وذلك من الإسناد الخالي من الراوي الزائد، فإن كانت الرواية في الإسناد الخالي من الزيادة بالعنعنة فإنهم جعلوه من نوع المعلل. وذلك لأنه يحتمل أن يكون قد سمع ذلك من رجل عنه، ثم سمعه منه نفسه.[2]

وقال ابن الصلاح: «اللهم الا أن توجد قرينة تدل على كونه وهماً.[3]

وقد روى البيهقي الحديث رقم (٦٧٣) بإسناده من طريق شعبة عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن علي رضي الله عنه. ثم رواه برقم (٦٧٤) من طريق معمر عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع عن على رضي الله عنه.

قلت: في الرواية الأولى، بزيادة أبي رافع في الإسناد، وفي الثانية بدونه.

قال البيهقي عقب ذلك: «وكذلك رواه يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين، دون ذكر أبيه ـ أي أبي رافع ـ فيه. وسماع عبيد الله بن أبي رافع من علي صحيح».

قلت: سماع عبيد الله بن أبي رافع من علي بن أبي طالب صحيح كما قال البيهقي، وهذه الرواية هي الصحيحة، أي بدون زيادة أبيه في الإسناد، كما بينته بالتفصيل في موضعه.

وهذا الحديث ورد من رواية عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن علي رضي الله عنه، وأيضا من رواية عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه، في الرواية الثانية. وفي كلا الروايتين رواه عبيد الله بالعنعنة.

١- انظر/ منهج النقد في علوم الحديث (٣٦٤) للدكتور/ نور الدين عتر.

٢- انظر/ التقييد والايضاح (٢٩٠)، وشرح نخبة الفكر (٨٨).

٣- انظر/ التقييد والايضاح (٢٩٠).

وتوجد القرينة التي أشار اليها ابن الصلاح فيما ذكرته سابقاً، والتي تدل على أن ذكر «أبيه» إنما هو مزيد في الإسناد المتصل. وذلك لأن زيادة «أبيه» إنما هو وهم من سفيان بن حسين في روايته عن الزهري، ويدل على هذا أمور هي:

(١) أن سفيان بن حسين مع كونه ثقة، الا أنه سمع من الزهري في الموسم فقط، واختلطت عليه صحيفة الزهري، فهو غير ثقة في الزهري كما صرح بذلك أكثر النقاد.

(٢) اضطربت رواية سفيان بن حسين، ففي رواية لشعبة عنه ، بزيادة «أبيه». وفي رواية يزيد بن هارون عنه، وأيضاً في رواية ثانية لشعبة عنه بدون الزيادة.

(٣) مخالفة مَعْمَر له في الرواية عن الزهري بدون الزيادة، وهو أوثق من سفيان بن حسين.

(٤) كما أن لعبيد الله بن أبي رافع سماعاً من علي رضي الله عنه.

وانظر مزيداً من التفاصيل مع توثيق الروايات في الموضع الذي ورد فيه الحديث في قسم التحقيق.

المطلب السادس

محاولة إزالة بعض ما وقع مبهماً في الإسناد أو المتن:

جاء في عدة مواضع من الجزء الذي أحققه من الكتاب أحاديث وقع في إسنادها إبهام في اسم الراوي. وقد أزال البيهقي الإبهام عن قليل منهم، وأما الآخرون فإنه لم يتعرض لهم.

ومن المواضع التي أزال ما وقع فيها من إبهام، ما ورد في الحديث رقم (٩٥) حيث أورده البيهقي من رواية الزعفراني عن الشافعي عن رجل عن عمر بن حفص... . وقال البيهقي عقبه: «والرجل الذي رواه الشافعي عنه أظنه ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى».

وفي إسناد الحديث رقم (٣٦٧) راوٍ يُقال له: (أبو خالد) هكذا بكنيته فقط. وقال البيهقي: «وأبو خالد هذا ، يقال: هو أبو خالد الوالبي، واسمه: هرمز، وهو كوفي. قاله أبو عيسىالترمذي».

وفي مواضع أخرى وقع إبهام في أحد رواة الإسناد، ولم يذكر البيهقي اسم الراوي المبهم. ووقع ذلك على وجه الخصوص في الرواة الذين روى عنهم الشافعي ولم يصرح بأسمائهم.

والمواضع المشار اليها، هي:

١- في الحديث رقم (٣٢)، قال الشافعي: وأخبرنا رجل عن برد بن سنان... .

٢- في الحديث رقم (١٥١)، قال الشافعي: أخبرنا الثقة، عن الزهري... .

٣- في الحديث رقم (١٥٢)، قال الشافعي: وأخبرنا غير واحد من أصحابنا عن أصحاب عطاء... .

٤- في الحديث رقم (١٥٣)، قال الشافعي: وأخبرنا رجل عن جعفر... .

٥- في الحديث رقم (١٧٦)، قال الشافعي: أخبرنا الثقة عن ليث بن سعد... .

٦- في الحديث رقم (٥٧٨)، قال الشافعي: عن رجل عن الأعمش... .

أبهم الشافعي أسماء الرواة الذين سمع منهم في المواضع السابقة، ولم يذكر البيهقي اسم أحد من هؤلاء الرواة، كما أنني لم أتمكن من معرفة أحد منهم سوى ما ورد في الموضع الثاني، حيث قال الشافعي: «أخبرنا الثقة عن الزهري...» وهو سفيان بن عيينة كما بينته في موضعه.

أما محاولة بيان الإبهام في المتن:

فقد وقع فيما رواه البيهقي من طريق الشافعي بإسناده عن الحسن البصري، أن النبي ﷺ قال: (المؤذنون أمناء المسلمين على صلاتهم) ثم ورد في الرواية : (وذكر معها غيرها)، فإما أنه نسي أو شك في تتمة الحديث ، فذكر ذلك بلفظ مبهم.

ولذلك فإن البيهقي قال: «لعله يريد، ما أخبرنا...» فروى الحديث بإسناده عن الحسن البصري عن النبي ﷺ، قال: (المؤذنون أمناء المسلمين على صلاتهم وحاجتهم أو حاجاتهم). فبين الأمر الثاني الذي أبهم في الرواية الأولى، وهو: (وحاجتهم). وأرقام هاتين الروايتين (١٦١ ، ١٦٢).

المطلب السابع:
التنبيه على اختلاف الرواة في صيغ الأداء:

من المعلوم أن لأداء الرواية صيغاً ، كقول الراوي: حدثنا ، أو أخبرنا ، أو سمعت، أو عن، الى غير ذلك من الصيغ. ولكل صيغة مدلولها ومرتبتها من الحجية، كما هو مبين في علم المصطلح.

وقد يختلف الرواة في الصيغة التى أدى بها الراوي الحديث، فيقول راوٍ: قال فلان: «سمعت»، ويقول آخر، قال: «عن». وهذا يقتضي التنبيه على اختلاف الرواة في مثل هذا.

وبالنسبة للإمام البيهقي ـ رحمه الله ـ وإن لم أقف الا على موضعين ـ وذلك في الجزء الذي حققته ـ ذكر فيهما اختلاف الرواة في هذا الأمر، الا أن ذلك يدل على اعتنائه ودقته في هذا الأمر.

وأما الموضعان اللذان نبه البيهقي فيهما على اختلاف الرواة في صيغ الأداء، فهما :

* الحديث رقم (٢٣٢) رواه البيهقي عن شيوخه: أبي زكريا، وأبي بكر، وأبي سعيد الصيرفي، عن أبي العباس، عن الربيع، عن الشافعي، قال: «أخبرنا سفيان». قال البيهقي: وفي رواية أبي سعيد : «عن ابن عيينة».

* الحديث رقم (٥٨) رواه البيهقي بإسناده السابق عن الشافعي، قال: «عن ابن علية». قال البيهقي: وفي رواية أبي بكر وأبي زكريا : «أخبرنا ابن علية».
في هذين المثالين اختلفت صيغ الأداء من: «أخبرنا» الى: «عن».

المطلب الثامن:

التنبيه على خطأ وقع في نسبة الراوي:

اهتم علماء المصطلح بمعرفة أنساب الرواة. والأصل أن ينسب الراوي الى أبيه ، ولكن إذا نسب أيضاً الى أمه أو جده أو الى رجل له به سبب فإن ذلك يوقع الوهم بأنهما راويان، لتعدد النسبة.(١)

والإمام البيهقي اهتم بهذا الأمر، فلحظَ في إسناد الحديث رقم (٩٥) خطأً في نسبة الراوي، فنبَّه اليه ، وبين الصواب، وأشار الى الراوي الذي وقع منه الخطأ.

والحديث هو من رواية الشافعي عن رجل عن عمر بن حفص بن سعد عن أبيه عن بلال. هكذا ورد إسناده.

قال البيهقي معلقاً عليه: «وقال: عمر بن حفص بن سعد». ثم بين الصواب بقوله: «وإنما هو عمر بن حفص بن عمر بن سعد، وكأنه نسبه الى جده، ثم أرسله فلم يذكر فيه عمار بن سعد». وذكر البيهقي الراوي الذي وقع منه الخطأ، فقال: «والتقصير وقع من جهة ابراهيم بن محمد، والله أعلم».

قد سبق أن أشار البيهقي قبل ذلك بأن الرجل المبهم الذي روى عنه الشافعي، هو ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وأشار هنا الى أن الخطأ وقع منه.

١- انظر/ التقييد والايضاح (٤٢٤)، ومنهج النقد (١٧٢،١٧٣).

المبحث الخامس
نقد الأسانيد والحكم على الأحاديث

لقد تتبعت ما كتبه البيهقي الإمام البيهقي - في الجزء الذي حققته - ووقفت على أقواله وأحكامه على الأحاديث، سواء بالتصحيح أو التحسين أو التضعيف، أو وصفه لها بالانقطاع أو الإرسال أو الاضطراب ، إلى غير ذلك من الأحكام.

وقسَّمت نقده للأسانيد وحكمه على الأحاديث على ما هو معروف من أنواع الأحاديث، وسأذكر في كل نوع منها أقواله في الأحاديث التي رواها أو نقلها وهي تندرج في ذلك النوع.

أولا: الصحيح:

الحديث الصحيح: هو ما رواه العدل الضابط عن مثله من أول السند الى منتهاه من غير شذوذ أو علة.(١)

والإمام البيهقي - رحمه الله - اعتنى بتصحيح أحاديث عدة. وعددٌ من هذه الأحاديث التي حكم عليه بالصحة، توفرت فيها شروط الصحة، ومن ذلك أن رجال أسانيدها ثقات.

إلا أن عدداً آخر من تلك الأحاديث التي حكم عليها بالصحة، في رجال أسانيدها رواة غير متفق على توثيقهم، بل وأكثر النقاد نزلوا بهم عن مرتبة الثقة، والراجح أنهم دون مرتبة الثقة.

أما الأحاديث التي صححها ، وتوفرت فيها شروط الصحة، فهي الأحاديث الآتية: (١٨١، ٣٦٩، ٥٢٩، ٥٦٩، ٦٠١، ٧٧١، ٨١٤، ٩١٩). وقد عبَّر في مواضع منها بلفظ: «صحيح»، وفي مواضع أخرى بلفظ: «إسناد صحيح».

وهذه الأحاديث جميعها صحيح فيما أرى، ورجال أسانيدها ثقات، وليس فيها ما يخل بشرط من شروط الصحة.

١- انظر/ التقييد والايضاح (٢٠)، وشرح نخبة الفكر (٣٠).

أما الأحاديث التي حكم بصحتها، وفي أسانيدها رواة مختلف فيهم وأكثر النقاد نزلوا بهم عن مرتبة الثقة، فهي:[1]

* الحديث رقم (٣٩٤)، قال عنه البيهقي : «رواة هذا الإسناد كلهم ثقات».

قلت: وفي الإسناد «محمد بن أبي السَّريّ».

مختلف فيه: وثقه ابن معين، وابن حبان. وقال أبو حاتم: «لين الحديث»، وقال ابن عدي: «كثير الغلط»، وقال ابن وضاح: «كان كثير الحفظ، كثير الغلط»، وقال الذهبي: «كان من أوعية الحديث»، وقال أيضاً: «له مناكير»، وقال ابن حجر: «صدوق عارف، له أوهام كثيرة».

* والحديث رقم (٦٦٩)، قال عنه البيهقي: «وهذا إسناد صحيح».

قلت: في إسناده: محمد بن أبي عائشة.

وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: «ليس به بأس»، وقال ابن حجر: «ليس به بأس».

وفي إسناده أيضاً: موسى بن مسعود، أبو حذيفة النهدي.

مختلف فيه: وثقه ابن سعد، والعجلي. وقال ابن أبي حاتم: «صدوق»، وقال الترمذي: «يضعف في الحديث»، وقال ابن خزيمة: «لا يحتج به»، وقال الفلاس: «لا يحدث عنه من يبصر الحديث»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالقوي عندهم»، وضعفه ابن قانع، وقال أبو عبد الله الحاكم: «كثير الوهم، سيئ الحفظ»، وقال الدار قطني: «هو كثير الوهم، تكلموا فيه»، وقال ابن حجر: «صدوق ، سيئ الحفظ، وكان يصحف...، وحديثه عند البخاري في المتابعات».

* والحديث رقم (٩٥٩)، صحح البيهقي إسناده.

قلت: في إسناده: يحيى بن أبي طالب: جعفر بن عبد الله بن الزّبْرِقان. قال عنه أبو حاتم: «محله الصدق»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالمتين»، ووثقه الدارقطني.

وفي إسناده أيضاً: عبد الوهاب بن عطاء الخفاف.

وقد اختلف فيه. فقال عنه ابن معين: «لا بأس به»، ووثقه في رواية أخرى، ووثقه الحسن بن سفيان، والدار قطني.

---

(١) انظر/ مصادر تراجم هؤلاء الرواة في مواضع الأحاديث المذكورة هنا .

وضعفه أحمد بن حنبل، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وكذا قال ابن عدي، وقال البخاري: «ليس بالقوي عندهم، وهو يحتمل»، وقال أبو حاتم: «محله الصدق»، وقال البزار: «ليس بالقوي، وقد احتمل أهل العلم حديثه»، وقال عثمان بن أبي شيبة: «ليس بكذاب، ولكن ليس هو ممن يتكل عليه»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ».

وكذا أيضاً صحح الأحاديث: (٤٢٣، ٦٤١، ٩٦٩) وفي أسانيدها من لا يرق الى مرتبة الثقة.

وفي جميع هذه الأحاديث لم يصحح البيهقي ـ رحمه الله ـ حديثاً منها في رواته من هو متفق على تضعيفه، بل يكون من النقاد من وثقه ومنهم من ضعفه. ولعله ترجح للإمام البيهقي قول من وثقه، وإن كان يظهر من ذلك التساهل.

ثانيـا: الحسـن:

شروط الحديث الحسن هي نفس شروط الحديث الصحيح، سوى شرط الضبط، فإن الحديث الحسن إنما هو من رواية من خفَّ ضبطه[1]، بينما الحديث الصحيح من رواية تام الضبط.

وحسَّن الإمام البيهقي ـ رحمه الله ـ حديثا في الجزء الذي أحققه من الكتاب، وفي موضع ثانٍ تردد قوله بين التحسين والتصحيح.

أما الحديثان، فهما:

* الحديث رقم (٧٦٧)، فقد قال البيهقي عنه: «هذا إسناد حسن، ويحيى القطان لا يحدث الا عن من يكون ثقة عنده»، ويحيى القطان يرويه عن العوَّام.

قلت: رجال إسناده ثقات، سوى العوَّام بن حمزة، مختلف فيه:

وثقه إسحاق بن راهويه، وقال أحمد بن حنبل: «له ثلاثة أحاديث مناكير»، وقال يحيى بن سعيد القطان: «لم يكن به بأس»، وما ذكره البيهقي من أن القطان لا يحدث الا عن ثقة ذكره عنه العجلي في الثقات.

ولينه ابن معين، وقال أبو زرعة: «شيخ»، وقال النسائي وابن عدي: «لا بأس به»

١- انظر/ شرح نخبة الفكر (٤٢).

ووثقه أبو داود مرة، وقال في أخرى: «ما نعرف له حديثاً منكراً»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما وهم».

قلت: ما ذهب اليه البيهقي من تحسين الحديث جاء مناسباً لما ورد من اختلاف النقاد في العوام ، ففي ذلك توسط بين قول من وثقه وقول من ضعفه. وهذا قريب مما قاله ابن حجر في العوام، حيث قال: «صدوق ربما وهم».

* والحديث رقم (١٥٦)، قال عنه البيهقي: «ومرسل حفص بن عمر بن سعد، حسن. والطريق اليه صحيح».

قلت: الحديث فيه علتان:

(١) حفص بن عمر بن سعد القرظ. ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يتكلم فيه غيره. وقال عنه ابن حجر: «مقبول».

(٢) وفي إسناده أيضاً جهالة أهل حفص الذين روى عنهم. لذا وصفه ابن حجر بالانقطاع، وانظر تفصيل ذلك في موضعه.

والحديث من رواية البيهقي بإسناده الى الزهري، عن حفص... . وإسناده الى الزهري صحيح ورجاله ثقات. ولعلَّ هذا مقصود البيهقي من قوله: «والطريق اليه صحيح».

لكن يبقى ما قيل في حفص، وجهالة أهله الذين روى عنهم، وهم رووه عن بلال رضي الله عنه. فتحسينه من هذا الوجه لا يصح، ولعل البيهقي أراد تحسينه بشواهده، فقد ورد في حديثه التثويب في الأذان، وللتثويب شواهد كثيرة ذكرتها في تخريج الحديث وفي مواضع أخرى من نفس الباب.

ثالثاً: الضعيف:

قال ابن الصلاح في تعريف الحديث الضعيف: «كلُّ حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن».(1)

ويتنوع أنواعاً كثيرة جداً، وذلك بحسب اختلال شرط أو أكثر من شروط الحديث المقبول.(2) فاختلال شرط اتصال السند ينتج عنه عدد من أنواع الأحاديث الضعيفة، مثل المنقطع والمعلق والمعضل... الخ.

وكذا اختلال شرط من الشروط يتفرع عنه نوع أو أكثر من الأحاديث الضعيفة. وسأورد بعد قليل الأنواع الآتية: المنقطع، والمرسل، والمضطرب، والمدرج. كما سأعرض للحديث المحفوظ والشاذ، وذلك لأنه ناشئ عن اختلاف الرواة. وسأعرض في كل نوع منها نماذج من الأحاديث التي أوردها البيهقي، وسأنقل نقده لها.

أما في هذا الموضع فسأذكر أمثلة لما ضعَّفه البيهقي من الأحاديث بسبب ضعف الراوي.

* الحديث رقم (٢٧٦)، قال عنه البيهقي: «والذي روي مرفوعاً: (البيت قبلةٌ لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم، والحرم قبلة لأهل الأرض) حديث ضعيف، لا يحتج به».

قلت: الحديث ضعيف كما قال البيهقي. وقد ضعفه ابن حجر أيضاً، وذلك لأجل عمر بن حفص القرشي المكي، لا يعرف كما قال الذهبي. وقد بينت ذلك في موضعه.

* والحديث رقم (٢٧٧) ضعفه البيهقي بقوله: «حديث ضعيف لم يثبت فيه إسناد».

وذكر البيهقي في السنن (١٢/٢) تفصيل ما أوجزه هنا ، حيث قال: «ولم نعلم لهذا الحديث اسناداً صحيحاً قوياً، وذلك لأن عاصم بن عبيد الله بن عمر العمري، ومحمد بن عبيد الله العرزمي، ومحمد بن سالم الكوفي، كلهم ضعفاء، والطريق

١- انظر/ التقييد والايضاح (٦٣).

٢- انظر/ المصدر السابق، ومنهج النقد (٢٨٦ ، ٢٨٧).

الى عبد الملك العرزمي غير واضح لما فيه من الوجادة وغيرها».

قلت: الحديث ضعيف من طرقه الثلاثة، كما نقله الزيلعي في نصب الراية عن ابن القطان وغيره، وقد بينته في موضعه.

* والحديث رقم (٣٣٧) قال عنه البيهقي: «وروي عن محمد بن المنكدر مرة عن جابر، ومرة عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في الجمع بينهما. وليس بالقوي».

قلت: رواية محمد بن المنكدر ـ الثانية ـ عن ابن عمر، ضعيفة لأجل عبد الله بن عامر الأسلمي، متفق على تضعيفه. وبين البيهقي في السنن (٣٥/٢) سبب تضعيفه فقال: «ورواه عبد الله بن عامر، وهو ضعيف، عن محمد بن المنكدر عن ابن عمر».

* والحديث رقم (٦٤٥) ضعفه البيهقي ، لضعف أحد رواته ، فقال: «وعبد المهيمن هذا غير قوي في الحديث».

قلت: وهو عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، ضعيف كما قال البيهقي.

* والحديث رقم (٦٤٦) ضعفه البيهقي لأجل جابر بن يزيد الجعفي، فقال: «وجابر هذا هو الجعفي، وهو ضعيف».

ومن الأحاديث التي ضعَّفها البيهقي لضعف راو فيها أو أكثر، الأحاديث الآتية: (٢٠٧، ٢٠٨، ٢٧٢، ٣٥١، ٣٩٦، ٤٥٨).

وعبَّر البيهقي في تضعيف الأحاديث بعبارات، هي : (ضعيف، وليس بالقوي، وليس بشئ).

رابعاً: المنقطع

الحديث المنقطع هو الذي سقط من رواته راوٍ واحدٍ قبل الصحابي في موضع واحد أو مواضع متعددة، بحيث لا يزيد الساقط في كل منهما على واحد، وألا يكون الساقط في أول الإسناد. وبهذين القيدين يخرج الحديث المرسل، والمعضل، والمعلق.

وللمنقطع تعريفات أخرى بيَّنها ابن الصلاح وغيره، ولكن التعريف الذي ذكرته هو الذي أخذ به المتأخرون وذكره ابن حجر في شرح النخبة[١] .

والإمام البيهقي ـ رحمه الله ـ نقد بعض الأسانيد واصفاً إياها بالانقطاع، ومن ذلك:

* الحديث رقم (٨٥٤) رواه البيهقي بإسناده من طريق مكحول عن أبي الدرداء رفعه. وقال البيهقي عقبه: «هذا إسناد فيه انقطاع وضعف».
قلت: الانقطاع بين مكحول وأبي الدرداء، إذ لم يسمع منه مكحول.

* وحديث عبد الله بن مسعود، برقم (٤٨٥ ، ٤٨٦) نقل البيهقي عن الشافعي تعليق القول في ثبوته، حيث قال: «إنكان هذا ثابتاً فإنما...». ثم بين البيهقي انقطاعه بعد ذكره لرواية أخرى، فقال: «وهو أيضاً منقطع، عون بن عبد الله لم يدرك عبد الله» أي ابن مسعود.

قلت: الحديث من رواية عون بن عبد الله عن ابن مسعود، وهو لم يسمع من ابن مسعود .

ويبدو أنَّ اصطلاح الإمام البيهقي في المنقطع عامٌ في كل سقط من الإسناد، بما في ذلك المرسل، وذلك لما بينهما من عموم وخصوص[٢]

* وقد صرَّح البيهقي بالانقطاع في إسناد سقط منه الصحابي، والتابعي، والراوي عنه. وذلك في الحديث رقم (١٩٠) حيث أورده البيهقي من رواية الشافعي في القديم، عن مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن رسول الله

١- انظر/ التقييد والايضاح (٧٩،٨٠)، وشرح نخبة الفكر (٦٩)، ومنهج النقد (٦٢،٦٣)

٢- انظر/ علوم الإسناد من السنن الكبرى (ص ٥١)، للدكتور/ نجم خلف.

ﷺ. وقال البيهقي عقبه: «وهذا منقطع».

قلت: سليمان بن موسى يروي عن التابعين، فيكون السقط في الإسناد من جهة التابعي والصحابي معاً.

ومثل هذا الإسناد من نوع المعضل. قال ابن الصلاح: «وأما ما رواه تابع التابعي عن النبي ﷺ، فيسمونه المعضل[1]. وقال في موضع أخر في سياق بيانه لما يدخل في الحديث المعضل: «ومثاله ما يرويه تابعي التابعي قائلا فيه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم»[2].

وتكلم البيهقي في حكم الحديث المنقطع، فقال: «ونحن إنما لا نقول بالمنقطع إذا كان مفرداً، فإذا انضم اليه غيره، وانضم اليه قول بعض الصحابة أو ما يتأكد به المراسيل، ولم يعارضه ما هو أقوي منه فإنا نقول به»[3].

١- انظر/ التقييد والايضاح (٧١).

٢- انظر/ المصدر السابق (٨٢).

٣- انظر/ معرفة السنن والآثار ، تحقيق الشيخ/ سيد صقر (١/١٢٩).

خامساً: المرسل

المرسل عند المحدثين: هو ما سقط من آخره من بعد التابعي. وصورته أن يقول التابعي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، أو فعل كذا، أو فُعل بحضرته كذا، ونحو ذلك(١).

وعلى هذا المعنى اقتصر المتأخرون. أما المتقدمون، فأكثر ما يطلقونه على المعنى السابق، وقد يطلقونه بمعنى المنقطع أيضاً. وهو مذهب الفقهاء والأصوليين (٢)، ونقد الإمام البيهقي - رحمه الله - بعض الأسانيد واصفاً إياها بالإرسال. وهذه الأحاديث مرسلة على طريقة المحدثين، حيث يقول فيها التابعي: قال رسول الله ﷺ.

وأضرب أمثلة على ذلك:

* الحديث رقم (٦٤) رواه البيهقي بإسناده من طريق الشافعي عن مالك عن الزهري عن سالم عن النبي ﷺ . وهو مرسل. وقال البيهقي عقبه: «رواه الشافعي في القديم والجديد عن مالك مرسلا، وكذلك رواه جماعة رواه جماعة عن مالك».

* في الحديثين (٧٩ ، ٨٠)، قال البيهقي: «ورواه سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال، مرسلا. وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة، مرسلا».

* الحديث رقم (١٢٠) رواه البيهقي بإسناده من طريق حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ.
قال البيهقي: «وهذا مرسل».

* الحديث رقم (٧٦٤) من رواية الشافعي بإسناده عن الحسن البصري، مرفوعاً الى النبي ﷺ .

١- انظر/ شرح نخبة الفكر (٦٦).

٢- انظر/ التقييد والايضاح (٧١)، ومنهج النقد (٣٧٠).

وقال البيهقي: «ورواه الشافعي في القديم في إسناد مرسل».

* في الحديث رقم (٩٧٨)، قال البيهقي: «وروينا عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلا».

* في الحديث رقم (٨٠٣)، قال البيهقي: «وقد روينا عن يزيد بن أبي حبيب، مرسلا».

قلت: والحديث رواه يزيد عن النبي ، وهو مرسل.

في هذه الأمثلة جميعاً قول التابعي: قال رسول الله ﷺ أو نحوه. وهذا يوافق اصطلاح المحدثين في المرسل. الا أن الإمام البيهقي أطلق أيضاً اصطلاح المرسل على الحديث الموقوف.

ومثال ذلك: الحديث رقم (٣٠٦) قال فيه البيهقي: «وأما حديث عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي، قال: قال بلال لرسول الله ﷺ: (لا تسبقني بآمين) فهكذا رواه عبد الواحد بن زياد عن عاصم مرسلا».

وأضاف البيهقي: «وقيل: عن أبي عثمان عن بلال. وهو مرسل».

قلت: الأثر من كلا الطريقين موقوف على بلال رضي الله عنه من قوله، وأطلق البيهقي فيهما الإرسال. وهذا يدل على أن البيهقي يطلق المرسل على غير المرفوع.

وذكر الإمام البيهقي - رحمه الله - في كتابه «دلائل النبوة» تعريفه للمرسل، وحكمه. وأنقل كلامه بتمامه إكمالا للفائدة.

قال البيهقي: «كل حديث أرسله واحد من التابعين أو الأتباع، فرواه عن النبي ﷺ، ولم يذكر من حمله عنه ، فهو على ضربين:

أحدهما: أن يكون الذي أرسله من كبار التابعين الذين إذا ذكروا من سمعوا منه ذكروا قوماً عدولا يوثق بخبرهم. فهذا إذا أرسل حديثاً نظر في مرسله، فإن انضم اليه ما يؤكده مرسل غيره، أو قول واحد من الصحابة، أو اليه ذهب عوام من أهل العلم، فإنا نقبل مرسله في الأحكام.

والآخر: أن يكون الذي أرسله من متأخري التابعين الذين يُعرفون بالأخذ عن كل أحد، وظهر لأهل العلم بالحديث ضعف مخارج ما أرسلوه، فهذا النوع من المراسيل لا يُقبل في الأحكام، ويُقبل فيما لا يتعلق به حكم من الدعوات وفضائل

الأعمال والمغازي وما أشبهها»[1] .

وقد أعدَّ الدكتور/ نجم خلف دراسة حول منهج الإمام البيهقي في السنن الكبرى، ومن ذلك الحديث المرسل. وذكر بأن البيهقي يطلق المرسل على أصناف أخرى من الحديث كالمنقطع، وأحاديث أتباع الاتباع[2] .

١- انظر/ دلائل النبوة (١/٣٩، ٤٠).

٢- انظر/ علوم الإسناد من السنن الكبرى (٩٨).

سادساً: المضطرب

الحديث المضطرب: هو الذي تختلف الرواية فيه على وجوه متعادلة لا يترجح بعضها على بعض. فإن كان بالإمكان الترجيح بينها بوجه من وجوه الترجيح، فالحكم للراجح، ولا يطلق عيه حينئذ وصف المضطرب ولا حكمه.

والاضطراب يكون في الإسناد وفي المتن أيضاً[1] .

وقد ساق الإمام البيهقي أحاديث ، وذكر ما في أسانيدها من الاختلاف الشديد. ومن ذلك:

روى البيهقي حديث رقم (٨١٧) بإسناده من طريق مالك عن أبي النضر عن زرعة ابن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي عن أبيه مرفوعاً. ثم ذكر البيهقي ما في إسناده من الاختلاف، فقال: «هكذا رواه جماعة عن مالك. وقال أبو داود الطيالسي: عن ابن جَرْهَد عن جَرْهَد. وقال ابن أبي أويس عن مالك كما قال ابن بكير، الا أنه قال: عن أبيه أن جُرْهَداً كان من أهل الصفة، قال: جلس عندنا. وبمعناه قاله القَعْنَبي. ورواه الشافعي في كتاب حرملة عن سفيان عن أبي الزناد، قال: حدثني آل جرهد عن جرهد أن النبي ﷺ»

وأضاف البيهقي: «قال يحيى: وقد حدثنا سفيان أيضاً عن سالم أبي النضر سمعه من زرعة بن مسلم بن جرهد أن النبي ﷺ».

قلت: الاضطراب واضح في إسناده، وذلك في نسبة زرعة، فورد مرة: زرعة بن عبد الرحمن، ومرة أخرى: زرعة بن مسلم.

والاضطراب أيضاً من جهة أخرى، حيث ورد مرة من رواية جرهد عن النبي ﷺ، ومرة أخرى من رواية زرعة بن مسلم بن جرهد عن النبي ﷺ. وقد بينت كل ذلك بالتفصيل في موضعه، ونقلت كلام ابن القطان فيه مطولا حيث صرح بضعف إسناده واضطرابه.

والحديث رقم (٩٠٨) قال البيهقي في بيان اختلاف إسناده: «وإنما توقف

١- انظر/ التقييد والايضاح (١٢٤)، وشرح نخبة الفكر (٨٩).

الشافعي في صحة الحديث لاختلاف الرواة على اسماعيل بن أمية في أبي محمد بن عمرو بن حريث، فقيل هكذا، وقيل: عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده، وقيل: عن أبي عمرو بن حريث عن أمه، وقيل غير ذلك».

وقد خرجت الحديث من هذه الطرق وغيرها في موضعه، وجاء فيها الاختلاف في نسبة الراوي على وجوه، واختلافهم في الراوي الذي سمع منه أيضاً، إذ ورد مرة من روايته عن جده أبي هريرة، ومرة: عن أبيه عن أبي هريرة، ومرة: من رواية اسماعيل بن حريث بن عمار عن أبي هريرة.

وقد أورد ابن الصلاح هذا الحديث مثالا للمضطرب[1]. واعترض عليه ابن حجر، وذلك لإمكان الترجيح بين رواياته[2]. وتكلمت عنه بالتفصيل في موضعه.

واضرب مثالا لما تكلم فيه لاضطراب متنه:

فقد قال في الحديث رقم (٧٢٥) : «وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ : (إذا رفع رأسه من آخر السجود ثم أحدث فقد تمت صلاته) فإنما رواه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي...».

وبعد أن ذكر تضعيف أهل العلم بالحديث للإفريقي، قال: «واختُلف عليه في لفظ الحديث».

قلت: متن الحديث مضطرب جداً، إذ ورد أيضاً بلفظ: (إذا جلس الإمام في آخر ركعة ثم أحدث رجل من خلفه قبل أن يسلم الإمام فقد تمت صلاته)، وبلفظ: (إذا قضى الإمام الصلاة وقعد فأحدث قبل أن يسلم فقد تمت صلاته ومن كان خلفه ممن أتم الصلاة)، وبلفظ: (إذا رفع المصلي رأسه من آخر صلاته وقضى تشهده ثم أحدث فقد تمت صلاته)، وفي رواية: (إذا رفع رأسه من آخر السجود...).

١- انظر/ التقييد والايضاح (١٢٤،١٢٥)

٢- انظر/ النكت لابن حجر (٢/٧٧٢ ـ ٧٧٤).

سابعاً: المحفوظ ، والشاذ

اختلاف الرواة الثقات إذا ترجَّح بوجه من وجوه الترجيح فنتيجته راجح ومرجوح، أما الراجح فهو الحديث المحفوظ، وأما المرجوح فهو الحديث الشاذ. ومع الضعف، فالراجح هو المعروف، والمرجوح هو المنكر[1] .

وعُني الإمام البيهقي - رحمه الله - ببيان اختلاف الرواة، مع ذكر الراجح من الروايات. ومن ذلك:

* الحديث رقم (٣٣٥)، أخرجه البيهقي من طريق عبد السلام بن حرب الملائي، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة، قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة، قال: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك).

وقال البيهقي معلقاً عليه: «ليس بمحفوظ».

قلت: عبدالسلام بن حرب ثقة، الا أنه خالف رواية الثقات، فقد رواه حسين المعلم، وسعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن بديل، بإسناده. وفي لفظهما ذكر هيئة الصلاة دون دعاء الإستفتاح الوارد في حديث عبدالسلام. لذا فحديث عبدالسلام شاذ، وحديث غيره هو المحفوظ كما يرى الإمام البيهقي. ولعل ما ورد في حديث عبد السلام من ذكر دعاء الاستفتاح زيادة لا تتعارض مع روايتهما ، وهو ثقة ، وزيادة الثقة مقبولة .

وروى البيهقي الحديث رقم (٥٩٨ ، ٥٩٩) من طريق الإمام أحمد بن حنبل، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن اسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، قال: (نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجل في الصلاة وهو يعتمد على يده)، وفي رواية أخرى: (إذا جلس الرجل في الصلاة أن يعتمد على يده اليسرى).

قال البيهقي مبيناً الاختلاف في الرواية: «ورواه محمد بن عبد الملك عن عبدالرزاق، فقال: (إذا نهض في الصلاة) وفي ذلك خطأ ، لمخالفته سائر الرواة».

قلت: الحديث في الطريق الأول من رواية أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق. وفي الطريق الثاني من رواية محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن عبد الرزاق. ولفظ

---

١ انظر/ شرح نخبة الفكر (٥١ ، ٥٢).

الحديث في مصنف عبد الرزاق بنحو ما رواه أحمد بن حنبل عنه، وأما رواية محمد بن عبد الملك عن عبد الرزاق فهي بخلاف ما في مصنف عبد الرزاق.

وقد رواه كل من : محمد بن سهل، والحسين بن مهدي، وإسحاق بن راهوية، عن عبد الرزاق بنحو لفظ أحمد عن عبد الرزاق.

ومحمد بن عبد الملك ثقة، وبمخالفته يكون حديثه شاذاً، وحديث البقية هو المحفوظ.

ثامناً: المدرج

معلوم أن الإدراج يكون في الإسناد كما يكون في المتن، كما هو مبين في كتب المصطلح.

ونبَّه البيهقي في مواضع للإدراج في المتن. وقبل أن أذكر الإدراج في هذه المواضع، أنقل قول الحافظ ابن حجر في مدرج المتن، حيث قال: «وأما مدرج المتن فهو أن يقع في المتن كلام ليس منه، فتارة يكون في أوله ، وتارة في أثنائه، وتارة في آخره وهو الأكثر، لأنه يقع بعطف جملة على جملة. أو بدمج موقوف من كلام الصحابة أو من بعدهم بمرفوع من كلام النبي ﷺ من غير فصل فهذا مدرج المتن»[1].

والأمثلة على ما ذكره البيهقي من الإدراج في المتن، هي:

* الحديث رقم (٦٣٤) رواه البيهقي بإسناده من حديث ابن مسعود أخذ النبي ﷺ بيده وعلَّمه التشهد، وجاء في متنه: (إذا فعلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك).

قال البيهقي عقبه: «قد ذهب الحفاظ الى أن هذا وهم، وأن قوله: (إذا فعلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك) من قول عبد الله بن مسعود، فأدرج في الحديث. رواه شبابه بن سوار عن أبي خيثمة قمّيزة من الحديث، وجعله من قول عبد الله. ورواه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن بن الحرّ، فجعله من قول عبدالله».

قلت: الزيادة هذه انما هي مدرجة في المتن من قول ابن مسعود رضي الله عنه، وقد بينت طرق الحديث التي جاء فيها متنه بدون الزيادة، وفي طرق أخرى التنصيص على أن ذلك من قول ابن مسعود، ونقلت كلام الدار قطني في بيان أن تلك الجملة مدرجة من قول ابن مسعود.

* وحديث أبي هريرة مرفوعاً ، برقم (٦٥٧) : (إذا كبر الإمام فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا) قال عنه البيهقي: «وقد أجمع الحفاظ على خطأ هذه الرواية في الحديث، وأنها ليست بمحفوظة: يحيى بن معين، وأبو داود السجستاني،

١- انظر/ شرح نخبة الفكر (٨٦).

وأبوحاتم الرازي، وأبو علي الحافظ، وعلي بن عمر الحافظ، وأبو عبد الله الحافظ».

قلت: جملة: «وإذا قرأ فأنصتوا» مدرجة في المتن. وقد نقلت أقوال الحفاظ في ذلك في موضعه، ومنهم - إضافة الى من ذكرهم البيهقي - البخاري، وابن خزيمة.

وخالف الإمام مسلم فقط، فصحح الحديث بهذه الزيادة، ولم يخرجه في صحيحه ، وقد بينت ذلك في موضعه.

ومن هذين المثالين السابقين ندرك مدى علم الإمام البيهقي وإحاطته بأسانيد الحديث ومتنه، وما وقع فيها من وهم. ويتضح أيضاً طريقة الإمام البيهقي في الاستدلال على الإدراج، وذلك من خلال تتبع روايات الحديث وطرقه، ومن خلال أقوال الأئمة الحفاظ.

قال ابن حجر: «ويدرك الإدراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما أدرج فيه، أو بالتنصيص على ذلك من الراوي، أو من بعض الأئمة المطلعين، أو باستحالة كون النبي ﷺ يقول ذلك»[1] .

١- انظر/ شرح نخبة الفكر (٨٦).

المبحث السادس

نقد الرواة عند الإمام البيهقي وأهم مصطلحاته النقدية

نقد الرواة عند الإمام البيهقي

لقد تناول الإمام البيهقي ـ رحمه الله ـ عدداً من الرواة بالجرح والتعديل، فوثَّق عدداً قليلا منهم، وضعَّف الآخرين.

وسأذكر أسماء الرواة الذين تكلم فيهم البيهقي، مع ذكر قوله في كل راو، ورقم الحديث الذي ورد فيه:

اسم الراوي	قول البيهقي	رقم الحديث
زياد بن أيوب البغدادي	ثقة	٣٤٥
ابن جريج	حافظ ثقة	٣٧٧
زيد بن واقد	ثقة	٦٦٧
عبد الرحمن بن حمدان الجلاب	ثقة	٣٩٤
عثمان بن عبد الله بن خرَّزاذ الانطاكي	ثقة	٣٩٤
محمد بن أبي السَّرّي العسقلاني	ثقة	٣٩٤
المعتمر بن سليمان التيمي	ثقة	٣٩٤
عيسى بن ميمون المدني	ضعيف	٨٠
صالح بن حسان النضري	ضعيف	٨٠
عبد الله بن زياد بن سمعان	ضعيف لا يفرح بما تفرد به	٣٥١
عبد الله بن سعيد المقبري	ضعيف لا يفرح بما تفرد به	٥٣١
جابر بن يزيد الجعفي	ضعيف	٦٤٦
جابر بن يزيد الجعفي «مكرر»	متروك	٦٦٤
ليث بن أبي سليم	ضعيف	٦٦٤
حارثة بن أبي الرجال	ضعيف لا يحتج به	٣٣٤
يحيى بن أبي سليمان المدني	ليس بالقوي	٥١١
عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي	غير قوي في الحديث	٦٤٥
أبو نعامة: قيس بن عباية	لم يحتج به صاحبا الصحيح	٣٩٦
ابن عبد الله بن مغفل	لم يحتج به صاحبا الصحيح	٣٩٦

اسم الراوي	قول البيهقي	رقم الحديث
الحارث بن عبد الله الأعور	غير محتج به	٤٢٢
عمارة بن أكيمة الليثي	مجهول	٦٥٩
يزيد مولى عمار	مجهول	٩٠
حماد بن سلمة	ساء حفظه في آخر عمره،	٧٦
يعقوب بن الوليد المدني	منكر الحديث	٢٠٨
عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي	متروك	٣٢٤

هؤلاء هم الرواة الذين تكلم الإمام البيهقي فيهم بالجرح أو التعديل.

وهناك عدد من الأحاديث التي حكم البيهقي على أسانيدها بالصحة عموماً، ولم أذكر رواتها في القائمة السابقة، ويكفي الإشارة الى أرقام هذه الأسانيد، وهي: (١٨١، ٣٦٩، ٤٢٣، ٤٦٨، ٥٢٩، ٦٠١، ٦٤١، ٦٦٩، ٧٧١، ٨١٤، ٨٢٤، ٩١٩).

ويوجد عدد من الرواة اكتفى البيهقي بنقل أقوال العلماء فيهم، وهم:

(١) اسماعيل بن عبد الرحمن السدي. في ص (٢٧١)

قال عنه البيهقي: «وكان يحيى بن معين يستضعفه، ولم يحتج به البخاري، وكان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي لا يريان به بأسا».

(٢) حجاج بن فروخ في ص (٥٧٤).

قال عنه البيهقي: «وكان يحيى بن معين يستضعفه».

(٣) يزيد بن أبي زياد في ص (٧٨٢).

روى البيهقي بإسناده عن الإمام أحمد قوله: «هذا حديث واه، قد كان يزيد بن أبي زياد يحدث به برهة من دهره لا يذكر فيه: (ثم لا يعود)، فلما لقّن أخذه فكان يذكر فيه».

(٤) عبد الرحمن الإفريقي في ص (١٠٥٤).

قال عنه البيهقي: «وعبد الرحمن الإفريقي قد ضعفه أهل العلم بالحديث: يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين وغيرهم».

(٥) يعلى بن عطاء العامري.

قال عنه البيهقي: «لم يحتج به بعض الحفاظ، وكان يحيى بن معين وجماعة من الأئمة يوثقونه».

(٦) أبو غطفان في ص (١٢٠٨).

روى البيهقي عن أبي بكر بن أبي داود قوله: «أبو غطفان هذا رجل مجهول».

أهم المصطلحات النقدية عند البيـهقي

أولا: مصطلحات نقد الرواة

لقد استعمل البيهقي ألفاظ الجرح والتعديل المشهورة عند النقاد ، وهذه أهم المصطلحات التي وردت في عباراته:

١- حافظ ثقة

٢- ثقة

٣- لا بأس به

٤- ضعيف

٥- غير قوي

٦- لا يحتج به

٧- منكر الحديث

٨- متروك

٩- مجهول

١٠- ساء حفظه

ويمكن معرفة مواضع ذلك، من القائمة السابقة التي ورد فيها أسماء الرواة المتكلم فيهم.

ثانياً: مصطلحات نقد الأسانيد

الاصطلاح	أرقام بعض الأحاديث التي ورد فيها المصطلح
إسناد صحيح	٣٢، ٣٦٩ ، ٤٢٣ ، ٥٢٩
صحيح	٧٧١
حسن	٧٦٧
ضعيف	٨١ ، ١٩٨ ، ٢٧٦
ليس بالقوي أو غير قوي	٣٣٧ ، ٨٠٣
لم يثبت إسناده	٢٧٧ ، ٣٣٢٤ ، ٦٠٠
لا يصح	٨٨٦
ليس بشيء	١٢٢ ، ٣٠٦
إسناد عال	٣٢
مرفوع	١٢٢، ٢٠٨
موقوف	٢٤٨
مرسل	١٢٠ ، ٧٦٤، ٨٠٣، ٩٨٨
موصول	١٩١ ، ١٤٧
منقطع	١٩٠ ، ١٥٣ ، ٤٨٥
محفوظ	١١٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤
ليس بمحفوظ	٣٣٥
مختلف فيه	١٤٨ ، ٢٥١
تفرد به	٣٢٤ ، ٥٩٠ ، ٦٥٨
مدراج	٦٣٤

المبحث السابع

منهج البيهقي في دفع وهم التعارض بين الأحاديث

يظهر من بعض روايات الحديث، أو من عدة أحاديث تعارضاً بين بعضها البعض. وللعلماء طريقتهم في دفع وهم التعارض، تتمثل في:

أولا: الجمع، وهو الأولى.

ثانياً: النسخ.

ثالثاً: الترجيح.

وقد تكلم الحازمي - رحمه الله - في النسخ مبيناً معناه، وحده، وشرائطه. وذكر من جملة شرائطه: «أن يكون الخطاب الناسخ متراخياً عن المنسوخ»[1].

وتكلم أيضاً عن الترجيح، فبيَّن الطرق التي يمكن الترجيح بها، فبلغت خمسين وجهاً.

ومن ذلك كثرة عدد الرواة في أحد الجانبين، وحفظ وإتقان أحد الرواة أيضاً، وأن يكون سماع أحد الراويين تحديثاً وسماع الثاني عرضاً؛ إذ الأول أولى بالترجيح، وأن يكون أحد الحديثين له مخارج متعددة والحديث الثاني لا يعرف له سوى مخرج واحد[2].

والإمام البيهقي - رحمه الله - روى عدة أحاديث من هذا النوع، وأشار الى ما فيها من التعارض، وحاول دفع التعارض وذلك بالجمع أحياناً والترجيح أحياناً أخرى.

ومن ذلك:

* في مسألة: كيفية الجلوس في التشهد الأول والأخير، أورد البيهقي حديث ابن عمر، برقم (٦٠٧) وفيه: أنه (كان إذا جلس في التشهد نصب رجله اليمنى وثنى رجله اليسرى وجلس على وركه) أي جلسة التورك.

ثم أورد رواية أخرى عن ابن عمر، برقم (٦٠٨) وفيه: (إنما سُنَّة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى) أي جلسة الافتراش.

١- انظر/ الناسخ والمنسوخ (١٠).

٢- انظر/ المصدر السابق (١٥ - ٤٠).

وهاتين الروايتين ظاهرهما التعارض، إذ ورد في الرواية الأولى الجلوس للتشهد بهيئة التورك، وفي الثانية بهيئة الافتراش.

وجمع البيهقي بينهما بأن حمل الرواية الأولى: «التورك» على الجلوس في التشهد الأخير، وحمل الرواية الثانية: «الافتراش» على الجلوس في التشهد الأول، فانتفى بذلك وهم التعارض.

واحتج البيهقي لذلك بحديث أبي حميد الساعدي (ح ٦٠٥)، وفيه أن هيئة الجلوس في التشهد الأول هي : (فيثنى رجله اليسرى فيقعد عليها) أي الافتراش، وفي التشهد الثاني هي: (أخر رجله اليسرى وقعد متوركاً على شقه الأيسر) أي التورك.

* وفي مسألة: الجهر بالبسملة في الصلاة، أورد البيهقي حديث رقم (٣٧٢) من رواية صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة (كان يفتتح الصلاة ب ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾).

ثم أورد رواية أبي زرعة عن أبي هريرة: (أن النبي ﷺ كان إذا نهض في الركعة الثانية يستفتح القراءة ب ﴿الحمد لله رب العالمين﴾، ولم يسكت).

يبدو من الرواية الأولى تعارض عمل أبي هريرة مع ما رواه مرفوعاً في الرواية الثانية.

ودفع البيهقي ظاهر التعارض، بأن حمل الرواية الثانية بما يتفق مع الرواية الأولى ولا يعارضها، فقال عقب الرواية الثانية: «ليس يريد به أنه كان لا يقرأ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾، وإنما يريد به أنه كان لا يسكت كما يسكت في الركعة الأولى عقيب التكبير لدعاء الافتتاح، بل يبتديء بقراءة ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ يعني بقراءة سورة ﴿الحمد لله رب العالمين﴾، كما يقال: ﴿الم. ذلك﴾ و ﴿الم. الله﴾، وإنما يراد بذلك السورة». وذلك لأن أبا زرعة هو الراوي عنه، عن النبي ﷺ في سكوته بين التكبير والقراءة. فأراد بهذا أنه كان لا يسكت ذلك السكوت إذا نهض في الركعة الثانية».

* وفي مسألة التأمين في الصلاة، روى البيهقي الحديث رقم (٤٠٤) من طريق أبي داود الحَفَري عن الثوري مسنداً الى وائل بن حُجر، قال: (كان النبي ﷺ إذا قال:

آمين، رفع بها صوته».

وأورد البيهقي رواية معارضة لها، فقال: «ورواه شعبة عن سلمة بن كهيل، فقال في متنه: (خفض بها صوته) ».

والخفض والرفع أمران متعارضان. لذا فإن البيهقي رجح رواية رفع الصوت بالتأمين على رواية الخفض، واستدل على ذلك بأمرين:

الأول: كثرة رواة رواية الرفع.

فقد أورده البيهقي من رواية الأشجعي، ووكيع، والفريابي، ثلاثتهم تابعوا أبا داود الحفري في الرواية عن الثوري بنحو ما في روايته، أي بالرفع.

وأورده أيضاً من رواية العلاء بن صالح، ومحمد بن سلمة بن كهيل عن سلمة، بمعنى رواية الثوري، أي بالرفع.

وأورده من رواية شريك عن أبي إسحاق، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، الجهر بآمين. وأيضاً من رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، بالجهر أيضاً.

وقال بعد ذلك: «وفي كل ذلك دلالة على صحة رواية الثوري».

الثاني: احتج بأن الثوري أحفظ من شعبة، فقال: «وكان شعبة يقول: سفيان أحفظ مني. وقال يحيى بن سعيد القطان: ليس أحد أحب الىَّ من شعبة، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان. وقال يحيى بن معين: ليس أحد يخالف سفيان الثوري الا كان القول قول سفيان. قيل: وشعبة أيضاً إن خالفه؟ قال: نعم».

وهناك أمثلة أخرى وردت في الكتاب لا يسع المقام لذكرها، وأشير اليها حيث ورد ترجيحه إفراد الإقامة عن أبي محذورة، على الرواية الأخرى عنه بالتثنية. وأشار الى أنه وقع وهم في رواية التثنية، واحتج بروايات أخرى لحديث أبي محذورة وفيها الإقامة مفردة.

- وأيضاً في مسألة: رفع اليدين في الصلاة، أورد دليل الشافعية على رفع اليدين، ثم نقل دعوى الإمام الطحاوي ـ رحمه الله ـ بالنسخ ، وأورد ما استدل به الطحاوي. ورجح البيهقي دليل الشافعي، واحتج على خطأ ما استدل به الطحاوي بما نقله عن الإمام البخاري في ذلك، وباختلاف أحد الرواة. ثم أنكر البيهقي على الطحاوي دعوى النسخ مع إمكان الجمع بينهما، وحاول البيهقي الجمع بينهما. وانظر كل ذلك في الحديث رقم (٤٦٠).

المبحث الثامن

نصرة البيهقي للإمام الشافعي، دون تعصب:

إن بيان نصرة البيهقي للإمام الشافعي ومذهبه يحتاج الى أبحاث مستقلة ، وذلك لكثرة ما قدَّمه البيهقي في خدمة المذهب.

وكثير من كتبه التي بين أيدينا وغيرها مما لم يطبع الى الآن دليل على ما قدمه البيهقي - رحمه الله - في هذا الشأن.

ويكفي أن أشير الى مقولة الإمام الجويني: «ما من فقيه شافعي الا وللشافعي عليه منَّة ، الا أبا بكر البيهقي فإن المنة له على الشافعي لتصانيفه في نصرة المذهب»(١) .

وقد كان البيهقي - رحمه الله - إماماً مجتهداً قادراً على أن يعمل لنفسه مذهباً ، فقد قال الذهبي معلقاً على عبارة الإمام الجويني السابقة: «أصاب أبو المعالي، هكذا هو، ولو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه ومعرفته بالاختلاف»(٢) .

والإمام البيهقي لم يسر في هذا الطريق، بل عكف على دراسة المذاهب الفقهية واختار من بينها مذهب الشافعية عن علم ودراية وفهم وطول بحث. وذكر البيهقي ذلك بقوله: «ثم أنظر في كتب هؤلاء الأئمة الذين قاموا بعلم الشريعة وبنى كل واحد منهم مذهبه على مبلغ علمه من الكتاب والسنة، فأرى كل واحد منهم رضي الله عن جميعهم قد قصد الحق فيما تكلف...، وقد قابلت بتوفيق الله تعالى أقوال كل واحد منهم بمبلغ علمي من كتاب الله عز وجل، ثم جمعت من السنن والآثار في الفرائض والنوافل والحلال والحرام والحدود والأحكام فوجدت الشافعي رحمه الله أكثرهم اتباعاً، وأقواهم احتجاجاً، وأصحهم قياساً، وأوضحهم ارشاداً، وذلك فيما صنف من الكتب القديمة والجديدة في الأصول والفروع بأبين بيان وأفصح لسان...»(٣).

١- انظر/ السير (١٨/١٦٨).

٢- انظر/ المصدر السابق.

٣- انظر/ مقدمة كتاب معرفة السنن والآثار (نسخة هـ/ لوحة ٢٨/أ).

وكتب البيهقي كتبه في نصرة المذهب والاحتجاج له، ومن ذلك كتابه «معرفة السنن والآثار». والكتاب كله نصرة لمذهب الشافعي، بما حواه من أقواله في الأحكام، وفي الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل، وبما عضد به أقواله من أقوال الحفاظ، وبما حواه من أدلة الشافعي، وبما رواه من المتابعات والشواهد والدلائل والبراهين.

ولا أجدني في حاجة الى التدليل على ذلك.

وإنما أحب أن أنبه الى أن الإمام البيهقي كان يتحرى الحق ويقف عنده. واتباعه للمذهب ونصرته له لم يمنعه من قول الحق الثابت عنده.

لقد كان الشافعي ـ رحمه الله ـ يرى أن للمغرب وقتاً واحداً، ونقل البيهقي عن الشافعي قوله: «وذهب غيرنا الى أن النبي ﷺ صلاها في وقتين، ولو كان يثبت لقلنا به إن شاء الله».

وقد استدرك البيهقي على الشافعي، مبيِّناً ثبوت ذلك بالإسناد الصحيح عن النبي ﷺ، فقال: «حديث سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر، يدل على أنه صلاها في وقتين. وفيه حديثان آخران أصح من ذلك، أحدهما حديث سليمان بن بريدة بن حصيب عن أبيه، والآخر حديث أبي بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه» وهما برقم (٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤) وكلاهما في صحيح مسلم.

نصرة البيهقي للإمام الشافعي لم تمنعه من بيان الحق الثابت عن رسول الله ﷺ، وهو خلاف ما كان يعلمه الشافعي رحمه الله.

وفي مسألة: مرور الكلب والحمار والمرأة بين يدي المصلي، هل تقطع الصلاة أم لا؟ روى البيهقي حديث أبي ذر مرفوعاً: «يقطع صلاة الرجل ـ إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرَّحْل ـ المرأة والحمار والكلب الأسود» رواه مسلم.

ونقل البيهقي قول الشافعي في الجواب عن هذا الحديث: «... وهو عندنا غير محفوظ، لأن النبي ﷺ صلى وعائشة بينه وبين القبلة، وصلى وهو حامل أمامة يضعها في السجود ويرفعها في القيام. ولو كان ذلك يقطع لم يفعل واحداً من الأمرين. وصلى الى غير سُترة، وكل واحد من هذين الحديثين يرد ذلك الحديث. وقضى الله أن لا تزر وازرة وزر أخرى، والله أعلم يدل على أنه لا يبطل عمل رجل عمل غيره، وأن يكون سعي كلٍ لنفسه وعليها، فلما كان هذا لم يجز أن يكون مرور

رجل يقطع صلاة غيره».

والحديث الذي عارضه الشافعي هو في صحيح مسلم، لذا فإن البيهقي لم يعجبه قول الشافعي السابق، فقال: عقبه: «هذا الحديث صحيح إسناده، ونحن نحتج بأمثاله في الفقهيات، وإن كان إلبخاري لا يحتج به».

واستحسن البيهقي ما ورد عن الشافعي في رواية حرملة حيث أوَّل الحديث، فقال البيهقي: «وقد اشتغل بتأويله في رواية حرملة، وهو به أحسن». ونقل البيهقي تأويل الشافعي للحديث بقوله: «يقطع الذكر الشغل بها والالتفات اليها، لا أنه يفسد الصلاة».

وفي مسائل أخرى أورد البيهقي قول الشافعي في القديم والجديد، وبيَّن أن قوله في القديم أصح من قوله في الجديد.

ومن ذلك: مسألة التثويب في الأذان:

قال البيهقي: «وبهذا - أي بالتثويب في الأذان - كان يقول الشافعي في القديم، ثم كرهه في الجديد. أظنه لانقطاع حديث بلال وأبي محذورة، وانقطاع الأثر الذي رواه فيه عن علي رضي الله عنه، وأنه لم يرو في الحديث عن ابن محيريز عن أبي محذورة».

وأضاف البيهقي: «وقوله القديم في ذلك أصح، فقد رواه الحارث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك بن أبي محذورة عن أبيه عن جده».

ثم ذكر البيهقي حديث أبي محذورة بإسناده من هذا الوجه، وفيه التثويب، وهو برقم (١٥٤ ، ١٥٥)، وروى التثويب أيضاً من قول ابن عمر برقم (١٦٠)، وعن عمر بن الخطاب كان يعلمه مؤذنه برقم (١٥٩)، ومن حديث أنس برقم (١٥٨)، ومن حديث نعيم ابن النحام برقم (١٥٧)، ومن حديث سعد القرظ برقم (١٥٦) وهو مرسل.

وأيضاً في مسألة: الأذان عند الجمع بين الصلاتين، نقل رأي الشافعي في الجديد بترك الأذان عند الجمع بين الصلاتين في وقت الثانية منهما.

ونقل عنه في القديم استحبابه الأذان للأولى منهما على الإطلاق.

وعلَّق البيهقي على المذهب القديم بقوله: «وهذا أصح، فقد روينا في حديث الخندق الأذان للأولى منهما ، وروينا في حديث المزدلفة عن جابر الأذان للأولى

منهما».

ثم علَّق البيهقي على حديث ابن عمر الذي استدل به الشافعي في الجديد، فبيَّن اختلاف الرواة في لفظه، حيث ورد في رواية بلفظ: (أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً لم ينإد في واحدة منها الا بإقامة.

وفي رواية أخرى: «جمع بينهما بأذان وإقامة».

ثم رجح البيهقي قول الشافعي في القديم، فقال: «وحديث جابر يصرح بأذان وإقامتين، وهو زائد، فهو أولى».

قلت: وحديث جابر جاء فيه صلاة النبي ﷺ بالمزدلفة المغرب والعشاء بأذان وإقامتين.

من هذا كله يتضح تحري الإمام البيهقي للصواب باجتهاده، ووقوفه عند ما يراه صواباً، وعدم تعصبه لأقوال الإمام الشافعي إمام مذهبه.

المبحث التاسع

موارد الإمام البيهقي في الكتاب

اعتمد البيهقي على عدد من المصادر في تأليفه كتاب «المعرفة»، فرجع الى مصنفات حديثية، ومصنفات في التارجم، والتاريخ، والعلل، والتفسير.

ويلاحظ أن كثيراً من هذه المصنفات هي من مسموعات البيهقي، لذا فإنه يورد ما يستشهد به من تلك المصنفات بإسناده الى المصنِّف.

وهذه قائمة بأهم المصنفات الحديثية، تحتوي على عدد مروياته من كل مصنف:

(١) الموطأ:

(أ) برواية: الشافعي عن مالك (٦٣).

(ب) برواية: ابن بكير عن مالك (٢٩).

(ج) برواية: القعنبي عن مالك (١٥).

(د) برواية: يحيى بن يحيى عن مالك (١).

(ه) برواية: ابن وهب عن مالك (٢).

(و) برواية: إسماعيل بن أبي أويس عن مالك (٣).

(٢) السنن المأثورة: برواية الطحاوي عن المزني عن الشافعي (٣٥).

(٣) المسند برواية الربيع عن الشافعي (١٥٧).

(٤) مرويات للشافعي في القديم (٣١).

(٥) مسند الحميدي (١٠).

(٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل (٥).

(٧) كتاب لسعيد بن منصور (٤).

(٨) سنن أبي داودالسجستاني (٢٨).

(٩) مسند الحارث بن أبي أسامة (١).

(١٠) مسند أبي يعلى الموصلي (٢).

(١١) مسند أبي داود الطيالسي (٨).

(١٢) سنن الدار قطني (٨).

(١٣) المستدرك للحاكم أحاديث كثيرة.

ونقل البيهقي من مصادر أخرى أقوالا في تراجم الرواة، وأموراً أخرى.

ومن هذه المصادر:

(١) العلل للترمذي.

(٢) التاريخ الكبير للبخاري.

(٣) شرح معاني الآثار.

(٤) كتب في السير لمحمد بن إسحاق، ومصعب بن عبد الله بن الزبير، والواقدي، وموسى بن عقبة.

(٥) كتاب لأبي بكر بن إسحاق الصبغي.

(٦) معاني القرآن للفراء.

ونقل الإمام البيهقي - رحمه الله - عن عدد من الأئمة والنقاد أقوالهم في الجرح والتعديل، والحكم على الأحاديث. وسأذكر عدداً منهم مع ذكر أرقام الأحاديث التي وردت فيها أقوالهم:

(١) ابن معين (٢٠٧، ٢٠٨).

(٢) عبد الرحمن بن مهدي (٧٥٦)

(٣) عبد الله بن المبارك (٤٥٦).

(٤) ابن المديني (٧٦، ٩٠٨).

(٥) أحمد بن حنبل (٢٠٧، ٢٠٨، ٧٠٣).

(٦) البخاري (١٩٨، ٤٠٤).

(٧) مسلم (٩٥٤).

(٨) أبو داود السجستاني (٨١، ٧٦).

(٩) الترمذي (٣٦٧، ٤٥٨).

(١٠) ابن خزيمة (١٤٨).

(١١) الدار قطني (٧٨، ٣٩٣، ٤٥٨).

(١٢) الحاكم (٣٠٦، ٤٥٨).

(١٣) محمد بن يحيى الذهلي (١٤٩).

(١٤) أبو بكر بن إسحاق الصبغي (٣٠٦).

(١٥) الحسين بن علي النيسابوري، أبو علي الحافظ (٦٦٧).

الفصل الثالث
التعريف بالكتاب، ومنهج التحقيق

وفيه تسعة مباحث:

المبحث الأول:
اسم الكتاب

أولا: اسم الكتاب في النسخ الخطية:

لقد وقفت على تسع نُسخ خطية للكتاب. وورد اسم الكتاب في ستٍ منها: «معرفة السنن والآثار». وفي النسخة التونسية: «السنن والآثار عن النبي المختار». والنسخة المصرية لم يُذكر فيها العنوان، لما فيها من النقص من البداية والنهاية.

وأما نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف، - وهي موقوفة عليه من المكتبة الصديقية، وأصلها من دار الكتب المصرية - فكُتب العنوان فيها من قِبل المكتبات الثلاث بعنوان: «تخريج أحاديث الأم»، وذلك لسقط ورقة العنوان، وهو خطأ.

ثانياً: اسم الكتاب في مصنفات أخرى للبيهقي:

ورد ذكر هذا الكتاب في «مناقب الشافعي» للبيهقي، وسمَّاه فيه: «معرفة السنن والآثار». وعبارة البيهقي هي: «... ثم بالنظر في كتاب (معرفة السنن والآثار) ، والذي أوردت فيه كلام الشافعي على الأخبار بالجرح والتعديل والتصحيح والتعليل في سبعين جزءاً».(١)

ولم أجد ما يدعو للبحث في باقي كتب البيهقي لإثبات هذا الأمر، فإنه ثابت من أوجه أخرى كما هو مبين في هذا المبحث.

١- انظر/ مناقب الشافعي ، للبيهقي (٦٩/١ ، ٧٠).

ثالثاً: اسم الكتاب في المصادر التي ترجمت للبيهقي

ورد اسم الكتاب في طبقات الشافعية للأسنوي بعنوان: «معرفة السنن والآثار»[1]. وفي كثير من المصادر التي ترجمت للبيهقي ورد اسم الكتاب مختصراً، فهو في السير: «السنن والآثار» وذكر الذهبي بأنه في أربع مجلدات[2] . وفي المنتخب: «المعرفة»[3]. وفي البداية والنهاية: «الآثار»[4]. وفي الشذرات: «المعارف»[5] .

١- (٩٨/١).

٢- انظر/ السير (١٨/١٦٦).

٣- انظر/ المنتخب (١٠٣،١٠٤).

٤- (١٠٠/١٢).

٥- (٣٠٥/٣).

المبحث الثاني:
توثيق نسبة كتاب «المعرفة» للبيهقي:

إن نسبة كتاب «معرفة السنن والآثار» الى الإمام البيهقي ثابتة بأدلة ، منها:

أولا: أن النسخ الخطية للكتاب مكتوب عليه اسم المصنِّف الإمام أبي بكر البيهقي، وبعضها مروية عنه بالإسناد المتصل.

ثانياً: أن كثيراً من كتب التراجم، والكتب التي عرَّفت بالمؤلفين ومؤلفاتهم، ذكرت كتاب «المعرفة» في عداد مصنفات الإمام البيهقي[1] .

ثالثاً: أن الإمام البيهقي نفسه ذكر كتابه هذا، في كتابه الآخر: «مناقب الشافعي» وذلك في أربعة عشر موضعاً منه وهي كما يلي: (١/٦٩ ، ١٢٧ ، ٢١٤ ، ٣٤٩ ، ٣٦٨ ، ٤٠٢ ، ٤٧٩ ، ٤٨٥ و ٢/١٤ ، ١٧ ، ٣٠ ، ٣٩ ، ٢٠٩ ، ٢٥٢). وسمَّاه البيهقي في أول موضع منها: «معرفة السنن والآثار»، ثم اختصره في باقي المواضع باسم: «المعرفة».

رابعاً: رواية المتأخرين عن الإمام البيهقي أحاديث من طريق البيهقي، وهذه الأحاديث رواها البيهقي في المعرفة، ومثال ذلك ما رواه الحازمي بإسناده من طريق البيهقي ، في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٠٨)، والحديث ورد في «المعرفة» برقم (١٣٥). ولم استقص في هذا الشأن، لأن الأمر ثابت به وبدونه، وإنما هو مثال لما يمكن جمعه في هذا الشأن بما يؤيد نسبة الكتاب الى البيهقي.

١- انظر/ السير (١٨/١٦٦)، والمنتخب (١٠٣،١٠٤)، والطبقات للأسنوي (١/٩٨)، والبداية والنهاية (١٢/١٠٠)، والشذرات (٣/٣٠٥)، وكشف الظنون (٢/١٧٣٩)، والأعلام للزركلي (١/١١٦).

خامساً: نقل عدد من المؤلفين المتأخرين نصوصاً من كتاب «المعرفة» ، وصرَّحوا بأنه من تصنيف الإمام البيهقي، وهذه النصوص موجودة في كتاب «المعرفة».

وأضرب مثالا على ذلك ، فقد ورد ذكر كتاب «المعرفة» في مواضع كثيرة من «نصب الراية»، منها: (٢٤٢/١، ٣١٤، ٣١٩، ٣٦٩، ١٤٩/٢).

وورد ذكره أيضاً في «تلخيص الحبير» في مواضع، منها: (١٧٩/١، ٢٠١، ٢٠٧، ٢١٢).

والنصوص المنقولة من كتاب «المعرفة» إما أن تكون أحاديث بأسانيدها، أو أقوالا للبيهقي في نقد الرواة والأحاديث، وأحياناً يكون من قبيل العزو لكتاب «المعرفة».

وأضرب مثالين على ذلك:

* قال الزيلعي في نصب الراية (٣١٤/١): «قال البيهقي في المعرفة: لا يثبت إسناده، تفرَّد به عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو متروك».
قلت: هذا النص ورد في «المعرفة» ، وذلك في الحديث رقم (٣٢٤).

* وقال ابن حجر في التلخيص (٢٠١/١) بعد ذكره لحديث التثويب في صلاة الفجر: «ورواه البيهقي في المعرفة من هذا الوجه فقال: عن الزهري عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن، أن سعداً كان يؤذن، قال حفص: فحدثني أهلي أن بلالا. فذكره».
قلت: ورد الحديث على هذا النحو وبتمامه في «المعرفة» ، ورقمه (١٥٦).

المبحث الثالث

الباعث على تأليف البيهقي للكتاب

ذكر الإمام البيهقي في مقدمة الكتاب اهتمامه منذ نشأ في طلب العلم، حيث كتب أخبار النبي ﷺ ، وجمع آثار الصحابة ، واجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها ، ومرفوعها من موقوفها ، وموصولها من مرسلها، فضلا عن معرفة أحوال رواتها.

وذكر نَظَرَه في كتب الأئمة الذين قاموا بعلم الشريعة من أصحاب المذاهب ، وأشار الى اختلافهم في الاجتهاد بناءً على ما علمه كل منهم ، ونبه على أنهم مأجورين.

ثم ذكر البيهقي ما أدى اليه نظره في كتب الأئمة، فقال: «وقد قابلت بتوفيق الله تعالى أقوال كل واحد منهم بمبلغ علمي من كتاب الله عز وجل، ثم بما جمعت من السنن والآثار في الفرائض والنوافل، والحلال والحرام ، والحدود والأحكام. ثم وجدت الشافعي ـ رحمه الله ـ أكثرهم اتباعاً، وأقواهم احتجاجاً، وأصحهم قياساً، وأوضحهم ارشاداً، وذلك فيما صنف من الكتب القديمة والجديدة في الأصول والفروع...»(١) .

وذكر البيهقي ـ رحمه الله ـ سماعه كتب الشافعي الجديدة والقديمة التي وصلت الى ناحيته من مشايخه.

وذكر جمعه نصوص الإمام الشافعي بدلائله وحججه على ترتيب مختصر المزني في كتاب اسمه «المبسوط» ، وعرضه الإمام البيهقي على شيخه في الفقه أبي الفتح ناصر بن الحسين العمري.

ثم ذكر أيضاً تخريجه أحاديث النبي ﷺ ، وآثار الصحابة رضوان الله عليهم في كتابه «السنن الكبرى» ، وعرضه على شيخه الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف الجويني ، وارتضاه شيخه وشكر سعيه فيه .

وبيّن الإمام البيهقي أنه أراد بذلك التدليل على صحة مذهب الشافعي ـ رحمه الله ـ ، فقال : «لينظر ان شاء الله في كل واحد منهما من أراد معرفته ما عرفته من

١- انظر/ مقدمة معرفة السنن والآثار (نسخة هـ/ لوحة ٢٨/أ).

صحة مذهب الشافعي ـ رحمه الله ـ على الكتاب والسنة»[1] .

وبعد هذا التقديم صرّح الإمام البيهقي بذكر الباعث على تأليف كتاب «معرفة السنن والآثار» خاصة ، فقال :

«ثم انني رأيت المتفقهة من أصحابنا يأخذهم الملال من طول الكتاب ـ أي السنن الكبرى ـ فخرّجت ما احتج به الشافعي ـ رحمه الله ـ من الأحاديث بأسانيده في الأصول والفروع ، مع ما رواه مستأنساً به غير معتمد عليه ، أو حكاه لغيره مجيباً عنه ، على ترتيب المختصر. ونقلت ما وجدت من كلامه على الأخبار بالجرح والتعديل ، والتصحيح والتعليل. وأضفت الى بعض ما أجمله من ذلك من كلام غيره ما فسّره ، والى بعض ما رواه من رواية غيره ما قوّاه ، ليستعين بالله تعالى من تفقه بفقه الشافعي ـ رحمه الله ـ في كتبه هذا الكتاب وحفظه ليكون على وثيقة مما يجب الاعتماد عليه من الأخبار ، وعلى بصيرة مما يوجب الوقوف عليه من الآثار ، ويعلم أن صاحبنا ـ رحمنا الله واياه ـ لم يصدّر باباً برواية مجهول ...»[2] ، واستطرد البيهقي في بيان الأوجه التي سلكها لتعضيد مذهب الشافعي في هذا الكتاب .

وذكر البيهقي باعثاً آخر عزّز رغبته فيما شرع فيه من تصنيفه كتاب «المعرفة» ، فقال : «وحين شرعت في هذا الكتاب بعث اليَّ بعض أخواني من أهل العلم بالحديث بكتاب لأبي جعفر الطحاوي ـ رحمنا الله واياه ـ وشكا فيما كتب الى ما رأى فيه من تضعيف أخبار صحيحة عند أهل العلم بالحديث حين خالفها رأيه ، وتصحيح أخبار ضعيفة حين وافقها رأيه ، وسألني أن أجيب عما احتج به فيما حكم به من التصحيح والتعليل في الأخبار، فاستخرت الله تعالى في النظر فيه وإضافة الجواب عنه...، وأنا أستعين بالله عز وجل في إتمامه، استعانة من لا حيلة له دون إنعامه...»[3] .

من هذا العرض يمكن تلخيص بواعث الإمام البيهقي من تأليفه كتاب «المعرفة»

١- انظر/ مقدمة معرفة السنن والآثار (لوحة ٢٨/ب).

٢- انظر/ المصدر السابق (لوحة ٢٩/أ).

٣- انظر/ المصدر السابق (لوحة ٣٠/أ).

في ثلاثة أمور، هي:

(١) نصرة مذهب الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ والاحتجاج له.

(٢) تلخيص ما بسطه البيهقي في كتابيه «المبسوط» و «السنن الكبرى»، ليسهل على المتفقهة من الشافعية العلم بما احتج به الشافعي في الأصول والفروع ، وبما رواه مستأنساً به، وبما حكاه مجيباً عليه، وبأقواله في الجرح والتعديل، وبما يعضد حججه وأقواله دون تطويل يخشى منه الملال.

(٣) الإجابة على ما أورده الطحاوي في كتابه «شرح معاني الآثار» من تضعيفه لأدلة الشافعية، وتصحيحه لأدلة ضعيفه عند الأحناف.[1]

---

(١) نقلت في الصفحة السابقة نص كلام البيهقي في مقدمته لكتاب معرفة السنن والآثار من أن بعض إخوانه بعث إليه بكتاب شرح معاني الآثار للطحاوي ، وشكا إليه تضعيفه لأخبار صحيحة وتصحيحه لأخبار ضعيفة حين وافقها رأيه ، فاستخار البيهقي في النظر في كتاب الطحاوي والجواب عن ذلك .

وما ذكره البيهقي من تصحيح الإمام الطحاوي لأخبار ضعيفة أو تضعيفه لأخبار صحيحية لتوافق رأيه لا نقبله من الإمام البيهقي رحمهما الله ، وهو فيما أرى ثمرة لبحث الإمام الطحاوي ونظره واجتهاده الحر ، وليس مراده الغش في الدين ، فإن الإمام الطحاوي أسمى من ذلك وأرقى .كما أن ما توصل إليه البيهقي من رأي فإنما هي ثمرة لجتهاده . والاختلاف في الرأي لا يبرر الطعن في النوايا ، وأشير إلى كلمة الإمام الشافعي رحمه الله حيث قال : (رأيي صواب يحتمل الخطأ ، ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب) فالقضية بين الصواب والخطأ ، ولا مدخل للنيات فيها ، ولا أحد يطلع على النوايا سوى الله عز وجل . وإلا فإن الإمام التركماني تعقب البيهقي في السنن الكبرى ، ويمكن أن يوجه التهمة للبيهقي كما اتهم الطحاوي . فرحمهم الله جميعا وتقبل منهم أعمالهم .

المبحث الرابع

أهمية الكتاب، واهتمام الأئمة وطلاب العلم بسماعه

أولاً: أهمية الكتاب:

تبدو أهمية كتاب «معرفة السنن والآثار» من خلال عرض الأمور الآتية، بإيجاز:

(١) الكتاب يعتبر مبسوطة حديثية بما اشتمل عليه من عدد ضخم من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة على الصحابة والتابعين. فنسخة أحمد الثالث المخطوطة - وهي نسخة الأصل - بلغ عدد لوحاتها ألف ومائتين وأربع وستين لوحة، والجزء الذي أحققه من الكتاب (١١٨) لوحة، وعدد الأحاديث والآثار في هذا الجزء يربو على الألف، مما يبين بوضوح كثرة ما اشتمل عليه الكتاب من الأحاديث والآثار.

(٢) جمع الإمام البيهقي في هذا الكتاب نصوص الإمام الشافعي وأدلته، والأحاديث التي رواها على سبيل الاستئناس، وأقواله في الجرح والتعديل.

(٣) أورد البيهقي في الكتاب أقوالا كثيرة للنقاد في الرواة، وأحكامهم على الأحاديث.

(٤) اشتمل الكتاب على أقوال للإمام البيهقي في الحكم على الأحاديث.

(٥) وأخرج الإمام البيهقي في الكتاب أحاديث كثيرة من طريق الصحيحين أو أحدهما، فيكون كتابه كالمستخرج على الصحيحين.

(٦) وردت في الكتاب زيادات مهمة كتعدد الأسانيد الذي يزيد الحديث قوة، خاصة بعض الأحاديث التي فيها رجل مجهول أو مدلس أو ضعيف أو مختلط أو انقطاع، وقد يكون الحديث في غيره مرسلا أو موقوفاً أو مقطوعاً، فيثبت فيه متصلا أو مرفوعاً.

(٧) واشتمل الكتاب على فوائد حديثية أخرى كتسمية المبهم، ونسبة من لم ينسب، والتنبيه على اختلاف الرواة في رفع الحديث ووقفه، وإسناده وإرساله، والتنبيه على الشك في الرواية في الإسناد والمتن، مع بيان الصحيح من ذلك.

(٨) واشتمل الكتاب على كثير من المتابعات والشواهد التي تقوي الأحاديث الضعيفة.

(٩) جمع الكتاب كثيراً من الأحاديث التي ظاهرها التعارض، خاصة في المسائل الخلافية بين الشافعية والأحناف، مع بيان البيهقي - إما من قوله، أو بالنقل عن غيره - ما يدفع وهم التعارض من الترجيح أو النسخ أو الجمع بين الروايات.

ثانياً: اهتمام الأئمة وطلاب العلم بالكتاب وسماعهم له:

لقد نقلت - فيما سبق - ثناء العلماء على كتب الإمام البيهقي عامة. وبالنسبة لكتابه «المعرفة» فإنه نال إعجاب الأئمة حتى أنهم رغبوا في سماعه من الإمام البيهقي فطلبوا منه الانتقال من بيهق الى نيسابور لهذا الغرض.

قال صاحب المنتخب: «استدعى منه الأئمة في عصره انتقاله الى نيسابور من الناحية، لسماع كتاب (المعرفة) لاحتوائه على أقاويل الشافعي على ترتيب المختصر الذي صنفه المزني بذكر المواضع التي منها نقلها من كتب الشافعي ، وذكر حججه ودلائله من الكتاب والسنة وأقاويل الصحابة والآثار التي خصه الله تعالى بجمعها وبيانها وشرحها. فعاد الى نيسابور سنة إحدى وأربعين وأربع مائة. وعقدوا له المجلس لقراءة ذلك الكتاب، حضره الأئمة والفقهاء، وأكثروا الثناء عليه والدعاء له في ذلك لبراعته ومعرفته وإفادته»[1].

ونقل الذهبي - رحمه الله - عن شيخ القضاة اسماعيل بن الإمام البيهقي قوله: «حدثنا أبي قال: حين ابتدأت بتصنيف هذا الكتاب - يعني معرفه السنن والآثار - وفرغت من تهذيب أجزاء منه سمعت الفقيه محمد بن أحمد وهو من صالحي أصحابي وأكثرهم تلاوة وأصدقهم لهجة يقول: رأيت الشافعي - رحمه الله - في النوم، وبيده أجزاء من هذا الكتاب، وهو يقول: قد كتبت اليوم من كتاب الفقيه أحمد سبعة أجزاء، أو قال: قرأتها. ورآه يعتدُّ بذلك. قال : وفي صباح ذلك اليوم رأى فقيه آخر من إخواني الشافعي قاعداً في الجامع على سرير وهو يقول: قد استفدت اليوم من كتاب الفقيه حديث كذا وكذا»[2].

وعلَّق الذهبي بقوله: «هذه رؤيا حق، فتصانيف البيهقي عظيمة القدر، غزيرة الفوائد، قلَّ من جوَّد تواليفه مثل الإمام أبي بكر، فينبغي للعالم أن يعتني بهؤلاء سيما (سننه الكبير)، وقد قدم قبل موته بسنة أو أو أكثر الى نيسابور ، وتكاثر عليه

١- انظر/ المنتخب (١٠٤).

٢- انظر/ السير (١٨/١٦٧، ١٦٨).

الطلبة، وسمعوا منه كتبه ، وجُلبت الى العراق والشام والنواحي، اعتنى بها الحافظ أبو القاسم الدمشقي وسمعها من أصحاب البيهقي ونقلها الى دمشق هو وأبو الحسن المرادي»[1].

١- انظر/ السير (١٨/١٦٨).

المبحث الخامس

وصف النسخ الخطية لكتاب « المعرفة »

لقد وقفت على تسع نسخ خطية لكتاب معرفة السنن والآثار ـ اعتمدت أربعا منها ـ وسأذكر وصفا مجملا لكل نسخة من النسخ التسع .

(١) نسخة مكتبة جار الله بتركيا

رقمها في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى: (١٣٠٣ حديث).

مصدرها: مكتبة جار الله بتركيا، برقم(٣٩٩).

عدد اللوحات: (٢٤٧) لوحة.

عدد الأسطر: (٢١) سطر.

عدد الكلمات: (١٣) كلمة في السطر.

نوع الخط: نسخ معتاد مشكول.

اسم الناسخ: إسحاق بن كامل بن منصور الكرخي.

البداية: تبدأ من باب «الوضوء من الكلام والضحك في الصلاة».

النهاية: تنتهي بباب «تحية المسجد». وبنهاية هذا الباب ينتهي الجزء الأول من الكتاب، وأشار الناسخ الى أنه يتلوه الجزء الثاني ويبدأ من باب فضل الجماعة والعذر بتركها.

والجزء الأول فيه عدد (٣٥) لوحة فيها طمس، بحيث لا يمكن قراءة اللوحة سواء على(المايكروفلم)أو على الأوراق المصورة.

بلاغ: في نهاية باب «تحية المسجد» وهو نهاية الجزء، لوحة(٢٤٦) كتب الناسخ: «بلغ الوقف بالإملاء».

أصل النسخة: بعدما فرغ الناسخ من نسخ الجزء الأول، نقل صور السماعات عن الأصل المنقول عنه، فكتب: «صورة السماع على الأصل المنقول عنه»، ثم نقل سماعات عدة من الأصل. ويتبين من ذلك أن الأصل المنقول عنه هو نسخة الإمام علي بن الحسن بن هبة الله، أبوالقاسم بن عساكر الدمشقي.

الأصل المنقولة عنه نسخة ابن عساكر: أثبت عبد الجبار بن محمد بن أحمد البيهقي سماع ابن عساكر نسخة كتاب «المعرفة» منه بقراءته عليه، وأثبت عبد الجبار سماع الكتاب من البيهقي. فعلى هذا يكون أصل نسخة ابن عساكر، هو نسخة عبد الجبار البيهقي عن المؤلف.

ولكن نقل الناسخ ما وجده بخط ابن عساكر على نسخته السابقة التي سمعها من عبد الجبار البيهقي، وفيه قوله: «تأملت نسخة شيخنا الشيخ الإمام أبي محمد عبد الجبار بكتاب معرفة السنن والآثار، فوجدته يفوته من السماع من الإمام أحمد البيهقي جزآن هما: الخامس والأربعون، والسادس والخمسون من الأصل..... فقرأت هذين الجزأين على القاضي الإمام الموفق أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن علي البيهقي قاضي خسروجرد بها من كتابه بروايته عن الإمام أحمد البيهقي سماعا..... وصح وثبت لي سماع الكتاب».

وقد ورد في ترجمتيهما سماعهما كتاب «معرفة السنن والآثار» من الإمام البيهقي، وأن عبد الجبار فاته سماع جزأين من الكتاب ، كما سأبينه في دراسة إسناد النسخة.

السماعات: بعدما انتهى الناسخ من كتابة الجزء الأول نقل ما وجده من سماعات على نسخة ابن عساكر بصورته. والسماعات التي نقلها هي:

أولا: سماع ابن عساكر الكتاب من عبد الجبار البيهقي، وسماع عبدالجبار من الإمام البيهقي «المصنف». وأثبت السماع عبد الجبار البيهقي بخطه، وذكر أن سماع ابن عساكر منه كان بقراءة ابن عساكر عليه مع جماعة من الأئمة والعلماء في المسجد بنيسابور، سنة(٥٣٠ هـ).

ثانيا: سماع ابن عساكر الكتاب من عبدالجبار، وذلك بخط ابن عساكر. وفيه أن ابن عساكر وجد أن عبد الجبار فاته سماع جزأين من المصنف.

ثالثا: وفيه أيضا سماع ابن عساكر -الجزأين اللذين لم يسمعهما عبدالجبار من المصنف - من أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن علي البيهقي، قراءة عليه من كتابه بروايته عن الإمام البيهقي

سماعا منه، وذلك في ذي الحجة ، سنة (٥٣١هـ).

وأثبت السماع ابن عساكر بخطه، كما نقله عنه ناسخ هذه النسخة.

رابعا: سماع ابن عساكر في ستة آخرين الكتاب - وهو ملك ابن عساكر كما هو واضح في السماع - من محمد بن عبد الله بن أحمد بن حبيب البغدادي العامري، في مجالس آخرها يوم الثلاثاء الثاني عشر من المحرم سنة أربع عشرة وخمس مائة.

وكتب السماع: محمد بن عبد الله بن أحمد بن حبيب، بخطه.

خامسا: وفيه أيضا سماع ستة من العلماء ومنهم أبو محمد القاسم، ولد ابن عساكر ، الكتاب من ابن عساكر في ثمانية مجالس آخرها في الثاني من جمادى الآخرة سنة تسع وثلاثين وخمس مائة.

وكاتب السماع هو: عبد الرحمن بن الحسين بن الخضر، وهو في عداد الأئمة الذين حضروا مجلس السماع.

سادسا: وفيه أيضا سماع أربع عشرة عالما في آخرين الكتاب من أبي المعالي مسعود بن محمد بن مسعود النيسابوري، بقراءة الشيخ أبي المكارم عبد الله بن محمد بن الحسن الشريف الهاشمي.

وأملى السماع: عمر بن سعد بن الحسين بن قرطاس. وكان ذلك في المحرم سنة أربع وتسعين وخمس مائة.

الإجازات: وردت في الكتاب إجازة، بخط غير واضح ورد فيها أن مالك النسخة الشيخ زين الدين عمر الخطيب قرأ الكتاب في مجالس متعددة، وعقب ختمه أعطى الإجازة لمن سمعه أو سمع جزءا منه، بشرطه المعتبر في مصطلح أهل الأثر.

وكاتب الإجازة اسمه غير واضح، كما أن تاريخ القراءة غير واضح أيضا.

(٢) نسخة دار الكتب التونسية

رقمها في مركز البحث العمي بجامعة أم القرى: إهداءات (٣٤).

مصدرها: دار الكتب التونسية بتونس، وتوجد نسخة منها في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم(٦١٧).

عدد اللوحات: ٢١٦

عدد الأسطر: ١٩

عدد الكلمات: ١٣

نوع الخط: نسخي معتاد، ومشكول.

البداية: تبدأ من باب (تخطي رقاب الناس) أي في الصلاة.

النهاية: وتنتهي بباب (تلبية المرأة) أي في الحج.

ومكتوب عليها: «الجزء الثالث من السنن والآثار عن النبي المختار» ثم ذكر اسم مصنفها الإمام البيهقي.

(٣) نسخة حيدر اباد (أ)

مصدرها: المكتبة الشرفية للمخطوطات، حيدر آباد، الهند. وتوجد منه نسخة في الحامعة الإسلامية المدينة المنورة برقم(١٢٨٤ حديث). وتتكون من ثلاثة أجزاء.

رقم الجزء الأول في مكتبة جامعة أم القرى (٥٤٠٣). وفي مركز البحث العلمي بالجامعة أيضا:(إهداءات ٣٣). وفي المكتبة الشرفية (١٢٨٣).

عدد الأوراق: ٣٩٩ ورقة.

رقم الجزء الثاني في مكتبة جامعة أم القرى (٥٤٠١). وفي المكتبة الشرفية (١٢٨٤).

عدد الأوراق: ٢٠٠ ورقة.

رقم الجزء الثالث في مكتبة جامعة أم القرى (٥٤٠٤).

عدد الأوراق: ٢٧١ ورقة.

عدد السطور: ٢٢

عدد الكلمات: ١٤

نوع الخط: فارسي.

اسم الناسخ: محمد يوسف خان تونكي.

البداية: تبدأ بإسناد الحافظ ابن عساكر، عن عبدالجبار البيهقي، عن المصنف. وفي أولها فهرس موضوعات الكتاب.

النهاية: وتنتهي بباب «شهود الزنا إذا لم يكملوا أربعة». وذلك من كتاب الحدود، فهي ناقصة من الآخر.

(٤) نسخة حيدر اباد (ب)

مصـدرها: المكتبة الشرفية، حيدر آباد، الهند.

وتتكون من ثلاثة أجزاء: الجزء الأول والثاني برقم (٥٤٠٥ حديث) في مكتبة جامعة أم القرى. والجزء الثالث برقم (٥٤٠٦ حديث) في جامعة أم القرى.

عدد الأوراق: ٤٠١ ورقة في الجزء الأول والثاني، و(٢٨٥) في الجزء الثالث.

عدد السطور: ٢٢ سطر.

عدد الكلمات: ١١ كلمة.

نوع الخط: نسخ.

اسم الناسخ: محمد يوسف التونكي.

مكان النسخ: مدينة تونك.

تاريخ النسخ: عام ١٣١٤ هـ.

البدايــة: تبدأ النسخة بإسناد الحافظ ابن عساكر، عن عبدالجبار البيهقي، عن المصنف. وفي أولها فهرس للموضوعات.

النهايــة: وتنتهي بباب «شهود الزنا إذا لم يكملوا أربعة»، وذلك من كتاب الحدود، فهي ناقصة من الآخر.

ملاحظــة: ناسخ هذه النسخة والنسخة السابقة شخص واحد، هو الخطاط: محمد يوسف التونكي. وذكر الناسخ أن هذه النسخة منسوخة عن نسخة الشيخ أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، وهو صاحب التعليق المغني على سنن الدارقطني.

(٥) نسخة روضة الحديث.

مـصـدرهـا: مكتبة روضة الحديث.

رقـمـهـا: في مكتبة جامعة أم القرى برقم (٥٤٠٢). وتوجد نسخة منها في

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٢ حديث). ورقمها في روضة الحديث (١٣٥).

عدد الأوراق: ٢٩١ ورقة.

عدد الأسطر: ٣٢ سطر.

عدد الكلمات: ١٩ كلمة.

نوع الخط: نسخي صغير قليل النقط، وغير واضح.

البداية: تبدأ النسخة بإسناد الحافظ ابن عساكر، عن عبد الجبار البيهقي عن الإمام البيهقي «المصنف».

النهاية: وتنتهي بموضوع «الهدي» من كتاب الحج. فهي ناقصة الآخر.

ملاحظة: يوجد على ورقة العنوان سماع الإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي الكتاب، وذلك بخطه. وفي هذه النسخة (١٨) لوحة يوجد في أواسطها سواد يمنع من قراءة بعض الأسطر. وخط هذه النسخة صغير جداً.

(٦) نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف.

مصدرها: من مكتبة دار الكتب المصرية، مصورة نسخة منها في المكتبة الصديقية، وهي موقوفة على مكتبة الحرم المكي الشريف. وقد كتب عنوان الكتاب في المكتبات الثلاث: (تخريج أحاديث الأم)، وهو خطأ.

والكتاب في مجلدين: المجلد الأول برقم (٣٦٤٦) في مكتبة الحرم المكي، وبرقم(٩٣٠) في المكتبة الصديقية. والمجلد الثاني برقم (٣٦٤٧) في مكتبة الحرم المكي، وبرقم(٩٣١) في المكتبة الصديقية. وفي دار الكتب المصرية كلا الجزأين برقم (٩١١ حديث).

عدد الأوراق: الجزء الأول ٩٦ ورقة. وأوراق الجزء الثاني: ٩٩ ورقة.

عدد الأسطر: ٢٧ سطر.

عدد الكلمات: ١٤ كلمة.

نوع الخط: نسخ قديم، قليل النقط.

البداية: تبدأ من أول كتاب الإستسقاء.

النهاية: وتنتهي بموضوع «الهدي» من كتاب الحج. فهي ناقصة الأول والآخر.

(٧) نسخة دار الكتب المصرية.

ويوجد منها فقط الجزء الثاني.

رقمها: في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى: (اهداءات ٣٨). وفي دار الكتب المصرية برقم (٧٩٦). وفي الجامعة الإسلامية بالمدينة (٨٩١).

عدد الورق: ٢٠٨ ورقة.

عدد السطور: ١٥ سطر.

عدد الكلمات: ١٠ كلمات.

نوع الخط: نسخ معتاد مشكول.

البداية: تبدأ بكتاب الحيض.

النهاية: وتنتهي بباب (الرجل يصلي في بيته ثم يدرك الصلاة مع الإمام). فهي ناقصة من الأول والآخر.

حاشية: توجد حاشية في اللوحة (٥٥/ب) نصها: «هذه الزيادة مضروب عليها في أصل الشيخ أحمد البيهقي وليست في رواية عبد الجبار. حاشية نقلت كهيئتها».

ومن هذه الحاشية يستفاد أن هذه النسخة منسوخة عن نسخة أخرى مقابلة على نسخة عبد الجبار وعلى أصل الإمام البيهقي. وقد وردت هذه الحاشية في نسخة جار الله لوحة (٨١/ب) بلفظها السابق، دون قوله: «حاشية نقلت كهيئتها» مما يفيد أن نسخة جار الله هي الأصل الذي نقلت عنه هذه النسخة.

(٨) نسخة متحف استامبول.

مصدرها: تركيا، متحف استامبول. وتتكون من جزأين.

رقمها: رقم الجزء الأول في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى: (١١٦ حديث). ورقم الجزء الثاني (١١٩ حديث). ورقمهما في متحف استامبول (٢/٢٧٢).

عدد الأوراق: الجزء الأول (٢٣٨) ورقة. والثاني (٣٩٤) ورقة.

عدد السطور: ٣٣ سطر.

عدد الكلمات: ١٥ كلمة.

نوع الخط: نسخ.

البداية: تبدأ بإسناد الحافظ ابن عساكر، عن عبد الجبار، عن البيهقي.

النهاية: وتنتهي بنهاية الكتاب. وفي آخره: «تم الجزء الأخير من كتاب معرفة السنن والآثار للإمام العالم العلامة الإمام البيهقي، والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه».

ملاحظات: في الجزء الأول من هذه النسخة سقط طويل يبدأ من باب (شأن القبلة) وينتهي بباب (القيام من الجلوس). وفي آخرهاختم وقف سلطان أحمد خان. ومكتوب على هامش ورقة العنوان: «من كتب الفقيه السيد فيض الله المفتي في السلطة العلية العثمانية».

(٩) نسخة مكتبة أحمد الثالث.

مصدرها: تركيا، مكتبة أحمد الثالث.

وتتكون من أربعة مجلدات. والكتاب في هذه النسخة مجزء الى عدة أجزاء.

رقمها: رقم المجلد الأول في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى (١١٧ حديث). ورقم المجلد الثاني (١١٨ حديث). ورقم المجلد الثالث (١٢٠ حديث). ورقم المجلد الرابع (١٢١ حديث).

عدد الأوراق: الجزء الأول(٢٧٩)، والثاني(٣٣٩)، والثالث(٣٣٣)، والرابع(٣١٣) ورقة.

عدد السطور: ٢٣ سطر.

عدد الكلمات: ١٣ كلمة.

نوع الخط: نسخ معتاد.

تاريخ النسخ: ورد في آخر لوحة من الكتاب: «وكان الفراغ من هذا الكتاب يوم الإثنين تاسع وعشري ذي الحجة سنة ثمان وثمانين وسبع مائة».

ملاحظات: الكتاب كامل. ولم يرد للنسخة إسناد. وفي ورقة العنوان تمليك، وإسم صاحب التمليك غير واضح.

المبحث السادس

النسخة الأصل

تكلمت في وصف النسخ عن النُسخ التسع التي وقفت عليها. ويتبين من خلال النظر فيها أن النسختين الهنديتين متأخرتان، ونسخة متحف استامبول ناقصة عددا كبيرا من اللوحات في الجزء الذي أحققه، والنسخة التونسية، ونسخة مكتبة الحرم المكي ليس فيهما الجزء الذي أحققه.

فينحصر اختيار الأصل من بين النسخ المتبقية الآتية: نسخة أحمد الثالث، وجار الله، ودار الكتب، وروضة الحديث.

ولكل واحدة من هذه النسخ حسنات وسيـئات. وقد اخترت نسخة مكتبة أحمد الثالث أصلا، وذلك لأنها هي النسخة الوحيدة الكاملة من بين جميع النسخ. وهذه الميزة مهمة في إخراج كتاب معرفة السنن والآثار، وذلك حتى يكون الأصل الذي اعتمد عليه الطلاب المشتركون في الكتاب واحدا. وليس في نسخة أحمد الثالث أي سقط أو طمس، كما هو الحال في بعض النسخ.

ونسخة جار الله قديمة وعليها سماعات مهمة، فهي أحسن النسخ، إلا أن فيها طمسا يشمل ما يزيد على خمس وثلاثين لوحة، وذلك في الجزء الذي أحققه، مما دعاني الى صرف النظر عن اعتمادها أصلا.

ونسخة دار الكتب ناقصة.

ونسخة روضة الحديث تمتاز بأن فيها إسناد الحافظ ابن عساكر الى المصنف، إلا أن خطها صغير وغير واضح. وهي ناقصة، بينما نسخة أحمد الثالث كاملة، وهي بخط واضح جدا مما يسهل ضبط المتن في الأصل والمقابلة عليه، وهي منسوخة في (٢٩/ ذي الحجة/٧٨٨ هـ) فهي حسب المعلومات المتوفرة حاليا أقدم النسخ بعد نسخة مكتبة جار الله.

المبحث السابع
النسخ المعتمدة في المقابلة

لقد اعتمدت في المقابلة نسخة «جار الله»، وذلك لقدمها، ولما عليها من سماعات وإجازات مهمة، خاصة سماع ابن عساكر الكتاب عن عبد الجبار وعن الحسين بن أحمد بن فطيمة البيهقي، عن الإمام البيهقي. وعليها أيضا صورة ما أثبته عبد الجبار من سماع ابن عساكر منه، وسماع عبد الجبار نفسه من الإمام البيهقي كما هو مبين في وصف النسخة. ورمزت لهذه النسخة بحرف (ج).

واعتمدت أيضا نسخة دار الكتب المصرية، وذلك لأنها منقولة عن نسخة مقابلة على أصل المؤلف وعلى نسخة من رواية عبد الجبار. ورمزت لها بحرف (ت).

واعتمدت أيضا نسخة «حيدر آباد» الثانية، الواردة برقم(٤) في وصف النسخ، وذلك لأنها منسوخة عن نسخة الشيخ العظيم آبادي، كما أن إسناد الكتاب من رواية ابن عساكر، عن عبد الجبار، عن المؤلف مُثبت في أول النسخة. والخط فيها واضح. ورمزت لها بحرف (د).

المبحث الثامن
تراجم رجال إسناد الكتاب

من خلال ما ذكرته سابقا في وصف النسخ الخطية يتبين أن الكتاب رُوي مسنداً في النسخ الآتية: نسخة جار الله، واستامبول، وروضة الحديث، والنسختين الهنديتين. وإسناد الكتاب في جميع هذه النسخ من رواية الحافظ ابن عساكر، عن عبد الجبار البيهقي، عن الإمام البيهقي «المصنف»، إلا أنه في نسخة مكتبة جار الله ورد سماع ابن عساكر الجزأين (٥،٦٤٥) من الإمام الحسين بن أحمد بن علي البيهقي، عن المصنف، وذلك لفوات سماع عبد الجبار هذين الجزأين من المصنف.

وها هي تراجم هؤلاء الأئمة:

(١) عبد الجبار بن محمد بن أحمد، أبو محمد الخواري البيهقي. ذكر الذهبي في السير أنه سمع كتاب «معرفة السنن والآثار» من الإمام البيهقي[١].

ونقل ابن نقطة عن السمعاني قوله: «سمعت منه بنيسابور الكثير، فمن جملة ما سمعت منه كتاب (معرفة السنن والآثار) لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي في خمس مجلدات، ورأيت في جزأين من هذا الكتاب سماعه ملحقا. وذكر أبو محمد عبد الله بن محمد بن حبيب الحافظ أنه طالع الكتاب أصل البيهقي فلم يجد سماع شيخنا عبدالجبار بن محمد الخواري في جزأين، وذكر شيخنا أنه وجد سماعه في الجزأين ، وأنا قرأت الجزأين ببيهق على القاضي الحسين بن أحمد البيهقي، وكان الكتاب جميعه سماعه من المصنف»[٢].

وقال أيضا: «هذه صورة خط ابن حبيب، يقول: محمد بن عبد الله بن حبيب أبو بكر العامري البغدادي، وحدث في أصل الشيخ الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي الحافظ وتصنيفه كتاب معرفة السنن والآثار سماع الإمام فخر الأئمة أبي محمد عبد الجبار بن محمد البيهقي وأخيه الحاكم الإمام أبي علي عبد الحميد مع أبيهما محمد بن أحمد الخواري ثم البيهقي، ومعظم السماع بقراءته على الشيخ

---

١ انظر/ السير(٥٠٣/١٩)./

٢- انظر/ التقييد لابن نقطة(١٠٥/٢ _ ١٠٧)

الإمام أبي بكر البيهقي وبقراءة ابنه شيخ القضاة اسماعيل بعد تصفحي لجميع أجزاء الكتاب ورقة ورقة، فوجدته سماعهما منه في جميعه إلا في جزأين، أحدهما: الخامس والأربعون بأجزاء المصنف، من أول كتاب النكاح الى آخر ترجمة تسري العبد. والجزء السادس والخمسون، أوله ترجمة ما يحرم من الإسلام، وآخره ترجمة حد اللواط، وتاريخ سماعهما في شهور سنة ثلاث وخمسين وأربعمائة، وكتبه محمد بن عبد الله البغدادي بخطه»[1].

وقال أيضا: «وكتب شيخنا عبد الجبار بخطه: قد وجدت في الأصل سماعنا في الجزء الخامس والأربعين، والسادس والخمسين من الأصل وقت قراءة الكتاب علي من الأصل بنيسابور في شهور سنة اثنتي عشرة وخمسمائة. كتبه عبدالجبار بن محمد بن أحمد بعد وقوفه على سماع جملة الكتاب على المصنف. هكذا نقلته من خطهما»[2].

وبعض المعلومات التي أوردها السمعاني وردت في حواشي وسماعات نسخة مكتبة جار الله، وقد أشرت إليها في وصف النسخة فيما سبق، وستأتي في الصور المرفقة بهذا المبحث. وسبقت ترجمة عبد الجبار البيهقي في المبحث الخاص بتلاميذ البيهقي.

(٢) الحسين بن أحمد بن علي بن حسن بن فُطَيْمَة أبو عبد الله البيهقي ، قاضيها. ذكر ابن نقطة والذهبي أنه سمع كتاب «المعرفة» من الإمام البيهقي.

وقال السمعاني: «... تفقه بمرو على جدي أبي المظفر، وحج. خرجت نحو أصبهان، فتركت القافلة ومضيت الى خسرجرد مع رفيق لي راجلين، فدخلنا داره وسلمنا على أصحابه، فما التفتوا علينا، ثم خرج الشيخ، فاستقبلناه، فأقبل علينا، وقال لم جئتم؟ قلنا لنقرأ عليك جزأين من «معرفة الآثار» للبيهقي. فقال: لعلكم سمعتم الكتاب من الشيخ عبد الجبار، وفاتكم هذا القدر؟ قلنا بلى، وكان الجزءان فوتاً لعبد الجبار، فقال: تكونون عندي الليلة، فإن لي مهما، أريد أن أخرج إلى ستروار، فإن ابني كتب إلي أن ابن أستاذي جائي في هذه القافلة،

١- انظر/ التقييد لابن نقطة(٢/١٠٥ ـ ١٠٧).

٢- انظر/ المصدر السابق.

فأريد أن أسلم عليه وأسأله أن يقيم عندي أياماً. وسمَّاني، فتبسمت، فقال لي: تعرفه؟ قلت: هو بين يديك. فقام ونزل وبكى، وكاد أن يقبِّل رجلي، ثم أخرج الكتب والأجزاء، ووهبني بعض أصوله، فكنت عنده ثلاثة أيام»[1] .

وقد سبقت ترجمته في المبحث الخاص بتلاميذ الإمام البيهقي.

(٣) الإمام العلامة الحافظ المجود، محدث الشام، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين بن عساكر، صاحب «تاريخ دمشق».

قال عنه الذهبي: «وكان فهماً متقناً ذكياً بصيراً بهذا الشأن، لا يلحق شأوه، ولا يشق غباره، ولا كان له نظير في زمانه». وقد أكثر من التصنيف، وسمع الكثير من مصنفات الأئمة وجمع الكتب، ورحل إلى بلاد كثيرة في طلب العلم، ومن ذلك رحلته إلى نيسابور.

قال ابن كثير: «وقد أكثر في طلب الحديث من الترحال والأسفار، وجاز المدن والأقاليم والأمصار، وجمع من الكتب ما لم يجمعه أحد من الحفاظ نسخاً واستنساخاً، ومقابلة وتصحيح الألفاظ...». ت (٥٧١ هـ) وحضر صلاة الجنازة عليه السلطان صلاح الدين الأيوبي[2] .

١- انظر/ السير(٢٠/ ٦١،٦٢).

٢- انظر/ التقييد لابن نقطة (٢/٢٩٢)، والسير (٢٠/٥٥٤)، والعبر (٣/٦٠)، والطبقات للأسنوي (٢/٩٥)، والبداية والنهاية (١٢/٣١٤).

المبحث التاسع

المنهج في التحقيق

أولاً : تحقيق النص :

(١) قمت بترقيم الأحاديث والآثار ؛ وجعلت الرقم المتسلسل بين معكوفتين . وطريقتي في الترقيم كالآتي :

(أ) إذا كان الحديث أو الأثر مروياً بإسناد البيهقي فأعطيه رقماً .

(ب) إذا كان في الإسناد تحويلاً ـ سواء وجدت رمز الحوالة أم لا ـ فأعطي الإسناد الجديد رقماً مكرراً .

(ج) إذا روى الحديث معلقاً كأن يقول : (وروينا عن أبي هريرة) أو يأتي بطرف من الإسناد من جهة الصحابي ثم يذكر الحديث فأعطيه رقماً .

(د) إذا ورد الحديث بإسناد الشافعي أعطيه رقماً ، وإذا ذكر البيهقي الحديث نفسه بإسناده إلى الشافعي أو غيره أعطيه رقماً آخراً .

(هـ) إذا تقدم المتن على إسناد البيهقي فأضع الرقم عند المتن وأضع نجمة عند الرقم ونجمة أخرة مثلها عند طرف الإسناد ليسهل الربط بين الإسناد والمتن .

(و) إذا روى البيهقي الحديث ثم أشار إلى طرق أخرى فإني أعتبر حديث البيهقي هو الأصل وأعطيه رقماً ، وأخرج الطرق الأخرى في تخريج الحديث الأصلي .

وأعددت فهرساً في آخر الرسالة يشتمل على أرقام الآثار الواردة في المتن .

(٢) اعتمدت نسخة أصلية وهي نسخة أحمد الثالث ، وقابلتها على ثلاث نسخ أخرى هي : نسخة " جار الله " ورزمزت لها بحرف (ج) ، ونسخة " دار الكتب المصرية " ورمزت لها بحرف (ت) ، وإحدى نسختي " حيدر آباد " ـ كما هو مبين في موضوع النسخ المعتمدة ـ ورمزت لها بحرف (د) .

(٣) أثبتُ الفروق بين النسخ في الهامش ، وجعلت الفرق بين علامتي تنصيص .

(٤) الزيادة عن الأصل ، في النسخ الأخرى أثبتها في المتن بين معكوفتين ، هذا إن كان إثباتها مناسباً للسياق . وأما إن كان إثباتها يُخلُّ بالسياق فلا أثبتها ، وأكتفي بالإشارة إلى الزيادة في الهامش فقط .

(٥) الفروق الخفيفة التي لا تؤثر في المعنى لا أشير اليها.

(٦) ورد في الأصل : " قال أحمد : " وفي باقي النسخ : " قال الشيخ أحمد : " واعتمدت ما في الأصل ، ولم أثبت ذلك في الفروق خلال الرسالة ، اكتفاءً بما أشرت إليه ها هنا .

(٧) في الأصل: " صلى الله عليه " بدون " وسلم " ، وكتبتها في المتن خلال الرسالة كاملة دون الإشارة إلى ذلك ، مكتفياً بما ذكرته هنا .

(٨) إذا كان في الأصل خطأ لا يحتمل التأويل بوجه، أثبتُ الصواب من النسخ الأخرى في المتن بين المعكوفتين، ووضعت الخطأ ـ الذي في الأصل ـ في الهامش مع بيان ذلك .

(٩) إن كان الخطأ في الأصل في آيات من القرآن الكريم ، كتبت الآيـة صحيحـة فـي المتـن بدون معكوفات، وأشرت إلى خطأ ما في الأصل في الهامش .

(١٠) إذا كان في الأصل وبـاقي النسخ خطأ ظـاهر، أثبتُ الصواب عنـدي فـي المتـن بين معكوفتين مع الإشارة إلى الخطأ في الهامش .

(١١) التنبيه على بدايـة كل صفحة مـن صفحـات الأصـل ، وذلـك بوضـع رقـم اللوحـة فـي الهامش الأيسر للورقة المطبوعة .

(١٢) ذكر مواضع الآيات من القرآن الكريم .

(١٣) توثيق النصوص المذكورة في الكتاب، بالإحالة إلى الكتب المنقولة عنها .

(١٤) الترجمة للأعلام.

(١٥) التعريف بالبلدان.

(١٦) شرح غريب الحديث.

(١٧) ضبط الكلمات التي تحتاج إلى ذلك .

ثانياً: تخريج الأحاديث:

(١) تخريج الحديث من عدد من كتب السنة، وبخاصة الكتب الستة وموطأ مالك ومسند أحمد والسنن الكبرى للبيهقي.

(٢) إذا روى البيهقي حديثاً من طريق أحد المصنِّفين خرّجت الحديث من ذلك المصنَّف ـ بحسب الاستطاعة ـ ووضعته في بداية مصادر التخريج .

(٣) تخريج الحديث من الطرق التي أشار اليها البيهقي دون أن يرويها بإسناده.

(٤) توثيق ما يعزوه البيهقي إلى المصنفات الحديثية .

(٥) تفصيل التخريج ، وذلك بذكر طرق الحديث ، وذكر مجموعة المصادر التي تجتمع في كل طريق منها.

(٦) ترتيب مصادر التخريج ـ في كل طريق ـ بحسب الأقدمية التاريخية ، مُبتدءاً بالأقدم .

(٧) إيراد المتابعات والشواهد للأحاديث الضعيفة بحسب الاستطاعة .

(٨) عزو الحديث الى الكتاب والباب والجزء والصفحة في أكثر المصادر الحديثية.

(٩) إثبات الفروق بين ألفاظ الروايات بحسب الضرورة.

ثالثاً: تراجم رجال الإسناد:

(١) الترجمة لجميع الرواة:ـ

أ ـ الرواة المذكورين في إسناد حديث البيهقي، أترجم لهم في الهامش الأول تحت عنوان: رجال الإسناد.

ب ـ الرواة المذكورين في طرق ليست من إسناد البيهقي، والأعلام المذكورين في الكتاب أترجم لهم في الهامش الثاني.

(٢) اختصار ترجمة الرواي بذكر اسمه ونسبه وكنيته ولقبه أحياناً ، ووفاته ، ومن أخرج له ، ودرجته . واعتماد صيغة ابن حجر في التقريب بالنسبة لرواة الكتب الستة ـ في الغالب ـ وبخاصة الرواة المتفق على توثيقهم أو تضعيفهم .

(٣) الترجمة لشيوخ البيهقي وباقي الرواة أيضاً في أول موضع يرد فيه ، ثم الإحالة عليه في المواضع التالية إذا ورد مبهماً ، وإذا لم يكن من الرواة المشهورين .

(٤) الصحابة المشهورين لا أترجم لهم .

رابعاً : الحكم على الأحاديث :

(١) الحكم على جميع الأحاديث الواردة بما يتناسب ودرجة الرواة ، إضافة إلى ما يتعلق بذلك من معرفة الشذوذ والعلة .

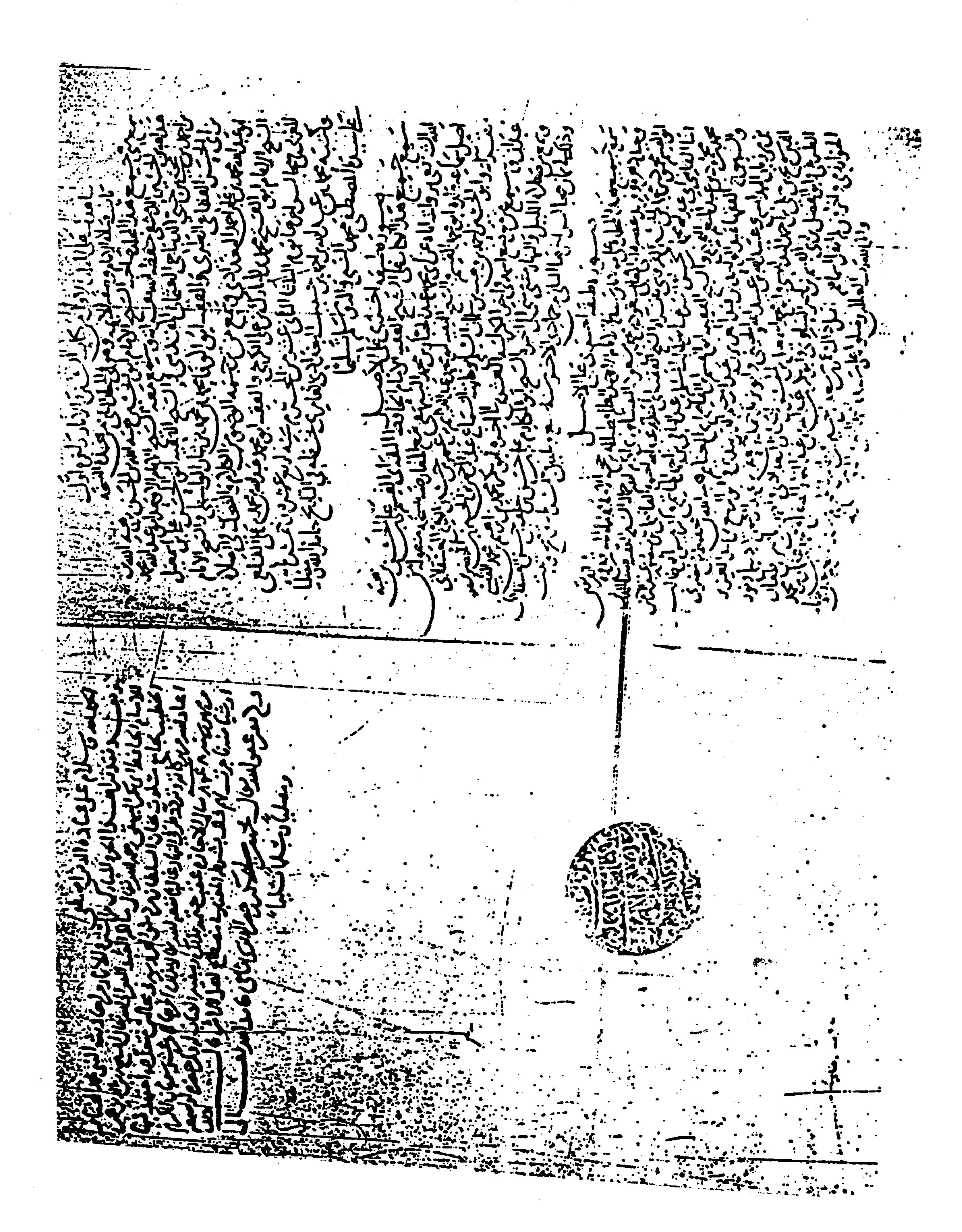
(٢) نقل أقوال العلماء في الحكم على الحديث إذا توفر ذلك .

(٣) الأحاديث التي علقها البيهقي ولم يذكرها بإسناده وهي مخرجة في صحيح البخاري أو مسلم أحكم عليها بالصحة دون النظر في إسنادهما وذلك لأن الأمة تلقتهما بالقبول وهما أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل . وإن لم يكن مخرجاً فيهما فإني أحكم عليه بحسب ما هو متبع في علوم الحديث .

(٤) وإذا ورد الحديث بإسناد البيهقي ، وتبين أن رجاله ثقات سوى راوٍ مختلف فيه بين درجة الثقة والصدوق ، ويكون الحديث في صحيح مسلم من طريقه ، فإني أحكم بصحته لوروده في صحيح مسلم من طريقه .

(٥) إذا ورد الحديث بإسناد البيهقي وفيه شيخه أو شيخ شيخه لم أقف فيه على جرح أو تعديل ، ويكون الحديث وارداً عند أحد المصنفين السابقين بإسناد عال رجاله ثقات ، فإني أحكم بصحة الحديث عموماً ، مع الإشارة إلى ما في إسناد البيهقي من عدم الوقوف على جرح أو تعديل في شيخه أو شيخ شيخه .

(٦) إذا قلت في الحكم:إسناده صحيح ، فالمراد إسناد البيهقي . وإذا قلت : الحديث صحيح، فيعني صحة المتن من طرق أخرى ولا يعني صحة إسناد البيهقي ، وأستخدم هذا التعبير في حالات قليلة كالحالة المبينة في العنصر السابق رقم (٥) .



صورة السماعات في نسخة مكتبة جارا لله .

صورة السماعات في نسخة مكتبة جارا الله .

كتاب الصلوة

أول فرض الصلوة

اللوحة الأولى في الجزء الذي أحققه من نسخة مكتبة جارا الله .

الشبكة التونسية

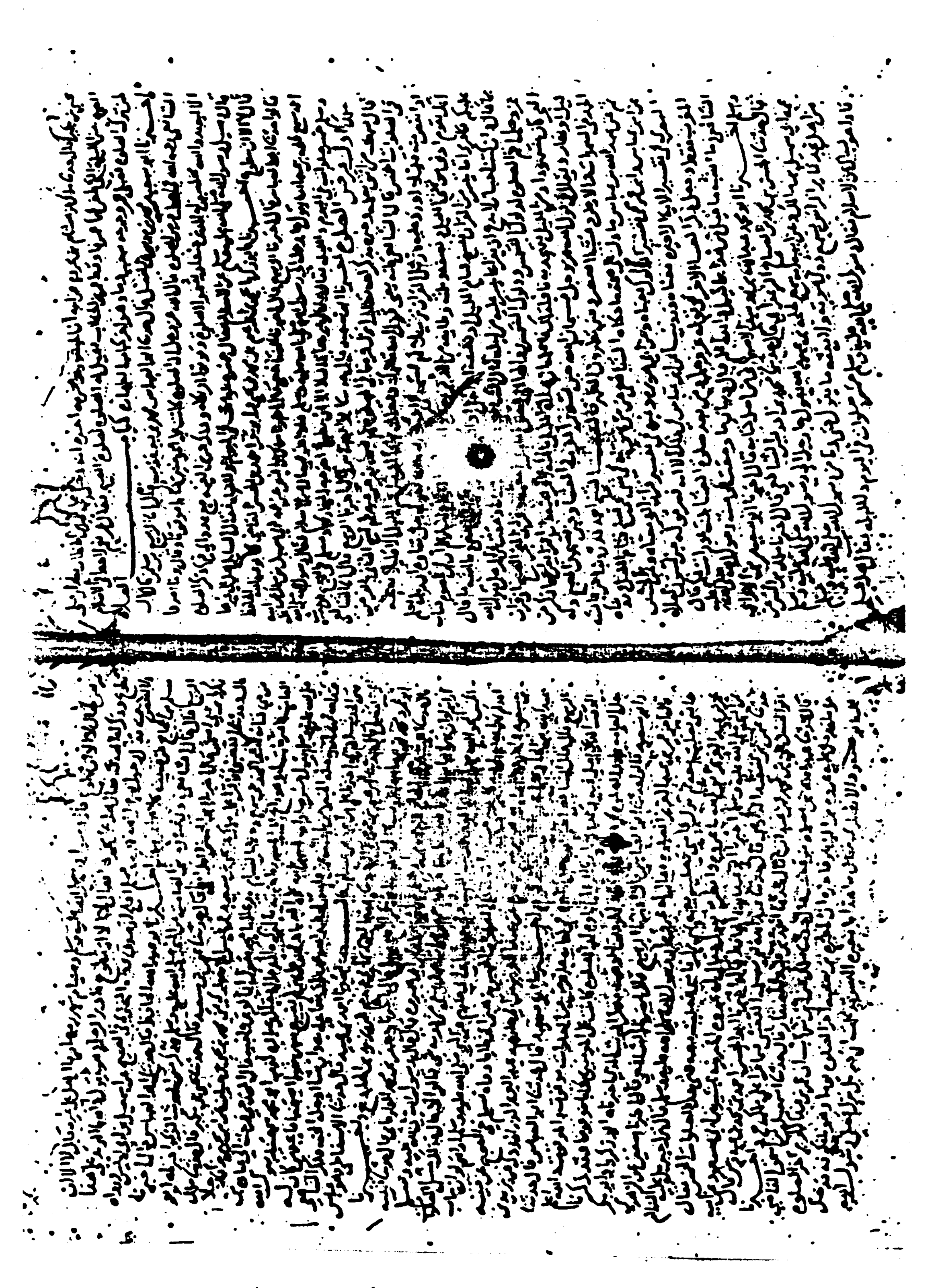
توضع بدل هذه الورقة

المكتوب عليها

ولصق عليها العبارة الموجودة أسفل

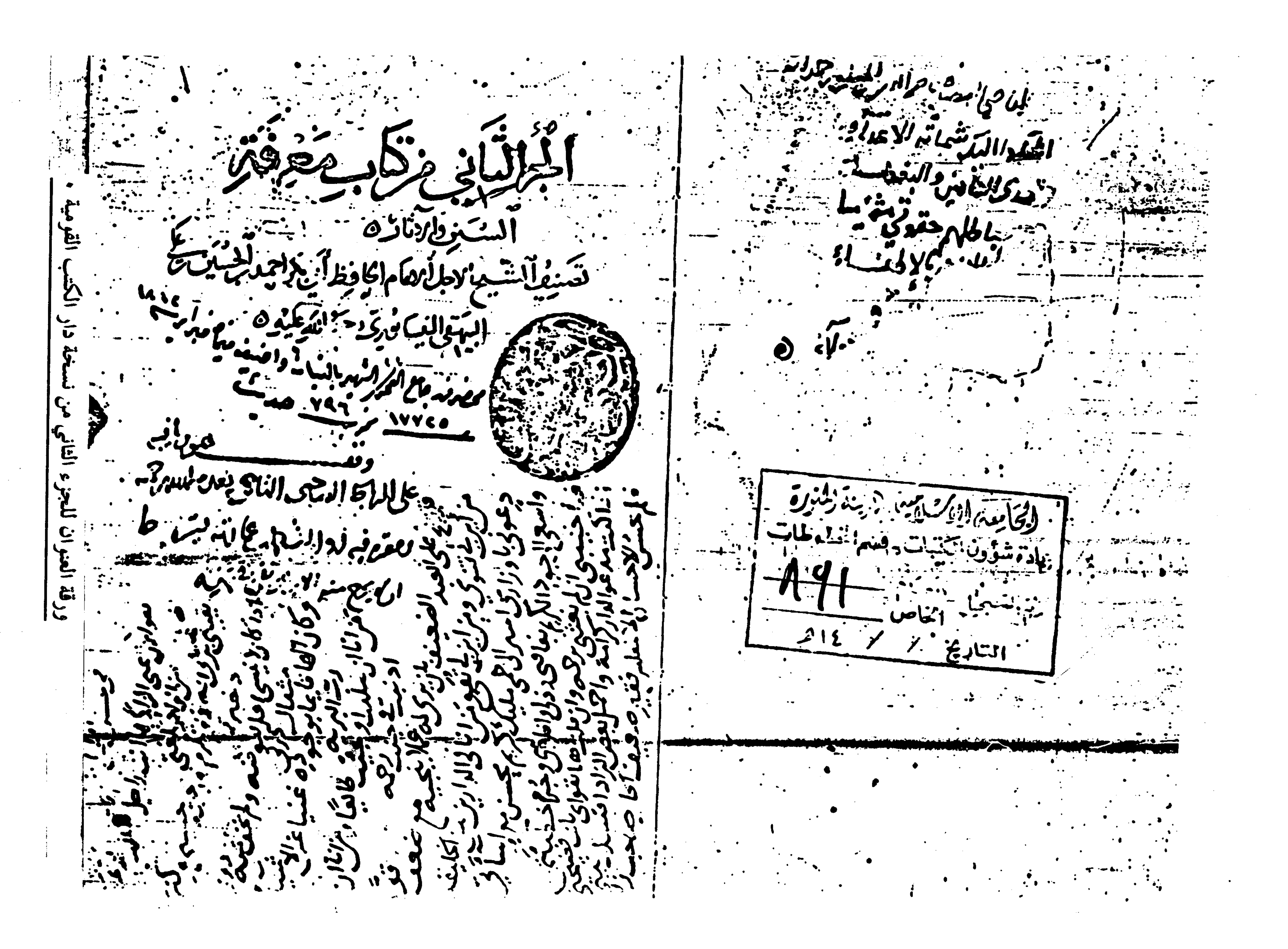
صورة اللوحة الأولى في الجزء الذي أحققه من نسخة حيدر آباد (أ) .

صورة اللوحة الأولى في الجزء الذي أحققه من نسخة حيدر آباد (ب) .



اللوحة الأولى في الجزء الذي أحققه من نسخة مكتبة روضة الحديث .

صورة اللوحة الأولى في الجزء الأول من نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف .



ورقة العنوان للجزء الثاني من نسخة دار الكتب القومية .

اللوحة الأولى في الجزء الذي أحققه من نسخة دار الكتب القومية .

صورة اللوحة الأولى في الجزء الذي أحققه من نسخة مكتبة متحف اسطمبول .



صورة غلاف الكتاب من نسخة أحمد الثالث .

اللوحة الأولى من بداية الكتاب في نسخة مكتبة أحمد الثالث (الأصل) .

صورة اللوحة الأولى من بداية الجزء الذي أحققه

وذلك من نسخة أحمد الثالث ، وهي النسخة الأصل .

...الربيع ثنا الشافعي ثنا سفين عن عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة يقول كتب معوية
الى المغيرة اكتب الي بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دبر صلاته فكتب
اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا اله الا الله وحده لا شريك
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت
ولا ينفع ذا الجد منك الجد ه اخرجه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر عن سفين ه
واخرجه البخاري من وجه اخر عن عبد الملك بن عمير ه وقرات في كتاب ابي
الحسن محمد بن الحسن بن ابرهيم بن عاصم اخبرني محمد بن رمضان ثنا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم ثنا محمد بن ادريس وعبد الله بن الزبير الحميدي ثنا يحيى بن سليم عن عبد الله
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
عبد الله ان يحيى انذرت النبي صلى الله عليه وسلم بالحزن ه

آخر الكتاب والله الموفق للصواب

الحمد لله وحده وصلواته وسلامه على ... محمد وآله وصحبه ...
وكان الفراغ من هذا الكتاب يوم الاثنين تاسع وعشرين ذي الحجة سنة ثمان وعشرين وسبعمائة
والحمد لله اولا وآخرا وظاهرا وباطنا

صورة آخر ورقة من نسخة أحمد الثالث .



تحقيق الجزء الخاص بي من الكتاب

وتخريج أحاديث

ودراستها والتعليق عليها

كتاب الصلاة(*)

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل[1]، قال: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب[2]، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان[3]، قال: قال الشافعي[4] - رحمه الله - في أصل فروض[5] الصلاة: قال الله عز وجل: ﴿إنّ الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً﴾[6]، وقال: ﴿وما أُمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة﴾[7] مع عَدَد آي فيها ذِكْر فرض الصلاة.

قال: وسُئل رسول الله ﷺ عن الإسلام، فقال: (خمس صلوات في اليوم والليلة. فقال السائل: هل عليَّ غيرها؟ قال: لا ، الا أن تطَّوّع).[8]

١- ابن شاذان النيسابوري ، أبو سعيد الصيرفي. قال الذهبي: «الشيخ الثقة المأمون» ، وفي المنتخب: «الثقة الرضا، المشهور بالصدق والإسناد العالي». ت(٤٢١).

انظر/ السير (٣٥٠/١٧) ، والعبر (٢٤٥/٢) ، والمنتخب (٢٤) ، والشذرات (٢٢٠/٣).

٢- ابن يوسف بن معقل بن سنان الأموي ، مولاهم ، النيسابوري ، المشهور بالأصم ، المؤذن الوراق بنيسابور. قال عنه الذهبي: «محدث خراسان، ومسند العصر»، ونقل قول أبي نعيم بن عدي: "الثقة المأمون"، وقول ابن أبي حاتم: "وبلغنا أنه ثقة صدوق" . ت(٣٤٦).

انظر/ السير (٤٥٢/١٥)، والعبر (٧٤/٢)، والبداية والنهاية(٢٤٧/١١)، والشذرات(٣٧٣/٢).

٣- ابن عبد الجبار المرادي، أبو محمد المصري المؤذّن، صاحب الشافعي، كان إماماً ثقة. ت (٢٧٠)./ ٤.

انظر/ الجرح(٤٦٤/٣)، والعبر (٣٩٠/١)، والطبقات للسبكي (١٣٢/٢)، والبداية والنهاية (١١ /٤٨)، والتهذيب (٢٤٥/٣)، والتقريب (١٨٩٤).

٤- محمد بن إدريس بن العباس الشافعي، أبو عبد الله المكي، نزيل مصر. وهو المجدد لأمر الدين على رأس المأتين. ت(٢٠٤).

انظر/ التاريخ الكبير(٤٢/١)، والجرح(٢٠١/٧)، والسير(٥/١٠)، والعبر(٢٦٩/١)،والتهذيب (٢٥/٩)، والتقريب (٥٧١٧).

٥- «فر ض» في باقي النسخ وكتاب الأم.

٦- النساء (١٠٣).

٧- البينة (٥).

٨- سيأتي تخريجه في حديث رقم (١). وانظره مع كلام الشافعي بتمامه في الأم (٦٨/١).

(*) هذا هو بداية كلام المصنف الإمام البيهقي .

[١] أخبرناه أبو عبد الله الحافظ[1]، وأبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى، وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي[2]، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا

---

[١] رجال الإسناد:

* محمد بن عبد الله بن محمد الضَّبّي النيسابوري، أبوعبدالله الحاكم ، ويُعرف أيضاً بابن البَيِّع. الحافظ الكبير، كتب عن نحو ألفي شيخ، وبرع في معرفة الحديث وفنونه، وصنَّف التصانيف الكثيرة، وانتهت اليه رئاسة الفن. ت (٤٠٥).

تاريخ بغداد٤/٤٧٤، والسير١٧/١٦٢، والعبر٢/٢١٠، الطبقات للسبكي ٣/٦٣، والطبقات لابن قاضي شهبة ١/١٨٩، والشذرات ٣/١٧٦ .

* يحيى بن إبي إسحاق: ابراهيم بن محمد النيسابوري، أبو زكريا ، المُزَكي، محدث نيسابور وشيخ العدالة ببلده، وكان صالحاً زاهداً ورعاً. ت (٤١٤).

التقييد لابن نقطة ٢/٣٠١، والعبر ٢/٢٢٨، والسير ١٧/٢٩٥، وتذكرة الحفاظ ٣/١٠٥٨، والطبقات للأسنوي ٢/٣٩٦، والشذرات ٣/٢٠٢ .

* أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد الحَرَشي، النيسابوري، أبوبكر القاضي الحيري الشافعي، الإمام المحدث ، مُسند خراسان وقاضي القضاة، انتهى اليه علو الإسناد. ت (٤٢١).

الكامل لابن الأثير ٧/٣٥٢، والسير١٧/٣٥٦، والعبر٢/٢٤٣، والطبقات للسبكي ٣/٣، والشذرات ٣/٢١٧ .

* مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، أبوعبدالله المدني، الفقيه إمام دار الهجرة، رأس المتقنين وكبير المثبتين. ت(١٧٩)./ ع.

التاريخ الكبير٧/٣١٠، الجرح٨/٢٠٤، والسير٨/٤٨، والعبر١/٢١٠، والتهذيب ١٠/٥ ، والتقريب ٦٤٢٥ .

١- تكرر ذكر «أبو عبد الله» في (ت).

٢- ترتيب الشيوخ مختلف في (ج ، د).

مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، أنه سمع طلحة ابن عبيد الله يقول: (جاء رجل الى رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال: رسول الله ﷺ: خمس صلوات في اليوم والليلة.

---

* أبو سهيل بن مالك، هو: نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي، عم مالك ابن أنس، ثقة. توفي بعد سنة (١٤٠)./ ع.

  التاريخ الكبير٨/٨٦، والجرح٨/٤٥٣، والسير٥/٢٨٣، والتهذيب١٠/٤٠٩، والتقريب٧٠٨١

* مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي، أبوأنس، جد مالك بن أنس، ثقة. ت (١٧٤)./ع.

  الطبقات لابن سعد٥/٦٣، والتاريخ الكبير٧/٣٠٥، والثقات للعجلي٤١٨، والجرح٨/٢١٤، والعبر١/٦٢، والتهذيب١٠/١٩، والتقريب٦٤٤٣ .

[١] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي عن مالك. والحديث في الموطأ (الصلاة/ باب جامع الترغيب في الصلاة ص١٢١ ح٤٢٤). وفي مسند الشافعي (١/١٢، وفي السنن (ص١١٢ ح٢)، وفي الرسالة (ص١١٦).

وأخرجه أحمد في (١/١٦٢) عن ابن مهدي. والبخاري في (الإيمان/ الزكاة من الإسلام ١/١٧، ١٨) عن ابن أبي أويس. ومسلم في (الايمان/ بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ١/٤٠). والنسائي في (الصلاة/ باب كم فرضت في اليوم والليلة ١/٢٢٦) كلاهما عن قتيبة. والبيهقي في (٢/٤٦٦، ٤٦٧) من هذا الطريق.

وأبو داود في (أول كتاب الصلاة/ ١/١٠٦ رقم ٣٩١) عن القعنبي. والنسائي في (الايمان وشرائعه/ الزكاة ٨/١١٨، ١١٩) من طريق ابن القاسم. وأبو عوانة في (١/٤١٧) من طريق ابن وهب. وابن حبان كما في الإحسان (٥/١٠٨ رقم ٣٢٥١) من طريق أحمد بن أبي بكر. =

فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطّوّع).

أخرجه البخاري، ومسلم في الصحيح من حديث مالك[1] .

= والبيهقي في (٣٦١/١) من طريق عبد الله بن نافع.

جميعهم: ابن مهدي، وابن أبي أويس، وقتيبة، والقعنبي، وابن القاسم، وابن وهب، وأحمد بن أبي بكر، وعبدالله بن نافع، عن مالك، به.

وأخرجه الدارمي في (الصلاة/ باب في الوتر ٣٠٩/١). والبخاري في (الصوم/ باب في وجوب صوم رمضان ٣٢٤/١)، وفي الحيل/ باب في الزكاة ٢٠٣/٤). ومسلم في الموضع السابق ٤١/١). وأبو داود في الموضع السابق (١٠٧/١ رقم ٣٩٢). وابن خزيمة في (١٥٨/١ رقم ٣٠٦). والبيهقي في (٤٦٦/٢).

جميعهم من طريق اسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل، به.

وأخرجه البيهقي بإسناده هذا في (٨/٢).

وجاء الحديث عند بعضهم بلفظ طويل، واختصره آخرون.

[١] درجته: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

١- انظر بيان ذلك في التخريج.

أول فرض الصلاة

/ أخبرنا أبوسعيد، قال: حدثنا أبوالعباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: ١٢٣/أ أخبرنا الشافعي، قال: سمعت من أثق بخبره وعلمه[1] يذكر أن الله تعالى أنزل فرضاً في الصلاة ثم نسخه بفرض غيره، ثم نسخ الثاني بالفرض في [الصلوات][2] الخمس.

قال الشافعي: كأنه يعني قول الله تعالى: ﴿يا أيها المزمل قم الليل الا قليلا، نصفه أو انقص منه قليلا، أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا﴾[3]، ثم نسخه في السورة معه بقوله تعالى: ﴿إنّ ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك، والله يقدر الليل والنهار، علم أن لن تحصوه فتاب عليكم ، فاقرأوا ما تيسر من القرآن)[4] فنُسخ قيام الليل أو نصفه أو أقل أو أكثر بما تيسر.

قال الشافعي: وما أشبه ما قال، بما قال. وإن كنت أُحب أن لا يَدَع أن يقرأ بما تيسر عليه من القرآن[5].

قال الشافعي: ويُقال: نسُخ[6] ما وصفت في المزمل بقول الله: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾[7] ودلوك الشمس: زوالها، ﴿الى غسق الليل﴾[8] العتمة، ﴿وقرآن الفجر﴾[9] وقرآن الفجر: للصبح، ﴿إنّ قرآن الفجر كان مشهوداً، ومن الليل فتهجد به نافلة لك﴾[10] فأعلمه أن

١- في (د ، ت): «بعلمه وخبره».

٢- في الأصل: «الصلاة»، والتصويب من النسخ الأخرى.

٣- المزمل (١ ـ ٤).

٤- المزمل (٢٠).

٥- انظر كلام الشافعي في الأم (٦٨/١).

٦- في (د): «نسخت»، وفي (ت) على الوجهين.

٧- الإسراء (٧٨).

٨- الإسراء (٧٨).

٩- الإسراء (٧٨).

١٠- الإسراء (٧٩).

صلاة الليل نافلة لا فريضة[1]، وأنّ الفرائض فيما ذكر من ليل أو نهار[2] .

١- قال ابن القيم : " قد اختلف السلف والخلف في أنه : هل كان فرضاً عليه أم لا ؟ والطائفتان احتجوا بقوله تعالى : (ومن الليل فتهجد نافلة لك) قالوا : فهذا صريح في عدم الوجوب ، قال الآخرون : أمره بالتهجد في هذه الصورة ، كما أمره في قوله تعالى : (يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً) ولم يجيء ما ينسخه عنه ، وأما قوله تعالى : (نافلة لك) فلو كان المراد به التطوع لم يخصه بكونه نافلة له ، وإنما المراد بالنافلة الزيادة ، ومطلق الزيادة لا يدل على التطوع ، قال تعالى : (ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة) ، أي : زيادة على الولد ، وكذلك النافلة في تهجد النبي صلى الله عليه وسلم زيادة في درجاته وفي أجره ولهذا خصه بها ، فإن قيام الليل في حق غيره مباح ، ومكفر للسيئات ، وأما النبي صلى الله عليه وسلم فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فهو يعمل في زيادة الدرجات وعلو المراتب ، وغيره يعمل في التكفير " .

انظر/ زاد المعاد (١/٣٢٢ ، ٣٢٣).

٢- قال ابن كثير: «فعلى هذه تكون هذه الآية دخل فيها أوقات الصلوات الخمس، فمن قوله: ﴿لدلوك الشمس الى غسق الليل﴾ وهو ظلامه، وقيل غروب الشمس، أخذ منه الظهر والعصر والمغرب والعشاء. وقوله: ﴿وقرآن الفجر﴾ يعني صلاة الفجر. وقد بينت السُّنة عن رسول الله ﷺ تواتراً من أفعاله وأقواله تفاصيل هذه الأوقات على ما عليه أهل الإسلام اليوم مما تلقوه خلفاً عن سلف، وقرناً بعد قرن كما هو مقرر في مواضع، ولله الحمد».

انظر/ تفسير القرآن العظيم (٣/٥٤).

[٢] **قال أحمد[1]: قد روينا عن عائشة.**

---

[٢] **تخريجه:**

أخرجه أحمد في (٦/٥٣، ٥٤). والدارمي في (الصلاة/ صفة صلاة رسول الله ﷺ ١/٢٨٤ رقم ١٤٨٣). ومسلم في (صلاة المسافرين/ جامع صلاة الليل ١/٥١٢ - ٥١٥). وأبو داود في (الصلاة/ باب في صلاة الليل ٢/٤٠، ٤١ رقم ١٣٤٢ - ١٣٤٥). وابن ماجة في (إقامة الصلاة/ ما جاء في الوتر بثلاث وخمس... ١/٣٧٦ رقم ١٩١١). والترمذي في (الصلاة/ إذا نام عن صلاته بالليل صلى بالنهار ٢/٣٠٦ رقم ٤٤٥) وقال: «هذا حديث حسن صحيح». والنسائي في (قيام الليل/ كيف الوتر بسبع... ٣/٢٤٠ - ٢٤٢). وابن خزيمة في (٢/١٧١ رقم ١١٢٧). وأبو عوانة في (٢/٣٢١ - ٣٢٥). وابن حبان في (٤/٧٢ ، ١١٢ رقم ٢٤٣٢، ٢٤٣٣، ٢٥٤٢، ٢٥٤٣). والبيهقي في (١/٣٥٨، ٢/٤٩٩).

جميعهم من طريق سعد بن هشام أتى ابن عباس ، فسأله عن وتر رسول الله ﷺ ، فقال ابن عباس: (ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قال: من؟ قال: عائشة، فأتها فاسألها ، ثم ائتني فأخبرني بردها عليك).

والحديث طويل، والشاهد فيه قوله: (فقلت: أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ؟ فقالت: ألست تقرأ ﴿يا أيها المزمل﴾؟ قلت: بلى. قالت: فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة، فقام نبي الله وأصحابه حولا، وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في السماء حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة) هذا لفظ حديث مسلم.

[٢] درجته: الحديث صحيح.

١- هو المؤلف: الإمام أحمد بن الحسين البيهقي.

[٣] ثم عن عبد الله بن عباس، ما دلَّ على صحة ما حكاه الشافعي عَنْ مَنْ يثق به في نسخ الليل.

---

[٣] تخريجه:

أخرجه أبو داود في (الصلاة/ نسخ قيام الليل ٢/ ٣٢ رقم ١٣٠٤).

والطبري في الجامع (سورة المزمل/ ١٢٦/٢/١٤) كلاهما من طريق عكرمة عن ابن عباس.

والبيهقي في (٢/ ٥٠٠) من طريق أبي داود بإسناده السابق.

وأخرجه أبو داود في الموضع السابق (رقم ١٣٠٥). والطبري في الموضع السابق (ص ١٢٤، ١٢٥). وعزاه ابن كثير في تفسيره (٤/ ٤٣٦) لابن أبي حاتم. والحاكم في (٢/ ٥٠٥) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». والبيهقي في (٢/ ٥٠٠). خمستهم من طريق سماك الحنفي عن ابن عباس.

والطبري في الموضع السابق (ص ١٢٥) من طريق علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه.

ولفظ حديث عكرمة عند أبي داود: «عن ابن عباس: في المزمل ﴿قم الليل الا قليلا، نصفه﴾ نسختها الآية التي فيها ﴿علم أن لن تحصوه فتاب عليكم، فاقرأوا ما تيسر من القرآن﴾ ...» الحديث.

ولفظ حديث سماك: «عن ابن عباس، قال: لما نزلت أول المزمل كانوا يقومون نحواً من قيامهم في شهر رمضان، حتى نزل آخرها، وكان بين أولها وآخرها سنة».

وله شاهد، أخرجه البزار كما في الكشف (١/ ٣٤٥ رقم ٧١٧) من حديث جابر، قال: (كتب علينا قيام الليل: ﴿يا أيها المزمل قم الليل الا قليلا﴾، فقمنا حتى انتفخت أقدامنا، فأنزل الله تبارك وتعالى الرخصة: ﴿علم أنْ سيكون منكم مرضى﴾ الى آخر السورة).

قال البزار: «لا نعلمه عن جابر الا بهذا الإسناد»، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٥١): «رواه البزار، وفيه علي بن زيد وفيه كلام وقد وُثِّق».

[٤] وروينا عن ابن عباس.

= ويشهد له أيضاً حديث عائشة الذي سبق ، وهو في صحيح مسلم.

ورُوى نسخ فرْض قيام الليل عن الحسن البصري، وأبي عبد الرحمن السلمي، وقتادة، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء. انظر/ مختصر قيام الليل للمروزي (ص٧)، والجامع للطبري (١٤/ ٢/ ١٢٦).

[٣] درجته: صحيح لغيره .

رجال إسناده ثقات من طريق سماك الحنفي، سوى سماك هذا ، قال عنه ابن حجر: «لا بأس به»، وتابعه عكرمة مولى ابن عباس.

ورجال إسناده من طريق عكرمة ثقات، سوى علي بن حسين بن واقد ، قال عنه ابن حجر: «صدوق يهم». ويشهد له حديث عائشة السابق، وهو في صحيح مسلم.

انظر/ التهذيب (٧/٣١٨)، والتقريب (٢٦٢٨ ، ٤٧١٧).

[٤] تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (أوقات الصلاة/ ما جاء في دلوك الشمس وغسق الليل ص ١٨ رقم ١٩) عن داود بن الحصين، أخبرني مُخْبِر أن عبدالله ابن عباس كان يقول: (دلوك الشمس: إذا فاء الفيء، وغسق الليل: اجتماع الليل وظلمته).

والبيهقي في (١/٣٥٨) من طريق مالك بإسناده ولفظه.

والطبري في الجامع (سورة الإسراء ٩/١/١٣٦) من طريق الزهري عن ابن عباس.

وله أيضاً في نفس الموضع السابق (ص ١٣٥). والبيهقي في (١/٣٦٤) كلاهما من طريق الشعبي عن ابن عباس.

[٤] درجته: الأثر صحيح.

رجال إسناده ثقات من طريق الزهري والشعبي عن ابن عباس.

[٥] وابن عمر، في تفسير الدلوك معناه[1] .

---

[٥] تخريجه:

أخرجه مالكٌ في (أوقات الصلاة/ ما جاء في دلوك الشمس وغسق الليل ص١٨ رقم١٨) عن نافع أنّ عبد الله بن عمر كان يقول: (دلوك الشمس: ميلها). وأخرجه البيهقي في (٣٥٨/١) من طريق مالك بإسناده ولفظه.

والطبري في الجامع (سورة الإسراء/١٣٥/٩) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن نافع، به، وبلفظه. والبيهقي في (٣٦٤/١) من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع، به، وبلفظه، وزاد فيه: (بعد نصف النهار).

وعبد الرزاق في (الصلاة/ وقت الظهر ٥٤٣/١ رقم ٢٠٥٢) من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر، بنحوه، زاد فيه: (بعد نصف النهار، وذلك وقت الظهر). والبزار كما في الكشف (٣/ ٥٦ رقم ٢٢٢٧) من طريق عمر بن قيس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر، مرفوعاً بمثل لفظ حديث مالك. قال البزار: «إنما يروى موقوفاً على ابن عمر، ولم يرفعه الا عمر بن قيس، وهو ليّن الحديث». وقال الهيثمي في المجمع (٥١/٧): «رواه البزار ، وفيه عمر ابن قيس المعروف بسندل، وهو متروك».

[٥] درجته: الأثر صحيح عن ابن عمر. ولا يصح مرفوعاً.

١- للمفسرين في تفسير الدلوك قولان:

القول الأول: هو الغروب. والصلاة التي أمر بإقامتها حينئذ هي صلاة المغرب.

والقول الثاني: هو الزوال. والصلاة التي أمر بإقامتها حينئذ هي الظهر.

ورجح الطبري القول الأخير، واحتج بحديث أبي مسعود الانصاري: (أتاني جبريل عليه السلام لدلوك الشمس حين زالت، فصلى بي الظهر). وبحديث آخر رواه بسنده عن جابر، قال: (دعوت نبي الله ﷺ ومن شاء من أصحابه، فطعموا عندي، ثم خرجوا حين زالت الشمس، فخرج النبي ﷺ فقال: اخرج يا أبا بكر، قد دلكت الشمس).

انظر/ جامع البيان للطبري(٩/١/١٣٤-١٣٧)، ومصنف عبد الرزاق(٥٣٨/١)، وتفسير القرآن العظيم (٥٤/٣).

[٦] وعن أبي هريـرة، وغيره في تفسير قرآن الفجر معناه[1].

---

[٦] تخريجه:

أخرجه البخاريُّ في (التفسير/ سورة الإسراء ٣/١٥١) مرفوعاً بلفظ: (فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد خمسٌ وعشرون درجة، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح)، وقال أبو هريرة: (اقرأوا إن شئتم: ﴿وقرآن الفجر، إن قرآن الفجر كان مشهوداً﴾).

ومسلم في (المساجد/ فضل صلاة الجماعة ١/٤٥٠) بنحو حديث البخاري.

والطبري في الجامع (سورة الإسراء ٩/١/١٤١) بنحوه الا أنه لم يُكر فيه فضل صلاة الجماعة. وأبو عوانة في (١/٣٧٧) بنحوه. والبيهقي في (١/٣٥٩) بنحوه. جميعهم من طريق سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

ومن طريق أبي سلمة - وحده - أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة فضل الصلاة جماعة ١/٥٢٢ رقم ٢٢٠١). وأحمد في (٢/٢٦٦) عن عبد الرزاق بإسناده.

ومن طريق ابن المسيب - وحده - أخرجه مسلم في الموضع السابق.

والنسائي في (الصلاة/ فضل صلاة الجماعة ١/٢٤١).

وأخرجه ابن ماجة في (الصلاة/ وقت صلاة الفجر ١/٢٢٠ رقم ٦٧٠).

والترمذي في (التفسير/ سورة الإسراء ٥/٣٠٢ رقم ٣١٣٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وابن خزيمة في (٢/٣٦٥ رقم ١٤٧٤). =

١- ورد تفسير ﴿قرآن الفجر﴾ بصلاة الصبح عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم، منهم: أبو سعيد الخدري، عند الترمذي في (التفسير/ سورة الإسراء ٥/٣٠٢). وابن خزيمة في (٢/٣٦٥ رقم ١٤٧٤). وورد أيضاً من حديث ابن مسعود، عند عبدالرزاق في (الصلاة/ وقت الصبح١/٥٦٩ رقم ٢٦١٢). وورد أيضاً من حديث أبي الدرداء، وكعب، عند الطبري في الجامع (الإسراء٩/١/١٣٩-١٤١). وكذا فسّره جماعة من التابعين، منهم: قتادة، ومجاهد، والضحاك، وعطاء، وابن زيد.

انظر/مصنف عبدالرزاق (١/٥٧٢رقم٢١٧٩، ٢١٨٠)، وتفسير الطبري (الإسراء ٩/١/١٤٠).

[٧] وعن الحسن البصري[١] في تفسير الآية الأخيرة[٢] معناه.

= ثلاثتهم من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وأخرج جماعة من الأئمة أجزاءً من الحديث، ليس فيها تفسير الآية المذكورة، منهم مالك في (ص١١٨ رقم٤١١). وأحمد في (٢٥٧/٢، ٣١٢، ٣٩٦، ٤٨٦). ومسلم في (٤٥٠/١). وابن ماجة في (٢٥٨/١ رقم ٧٨٦، ٧٨٧). والنسائي في (٢٤٠/١). وأبو يعلى الموصلي في (٢١٥/١١ رقم ٦٣٣٠)، وآخرون غيرهم.

[٦] درجته: صحيح.

[٧] تخريجه:

أخرجه البيهقي في (٣٥٩/١) بإسناده الى عمرو بن عبيد، عن الحسن، تفسيره لقوله تعالى: ﴿فسبحان الله حين تمسون﴾ قال: «صلاة المغرب والعشاء»، وفي قوله: ﴿وحين تصبحون﴾ قال: «صلاة الغداة»، وفي قوله: ﴿وله الحمد في السموات والأرض وعشياً﴾ قال: «العصر»، وفي قوله: ﴿وحين تُظهرون﴾ قال: «الظهر».

وله شاهد بمثله من حديث ابن عباس، أخرجه الطبري في الجامع (الروم ٢٩/٢/١١). وشاهد آخر رواه الطبري في الموضع السابق، موقوفاً على مجاهد.

[٧] درجته: منكر.

في إسناد الأثر عمرو بن عبيد، متروك، كذاب كان يضع الأحاديث على الحسن وغيره، وهو من دعاة المعتزلة.

انظر/ الضعفاء للعقيلي (٢٧٧/٣ - ٢٨٦)، والميزان (٢٧٣/٣ - ٢٨٠).

١- الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه: يسار، الأنصاري مولاهم. ثقة فقيه فاضل مشهور. ت(١١٠)./ ع.

انظر/ الطبقات لابن سعد (١٥٦/٧)، والتاريخ الكبير(٢٨٩/٢)، والسير(٥٦٣/٤)، والتهذيب (٢٦٣/٢)، والتقريب (١٢٢٧).

٢- هي قوله تعالى: (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون) الروم/١٧.

[٨] **ورويناعن ابن عباس في ذلك، إلا أنَّه فسَّر قوله: ﴿حين تمسون﴾[١] بصلاة المغرب فقط، وجعل ذكر العشاء في قوله عزو جل: ﴿ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم﴾[٢].**

قال الشافعي: ومًا أشبه ما قيل من هذا بما قيل، والله أعلم[٣] .

---

[٨] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ ما جاء في فرض الصلاة ٤٥٤/١ رقم ١٧٧٢). والطبري في الجامع (الروم ٢٩/٢/١١). والبيهقي في (٣٥٩/١). جميعهم من طريق الثوري، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس، بمثل التفسير المذكور في المتن.

[٨] درجته: حســن.

مداره على عاصم بن أبي النجود، مختلف في توثيقه، وقد حسَّن الذهبي حديثه، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام».

انظر/ الميزان (٥٣٧/٢)، والتهذيب (٣٨/٥)، والتقريب (٣٠٥٤).

١- سورة الروم (١٧).

٢- سورة النور (٥٨).

٣- انظر ذلك في الأم (٦٨/١).

قال: وبيان ما وصفتُ في سُنَّة رسول الله ﷺ[1].

[٩] أخبرنا أبو محمد عبد الله / بن يوسف الأصبهاني من أصل كتابه، ١٢٣/ب قال: أخبرنا أبو سعيد بن الأعرابي، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصبّاح الزّعفراني، قال: حدثنا محمد بن إدريس [الشافعي][2]، قال: أخبرنا مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه ، أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: (جاء رجل الى رسول الله ﷺ من أهل نجد[3]، ثائر الرأس، نسمع دَوِيّ صَوته ولا نَفْقَه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ، فإذا هو يسأل عن الإسلام.

---

[٩] رجال الإسناد:

* عبد الله بن يوسف بن أحمد ، أبو محمد الأصبهاني، نزيل نيسابور ، كان من ثقات المحدثين الرحالة. ت(٤٠٩).

المنتخب من السياق٢٧٢ ، والسير٢٢٩/١٧ ، والعبر٢١٦/٢ ، والشذرات ١٨٨/٣ .

* أحمد بن محمد بن زياد ، أبو سعيد بن الأعرابي البصري، سكن مكة وصار شيخ الحرم ، حافظ ثقة ، جمع وصنّف ، ورحلوا اليه. ت(٣٤٠).

السير٤٠٧/١٥ ، والعبر٩٥/٢ ، والبداية والنهاية ٢٤٠/١١ ، والشذرات ٣٥٤/٢ .

* الحسن بن محمد بن الصبّاح الزعفراني، أبو علي البغدادي، صاحب الشافعي وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه ، ثقة حافظ فقيه ، وكان من أذكياء العلماء. ت(٢٦٠ أو ٢٥٩)./ خ ٤.

الجرح٣٦/٣ ، والسير٢٦٢/١٢ ، والعبر٣٧٣/١ ، البداية والنهاية ٣٥/١١ ، والتهذيب ٣١٨/٢ ، والتقريب١٢٨١ .

---

(١) القائل هو الإمام الشافعي ، وقد روى الحديث عن مالك . انظر ذلك في الأم (٦٨/١) .

(٢) بزيادة ما بين المعكوفتين في النسخ الأخرى .

(٣) ذكر صاحب معجم البلدان بأن نجد اسم للأرض العريضة التي أعلاها تهامة واليمن وأسفلها العراق والشام . ونقل عن السكري قوله : " حد نجد ذات عرق من ناحية الحجاز كما تدور الجبال معها إلى جبال المدينة ، وما وراء ذات عرق من الجبال إلى تهامة فهو حجاز كله فإذا انقطعت الجبال من نحو تهامة فما وراءها إلى البحر فهو الغور ، والغور وتهامة واحد " . معجم البلدان (٢٦٢/٥) .

فقال رسول الله ﷺ: خَمْسُ صلوات في اليوم والليلة. فقال: هل عليّ غيرهن؟ قال: لا ، إلا أن تطّوع.

قال رسول الله ﷺ: وصيام شهر رمضان. قال: هل عليّ غيره؟ قال: لا ، إلا أن تطّوع. قال[1]: وذكر له الصدقة، فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا ، إلا أن تطّوع.

فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه. فقال رسول الله ﷺ: أفلح إنْ صدق).

رواه محمد بن اسماعيل[2] البخاري في الصحيح عن اسماعيل بن أبي أويس، ورواه مسلم بن الحجاج النيسابوري[3] عن قتيبة، كلاهما عن مالك[4] .

تم الجزء، والحمد لله على عونه[5] .

---

[٩] تخريجه: سبق تخريجه في حديث رقم (١).

[٩] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

١- «قال» ليست في باقي النسخ.

٢- «محمد بن إسماعيل» ليست في باقي النسخ.

٣- «النيسابوري» ليست في باقي النسخ.

٤- أخرجه البخاري في (الشهادات/ كيف يُستحلف ٢/١٠٨)، وفي (الايمان/ الزكاة من الإسلام ١/١٧ ، ١٨) عن اسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، به. وأخرجه مسلم في (الايمان/ بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ١/٤) عن قتيبة، عن مالك، به.

٥- العبارة: «تم الجزء، والحمد لله على عونه» ليست في باقي النسخ.

/ بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر[١]

أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، قال: حدثنا[٢] أبوالعباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي[٣]: ورَوى عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ، فذكر متن الحديث الذي:

[١٠] أخبرناه أبو زكريا بن أبي إسحاق[٤]، قال: أخبرنا أبو الحسن الطرائفي، قال: أخبرنا[٥] عثمان بن سعيد، قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا مالك.

---

[١٠] رجال الإسناد:

* أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي، أبوالحسن الطرائفي. قال عنه الذهبي: «مسند نيسابور». ت(٣٤٦).
الأنساب للسمعاني ٢٢٦/٨، والسير ٥١٩/١٥، والطبقات للسبكي ٤٦/٣، والشذرات ٣٧٢/٢.

* عثمان بن سعيد بن خالد التميمي الدارمي، أبوسعيد، الحافظ الناقد وأحد أعلام الثقات، محدث هراة، صاحب المسند والتصانيف ، كان جِذْعاً في أعين المبتدعة، قيِّماً بالسُّنة. ت(٢٨٠).
الجرح ١٥٣/٦، والثقات لابن حبان ٤٥٥/٨، والسير٣١٩/١٣، والبداية والنهاية٧٤/١١، والشذرات١٧٦/٢ .

* يحيى بن عبد الله بن بُكير القرشي المخزومي مولاهم، المصري، وقد

١- البسملة والدعاء، في النسخة الأصل فقط.

٢- «أخبرنا» في (ج).

٣- انظر قول الشافعي ومتن الحديث في الرسالة (ص ١١٧).

٤- هو: يحيى بن ابراهيم بن محمد النيسابوري، محدث نيسابور وشيخ العدالة ببلده. تقدم في حديث رقم (١).

٥- «حدثنا» في باقي النسخ.

[مكرر١٠] قال: وحدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن[1] يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيريز، أنَّ رجلاً من بني كِنانة يُدعى المُخْدجي، سمع رجلاً بالشام يُدعى أبا محمد، يقول: إنَّ الوتر وَاجب.

= يُنسب الى جده، أثبت الناس في الليث، وثقه جماعة ، وتكلم بعضهم في سماعه من مالك. قال ابن معين: «سمع يحيى بن بكير الموطأ بعرض حبيب كاتب الليث، وكان شرَّ عرض»، ولكن الذهبي ذكر بأنه سمع الموطأ من مالك سبع عشرة مرة. ت(٢٣١)./ خ م ق.

التاريخ الكبير٨/٢٨٥، و الجرح٩/١٦٥، و الميزان٤/٣٩١، و السير١٠/٦١٢، و التهذيب١١/ ٢٣٧، و التقريب٧٥٨٠ .

* عبد الله بن مسلمة بن قَعْنَب القعنبي، أبو عبد الرحمن البصري، أصله من المدينة، وسكنها مدة. ثقة عابد، وهو أوثق مَنْ روى الموطأ، وكان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً. ت(٢٢١)./ خ م د ت س.

كتاب: من كلام أبي زكريا، يحيى بن معين في الرجال(١١٦)، و الثقات للعجلي٢٧٩ ، و الثقات لابن شاهين١٩٥، و الجرح٥/١٨١، و العبر١/٣٠١، و البداية و النهاية١٠/٢٩٦، و التهذيب٦/٣١، و التقريب٣٦٢٠ .

* يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ، أبو سعيد القاضي، تابعي ثقة ثبت. ت(١٤٣ وقيل بعدها)./ ع.

الطبقات لابن سعد٦/٣٤٤ و التاريخ الكبير٨/٢٧٥، و الثقات للعجلي٤٧٢، و الجرح٩/١٤٧ ، و العبر١/١٥١، و التهذيب١١/١٢٢، و التقريب٧٥٥٩ .

* محمد بن يحيى بن حَبَّان بن مُنْقذ المازني، الأنصاري المدني، أبوعبد الله، ثقة فقيه. ت(١٢١)./ ع.

التاريخ الكبير١/٢٦٥، و الجرح٨/١٢٢، و التهذيب٩/٥٠٧، و التقريب٦٣٨١.

١- العبارة: «حدثنا يحيى بن بكير...» الى هذا الموضع ساقطة من (ج).

فقال المخدجي: فرُحت الى عبادة بن الصامت، فاعترضت له وهو رائحٌ الى المسجد، فأخبرته بالذي قال. قال: كذب أبو محمد[1] .

---

* عبد الله بن مُحَيْريز بنُ جُنادة بن وهب الجُمَحي، المكي، كان يتيماً في حجر أبي محذورة بمكة، ثم نزل بيت المقدس. ثقة عابد. ت(٩٩)./ع.
الطبقات لابن سعد ٤٤٧/٧، والتاريخ الكبير ١٩٣/٥، والجرح ١٦٨/٥، والسير٤٩٤/٤، والتهذيب ٢٢/٦ .

* المُخْدَجي، أبو رُفَيْع، ويُقال اسمه: رُفيع، من بني كنانة. قال الذهبي: «لا يُعرف». وقال ابن عبد البر: «مجهول، لا يعرف الا بهذا الحديث». وقال عنه ابن حجر في التقريب: «مقبول». / د س ق.
الميزان٦٠٠/٤، والتهذيب٩٦/١٢،٣٣١، والتقريب٨١٠٠، والتلخيص الحبير ١٤٧/٢ .

* أبومحمد الأنصاري، صحابي، قيل اسمه: مسعود بن زيد، أو ابن أوس، وقيل اسمه: قيس بن عَبَاية، فأما مسعود فشهد بدراً وفتح مصر. قال ابن حجر: «وهو صاحب حديث الوتر، وردَّ ذلك عبادة بن الصامت». / د س ق.
الطبقات لابن سعد ٤٩٠/٣، وأسد الغابة ٢٨٦/٥، والتهذيب ٢٢٤/١٢.

١- قال ابن حبان: «قال أبو حاتم: قول عبادة: كذب أبو محمد. يريد به أخطأ. وكذلك قول عائشة حيث قالت لأبي هريرة. وهذه لفظة مستعملة لأهل الحجاز ، إذا أخطأ أحدهم يُقال له: كذب. والله جلَّ وعلا نزَّه أقدار الصحابة أصحاب رسول الله ﷺ عن إلزاق القدحَ بهم، حيث قال: ﴿يوم لا يُخْزي الله النبي والذين آمنوا معه نورهم﴾ [التحريم: ٨] فمن أخبر الله جلَّ وعز أنه لا يخزيه في القيامة لبالحريِّ أن لا يُجَّرح».
وقال ابن الأثير: «لم يُرد بقول: كذب أبو محمد، تعمد الكذب الذي هو ضد الصدق، لأن الكذب إنما يجيء في الأخبار، وأبو محمد إنما أفتى فُتيا رأى رأياً، وأخطأ فيه. وهو رجل من الانصار، له صحبة، ولا يجوز أن يُكذب في الأخبار عن النبي ﷺ. والعرب من عادتها أن تضع الكذب موضع الخطأ، فتقول: كذب سمعي، وكذب بصري، أي: أخطأ».
انظر/ الإحسان في صحيح ابن حبان (١١٦/٣)، وجامع الأصول (٥/٦).

سمعت رسول الله ﷺ يقول: (خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهنّ لم يُضيِّع منهن شيئاً استخفافاً بحقهنّ كان له عند الله عهد أن يُدخله الجنة، ومن لم يأتِ بهنّ فليس له عند الله عهد، إن شاء عذّبه وإن شاء أدخله ألجنة).

---

[١٠] تخريجه:

أورده المصنف من رواية مالك، والحديث في الموطأ (الصلاة/ الأمر بالوتر ص٩٠ رقم٢٦٦).

وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ وجوب الوتر ٥/٣ رقم٤٥٧٥). والحميدي في (١٩١/١ رقم ٣٨٨). وابن أبي شيبة في (الصلاة/ من قال الوتر سنة ٩١/٢ رقم ٦٨٥٢). وأحمد في (٣١٩/٥). والدارمي في (الصلاة/ باب في الوتر ٣٠٨/١ رقم ١٥٨٥). وابن ماجة في (الإقامة/ فرض الصلوات الخمس ٤٤٩/١ رقم ١٤٠١). والنسائي في (الصلاة/ المحافظة على الصلوات الخمس ٢٣٠/١). وابن حبان في (١١٥/٣ رقم ١٧٢٨ و ٦٤/٤ رقم ٢٤٠٨). والبيهقي في (٣٦١/١ و ٤٦٧،٨/٢ و ٢١٧/١٠) تسعتهم من طريق المخدجي عن ابن محيريز عن عبادة بن الصامت، وجاء في حديث بعضهم التصريح بذكر المخدحي، وبعضهم قال: «عن رجل من كنانة» قلت: وهو المخدجي. واللفظ عندهم بنحوه، الا أنه جاء في حديث البعض: (إن شاء عذبه وإن شاء غفر له)، وبعضهم أيضاً لم يذكر قول أبي محمد بأن الوتر واجب مكتفياً بذكر حديث النبي ﷺ.

وأخرجه أحمد في (٣١٧/٥) بمعناه،وزاد فيه (من أحسن وضوءهن، وصلاهن لوقتهن فأتم ركوعهن وسجودهن وخشوعهن كان له عند الله عهد).

وأبو داود في (الصلاة/ المحافظة على الصلوات ١١٥/١ رقم ٤٢٥) بنحو حديث أحمد. وأبو نعيم في الحلية (١٣٠/٥،١٣١) بنحو حديث البيهقي في «المعرفة» الا أنه فيه: (إن شاء رحمه وإن شاء عذبه). =

....

= والبيهقي في (٢١٥/٢) وفيه الزيادة الواردة في لفظ حديث أحمد السابق. وهؤلاء أربعتهم من طريق عبدالله بن الصنابجي عن عبادة ابن الصامت.

وأخرجه الطيالسي في(ص٧٨رقم٥٧٣) من طريق أبي إدريس الخولاني عن عبادة بن الصامت، بسياق آخر، ولفظ حديث النبي ﷺ يشبه ما ورد في طريق الصنابجي.

[١٠] درجته: إسناده صحيح لغيره .

صححه بعض العلماء. قال ابن الملقن: «صححه ابن حبان، وابن السكن، وقال ابن عبد البر: صحيح ثابت».

وقال ابن حجر: «قال ابن عبد البر: هو صحيح ثابت لم يختلف عن مالك فيه، والمُخْدَجي مجهول لا يعرف الا بهذا الإسناد. قال الشيخ تقي الدين القشيري في الإمام: انظر الى تصحيحه لحديثه مع حكمه بأنه مجهول».

قلت: في إسناده المخدجي، قال بعضهم: مجهول، وقال عنه ابن حجر: «مقبول». ولكن تابعه عبد الله الصنابجي عند أحمد بإسناد صحيح، وتابعه أبو إدريس الخولاني عند الطيالسي وفي إسناده شيخه زَمْعَة الجَنَدي وهو ضعيف.

تحفة المحتاج (٥٧٦/١)، التلخيص (١٤٧/٢)، والتقريب (٢٠٣٥).

[مكرر١٠] تقدم في الرواية السابقة (١٠) ، وإسناده صحيح لغيره كما تقدم .

وذكر الشافعي متن الحديث الذي :

[١١] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد، قال: حدثنا الأسفاطي - وهو عباس بن الفضل - ، قال: أخبرنا[1] ابراهيم ابن حمزة، قال: أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن يزيد بن الهاد.

---

[١١] رجال الإسناد:

* علي بن أحمد بن عبدان، أبو الحسن الأهوازي، وأصله شيرازي، وانتقل الى نيسابور. قال الذهبي: «ثقة مشهور». وفي المنتخب: «من كبار المحدثين المكثرين سماعاً ورواية». ت(٤١٥).
تاريخ جرجان٥٤٨، وتاريخ بغداد٣٢٩/١١، والسير٣٩٧/١٧، والمنتخب من السياق٣٧٤

* أحمد بن عبيد الصفار البصري، ثقة ثبت، صنَّف السنن.
تاريخ بغداد٢٦١/٤، والسير٤٣٨/١٥، والتذكرة٨٧٦/٣ .

* عباس بن الفضل الأسْفاطي البصري. قال عنه الدار قطني: «صدوق».
سؤالات الحاكم للدار قطني١٢٩، واللباب٥٤/١، والسير٣٨٧/١٣ .

* ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير الزبيري القرشي المدني أبوإسحاق. صدوق. ت(٢٣٠)./خ د س.
الطبقات لابن سعد ٤٤١/٥ ، ٤٤٢، والتاريخ الكبير ٢٨٣/١، الجرح٩٥/٢، والسير ٦٠/١١، والتهذيب١١٦/١، والتقريب١٦٨ .

* عبد العزيز بن أبي حازم: سلمة بن دينار، المدني ، أبو تمام. ثقة فقيه. وثقه النسائي، وابن معين، والعجلي، وابن نمير، والذهبي، وابن شاهين، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن أبي حاتم: «صالح الحديث»، وقال ابن حجر: «صدوق»./ ع.
الطبقات لابن سعده/٤٢٤، والتاريخ الكبير٦/٢٥، والثقات للعجلي٣٠٤، والجرح ٥/ ٣٨٢، والثقات لابن حبان١٨٧/٧، والثقات لابن شاهين٢٣٥، والسير٣٦٣/٨، والميزان ٦٢٦/٢، والتهذيب٣٣٣/٦، والتقريب٤٠٨٨ .

١- «حدثنا» في (د ، ت).

[١٢] واخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب، قال: أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي قال: أخبرنا جعفر بن محمد الفاريابي قال: أخبرنا[1] قتيبة، قال: أخبرنا[2] الليث، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم،

---

* يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، أبو عبد الله المدني. ثقة مكثر./ ع.

التاريخ الكبير٨/٣٤٤، والثقات للعجلي ٤٧٩، والجرح ٩/٢٧٥، والثقات لابن شاهين ٣٥١ ، والتهذيب١١/٣٣٩، والتقريب٧٧٣٧ .

[١١] تخريجه:

أخرجه البخاري في (المواقيت/ الصلوات الخمس كفارة ١/١٠٢) عن ابراهيم بن حمزة، عن ابن أبي حازم والدراوردي كلاهما عن ابن الهاد، به. وأبو عوانة في (١/٣٣٨ و ٢/٢٠) من طريق الدراوردي، عن ابن الهاد، به. وسيأتي تخريجه فيما يلي من طرق أخرى .

[١١] درجته: الحديث صحيح .

رجال إسناده ثقات سوى ابراهيم بن حمزة صدوق، وقد رواه البخاري عنه في الصحيح. وفي إسناده أيضاً الأسفاطي، قال عنه الدار قطني: "صدوق".

[١٢] رجال الإسناد:

* محمد بن عبد الله بن أحمد الرَّزجاهي البَسْطامي، أبو عمرو الشافعي. قال عنه الذهبي: "الفقيه الأديب المحدث". ت(٤٢٦).

التقييد لابن نقطة ١/٦٥، والسير ١٧/٥٠٤، والعبر ٢/٢٥٥، والطبقات للسبكي ٤/١٥١، والشذرات ٣/٢٣٠ .

* أبو بكر الإسماعيلي: أحمد بن ابراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني، الإمام الحافظ الفقيه الشافعي ، كان ثقة حجة كثير العلم. قال عنه الحاكم: "أبو بكر واحد عصره وشيخ المحدثين والفقهاء...". له تصانيف في الحديث والفقه ، وهو صاحب المستخرج على صحيح البخاري. ت(٣٧١).

التقييد لابن نقطة ١/١٤٣، والسير ١٦/٢٩٢ ، والطبقات للسبكي ٤/١٥١،

١- "حدثنا" في باقي النسخ.

٢- "حدثنا" في باقي النسخ.

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (أرأيتم لو أنَّ نهراً بباب أحدكم يغتسلُ منه كلَّ يوم خمس مرات، هل يبقى من دَرَنِه شيء؟ قالوا: لا. قال: فذلك مَثَل الصلوات الخمس، يمحو الله بهنَّ الخطايا) لفظ حديث الليث.

والبداية والنهاية ٣١٧/١١، والطبقات لابن قاضي شهبة١١٣/١ .

* جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض، أبو بكر الفاريابي، قاضي الدينور. قال عنه ابن كثير: «كان ثقة حافظاً حجة». وقال الذهبي: «الحافظ العلامة» ت(٣٠١).

تاريخ بغداد١٩٩/٧، والسير٩٦/١٤، والعبر٤٤١/١، والبداية والنهاية ١٢٩/١١.

* قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريق الثقفي مولاهم، أبو رجاء البَغْلاني، يقال اسمه: يحيى، وقيل: علي. و«قتيبة» لقبه. ثقة ثبت. ت(٢٤٠)./ ع.

الجرح١٤٠/٧، والثقات لابن حبان٢٠/٩، وتاريخ بغداد٤٦٤/١٢، والسير ١٣/١١، والبداية والنهاية٣٣٧/١٠، والتهذيب٣٥٨/٨، والتقريب٥٥٢٢ .

* الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي مولاهم، أبو الحارث، شيخ الديار المصرية وعالمها، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور. قال الشافعي: «الليث أفقه من مالك، الا أن أصحابه لم يقوموا به، وكان أتبع للأثر من مالك». ت(١٧٥)./ ع.

الطبقات لابن سعد٥١٧/٧، والتاريخ الكبير٢٤٦/٧، والثقات للعجلي٣٩٩، وتاريخ عثمان بن سعيد الدارمي ٤٣،١٥١، والجرح١٧٩/٧، والعبر٢٠٦/١، والتهذيب٤٥٩/٨ ، والتقريب٥٦٨٤ .

* محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد. ت(١٢٠)./ ع.

التاريخ الكبير ٢٢/١، والثقات للعجلي ٤٠٠، والجرح ١٧٤/٧، والثقات لابن حبان٣٨١/٥ ، والعبر١١٧/١، والتهذيب٥/٩، والتقريب٥٦٩١ .

* أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل اسمه: عبد الله، وقيل: اسماعيل. ثقة مكثر. ت(٩٤ وقيل ١٠٤)./ ع.

ومن[1] حديث ابن أبي حازم، قال[2]: عن النبي ﷺ: (أرأيتم لو أنّ بباب أحدكم نهراً يغتسل منه[3] كل يوم خمس مرات، كذلك الصلوات الخمس يُذهبن الخطايا).

رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد، وأخرجه البخاري عن ابراهيم بن حمزة عن عبد العزيز / بن أبي حازم وعبد العزيز الدراوردي، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد[4] . ١٢٤/ب

= الطبقات لابن سعد ١٢٧/٣، والتاريخ الكبير ١٣٠/٥، والثقات للعجلي ٤٩٩، والسير ٦٨/١، والبداية والنهاية١٢٢/٩، والتهذيب١١٥/١٢، والتقريب٨١٤٢ .

[١٢] تخريجه: أخرجه مسلم في (المساجد/ المشي الى الصلاة تمحى به الخطايا ٤٦٢/١). والترمذي في (الأمثال/ مثل الصلوات الخمس ١٥١/٥ رقم ٢٨٦٨) وقال: «هذا حديث حسن صحيح». كلاهما عن قتيبة، عن الليث وبكر بن مضر، عن ابن الهاد، به، وبنحو لفظه.

وأخرجه أحمد في(٣٧٩/٢). والدارمي في(الصلاة/ فضل الصلوات الخمس ٢١٣/١ رقم ١١٨٧). والنسائي في (الصلاة/ فضل الصلوات الخمس ٢٣٠/١). وأبو عوانة في (٢٠/٢). والبيهقي في (٣٦١/١). خمستهم من طريق الليث ـ وحده ـ عن ابن الهاد، به، وبنحو لفظه. =

١- «في» في باقي النسخ.

٢- «قال» ليست في باقي النسخ.

٣- «فيه» في (ج ، د).

٤- انظر بيان ذلك في التخريج.

....

= و أحمد في (٣٧٩/٢). وابن حبان في(١١٣/٣ رقم ١٧٢٣). كلاهما من طريق بكر بن مضر - وحده - عن ابن الهاد، به، وبنحو لفظه.

و أحمد في (٤٢٦/٢) من طريق عبد الله، عن ابن الهاد، به، وبنحو لفظه. وفي (٤٤١/٢) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، بمعناه.

[١٢] درجته: إسناده صحيح، والحديث متفق عليه.

جماع مواقيت الصلاة

أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا[1] الربيع، قال: قال الشافعي: "أَحْكَمَ الله جلّ ثناؤه بكتابه أنّ ما فرض من الصلوات موقوت، والموقوت - والله أعلم - الوقت الذي يصلّى فيه، وعددها، فقال جلّ ثناؤه: ﴿إنّ الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً﴾[2] . وقد ذكرنا نقل العامّة عدد الصلاة في مواضعها، ونحن [ذاكرون][3] الوقت[4]. فذكر الحديث الذي:

[١٣] أخبرناه أبوزكريا[5]، وأبوبكر[6]، وأبوسعيد[7]، قالوا: حدثنا أبوالعباس[8]، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهـــري، قال: أخَّرَ عمر بن عبد العزيز الصلاة، فقال له

---

[١٣] رجال الإسناد:

* سفيان بن عيينة بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، الا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، وكان من أثبت الناس في عمرو بن دينار. ت(١٩٨)./ ع.

الطبقات لابن سعد ٤٩٧/٥، وتاريخ الدارمي ٤١ ،٥٥، والتاريخ الكبير ٩٤/٤، والثقات للعجلي ١٩٤، والجرح ٢٢٥/٤، والثقات لابن شاهين ١٥٤،

١- «حدثنا» في (ج ، د ، ت).

٢- النساء (١٠٣).

٣- «ذاكرين» في الأصل، والتصويب من النسخ الأخرى.

٤- انظر ذلك في الأم (٧١/١).

٥- يحيى بن ابراهيم النيسابوري. تقدم في حديث رقم (١).

٦- أحمد بن الحسن القاضي. تقدم في حديث رقم (١).

٧- محمد بن موسى بن الفضل. تقدم في صفحة رقم (١٢٠).

٨- محمد بن يعقوب الأصم. تقدم في صفحة رقم (١٢٠)

عروة: إنَّ رسول الله ﷺ قال: (نزلَ جبريل عليه السلام فأمَّني فصليتُ معه، ثم نزل فأمني فصليت معه، ثم نزل فأمني فصليت معه، ثم نزل فأمني فصليت معه، ثم نزل فأمني فصليت معه. حتى عدَّ الصلوت الخمس).

فقال عمر بن عبد العزيز: اتَّقِ الله يا عروة، وانظر ما تقول. فقال له عروة: أخبرنيه بشير بن أبي مسعود، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

والعبر ١/٢٥٤، والتهذيب ٤/١٧٧، والتقريب ٢٤٥١ .

* محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشي الزهري، أبو بكر الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه. ت(١٢٥)./ ع.

الطبقات لابن سعد ٢/٣٨٨، وتاريخ الدارمي ٤٥، ٢٠٣، والتاريخ الكبير ١/٢٢٠، والثقات للعجلي٤١٢، والجرح٨/٧١، والثقات لابن شاهين٢٧٦، والعبر ١/١٢١، والبداية والنهاية ٩/٣٥٤، والتهذيب ٩/٤٤٥، والتقريب ٦٢٩٦ .

* عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، وُلد في خلافة عثمان. ت(٩٤)./ ع.

الطبقات لابن سعد٥/١٧٨، تاريخ الدارمي٢٠٣، التاريخ الكبير٧/٣١، والجرح ٦/٣٩٥، والعبر ١/٨٢، والتهذيب ٧/١٨٠، والتقريب ٤٥٦١ .

* بشير بن أبي مسعود: عقبة بن عمرو الأنصاري، له رؤية، تابعي ثقة. / خ م د س ق.

الطبقات لابن سعد ٥/٢٦٩، والتاريخ الكبير٢/١٠٤، الثقات للعجلي ٨٢، والتهذيب١/٤٦٦، والتقريب ٧٢٠ .

* أبو مسعود: عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، صحابي، شهد ليلة العقبة وهو صغير، مات قبل الأربعين وقيل بعدها./ ع.

الطبقات لابن سعد ٦/١٦، والتاريخ الكبير ٦/٤٢٩، والجرح ٦/٣١٣، والتهذيب ٧/٢٤٧، والتقريب ٤٦٤٧ .

....

---

[١٣] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (٤٩/١ رقم ١٤٤). وأخرجه الحميدي في (٢١٤/١ رقم ٤٥١). وابن أبي شيبة في (الصلاة/ باب في جميع مواقيت الصلاة ٢٨٢/١ رقم ٣٢٢٧)، كلاهما عن سفيان، به، وبنحو لفظه. وأبو عوانة في (٣٤١/١) من طريق الحسن بن محمد الزعفراني، عن سفيان، به. والحديث في الصحيحين من طريق مالك، عن الزهري، به. وسيأتي تخريجه من طريق مالك وغيره في طريقه الآتي برقم (١٥).

[١٣] درجته: إسناده صحيح، والحديث متفق عليه.

[١٤] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عبدوس، قال: حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبي، فيما قرأ على مالك.

[١٥] وأخبرنا أبو الحسَن على بن أحمد بن عبدان[1]، قال: أخبرنا[2] اسماعيل بن[3] إسحاق القاضي، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، أنَّ عمر بن عبد العزيز أخَّر الصلاة يوماً، [فدخلَ عليه عروة بن الزبير فأخبره أنَّ المغـيرة بن شـعبة أخَّر الصلاة يوماً وهو بالكوفة][4]، فدخـل عليه أبو مسعود

---

[١٤] تخريجه:

سبق تخريجه فيما مضى برقم (١٣)، من طريق سفيان عن الزهري، به.

وسيأتي تخريجه فيما يلي، من طريق مالك وغيره عن الزهري، به.

[١٤] درجته: إسناده صحيح، والحديث متفق عليه.

[١٥] رجال الإسناد:

* اسماعيل بن إسحاق بن اسماعيل بن حماد بن زيد، أبو إسحاق البصري الأزدي مولاهم. الفقيه المالكي، القاضي ببغداد، له تصانيف كثيرة، وأخذ العلم عن ابن المديني. ثقة حافظ. ت(٢٨٢).

الجرح١٥٨/٢، والثقات لابن حبان١٠٥/٨، وتاريخ بغداد٢٨٤/٦، والتقييد لابن نقطة ٢٤٠/١، والعبر ٤٠٦/١، والبداية والنهاية ٧٧/١١ .

[١٥] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية مالك. والحديث في الموطأ (أوقات الصلاة/ وقوت الصلاة ص١٣ رقم ١). وأخرجه أحمد في (٢٧٤/٥) =

١- «حمدان» في (د) وهو خطأ.

٢- «حدثنا» في باقي النسخ.

٣- في (د) مشطوب على: «اسماعيل بن ».

٤- ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، وأثبته من النسخ الأخرى.

فقال: (ما هذا يا مغيرة؟ أليس قد علمت أنَّ جبريل نزل فصلى، فصلى رسول الله ﷺ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم قال: بهذا أمرت).

فقال عمر لعروة: اعلم ما تحدث يا عروة، أَو أنَّ جبريل هو أقام لرسول الله ﷺ وقت / الصلاة؟ قال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه. ١٢٥/أ

قال عروة: ولقد حدثتني عائشة زوج النبي ﷺ، (أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهَر).

رواه الشافعي في كتاب القديم عن مالك بن أنس. وأخرجه البخاري في الصحيح ، عن القعنبي. وأخرجه مسلم، عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك[١].

= عن عبد الرحمن. والدارمي في (الصلاة/ مواقيت الصلاة ٢١٣/١ رقم ١١٨٩) عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي. والبخاري في (مقدمة مواقيت الصلاة ١٠١/١) عن القعنبي. ومسلم في (المساجد/ أوقات الصلوات الخمس ٤٢٥/١ رقم ٦١٠، ٦١١) عن يحيى بن يحيى. وأبو عوانة في (٣٤٠/١ ، ٣٤١) من طريق ابن وهب والقعنبي. وابن حبان في (٥/٣ رقم ١٤٤٧) من طريق القعنبي. والبيهقي في (٣٦٣/١) من طريق القعنبي، ويحيى بن يحيى.

كلاهما : يحيى بن يحيى، وابن وهب، تابعا القعنبي في الرواية عن مالك، به.

وأخرجه البخاري في (٢١٣/٢)، ومسلم في (المساجد/ أوقات الصلوات الخمس ٤٢٥/١). وابن ماجة في (الصلاة/ مواقيت الصلاة ٢٢٠/١ رقم ٦٦٨). والنسائي في (مقدمة كتاب مواقيت الصلاة ٢٤٥/١). وأبو عوانة في (٣٤٢/١). وابن حبان في (٤/٣ =

١- انظر/ بيان مواضع ذلك في التخريج.

....

= رقم ١٤٤٥). ستتهم منْ طريق الليث عن الزهري، به.
وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ المواقيت ١/٥٤٠ رقم ٢٠٤٤ ، ٢٤٥) عن معمر ، وابن جريج، كلاهما عن الزهري، به. والبخاري في (المغازي/ شهود الملائكة بدراً ١٢/٣) من طريق شعيب عن الزهري، به.

[١٥] درجته: إسناده صحيح، والحديث متفق عليه.

[١٦] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو بكر أحمد بن الحسن[١] القاضي، قالا: أخبرنا[٢] أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: أخبرنا[٣] الربيع بن سليمان، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني أسامة ابن زيد، أنَّ ابن شهابٍ أخبره، أنَّ عمر بن عبد العزيز كان قاعداً على المنبر فأخَّر العصر شيئاً، فقال له عروة: أما إنَّ جبريل عليه السلام أخبر محمداً ﷺ بوقت الصلاة.

فقال له عمر: اعلم ما تقول. فقال عروة: سمعت بشير بن أبي مسعود الأنصاري يُحدث عن أبيه قال سمعت[٤] رسول الله ﷺ

---

[١٦] رجال الإسناد:

* عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري، الفقيه، ثقة حافظ عابد. ت(١٩٧)./ ع.

التاريخ الكبير ٢١٨/٥، والثقات للعجلي ٢٨٣، والجرح ١٨٩/٥، والثقات لابن شاهين١٨٧، والعبر ٢٥١/١، والتهذيب ٧١/٦، والتقريب ٣٦٩٤ .

* أسامة بن زيد الليثي مولاهم، أبو زيد المدني، صدوق يهم. ت(١٥٣)./ خت م٤.

التاريخ الكبير ٢٢/٢، وتاريخ الدارمي ٦٦، والضعفاء للعقيلي ١٧/١، والجرح ٢٨٤/٢، والميزان ١٧٤/١، والتهذيب ٢٠٩/١، والتقريب ٣١٧ .

[١٦] تخريجه:

أخرجه أبو داود في (الصلاة/ المواقيت ١٠٨/١ رقم ٣٩٤) عن محمد بن مسلمة، عن ابن وهب، بإسناده ونحو لفظه. والطحاوي في الشرح (١٥٤/١). والحاكم في(١٩٢/١ ، ١٩٣) عندهما من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن ابن وهب، بإسناده وذكر طرفاً من الحديث فقط. =

١- «الحسين» في (ت) وهو خطأ.

٢- «حدثنا» في باقي النسخ.

٣- «حدثنا» في (ت ، د).

٤- تكرر بعدها: «سمعت بشير بن أبي مسعود» وهو سهو من الناسخ.

يقول: (نزل جبريل عليه السلام فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، يحسب [1] بأصابعه خمس صلوات، فرأيت رسول الله ﷺ يصلي الظهر حين تزول الشمس وربما أخَّرها حتى[2] يشتد الحر، ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحُلَيْفة[*] قبل غروب الشمس، ويصلي المغرب حين تسقط الشمس، ويصلي العشاء حين يسودُّ الأفق، وربما أخَّرها[3] حتى يجتمع الناس، ويصلي[4] الصبح بغلس، ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها، ثم كانت صلاته بعد ذلك بغلس حتى مات لم يعد الى أنْ يُسفر).

= وأخرجه ابن خزيمة في (١/١٨١ رقم ٣٥٢) عن الربيع، بإسناده ونحو لفظه. وابن حبان في (٣/٥ رقم ١٤٤٦ ، ٣/٢٥ رقم ١٤٩٢) عن ابن خزيمة بإسناده. والدار قطني في (١/٢٥٠ رقم ١) عن عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، عن الربيع، به. والبيهقي في (١/٣٦٣) بإسناده ولفظه هنا.

١- «فحسب» في (د ، ت)، وفي هامش (ت) بنحو ما في الأصل.

٢- «حين» في باقي النسخ.

٣- «أخَّر» في (ج).

٤- «وصلى» في باقي النسخ.

(*) ذا الحُلَيْفَة : قرية بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة ، ومنها ميقات أهل المدينة . معجم البلدان (٢/٢٩٥) .

قال أحمد: هذا الذي رواه أسامة في [تفسير][1] الأوقات خبر من أبي مسعود عما رآه[2]. وبيان كيفية صلاة جبريل عليه السلام في خبر ابن عباس وغيره[3]. وقد روى أبو بكر بن حزم[4] في حديث أبي مسعود معنى رواية ابن عباس.

---

[١٦] درجته: إسناده ضعيف.

فيه أسامة بن زيد الليثي، مختلف فيه والأكثر على تضعيفه، وتركه يحيى بن سعيد، وقال ابن حجر: «صدوق يهم». وقد تفرَّد أسامة برواية الحديث عن الزهري بهذا اللفظ، وذلك بذكره أوقات الصلوات الخمس. فقد رواه سفيان، ومالك، والليث، وشعيب، ومعمر، وابن جريج، جميعهم عن الزهري، وورد في حديثهم إمامة جبريل بالنبي ﷺ دون ذكر المواقيت. وسبق تخريجه من هذه الطرق في رقم (١٣، ١٥).

١- في الأصل: «تغير»، والصواب ما في النسخ الأخرى كما هو مثبت أعلاه.

٢- «كما رواه» في (ج، د).

٣- سيأتي حديث ابن عباس فيما يلي.

٤- سيأتي حديثه من هذا الوجه برقم (٢٨، ٢٩).

[١٧] أخبرنا أبو عبد الله، وأبو بكر، وأبو زكريا، وأبو سعيد[١]، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، / قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا [٢] عمرو بنُ أبي سلمة، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبدالرحمن بن الحارثُ المخزومي، عن حكيم بن حكيم، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ [قال][٣]: ([أمّني][٤] جبريل عليه السلام عند باب البيت مرتين فصلى الظهر حين كان الفيء ١٢٥/ب

---

[١٧] رجال الإسناد:

* عمرو بن أبي سلمة التّنّيسي، أبو حفص الدمشقي، مولى بني هاشم، صدوق له أوهام. ت(٢١٣)./ ع.

التاريخ الكبير٦/٣٤١، والضعفاء للعقيلي٣/٢٧٢، والعبر ١/٢٨٧ ، والميزان ٣/٢٦٢ ، والتهذيب ٨/٤٣، والتقريب ٥٠٤٣ .

* عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، أبو محمد الجهني مولاهم، المدني ، صدوق. قال الإمام أحمد: «كان معروفاً بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح وإذا حدث من كتب الناس وهم، وكان يقرأ من كتبهم فيخطيء، وربما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمر». وقال المزي: «روى له البخاري مقروناً بغيره». ت(١٨٧) وقيل قبلها بسنة./ ع.

الطبقات لابن سعد٥/٤٢٤، والتاريخ الكبير٦/٢٥، وتاريخ الدارمي ١٢٥ ، ١٧٥، والضعفاء للعقيلي ٤/٢٠، والجرح٥/٣٩٥، والميزان٢/٦٣٣، والتهذيب ٦/٣٥٣، والتقريب٤١١٩ .

* عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عيّاش بن أبي ربيعة المخزومي، أبو الحارث. صدوق له أوهام. ت(١٤٣)./ بخ ٤.

١- ترتيب شيوخ المؤلف في النسخ الأخرى مختلف عما في الأصل.

٢- «حدثنا» في (د ، ت).

٣- زيادة عن الأصل، أثبتها من النسخ الأخرى.

٤- في الأصل: «أتاني» وهو خطأ، والصواب ما في النسخ الأخرى كما هو مثبت أعلاه.

مثل الشراك[1]، ثم صلى العصر حين كان كل شيء بقدر ظله، وصلى المغرب حين أفطر الصائم، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الصبح حين حرم الطعام والشراب على الصائم، ثم صلى المرة الآخرة[2]

التاريخ الكبير ٥/ ٢٧١ ، والجرح ٥/ ٢٢٤ ، والميزان٢/ ٥٥٤ ، والتهذيب ٦/ ١٥٥ ، والتقريب ٣٨٣١ .

* حكيم بن حكيم بن عباد بن حُصيف الأنصاري الأوسي. صدوق./ ع.

التاريخ الكبير٣/ ١٧ ، والجرح٣/ ٢٠٢ ، والميزان١/ ٥٨٤ ، والتهذيب٢/ ٤٤٨ ، والتقريب١٤٧١.

* نافع بن جبير بن مطعم النوفلي، المدني، ثقة فاضل. ت(٩٩)./ ع.

الطبقات لابن سعد٥/ ٢٠٥ ، والتاريخ الكبير٨/ ٨٢ ، والجرح٨/ ٤٥١ ، والتهذيب ١٠/ ٥٠٤ ، والتقريب ٢٠٧٢ .

[١٧] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (١/ ٥٠ رقم ١٤٥). وأخرجه الدار قطني في (١/ ٢٥٨ رقم ٦). والحاكم في (١/ ١٩٣). والبيهقي في (١/ ٣٦٤ ، ٣٦٧). ثلاثتهم من طريق الدراوردي عن عبد الرحمن ابن الحارث، بإسناده ونحو لفظه.

وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ المواقيت ١/ ٥٣١ رقم ٢٠٢٨). وابن أبي شيبة في (الصلاة/ مواقيت الصلاة ١/ ٢٨٠ رقم ٣٢٢٠). وأحمد في (١/ ٣٣٣ ، ٣٥٤). وعبد بن حميد في (١/ ٥٩٤). وأبو داود في (الصلاة/ المواقيت ١/ ١٠٧ رقم ٣٩٣). وابن خزيمة في (١/ ١٦٨ رقم ٣٢٥). والطحاوي في الشرح (١/ ١٤٦). =

١- قال ابن الأثير: «الشراك: أحد سُيور النعل التي تكون على وجهها، وقدره ها هنا ليس على معنى التحديد، ولكن زوال الشمس لا يبين الا بأقل ما يُرى من الظل». انظر/ النهاية (٢/ ٤٦٧).

٢- «الأخيرة» في (د ، ت).

الظهر حين كان كل شيء قدر ظله قدر العصر بالأمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل[1] شيء مثليه، ثم صلى المغرب للقدر[2] الأول لم يؤخرها، ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل ، ثم صلى الصبح حين أسفر، ثم الْتَفَتَ فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت ما بين هذين الوقتين).

قال الشافعي[3]: وبهذا نأخذ، وهذه المواقيت في الحضر.[4]

= والدارقطني في (٢٥٨/١ رقم٦). والحاكم في(١٩٣/١). والبيهقي في(١/ ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٨، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٧). عشرتهم من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن الحارث، بإسناده ونحو لفظه.

وأخرجه ابن خزيمة في(١٦٨/١رقم٣٢٥) من طريق مغيرة بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن الحارث، بإسناده ونحو لفظه.

والترمذي في (الصلاة/ ما جاء في المواقيت ٢٧٨/١ رقم ١٤٩) وقال: "حديث ابن عباس حديث حسن صحيح". والطحاوي في الشرح (١٤٧/١). كلاهما من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن الحارث بإسناده ونحو لفظه.

والطحاوي في الشرح (١٤٦/١) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عبدالرحمن بن الحارث، به. والدار قطني في (٢٥٨/١ رقم ٧). والحاكم في (١٩٧/١). كلاهما من طريق سليمان بن بلال، عن عبدالرحمن بن الحارث، به، مختصراً.

وتابع عبيدُ الله بن عمر، وزيادُ بن أبي زياد، وعبيدُ الله بن مقسم، ثلاثتهم حكيماً في روايته عن نافع بن جبير. وذلك فيما أخرجه الدار قطني في (٢٥٨/١، ٢٥٩ رقم ٨، ٩، ١٠). =

١- "كل" ساقطة من (ج).

٢- "كالقدر" في (د).

٣- انظر كلام الشافعي في الأم (٧١/١).

٤ـ معنى ذلك أن أداء كل صلاة في وقتها ـ سواء في أوله أو آخره ـ خاص بالمقيم فقط . بخلاف المسافر فيصح له الجمع بأن يصلي صلاة المغرب في وقت صلاة العشاء مثلاً . وهذا ما يدل عليه تتمة كلام الشافعي في الأم (٧١/١) .

....

وهي متابعات ضعيفة، فإن في إسنادها محبوب بن الجهم بن واقد مولى حذيفة، أشار الذهبي في الميزان (٣/١٤٤) الى ضعفه، وذكر حديثه هذا، وقال: «لايتابع عليه». وفي الثاني: الواقدي. وفي الثالث: أحمد بن الفرج، أبو عتبة، ضعفه محمد بن عون الطائي، وقال ابن عدي: «لا يحتج به»، وقال ابن أبي حاتم: «محله الصدق». انظر/ الجرح (٢/٦٧)، والميزان (١/١٢٨).

وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ المواقيت ١/٥٣١ رقم ٢٠٢٩) من طريق جبير ابن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه، الا أنه لم يذكر وقت صلاة الظهر في اليوم الثاني، وزاد: «هذه صلاة النبيين قبلك، فالزم».

[١٧] درجته: إسناده صحيح لغيره.

في إسناده الدراوردي «صدوق» وقد تابعه الثوري وآخرون غيره. وفي إسناده حكيم بن حكيم «صدوق» ، وعبد الرحمن بن الحارث «صدوق»، وقد توبعا من طرق ضعيفة ذكرتها في التخريج.

وصحح الحديث ابن عبد البر وابن العربي كما نقله ابن حجر في التلخيص (١/١٧٣) . وصححه النووي في المجموع (٣/٢٥) ، وابن السكن كما في تحفة المحتاج (١/٢٤٤) . وحسنه البغوي في شرح السنة (٢/١٨٣) . وحسنه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على سنن الترمذي (١/٢٨٣) . وقال الشيخ الألباني في إرواء الغليل (١/٢٦٨) : " فالسند حسن والحديث صحيح بهذه المتابعة " .

وللحديث شواهد بمعناه من حديث جابر بن عبد الله ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي سعيد الخدري ، وستأتي تباعاً في هذا الباب .

[١٨] وأخبرنا أبوسعيد يحيى بن محمد بن يحيى، قال: أخبرنا[١] أبوبحر البربهاري، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فذكــره بإسناده ومعناه.

أخرجه أبو داود في كتاب السنن[٢] من حديث سفيان الثوري[٣]، عن عبدالرحمن[٤].

---

[١٨] رجال الإسناد:

* يحيى بن محمد بن يحيى، أبوسعيد الإسفراييني. لم أعثر على ترجمته.
* أبوبحر البَرْبَهاري، محمد بن الحسن بن كوثر. قال الذهبي: «معروف واهٍ». وقال البرقاني: «كان كذاباً». وقال أبو نعيم: «كان الدارقطني يقول لنا: اقتصروا من حديث أبي بحر على ما انتخبه فحسب». وقال ابن أبي الفوارس: «فيه نظر». ت(٣٦٢).

تاريخ بغداد٢/٢٠٩، والسير ١٦/١٤١، والميزان ٣/٥١٩، والعبر ٢/١١٤، والبداية والنهاية ١١/٢٩٣، ولسان الميزان ٥/١٣١.

* بشر بن موسى بن صالح بن شيخ، أبو علي الأسدي البغدادي. قال الذهبي: «وكان ثقة رئيساً محتشماً كثير الرواية»، وقال ابن كثير: «وكان ثقة أميناً حافظاً». ت(٢٨٨).

الجرح ٢/٣٦٧، وتاريخ بغداد ٧/٨٦، والتقييد لابن نقطة ١/٢٦٠، والعبر ١/٤١٤، والبداية والنهاية ١١/٩٠، والشذرات ٢/١٩٢.

١- «حدثنا» في باقي النسخ.

٢- سبق تخريجه فيما مضى برقم (١٧) من طريق الثوري وغيره، وانظر موضعه من سنن أبي داود في التخريج.

٣- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة. ت (١٦١). / ع.

انظر/الطبقات لابن سعد(٦/٣٧١)، والتاريخ الكبير(٤/٩٢)، والثقات للعجلي (١٩٠)، والجرح (٤/٢٢٢)، والعبر (١/١٨١)، والتهذيب (٤/١١١)، والتقريب (٢٤٤٥).

٤- عبد الرحمن بن الحارث المخزومي. تقدمت ترجمته في الحديث السابق رقم (١٧).

[١٩] وروينا حديث إمامة جبريل، النبيَّ ﷺ، عن جابر بن عبد الله.

[٢٠] وأبي مســعـود[1]

---

* عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي، المكي، أبو بكر الحميدي. ثقة حافظ فقيه من أجل أصحاب ابن عيينة، صاحب المسند، قال الحاكم: «كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه الى غيره». ت(٢١٩)./ خ م د ت س فق.

التّاريخ الكبير ٩٦/٥، والثقات للعجلي ٢٥٦، والجرح ٥٦/٥، والتقييد لابن نقطة ٤١/٢ ، والعبر ٢٩٧/١، والبداية والنهاية ٢٩٤/١٠، والتهذيب ٢١٥/٥، والتقريب ٣٣٢٠ .

[١٨] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الحميدي، ولم أقف عليه في مسند الحميدي.

وسبق تخريجه من طريق الدراوردي وغيره، فيما مضى برقم (١٧).

[١٨] درجته : إسناده ضعيف جدا .

لأجل البربهاري فإنه واه جدا . والحديث صحيح لغيره ، وقد صححه ابن عبد البر وابن العربي وابن السكن والنووي كما هو مبين في طريقه برقم (١٧) .

[١٩] سيأتي تخريجه والحكم عليه في رقم (٣٣) حيث ورد في ذلك الموضع بالإسناد.

[٢٠] سبق برقم (١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦)، والحديث متفق عليه.

١- في (د ، ت): «ابن مسعود» وهو خطأ. وقد تقدم حديث أبي مسعود في إمامة جبريل النبي ﷺ برقم (١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦).

[٢١] وعبد الله بن عمرو.

---

[٢١] تخريجه:

أخرجه البيهقي في (٣٦٩/١) ولفظه: (سأل رجل رسول الله ﷺ عن وقت الصلاة، فصلى الظهر حين فاء الفيء، وصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله، وصلى المغرب حين وجبت الشمس، وصلى العشاء حين غاب الشفق، وصلى الصبح حين بدا أول الفجر. ثم صلى الظهر اليوم الثاني حين كان ظل كل شيء مثله، وصلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، وصلى المغرب حين وجبت الشمس، وصلى العشاء في ثلث الليل، وصلى الصبح بعدما أسفر، ثم قال: إنَّ جبريل أمَّني ليعلمكم أن ما بين هذين الوقتين وقت).

[٢١] درجته: **إسناده حسن لغيره.**

فيه محمد بن عقبة بن علقمة البيروتي، قال عنه ابن أبي حاتم: «صدوق».
وفيه: أبوه عقبة، قال عنه ابن معين: «لا بأس به»، ووثقه النسائي، وأبو مسهر، وابن خراش، والحاكم، وقال العقيلي: «لا يتابع على حديثه». وقال ابن حبان: «يعتبر بحديثه من غير رواية ابنه محمد بن عقبة عنه، لأن محمداً كان يدخل عليه الحديث». وقال ابن عدي: «روى عن الأوزاعي ما لم يوافقه عليه أحد». وقال ابن حجر: «صدوق» وذكر قول ابن حبان السابق.
قلت: حديثه هذا من رواية محمد بن عقبة عن أبيه عن الأوزاعي.

وله شواهد بمعناه من حديث ابن عباس السابق برقم (١٧، ١٨)، ومن حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله الآتية فيما يلي بأرقام (٢٢، ٢٣، ٣٥).

انظر/ الجرح (٣٦/٨)، والتهذيب (٢٤٧/٧)، والتقريب (٤٦٤٥).

[٢٢] وأبي هـريــــرة .

---

[٢٢] تخريجه:

أخرجه النسائي في (المواقيت/ آخر وقت الظهر ٢٤٩/١). والطحاوي في الشرح (١٤٧/١). والدار قطني في (٢٦١/١ رقم ١٨، ١٩). والحاكم في (١٩٤/١) وصححه على شرط مسلم. جميعهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه البزار في (١٨٧/١ رقم ٣٦٨). والدار قطني في الموضع السابق رقم (٢٠). والحاكم في الموضع السابق، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». والبيهقي في (٣٦٩/١) عن الحاكم بإسناده. أربعتهم من طريق محمد بن عمار بن سعد المؤذن، عن أبي هريرة.

وفي الحديث ذكر إمامة جبريل بالنبي ﷺ الصلوات الخمس مرتين، كل صلاة بوقتين، الا المغرب في وقت واحد في المرتين، وجاء فيه: (الصلاة ما بين صلاتك أمس وصلاتك اليوم).

[٢٢] درجته: إسناده حسن لذاته، صحيح لغيره .

رجال إسناده ثقات سوى محمد بن عمرو بن علقمة. وثقه ابن معين والنسائي، وتكلم فيه آخرون، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام». وتابعه محمد بن عمار بن سعد المؤذن، وثقه ابن حبان، وقال عنه ابن حجر: «مستور».

وللحديث شواهد بمعناه من حديث ابن عباس برقم (١٧ ، ١٨)، ومن حديث عبدالله بن عمرو السابق، ومن حديث أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله ورقمهما (٢٣ ، ٣٥).

قال ابن حجر: «رواه النسائي بإسناد حسن، فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وصححه ابن السكن والحاكم. وقال الترمذي في العلل: حسن».

انظر/ التهذيب (٣٧٥/٩)، والتقريب (٦١٨٨)، والتلخيص (١٧٣/١).

[٢٣] وأبي سعيد الخدري ، رضي الله عنهم.

أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي: وقت العصر [في][١] الصيف إذا جاوز ظل كل شيء مثله بشيء[٢] ما كان ، [وذلك][٣] حين ينفصل من[٤] آخر وقت الظهر.

قال:[*] وبلغني عن بعض أصحاب ابن عباس، أنه قال ما معنى ما وصفت، [وأحسبه][٥] ذكره عن ابن عباس، وابن عباس أراد به صلاة العصر[٦] في آخر وقت الظهر على هذا المعنى، لأنه صلَّاها حين كان ظل كل شيء مثله، يعني: حين تم ظل كل شيء مثله، جاوز ذلك بأقل ما يجاوزه.[٧]

---

[٢٣] تخريجه:

أخرجه أحمد في (٣/٣٠). والطحاوي في الشرح (١٤٧/١). والطبراني في الكبير ، كما في المجمع (٣٠٣/١)، وقال الهيثمي: «وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف». ثلاثتهم من طريق عبد الله بن لهيعة، عن بكير بن الأشج، عن عبدالملك بن سعيد بن سويد الساعدي ، عن أبي سعيد الخدري.

١- في الأصل: «منْ» ، وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه.

٢- «لشيء» في (ت)، وساقطة من (د). والصواب ما في الأصل كما هو مثبت أعلاه، وهو هكذا في الأم.

٣- في الأصل: «لأن ذلك»، والتصويب من النسخ الأخرى.

٤- «منه» في (د).

٥- كلمة: «وأحسبه» غير واضحة في الأصل، وأثبتها من النسخ الأخرى.

٦- ورد في هذا الموضع زيادة عبارة: «من آخر وقت العصر» في الأصل فقط، وهي خطأ من الناسخ يخلُّ باستقامة المعنى. والصواب بدون هذه الزيادة.

٧- انظر كلام الشافعي في الأم (٧٣/١).

(*) القائل هو الإمام الشافعي .

....

= وفي الحديث ذكر إمامة جبريل عليه السلام بالنبي ﷺ الصلوات الخمس مرتين، كل صلاة في وقتين الا المغرب في وقت واحد، وجاء فيه: (الصلاة فيما بين هذين الوقتين).

[٢٣] درجته: إسناده ضعيف. ويتقوى بشواهده **إلى درجة الحسن لغيره**.

في إسناده ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه، والذين رَووا عنه هذا الحديث لم يُذكروا في عداد الرواة الذين سمعوا منه قبل الإختلاط.

ويشهد له حديث أبي هريرة السابق برقم (٢٢)، وحديث ابن عباس السابق برقم (١٧ ، ١٨)، وحديث عبد الله بن عمرو السابق برقم (٢١)، وحديث جابر ابن عبد الله وسيأتي برقم (٣٥).

انظر/ التهذيب(٥/٣٧٣)، والتقريب(٣٥٦٣)، والكواكب النيرات(٤٨١).

[٢٤] قال أحمد: قد روينا عن طاوس[1] عن ابن عباس، أنه قال: (وقت الظهر الى العصر، والعصر الى المغرب).

[٢٥] وروينا من[2] حديث / عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبي ﷺ قال: (وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله لم يحضر العصر). ١٢٦

قال الشافعي: ومن أخّر العصر حى يُجاوز ظل كل شيء مثليه في الصيف أو قدر ذلك في الشتاء، فقد فاته الاختيار ولا يجوز عليه أن يقال قد فاته وقت العصر مطلقاً.

---

[٢٤] تخريجه: أخرجه البيهقي في (١/٣٦٦) بلفظه هنا، وله تتمة.

[٢٤] درجته: إسناده ضعيف.

لأجل ليث بن أبي سليم، قال عنه ابن حجر: «صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فتُرك». وتركه القطان، وابن مهدي، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وقال: «كان ليث ضعيف الحديث عن طاوس». قلت: وهذا الحديث من رواية ليث عن طاوس.

انظر/ الضعفاء للعقيلي (٤/١٤)، والميزان (٣/٤٢٠)، والتهذيب (٨/٤٦٥)، والتقريب (٥٦٨٥).

[٢٥] سيأتي الحديث مسنداً برقم (٣٩)، وأخّرت تخريجه وبيان حكمه الى ذلك الموضع.

١- طاوس بن كَيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم، الفارسي، يقال اسمه: ذكوان. وطاوس لقب. ثقة فقيه فاضل. قال ابن حبان: «كان من عباد أهل اليمن ومن سادات التابعين، وكان مستجاب الدعوة». وقال ابن عيينة: «متجنبوا السلطان ثلاثة: أبو ذر في زمانه، وطاوس في زمانه، والثوري في زمانه». ت(١٠٦) وقيل غير ذلك./ ع.

الطبقات لابن سعد(٥/٥٣٧)، والتاريخ الكبير (٤/٣٦٥)، والثقات للعجلي (٢٣٤)، والجرح (٤/٥٠٠)، والعبر (١/٩٩)، والتهذيب (٥/٨)، والتقريب (٣٠٠٩).

٢- «في» في باقي النسخ.

[٢٦] واحتجَّ بما أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، أنَّ مالكاً أخبرهم ، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، وعن بُسْر بن سعيد، وعن الأعرج يحدثونه عن أبي هريـرة،

---

[٢٦] رجال الإسناد:

❊ زيد بن أسلم العدوي، مولى ابن عمر، ثقة عالم ، وكان يرسل. ت (١٣٦)./ ع.

التاريخ الكبير٣/٣٨٧ ،والجرح٣/٥٥٥ والعبر١/١٤١ ، والبداية والنهاية ١٠/٦٣ ، والتهذيب ٣/٣٩٥ ، والتقريب ٢١١٧ .

❊ عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني، مولى ميمونة، ثقة فاضل. ت(٩٤) وقيل بعد ذلك./ ع.

التاريخ الكبير ٦/٤٦١ ، والثقات للعجلي ٣٣٤ ، والجرح ٦/٣٣٨ ، والعبر ١/٩٤ ، والتهذيب ٧/٢١٧ ، والتقريب ٤٦٠٥ .

❊ بُسْر بن سعيد المدني، مولى ابن الحضرمي، ثقة جليل. قال أبو حاتم: «هو من التابعين، لا يُسأل عن مثله». ت(١٠٠)./ ع.

الطبقات لابن سعد ٥/٢٨١ ، والتاريخ الكبير ٢/١٢٢ ، والجرح ٢/٤٢٣ ، والعبر ١/٨٩ ، والتهذيب ١/٤٣٧ ، والتقريب ٦٦٦ .

❊ عبد الرحمن بن هُرْمُز الأعرج، أبو داود المدني، مولى ربيعة بن الحارث، ثقة ثبت عالم. ت(١١٧)./ ع.

الطبقات لابن سعد ٥/٢٨٣ ، والتاريخ الكبير ٥/٣٦٠ ، والجرح ٥/٢٩٧ ، والعبر ١/١١١ ، والتهذيب ٦/٢٩٠ ، والتقريب ٤٠٢٣ .

[٢٦] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي عن مالك. والحديث في الموطأ (المواقيت/ الباب الأول ص١٥ رقم٤). وفي مسند الشافعي (١/٥٤ رقم ١٦١)، وفي السنن (ص١٧٩ رقم١٠٩).

وأخرجه البخاري في (الصلاة/ من أدرك من الفجر ركعة ١/١٠٩). وأبو عوانة في (١/٣٥٨). وابن حبان في (٣/٥٧ رقم ١٥٨١). =

أنَّ رسول الله ﷺ قال: (من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر). رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي. ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك[1].

أخبرنا أبوسعيد، قال: حدثنا أبوالعباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي: لا وقت للمغرب الا وقتاً واحداً، وذلك حين تجب[2] الشمس. وذلك بيِّن في حديث إمامة جبريل عليه السلام النبي ﷺ وفي غيره[3].

= والبيهقي في (٣٦٧/١ ، ٣٨٦). أربعتهم من طريق القعنبي.

ومسلم في(المساجد/ من أدرك ركعة من الصلاة٤٢٤/١) عن يحيى بن يحيى. وأحمد في (٤٦٢/٢) عن إسحاق. والدارمي في (الصلاة/ من أدرك ركعة... ٢٢٢/١ رقم ١٢٢٥) عن عبيد الله بن عبد المجيد. والترمذي في (الصلاة/ فيمن أدرك ركعة من العصر ٣٥٣/١ رقم ١٨٦) من طريق معن. والنسائي في (المواقيت/ من أدرك ركعتين من العصر ٢٥٧/١) عن قتيبة. وابن خزيمة في (٩٣/١). وأبو عوانة في (٣٥٨/١) كلاهما من طريق عبد الله بن وهب. والطحاوي في الشرح (١٥١/١) من طريق بشر بن عمر. وابن حبان في (٤٧/٣ رقم ١٥٥٥) من طريق أحمد بن أبي بكر.

جميعهم: القعنبي، ويحيى، وإسحاق، وعبيد الله، ومعن، وقتيبة، وبشر، وأحمد بن أبي بكر، عن مالك، بإسناده ونحو لفظه.

وللحديث طرق كثيرة، فقد رواه الدراوردي، وزهير بن محمد، وعبدالله بن جعفر، وحفص بن ميسرة، أربعتهم عن زيد بن أسلم، بإسناده ونحو لفظه. وورد من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن، وابن عباس، وأبي صالح، ثلاثتهم عن ابن هريرة. ورغبة في الاختصار تركت ذكر المصادر التي أخرجت الحديث من هذه الطرق.

[٢٦] درجته: إسناده صحيح. والحديث متفق عليه.

---

١ ـ انظر بيان ذلك في التخريج .

٢ ـ الوجوب : السقوط والوقوع . والمعنى سقوطها مع المغيب. النهاية لابن الأثير (١٥٤/٥) .

٣ ـ انظر كلام الشافعي في الأم (٧٣/١) .

أمَّا حديث إمامة جبريل عليه السلام فقد مضى ذكره[1]. ورواه في القديم من وجهين آخرين مرسلاً.

[٢٧] قال الزعفراني: قال أبو عبد الله[2]: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد[3]، وعبد الله بن أبي بكر[4]، عن أبي بكر بن عمرو ابن حزم[5]: (أنَّ النبي ﷺ سُئل عن وقت الصلاة؟ فجعل لها وقتين وقتين، الا المغرب فإنه قال: إذا غربت الشمس) كذا رواه عن ابن عيينة منقطعاً مختصراً.

---

[٢٧] تخريجه: لم أقف عليه من رواية الشافعي. وسيأتي تخريجه من طريق سليمان بلال عن يحيى بن سعيد فيما يلي.

[٢٧] درجته: **إسناده ضعيف .**

رجال إسناده ثقات، الا أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أرسله الى النبي ﷺ. وصرَّح في الرواية الآتية بذكر الصحابي أبومسعود الأنصاري في إسناده، وهو منقطع إذ لم يسمع أبو بكر بن محمد من أبي مسعود.

١- سبق من حديث أبي مسعود برقم (١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦). ومن حديث ابن عباس برقم (١٧ ، ١٨). ومن حديث جابر بن عبد الله برقم (١٩)، وسيأتي أيضاً برقم (٣٥). ومن حديث عبد الله بن عمرو برقم (٢١). ومن حديث أبي هريرة برقم (٢٢). ومن حديث أبي سعيد الخدري برقم (٢٣).

٢- هو الإمام الشافعي رحمه الله.

٣- ابن قيس الأنصاري. ثقة ثبت. تقدم في حديث رقم (١٠).

٤- عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، المدني، القاضي. ثقة./ ع. التاريخ الكبير(٥/٥٤)،والجرح(٥/١٧)، والسير(٥/٣١٤)، والتهذيب(٥/١٦٤)، والتقريب٣٢٣٩.

٥- أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، اسمه وكنيته واحد، وقيل يكنى بأبي محمد، وجاءت نسبته الى جده عمرو بن حزم في إسناد الشافعي في المتن أعلاه، من صغار التابعين. ثقة عابد./ ع. انظر/ التاريخ الكبير (٨/١٠)، والجرح(٩/٣٣٧)، والسير (٥/٣١٣)، والعبر (١/١١٧)، والتهذيب (١٢/٣٨)، والتقريب (٧٩٨٨).

[٢٨] وقد رواه اسماعيل بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن يحيى ابن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، - يعني ابن عمرو بن حزم - عن أبي مسعود، قال: (أتى جبريل عليه السلام النبيَّ ﷺ، فقال: قُمْ فصلِّ؟ وذلك دلوك[1] الشمس حين مالت الشمس، فقام فصلى الظهر أربعاً) ثم ذكر سائر الصلوات بأعدادهن، هكذا في أول الوقت وفي آخره الا

---

[٢٨] رجال الإسناد:

* اسماعيل بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبوعبدالله بن أبي أويس المدني. صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه./ خ م د ت ق.

التاريخ الكبير ٣٦٤/١، والضعفاء للعقيلي ٨٧/١، والجرح ١٨٠/٢، والميزان ٢٢٢/١، والتهذيب ٣١٠/١، والتقريب ٤٦٠.

* سليمان بن بلال التيمي مولاهم، المدني. ثقة./ ع.

التاريخ الكبير ٤/٤، وتاريخ الدارمي ١٢٥، والجرح ١٠٣/٤، والثقات لابن شاهين ١٤٧، والتهذيب ١٧٥/٤، والتقريب ٢٥٣٩.

[٢٨] تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في(الصلاة/ المواقيت ٥٣٥/١ رقم ٢٠٣٣) موقوفاً على أبي بكر بن محمد. وذكر طرفه: (جاء جبريل الى النبي ﷺ فصلى به الظهر حين زالت الشمس).

وإسحاق بن راهويه في مسنده، كما في المطالب العالية (٧٢/١ رقم ٢٥٢)، وكما في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر (١٠١/٤)، وكما في نصب الراية (٢٢٣/١) عن بشر بن عمر الزهراني، عن سليمان بن بلال، بإسناده ونحو من لفظه.

وقال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف: «ومن هذا الوجه أخرجه ابن مردويه. وهذا منقطع». وأخرجه الطبري في الجامع(١٣٧/١/٩)=

١- في (د، ت): «لدلوك».

* [٢٩] ورواه أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، قال: قال صالح ابن كيسان: سمعتُ أبا بكر بن حزم بلغه، أنَّ أبا مسعود قال: (نزلَ جبريل على النبي ﷺ بالصلاة فأمره فصلى الظهر حين زالت الشمس). فذكر الحديث، وقال في المغرب في اليوم الأول: (ثم صلى المغرب حين غابت الشمس).

---

[٢٩] رجال الإسناد:

* محمد بن الحسين بن داود العلوي، أبو الحسن ، شيخ الأشراف، مسند خراسان، كان سيداً نبيلا صالحاً. قال الحاكم: «عقدت له مجلس الإملاء، وانتقيت له ألف حديث ، وكان يُعدُّ في مجلسه ألف محبرة». ت(٤٠١).

السير ٩٨/١٧، والعبر ١٩٩/٢ ، والطبقات للسبكي ١٥٠/٣ ، والطبقات للأسنوي ٨٤/١ ، والشذرات ١٦٢/٣ .

* أحمد بن محمد بن الحسن، أبو حامد الشرقي، إمام حافظ كبير القدر كثير الحفظ، له مصنفات في علوم القرآن وغيره، رحل الى الأمصار وسمع من الأئمة الكبار كالبخاري ومسلم. وثّقه الذهبي، ونقل قول الحاكم: «هو واحد عصره حفظاً وإتقاناً ومعرفة». نظر الإمام ابن خزيمة اليه يوما، فقال: «حياة أبي حامد تحول بين الناس وبين الكذب على رسول الله ﷺ». ت(٣٢٥).

السير ٣٧/١٥، والعبر ٢٤/٢، والبداية والنهاية ٢٠٠/١١.

* محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجُعفي، أبوعبدالله البخاري ، جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث. كتب عن ألف شيخ. قال عبدالله بن أحمد ابن حنبل: «سمعت أبي يقول: انتهى الحفظ الى أربعة من أهل خراسان، فذكره فيهم». ت(٢٥٦).

الجرح ١٩١/٧ ، وتاريخ بغداد ٤/٢ ، والتقييد لابن نقطة ٨/١ ، والعبر ٣٦٧/١، والسير ٣٩١/١٢، والتهذيب ٤٧/٩، والتقريب ٥٧٢٧ .

* أيوب بن سليمان بن بلال القرشي المدني، أبو يحيى. قال ابن حجر: «ثقة ليّنه الساجي بلا دليل». ت(٢٢٤)./ خ د ت س.

التاريخ الكبير ٥١٤/١ ، والجرح ٢٤٨/٢، والعبر ٣٠٦/١ ، والميزان ٢٨٧/١، والتهذيب ٤٠٤/١، والتقريب ٦١٣ .

المغرب، فإنه قال في اليوم الأول: (ثمَّ أتاه حين غربت الشمس، فقال: قُمْ فصلِّ المغرب ثلاثاً). / قال في [الغد: (ثم][1] أتاه الوقت بالأمس حين غربت الشمس، فقال: قُمْ فصلِّ المغرب ثلاثاً). ٢٦

*** أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد، قال: حدثنا الأسفاطي، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثنا سليمان بن بلال، فـذكـــره.**

= من طريق محمد بن جعفر، عن يحيى بن سعيد، به. وذكر طرفه: (أتاني جبريل عليه السلام لدلوك الشمس حين زالت فصلى بي الظهر). والبيهقي في (١/٣٦١) بإسناده ولفظه هنا.

[٢٨] درجته: **إسناده ضعيف.**

قال ابن حجر: «وهذا منقطع»، وقال البيهقي: «أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من أبي مسعود الأنصاري، وإنما هو بلاغ بلغه».

انظر/ تخريج أحاديث الكشاف، ملحق بتفسير الكشاف (٤/١٠١)، والسنن الكبرى للبيهقي (١/٣٦١).

١- في الأصل و (ت) حرَّف الناسخ «الغد: ثُمَّ» الى «القديم» وهو خطأ، والتصويب من (ج) ومن التخريج أيضاً.

وقال في [الغد: (ثم][1] صلى المغرب حين وجبت الشمس). وقال في آخره: قال صالح بن كيسان: وكان عطاء بن أبي رباح[2]، يُحدِّث عن جابر بن عبد الله في وقت الصلاة نحو ما كان أبو مسعود يُحدِّث. قال صالح: وكان عمرو بن دينار[3] وأبو الزبير المكي[4] يُحدثان مثل ذلك عن جابر بن عبد الله[5].

---

* عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، مشهور بكنيته، ثقة. ت(٢٠٢)./ خ م د ت س.

الجرح٦/١٥، والثقات لابن حبان٨/٣٩٨، والعبر١/٢٦٤، والتهذيب٦/١١٨، والتقريب ٣٧٦٧ .

١- في الأصل: «القديم» بدل: «الغد: ثم»، والتصويب من النسخ الأخرى.

٢- عطاء بن أبي رباح، واسم أبي رباح: أسلم ، القرشي مولاهم، المكي. ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال./ ع.

الطبقات لابن سعد٢/٣٨٦، والتاريخ الكبير٦/٤٦٤، والجرح٦/٣٣٠، والعبر١/١٠٨، والتهذيب ١٩٩/٧، والتقريب ٤٥٩١ .

٣- عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجُمَحي مولاهم، ثقة ثبت. قال شعبة: «ما رأيت أثبت في الحديث منه». ت(١٢٦)./ ع.

التاريخ الكبير٦/٣٢٨، والثقات للعجلي٣٦٣، والجرح٦/٢٣١، والثقات لابن شاهين٢٢٣، والعبر ١/١٢٥، والتهذيب ٨/٢٨، والتقريب ٥٠٢٤ .

٤- محمد بن مسلم بن تَدْرُس الأسدي مولاهم، أبو الزبير المكي، صدوق الا أنه مدلس من الثالثة. روى له البخاري متابعة ، واعتمده مسلم. تكلم فيه شعبة لكونه يسيء صلاته، وقيل: لأنه رآه مرة يخاصم ففجر، ولكونه استرجح في الميزان. وحديثه عن جابر إن رواه بالسماع يحتج به، وإن وراه بالعنعنة يرد لأنه مدلس، الا ما رواه عنه الليث بن سعد خاصة، فإنه راجعه فيها وميَّز له ما سمعه من جابر مما لم يسمعه منه./ ع.

التاريخ الكبير١/٢٢١، وتاريخ الدارمي ١٩٧،٢٠٣، والضعفاء للعقيلي٤/١٣٠، والجرح٨/٧٤ ، والميزان ٤/٣٧، والتهذيب ٩/٤٤٠، والتقريب ٦٢٩١ .

٥- سيأتي حديثه برقم (٣٥).

أخبرناه أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي[1] [الحافظ][2]، قال: حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ[3]، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، قال: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس، قال: حدثني سليمان بن بلال. فذكـــره.

---

* صالح بن كيسان المدني، مؤدِّب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة ثبت فقيه. توفي بعد عام (١٣٠) وقيل بعد (١٤٠)./ ع.
التاريخ الكبير ٢٨٨/٤، والثقات للعجلي ٣٩٩/٤، وتاريخ الدارمي ٤٣، والجرح ٤١١/٤، والتهذيب ٣٩٩/٤، والتقريب ٢٨٨٤ .

[٢٩] تخريجه:
أخرجه البيهقي في (٣٦٥/١) بإسناده ولفظه هنا، وساقه كاملا. ولم أقف عليه عند غيره. **ولم أقف على رواية البخاري التي ذكرها البيهقي في المتن.**

[٢٩] درجته: إسناده ضعيف وعلته الانقطاع .
إذ لم يسمع أبو بكر بن حزم من أبي مسعود الأنصاري.

١- «ابن العلوي» في (ت).

٢- بهذه الزيادة في (ت ، د).

٣- «أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ» ساقطة من (ت ، د).

* [٣٠] ورواه أيوب بن عتبة ـ وليس بالقوي ـ عن أبي بكر بن[1] عمرو بن حزم، عن عروة بن الزبير، عن ابن أبي مسعود الأنصاري[2]، عن أبيه: (أنَّ جبريل عليه السلام أتى رسول الله ﷺ حين دَلَكَت الشمس [يعني حين زالت][3] قال: قُم فصلِّ. فقام فصلى). فذكر الحديث على هذا النسق. وقال في المغرب: (ثم أتاه حين غابت الشمس، فقال: قُمْ فصلِّ. فصلى. وقال في الغد: ثم[4] أتاه حين غابت الشمس وقت واحد، فقال قُمْ فصلِّ. فصلى).

---

[٣٠] رجال الإسناد:

* أحمد بن علي بن الفضيل أبو جعفر الخَزَّاز المقرىء. وثقه الدارقطني والخطيب. ت(٦٨٢).

تاريخ بغداد٤ ٣٠٣، والسير٣١/ ٨١٤ .

* سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي، نزيل بغداد، البزاز، لقبه: سعدُويه، ثقة حافظ. ت (٢٢٥)./ ع.

التاريخ الكبير٣/١٨٤، والثقات للعجلي١٨٥، والجرح٤/٢٦، والميزان ٢/١٤١، والتهذيب ٤/٤٣، والتقريب٢٣٢٩ .

* أيوب بن عتبة اليمامي، أبو يحيى القاضي، من بني قيس بن ثعلبة، ضعيف. ت(١٦٠)./ ق.

التاريخ الكبير١/٤٢٠، تاريخ الدارمي١٢٣، ٤٨٩، والضعفاء للعقيلي١/ ١٠٨، والجرح٢/٢٥٣، والميزان٢/١٤١، والتهذيب١/٤٠٨، والتقريب٦١٩ .

١- في الأصل: "أبي بكر بن أبي عمر بن حزم" بزيادة "أبي" الثانية وهو خطأ. والصواب ما في النسخ الأخرى كما هو مثبت أعلاه.

٢- «الانصاري» ساقطة من (د).

٣- بزيادة ما بين المعكوفتين في النسخ الأخرى.

٤- حرّف الناسخ في (ت): «الغد ثم» الى «القديم».

* أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد، قال: حدثنا أحمد بن علي [الخَزَّاز][1]، قال: حدثنا سعيد بن سليمان بن سعدُويه، قال: حدثنا أيوب بن عتبة، قال: حدثنا[2] أبو بكر. فذكره.

ولم أرَ ذِكْر العدد[3] إلا في حديث سليمان بن بلال عن يحي بن سعيد[4]، وقد اختلفوا فيه[5].

---

[٣٠] تخريجه:

أخرجه الدار قطني في(١/٢٦١) من طريق عثمان السماك عن أحمد الخزاز، به، مختصراً. والطبراني في الكبير، كما في مجمع الزوائد (١/٣٠٥) قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير وفيه أيوب بن عتبة ضعفه ابن المديني ومسلم، ووثقه عمرو بن علي في رواية، وكذلك يحي بن معين في رواية وضعفه في روايات ، والأكثر على تضعيفه».

[٣٠] درجته: إسناده ضعيف.

لأجل أيوب بن عتبة، ضعيف.

١- في (د): «الجزار»، وفي (ت): «الخراز»، وفي (ج): «الجرار»، وفي الأصل: «الحران». وجاء في هامش (ت) حاشية: «ذكر عبد الغني في مشتبه النسبة بالخاء والزايين المعجمتين»، وهذا هو الصواب كما هو مثبت أعلاه، وهو الذي وجدته في المصادر .

٢- في (ج): «أخبرنا».

٣- أي عدد الركعات في كل صلاة من الصلوات الخمس.

٤- هو حديث رقم (٢٧، ٢٨) وفيه ذكر عدد الركعات في كل صلاة من الصلوات الخمس.

٥- أي اختلفوا فيه إذ روي مرسلا برقم (٢٧)، ومنقطعاً برقم (٢٨، ٢٩)، وجاء في رواية (٢٩) أنه بلاغ عن أبي مسعود الانصاري.

[٣١] فحديث معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، يدل على أنها فرضت بمكة ركعتين ركعتين(١)، فلما خرج الى المدينة فُرضت / أربعاً.

---

[٣١] تخريجه:

أخرجه مالك في (الصلاة/ قصر الصلاة في السفر ص١٠٣ رقم ٣٣٢) بلاغاً. وعبد الرزاق في (الصلاة/ الصلاة في السفر ٥١٥/٢ رقم ٤٢٦٧) من طريق ابن جريج عن الزهري ، به. والبخاري في (المناقب/ ٣٣٩/٢). والبيهقي في (٣٦٢/١) عندهما من طريق معمر، عن الزهري، به. ومسلم في (صلاة المسافرين/ صلاة المسافرين وقصرها ٤٧٨/١) من طريق يونس وابن عيينة، عن الزهري، به. والنسائي في (الصلاة/ كيف فرضت الصلاة ٢٢٥/١) من طريق الأوزاعي وابن عيينة عن الزهري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من كان يقصر الصلاة ٢٠٤/٢ رقم ٦٦١٨) من طريق هشام، عن عروة، به.

والبخاري في (الصلاة/ كيف فرضت الصلاة في الإسراء ٧٤/١). ومسلم في (صلاة المسافرين/ صلاة المسافرين وقصرها ٤٧٨/١). وأبو داود في (السفر/ صلاة المسافر ٣/٢ رقم ١١٩٨). والنسائي في (الصلاة/ كيف فرضت الصلاة ٢٢٥/١). وابن حبان في (١٧٩/٤ رقم ٢٧٢٥). خمستهم من طريق صالح بن كيسان، عن عروة، به.

وابن حبان في (١٨٠/٤ رقم ٢٧٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، عن عروة، به. وفي (٠٨١/٤ رقم ٢٧٢٧) من طريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وأحمد في (٢٣٤/٦ ، ٢٤١) من طريق القاسم بن محمد، والشعبي، كلاهما عن عائشة . **ولفظ الحديث : (فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر) هذا لفظ البخاري في (٧٤/١) وهو عندهم جميعا بنحوه .**

[٣١] درجته : صحيح .

١- في (ج): ذُكرت كلمة: "ركعتين" مرة واحدة، بخلاف ما في الأصل وباقي النسخ.

[٣٢] قال الشافعي ـ رحمه الله ـ في القديم: وأخبرنا رجل، عن برد بن سنان، عن عطاء: (أنَّ النبي ﷺ صلى المغرب في وقت واحد).

وهذا إنما رواه مرسلا، وقد رُوي موصولا.

[٣٣] أخبرناه أبو حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ، قال: أخبرنا أبو أحمد بن إسحاق الحافظ، قال: حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد الهاشمي، قال: حدثنا إسحاق بن ابراهيم الصواف، قال: حدثنا

---

[٣٢] تخريجه: لم أقف عليه مرسلا عن عطاء بهذا اللفظ.

[٣٢] درجته: ضعيف، مرسل.

فيه رجل مجهول. وسيأتي فيما يلي صحيحاً موصولا.

[٣٣] رجال الإسناد:

* عمر بن أحمد بن ابراهيم بن عبدويه الهذلي المسعودي، النيسابوري، الأعرج، أبو حازم. قال الخطيب: «كان ثقة صادقاً حافظاً عارفاً».

تاريخ بغداد ٢٧٢/١١، والكامل لابن الأثير ٣٢٧/٧، والسير ٣٣٣/١٧، والعبر ٢٣٣/٢، والبداية والنهاية ٢٣/١٢.

* محمد بن محمد بن أحمد بن اسحاق القاضي، أبو أحمد النيسابوري الكرابيسي الحافظ. قال الحاكم: «أبو أحمد الحافظ إمام عصره في الصنعة». وقال عنه الذهبي: «الحافظ، أحد أئمة الحديث، وصاحب التصانيف». صنف على الصحيحين، وعلى جامع الترمذي، وألف كتاب «الكنى»، و«العلل» وغيرها. ت(٣٧٨).

التقييد لابن نقطة ١٠١/١، والسير ٣٧٠/١٦، والعبر ١٥٣/٢، والشذرات ٩٣/٣.

* يحيى بن محمد بن صاعد، أبو محمد البغدادي، مولى بني هاشم. قال عنه الذهبي: «الحافظ الحجة». وقال ابن كثير: «وكان من كبار الحفاظ وشيوخ الرواية، وكتب عنه جماعة من الأكابر». وقال أبوعلي النيسابوري: «لم يكن بالعراق في أقران ابن صاعد أحد في =

عمرو بن [بشر][1] الحارثي أبو الرداد، قال: حثنا بُرْد بن سنان، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله: (أن جبريل أتى النبي ﷺ يُعلمه الصلاة فجاءه حين زالت الشمس، تقدم جبريل عليه السلام ورسول الله ﷺ خلفه، والناسُ خلف رسول الله ﷺ فصلى الظهر).

= فهمه، والفهم عندنا أجل من الحفظ، وهو فوق أبي بكر بن أبي داود في الفهم والحفظ». جمع، وصنف، وارتحل. ت(٣١٨).

تاريخ بغداد ٢٣١/٤، والسير ١٠٥/١٤، والبداية والنهاية ١٧٧/١١، والشذرات ٢٨٠/٢.

* إسحاق بن ابراهيم بن محمد الصواف الباهلي، أبويعقوب البصري. ثقة. ت٢٥٣./خ د.

الجرح٢/ ٢١٠، والثقات لابن حبان٨/ ١٢١، والتهذيب١/ ٢١٦، والتقريب٣٣١

* عمرو بن بشر الحارثي، أبو الرداد البصري. وثقه ابن حبان، ولم أجد له ترجمة عند غيره. انظر/ الثقات لابن حبان (٤٨٢/٨).

* بُرْد بن سنان، أبو العلاء الدمشقي، نزيل البصرة، مولى قريش. وثقه ابن معين، ودحيم، والنسائي، ابن خراش، ويزيد بن زريع، وغيرهم. وقال أحمد: «صالح الحديث»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «كان صدوقاً قدرياً». وضعفه ابن المديني. وقال ابن حجر: «صدوق رمي بالقدر». ت(١٣٥)./ بخ ٤.

التاريخ الكبير ١٣٤/٢، وتاريخ الدارمي ٧٩، والجرح ٤٢٢/٢، والثقات لابن شاهين٨٠، وموضح أوهام الجمع والتفريق ٨/٢، والميزان ٣٠٢/١، والعبر ١٤٠/١، والتهذيب ٤٢٨/١، والتقريب ٦٥٣.

[٣٣] تخريجه:

أخرجه النسائي في (المواقيت/ آخر وقت العصر ٢٥٥/١) من طريق قدامة، تابع أبا الرداد في الرواية عن برد، به. =

١- في الأصل: «بشير» ، وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه، وهو الصواب كما تبين من كتب التراجم والتخريج.

ثم ذكر الحديث على هذا النسق، وقال في المغرب في اليوم الأول: (حين وَجَبَت الشمس)، وقال في اليوم الثاني: (ثم جاءه حين وجبت[1] الشمس لوقت واحد).

= والدار قطني في (٢٥٧/١ رقم ٣) عن ابن صاعد، به. والحاكم في (١٩٦/١) من طريق عبد الله الأهوازي، تابع ابن صاعد. واللفظ عندهم بنحوه.

وأخرجه الدار قطني في (٢٥٧/١ رقم ٤، ٥). والحاكم في (١٩٦/١). كلاهما من طريق عبد الكريم بن أبي المخارق، عن عطاء، بإسناده، ونحو لفظه. وقال الذهبي في هامش المستدرك: "عبد الكريم واه".

وأخرجه أحمد في (٣٣٠/٣). والترمذي في (الصلاة/ مواقيت الصلاة ٢٨١/١ رقم ١٥٠) وقال: "حسن صحيح غريب". والنسائي في (المواقيت/ أول وقت العشاء ٢٦٣/١). والدار قطني في (٢٥٦/١ رقم ١). والحاكم في (١٩٥/١، ١٩٦) وصححه. خمستهم من طريق وهب بن كيسان، عن جابر، وبنحو لفظه.

[٣٣] درجته: **إسناده صحيح لغيره**.

رجال إسناده ثقات، سوى "برد" قال عنه ابن حجر: "صدوق"، الا أن أكثر النقاد وثقوه كما هو مبين في ترجمته.

وفي إسناده "عمرو بن بشر الحارثي" لم يوثقه سوى ابن حبان.

وقد توبعا في إسناده الآخر من رواية وهب بن كيسان عن جابر، ورجال هذا الإسناد ثقات، سوى حسين بن علي بن حسين الهاشمي فإنه صدوق كما قال ابن حجر. وقال الترمذي عقب روايته: "حسن صحيح غريب"، ونقل عن البخاري قوله: "أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي ﷺ". وصححه الحاكم، والشيخ أحمد شاكر في هامش سنن الترمذي.

١- "وجب" في (د).

[٣٤] وذكر في الجديد ما، أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا ابراهيم بن محمد، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن

---

[٣٤] رجال الأسناد:

* ❊ ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى واسمه سمعان الأسلمي، مولاهم، أبو اسحاق المدني. تركه أكثرالنقاد، الا أن الشافعي كان يوثقه. قال الأمام أحمد: «قدري جهمي، كل بلاء فيه، ترك الناس حديثه». وقال يحيى بن معين: «كان فيه ثلاث خصال: كان كذاباً، وكان قدريا، وكان رافضياً». وقال الربيع: «سمعت الشافعي يقول: كان ابراهيم بن أبي يحيى قدريا». قيل للربيع: «فما حمل الشافعي على أن روى عنه؟ قال، كان يقول: لأن يخرَّ إبراهيم من بُعْدٍ، أحب اليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث». وقال الذهبي في ترجمته: «قلت: الجرح مقدَّم». وقال ابن حجر: «متروك». ت(١٨٤ وقيل ١٩١)./ ق. أخرج له ابن ماجة حديثاً واحداً فقط.

  التاريخ الكبير ٣٢٣/١، والضعفاء للعقيلي ٦٢/١، والجرح ١٢٥/٢، والميزان ٥٧/١، والتهذيب ١٥٨/١، والتقريب ٢٤١.

* ❊ محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، المدني. صدوق له أوهام. روى له البخاري مقروناً بغيره، وروى له مسلم في المتابعات. ت(٤٤١ وقيل٥٤١)./ع.

  العلل لابن المديني ١٠٣، والضعفاءللعقيلي ٤/ ١٠٩، والجرح ٨/ ٣٠، والثقات لابن شاهين ٢٨٣، وموضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب ٢/ ٣٥١، والميزان ٦٧٣/٣، والتهذيب ٣٧٥/٩، والتقريب ٦١٨٨.

* ❊ وهب بن كَيْسان القرشي مولاهم، أبونعيم المدني، المعلّم. ثقة. ت(١٢٧)./ع.

  التاريخ الكبير ١٦٣/٨، والجرح ٢٣/٩، وتهذيب الكمال خ ١٤٧٩/٣، والتهذيب ١٦٦/١١، والتقريب ٧٤٨٣.

أبي نعيم، عن جابر، قال: (كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ، ثم نخرج نتناضل[1] حتى ندخل بيوت بني سلمة [ننظر][2] الى مواقع النَّبل[3] من الإسفار[4]).

---

[٣٤] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. والحديث في الأم (٧٣/١)، وفي المسند (٥٣/١ رقم ١٥٧).

وأخرجه الطيالسي في (ص٢٤٣ رقم ١٧٧١). والشافعي في المسند (٥٤/١ رقم ١٥٨). وأحمد في (٣٨٢/٣). وابن خزيمة في (١٧٣/١). والبيهقي في (٣٧٠/١) من طريق الطيالسي. جميعهم من طريق ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن القعقاع بن حكيم، عن جابر، بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ وقت المغرب ٥٥٢/١) بمعناه. وأحمد في (٣٠٣/٣ ، ٣٦٩) عن وكيع وعبد الرزاق. وأخرجه عبد بن حميد في (٢١/٣ رقم ١٠٣٣) بنحوه. والبزار في (١٩٠/١ رقم ٣٤٧) بمعناه، وقال: «لانعلم له عن جابر طريقا غير هذا». وأخرجه أبو يعلى في (٧٩/٤ ، ١١٤ رقم ٢١٠٤ و ٢١٥٦) بمعناه، وفيه زيادة. قال الهيثمي في المجمع (٣١٠/١): «رواه أحمد والبزار وأبو يعلى عن عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو مختلف في الإحتجاج به، وقد وثقه الترمذي واحتج به أحمد وغيره». خمستهم من طريق الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر.

١- أي يرمون بالسهام، يُقال: انتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسبق.

انظر/ النهاية لابن الأثير (٧٢/٥).

٢- في الأصل: «فننظر» وهو خطأ، والصواب ما أثبته ما أعلاه من باقي النسخ.

٣- النَّبل: السهام العربية، لا واحد لها. انظر/ النهاية لابن الأثير (١٠/٥).

٤- الإسفار: الإضاءة والظهور.

انظر/ منال الطالب لابن الأثير (ص ١١٥)، والنهاية (٣٧٢/٥).

....

وأخرجه الأمام أحمد في (٣/٣٣١) من طريق عقبة بن عبد الرحمن عن جابر، بنحوه.

وأخرجه ابن حبان كما في الموارد (ص٩٠ رقم ٢٧١) من طريق أبي الزبير عن جابر ، بمعناه .

[٣٤] درجته: ضعيف جداً بهذا الإسناد .

لأجل ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، تركه أكثر النقاد.

لكن الحديث صحيح من رواية القعقاع بن حكيم عن جابر، وسيأتي فيما يلي من رواية القعقاع.

[٣٥] وأخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئـب، عن سـعيد بن أبي سـعيد المَقْـبُري، عن

---

[٣٥] رجال الأسناد:

* محمد بن اسماعيل بن مسلم بن أبي فُدَيْك، واسمه: دينار الدِّيلي مولاهم، أبو اسماعيل المدني. صدوق. ت(٢٠٠)./ ع.

التاريخ١/٣٧، وتاريخ الدارمي٢١٨ ،والجرح٧/١٨٨ والثقات لابن شاهين ٢٨٦، والميزان٣/٤٨٣، والتذكرة١/٣٤٥، والتهذيب٩/٦١، والتقريب٥٧٦٣

* محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، ثقة فقيه فاضل. قال أبو داود: «سمعت أحمد يقول: كان ابن أبي ذئب يُشَبَّه بسعيد بن المسيب. قيل لأحمد خلف مثله ببلاده؟ قال لا، ولا بغيرها». وقال الشافعي: «ما فاتني أحد فأسفت عليه ما أسفت على الليث وابن أبي ذئب». قال ابن شاهين: وكان رجلا صالحا قوالا بالحق».

التاريخ١/١٥٢، وتاريخ الدارمي٤٨ ،والجرح٧/٣١٣ والثقات لابن شاهين ٢٧٨، والتذكرة ١/١٩١، والتهذيب ٩/٢٠٣، والتقريب ٦٠٨٢ .

* سعيد بن أبي سعيد، واسمه: كيسان المَقْبُري، أبو سعد المدني، ثقة. تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن أم سلمة وعائشة مرسلة. قال الذهبي: «ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط». ت(١٢٥ وقيل١٢٣ وقيل قبل١٢٠)./ع.

التاريخ الكبير٣/٤٧٤ ، والثقات للعجلي ١٨٤ ، والجرح٤/٥٧، والثقات لابن شاهين ١٤٥، والميزان ٢/١٣٩، والتهذيب ٤/٣٩، والتقريب ٢٣٢١ .

* القعقاع بن حكيم الكناني، المدني. ثقة./ بخ م ٤.

التاريخ الكبير٧/١٨٨، والجرح٧/١٣٦، والتهذيب٨/٣٨٣، والتقريب٥٥٥٨.

القعقاع بن حكيم، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، فقال جابر: (كنا نصلي مع النبي ﷺ ثم ننصرف فنأتي بني سلمة فنُبْصر[1] مواقع النَّبل).

---

[٣٥] تخريجه:

سبق تخريجه من طريق القعقاع وغيره عن جابر، في رقم (٣٤).

[٣٥] درجته: الحديث صحيح.

رجال إسناده ثقات، سوى ابن أبي فديك «صدوق». وقد تابعه الطيالسي، وعبيد الله بن عبد المجيد، ويزيد بن هارون في الرواية عن ابن أبي ذئب، به.

١- «فننظر» في (د).

[٣٦] وأخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبوالعباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن زيد بن خالد الجهني، قال: (كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم ننصرف فنأتي /البيوت ولو رمى بنبل لرؤي مواقعها).

١٢٧/ب

---

[٣٦] رجال الأسناد:

❊ صالح بن نبهان المدني، مولى التَوْأمة، وهي ابنة أمية بن خلف. صدوق اختلط وهو كبير. ونُقل عن الجوزجاني، وابن أبي مريم، وابن المديني، وابن عدي أن سماع ابن أبي ذئب منه قبل الاختلاط، وسماع الثوري بعد الاختلاط. ت (١٢٥ ، أو ١٢٦). قال ابن حجر: "وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له". /د ت ق.

التاريخ الكبير٤/٢٩١، والثقات للعجلي ٢٢٧، والضعفاء للعقيلي٢/٤٠٢، والجرح٤/٤١٦ ، وموضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب ٢/١٧١، والميزان ٢/٣٠٢، والتهذيب ٤/٤٠٥، والتقريب ٢٨٩٢ .

[٣٦] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (١/٥٣ رقم ١٥٦)، وفي الأم (١/٧٤). وأخرجه الطيالسي في (١٢٨ رقم ٩٥٤). وابن أبي شيبة في (الصلاة/ من كان يرى أن يعجل المغرب ١/١٩٢٢٩١ رقم٣٣٣) كلاهما عن ابن أبي ذئب، به. وأخرجه أحمد في (٤/١١٤، ١١٥، ١١٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وعبد بن حميد في (١/٢٥٤ رقم ٢٨١) عن شبابة ابن سوار، عن ابن أبي ذئب، به. والبيهقي في (١/٣٧٠) من طريق الطيالسي بإسناده. واللفظ عندهم جميعاً بنحوه.

[٣٦] درجته : إسناده حسن،ويتقوى إلى درجة الصحيح لغيره .
رجال إسناده ثقات سوى صالح مولى التوأمة « صدوق، اختلط وهو كبير » ، ورواية ابن أبي ذ ئب عنه قبل الاختلاط. وفي إسناده ابن أبي فديك : « صدوق » ، وقد تابعه ابن أبي شيبة والطيالسي وآخرون في الرواية عن ابن أبي ذئب . ويشهد له حديث جابر المتقدم برقم (٣٤،٣٥) .

قال أحمد*: قد روينا في كتاب «السنن» عن أبي داود الطيالسي عن ابن أبي ذئب معنى هذين الحديثين[1].

[٣٧] وروينا معناهما في حديث رافع بن خديج.

وهو من ذلك الوجه مخرج في الصحيحين[2].

[٣٨] قال الشافعي ـ رحمه الله ـ في القديم: وأخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع أبا عبيدة بن عبد الله يقول: (كان ابن مسعود يصلي المغرب اذا غاب حاجب الشمس، ويحلف: والذي لا إله غيره[3]، إنه للوقت[4] الذي قال الله عز وجل: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾).

---

[٣٧] تخريجه: سيأتي برقم (١٧٦) وانظر تخريجه في ذلك الموضع.

[٣٧] درجته: **صحيح** .

[٣٨] تخريجه: سيأتي تخريجه فيما يلي من طرق كثيرة عن ابن مسعود.

[٣٨] درجته : إسناده ضعيف . لم يسمع أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود منه أبيه. وفيه شيخ البيهقي لم أقف على جرح أو تعديل فيه .

وسيأتي بإسناد صحيح من رواية مسروق عن ابن مسعود. وانظره من هذا الوجه في تخريجه الحديث في طريقه الآتي برقم (٣٩).

١- انظر ذلك في التخريج.

٢- أخرجه البخاري في (الصلاة/ وقت المغرب ١/١٠٧) بلفظ: (كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبله). وأخرجه مسلم في (المساجد/ بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس ١/٤٤١ رقم ٢١٧) بمثل لفظ حديث البخاري. وانظر تخريجه مفصلا في حديث رقم (١٧٦) كما أسلفت.

٣- في باقي النسخ: «إلا هو»، وفي هامش (ج) بنحو ما في الأصل.

٤- في (د): «الوقت».

* **البيهقي .**

[٣٩] أخبرناه أبو نصر بن قتادة، قال: أخبرنا أبو منصور العباس بن الفضل النَّضْروي، قال: حدثنا أحمد بن نَجْدَة، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا سفيان. فذكره بإسناده مثله، إلا أنه قال: (ويحلف: إنه الوقت الذي قال الله: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾[1]).

---

[٣٩] رجال الإسناد:

❊ عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة، أبونصر. لم أقف على ترجمته.

❊ العباس بن الفضل بن زكريا بن نَضْرويه، أبومنصور النَّضْروي الهروي. قال الذهبي: «الثقة المسند»، ونقل توثيق الخطيب له. ت٣٧٢.

اللباب ٣١٤/٣، والسير ٣٣١/١٦، والعبر ١٣٩/٢ .

❊ أحمد بن نَجْدَة بن العُرْيان الهَرَوي. قال الذهبي: «كان من الثقات». روى عن سعيد بن منصور كتابه «السنن»، ت (٢٦٩).

السير ٥٧١/١٣، والعبر ٤٣٢/١، والشذرات ٢٢٤/٢ .

❊ سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، أبو عثمان، نزيل مكة. صنَّف «السنن» وكان لايرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به. قال الخليلي: «ثقة متفق عليه» . وقال ابن قانع: «ثقة من الأثبات». وقال أبو حاتم: «ثقة من المتقنين الأثبات ممن جمع وصنف».

التاريخ الكبير٥١٦/٣، والجرح٦٨/٤ والتقييد لابن نقطة١٧/٢، والتذكرة ٤١٦/٢، والعبر ٣١٤/١، والتهذيب ٨٩/٤، والتقريب ٢٣٩٩ .

❊ أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي، مشهور بكنيته، يقال اسمه: عامر. ثقة. ذكر ابن معين، والترمذي، والعجلي، وابن أبي حاتم بأنه لم يسمع من أبيه. ورجح ابن حجر ذلك./ ع.

التاريخ الكبير ٥١/٨ ، والثقات للعجلي ٥٠٤ ، وتاريخ الدارمي ١٥٠، والجرح ٤٠٣/٩، والتهذيب ٧٥/٦، والتقريب ٨٢٣١ .

[٣٩] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ وقت المغرب ٥٥٣/١ رقم٢٠٩٦) عن ابن عيينة، بإسناده ونحوه لفظه، وزاد: (ذكر الصلوات كلهن فلم أحفظهن). =

١- الإسراء (٧٨).

قال الشافعي: وقد حفظ غير سفيان من أهل الفضل في هذا الحديث عن ابن مسعود أنه قال: ما لها وقت غيره[1]. وضعَّف بهذا، وبحديث برد بن سنان عن عطاء[2] ما رووا[3] عنهما بخلاف ذلك. فقال: وقال بعض الناس لها وقتان، ورووا في ذلك رواية لا نعرفها، رووا عن ابن مسعود وعطاء حديثا رفعاه، وقد عرفنا من روايتهما غير هذا.

فذكر روايته عن ابن مسعود وعطاء.

= وله أيضا في الموضع السابق، برقم (٢٠٩٥) من طريق ابن سيرين عن بعض أصحاب ابن مسعود عن ابن مسعود، بنحوه، الا أنه لم يذكر الآية، وزاد: (وكان لا يحلف على شيء من الصلاة غيرها).

وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من كان يرى أن يعجل المغرب ١/ ٢٩٠ رقم ٣٣٢٣). والبيهقي في (٤٤٨/١) كلاهمامن طريق الأسود عن ابن مسعود، بنحوه، الا أنهما لم يذكرا الآية.

وأخرجه الطحاوي في الشرح (١٥٥/١) من طريق مسروق عن ابن مسعود، بمعناه، ولم يذكر الآية. وله أيضا في الموضع السابق (١٥٤/١ ، ١٥٥). والبيهقي في (٣٧٠/١). والطبراني في الكبير، كما في المجمع (٣١١/١) و (٥١/٧). ثلاثتهم من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود، بنحوه، وزاد بعضهم عليه. وصحح الهيثمي إسناداً للطبراني، وحسن الآخر.

[٣٩] درجته: **إسناده ضعيف**.

لم يسمع أبو عبيدة من أبيه.

لكن الحديث صحيح من رواية مسروق عن ابن مسعود، عند الطحاوي.

١- لم أقف على من تابع سفيان في روايته عن عمرو بن دينار، ولم أجد الزيادة التي أشار اليها الشافعي.

٢- هو حديث عطاء عن جابر المتقدم برقم (٣٢ ، ٣٣)، وجاء فيه قوله في صلاة المغرب في اليوم الثاني: (ثم جاءه حين وجبت الشمس لوقت واحد).

٣- "روى" في (د ، ت)، وفي هامش (ت) بنحو ما في الأصل.

(*)

[٤٠] والذي عندنا في ذلك عن عطاء: ما رواه سليمان بن موسى[١]، عن عطاء، عن جابر قال: (سأل رجل رسول الله ﷺ عن وقت الصلاة؟ فقال: صلِّ معنا). فذكر الحديث، وفيه: (ثم صلى المغرب حين وجبت[٢] الشمس). وقال في اليوم الثاني: (ثم صلى المغرب قبل غيبوبة الشفق).

وظاهر الخبرين[٣] يدل على أن سؤال السائل عن أوقات الصلوات غير قصة إمامة جبريل عليه السلام[٤].

---

[٤٠] تخريجه:

أخرجه أحمد في (٣/٣٥١). والنسائي في (الصلاة/ أول وقت العصر ١/٢٥١). والطحاوي في الشرح (١/١٤٧). والبيهقي في (١/٣٧٢). أربعتهم من طريق ثور بن يزيد عن سليمان بن موسى، بإسناده ونحو لفظه.

وأخرجه ابن خزيمة في (١٨٢ رقم ٣٥٣) من طريق عبيد الله بن عبيد الكلاعي عن سليمان، به، مختصرا.

١- سليمان بن موسى الأموي مولاهم، الدمشقي، الأشدق. وثقه دحيم ، والدرقطني، وابن سعد ، وابن حبان. وقال البخاري: «عنده مناكير». وقال النسائي: «أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث». وقال أبو حاتم: «محله الصدق، وفي حديثه بعض الإضطراب». وأطلق ابن معين توثيقه في رواية، وقال في الأخرى: «ثقة في الزهري». قال ابن حجر: «صدوق فقيه في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل». ت (١١٥ وقيل ١١٩)./ م ٤ .

التاريخ الكبير(٤/٣٨)، والضعفاء للعقيلي(٢/١٤٠)، والجرح(٤/١٤١)، والميزان (٢/٢٢٥)، والعبر (١/١١٥)، والتهذيب (٤/٢٢٦) ، والتقريب (٢٦١٦).

٢- «وجب» في (د).

٣- «الخبر» في(ت)، وهو خطأ. والصواب ما في الأصل، والخبران هما خبر ابن مسعود وجابر(٣٩،٤٠).

٤- حديث إمامة جبريل عليه السلام تقدم برقم (١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٣) من حديث عدد من الصحابة. وفيها أن للمغرب وقتاً واحداً. وحديث السائل يفيد أن للمغرب وقتين.

(*) القائل هو الإمام البيهقي .

وقد علق الشافعي القول فيه في الإملاء[1] .

---

[٤٠] درجته: ضعيف.

في إسناده سليمان بن موسى، وثقه بعضهم، وقال عنه البخاري: «عنده مناكير»، وقال النسائي: «ليس بالقوي في الحديث»، وذكر ابن أبي حاتم أن في حديثه بعض الإضطراب، وقال ابن حجر: «صدوق فقيه في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل».

قلت: خالف سليمان رواية برد بن سنان عن عطاء المتقدمة برقم (٣٢). وخالف أيضاً رواية وهب بن كيسان عن جابر. فذكر في حديثه وقتين للمغرب ،بينما جاء بوقت واحد في روايتهما ، مما يضعف حديث سليمان بن موسى.

١- ذكرالنووي اختلاف الشافعية في أيّ القولين عن الشافعي في وقت المغرب أصح، فقال: «اختلف في أصح القولين ، فصحح جمهورالأصحاب القول الجديد، وهو أنه ليس لها الا وقت واحد. وصحح جماعةالقديم ، وهو أن لها وقتين ...».

وذكر النووي من قال بالرأي الثاني، ورجحه واحتج له، ثم قال: «فإذا عرفت الأحاديث الصحيحة تعين القول به جزما لأن الشافعي نص عليه في القديم كما نقله أبو ثور، وعلق الشافعي القول به في الإملاء على ثبوت الحديث ، وقد ثبت الحديث بل أحاديث. والإملاء من كتب الشافعي الجديدة فيكون منصوصا عليه في القديم والجديد ، وهذا كله مع القاعدة العامة التي أوصى بها الشافعي رحمه الله أنه إذا صح الحديث خلاف قوله يترك قوله ويعمل بالحديث ، وأن مذهبه ما صح فيه الحديث ، وقد صح الحديث ولا معارض له ، ولم يتركه الشافعي الا لعدم ثبوته عنده ، ولهذا علق القول به في الإملاء على ثبوت الحديث ، وبالله التوفيق». انظر/ المجموع (٣/٣١).

أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: وقد ذهب ذاهب الى أنها لا تفوت حتى يغيب الشفق. وكانت حجته أن قال: قال ابن عباس: (لا تفوت صلاة حتى يدخل وقت الأخرى).

[٤١] أخبرناه الشيخ /أبوالفتح ناصر بن الحسين العمري رحمه الله، قال: أخبرنا أحمد بن ابراهيم، قال: أخبرنا أبو جعفر الدَّيْبُلي، قال: ١٢٨/أ

---

[٤١] رجال الإسناد:

* ناصر بن الحسين بن محمد بن علي القرشي العمري ، أبو الفتح المروزي الشافعي ، من ولد عبد الله بن عمر بن الخطاب. كان مفتيا لأهل مرو ، وعليه تفقه البيهقي وكان فقيرا متعففامتواضعا. قال عنه الذهبي: «الإمام الفقيه، شيخ الشافعية». ت(٤٤٤).

السير ٦٤٣/١٧ ، والعبر٢٨٦/٢ ، والطبقات للسبكي٢٧/٤ ، والطبقات للأسنوي ٧٧/٢، والطبقات لابن قاضي شهبة ٢٤٩/١، والمنتخب ٤٦١، والشذرات ٢٧٢/٣.

* أحمد بن ابراهيم العَبْقَسِيُّ، - نسبة الى عبد القيس - أبو الحسن المكي العطار، مسند الحجاز. وثقه أبو ذر الهروي، والسجزي، وابن بشكوال وآخرون غيرهم. ت(٤٠٥).

الأنساب للسمعاني٨/ ٣٧٠ ، واللباب٣١٧/٢ ، والسير١٧/ ١٨١ والعبر٢٠٩/٢ ، والشذرات ١٧٣/٣ .

* محمد بن ابراهيم بن عبد الله بن الفضل، أبو جعفر الدَّيْبُلِيُّ - نسبة الى دَيْبُل: بلدة بالهند - قال عنه الذهبي: «المحدث الصدوق»، وقال أيضاً: «وكان مسند الحرم في وقته». ت(٣٢٢).

الأنساب للسمعاني ٣٩٣/٥ ، ومعجم البلدان لياقوت الحموي ٤٩٥/٢ ، والسير ٩/١٥ ، والعبر ١٧/٢ ، والإكمال لابن ماكولا ٣٥٣/٣ ، ٣٥٤ ، والشذرات ٢٩٥/٢ .

حدثنا عبد الحميد بن صبيح، قال: حدثنا سفيان بن عيينة[1]، عن ليث[2]، عن طاووس عن ابن عباس. فذكره.

قال الشافعي في الأسناد الذي تقدم: وهذا مذهب، وقد يفوت الصبح قبل وقت غيرها من المكتوبات ، وهذا يدخل على قوله.[3] وذهب غيرنا الى أن النبي ﷺ صلاها في وقتين، ولو كان يثبت لقلنا به إن شاء الله.

---

* عبد الحميد بن صبيح.

أورده ابن ماكولا في ترجمة أبي جعفر الديبلي. ولم أقف على ترجمة له.

انظر/ الإكمال لابن ماكولا ٣٥٣/٣ ، ٣٥٤ .

[٤١] تخريجه:

عزاه ابن حجر الى مسدد ، في المطالب العالية (٧٥/١ رقم ٢٦٢) وهو بمثل لفظه. وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من قال لا يفوت صلاة حتى يدخل وقت الأخرى ٢٩٤/١ رقم ٣٣٦٦) من طريق حفص عن ليث به ، وبلفظ: (بين كل صلاتين وقت). وله أيضا في الموضع السابق ، رقم (٣٣٦٩) من طريق أبي الأصبع عن كثير بن العباس، عن ابن عباس، بلفظ: (لا تفوت صلاة حتى ينادى بالأخرى)، وفي إسناد الحديث في المطبوع خلل كبير وتحريف.

وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ تفريط مواقيت الصلاة ٥٨٤/١ رقم ٢٢٢٦) عن الثوري عن ليث عن ابن طاووس عن ابن عباس ، بلفظ: (وقت الظهر الى العصر ، والعصر الى المغرب ، والمغرب الى العشاء ، والعشاء الى الصبح».

وما ورد في إسناد عبد الرزاق من قوله : " ابن طاووس " فهو خطأ ، والصواب طاووس . إذ أن طاووس بن كيسان له رواية عن ابن عباس . أما عبد الله بن طاووس بن كيسان فلم يرو عن ابن عباس ، ولم يذكر في عداد من سمع منه. انظر/ تهذيب التهذيب(٢٦٧/٥،٢٧٦).

---

١ ـ " عيينة " ساقطة من (د) .

٢ ـ ابن سليم . فهو الذي له رواية عن طاووس ، كما في التهذيب (٨،٩/٥/٤٦٦) .

٣ ـ أي القول الذي ذكره الشافعي عن ابن عباس في صدر الصفحة السابقة برقم (١٩٠) .

قال أحمد: حديث سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر يدل على أنه صلاها في وقتين. وفيه حديثان آخران أصح من ذلك. أحدهما حديث سليمان بن بريدة بن حصيب عن أبيه. والآخر حديث [أبي][1] بكر بن أبي موسى الأشعري [عن أبيه][2].

---

[٤١] درجته: **إسناده ضعيف جدا . ويتقوى إلى الحسن لغيره .**

فيه ليث بن أبي سليم «صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك» كما قال ابن حجر. وفيه عبد الحميد بن صبيح، لم أقف على ترجمته.

والأثر من رواية كثير بن العباس رجال إسناده ثقات سوى أبي الأصبغ مولى بني سليم، سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم، ولم أجد فيه جرحاً أو تعديلا . انظر/ التاريخ الكبير (الكنى/٥)، والجرح (٩/٣٣٣).

١- ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، وأثبته من النسخ الأخرى.

٢- ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، وأثبته من باقي النسخ.

[٤٢] أما حديث سليمان، فأخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا[١] أبو بكر أحمد[٢] بن اسحاق الفقيه، قال: أخبرنا محمد بن غالب، قال: حدثنا ابراهيم بن محمد بن عرعرة، قال: حدثنا حَرَمِيُّ بن عُمارة بن أبي حفصة، قال: حدثنا شعبة، عن علقمة بن مَرْثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه: (أنَّ رجلاً سألَ النبي ﷺ عن مواقيت الصلاة، فقال: اشهد معنا الصلاة.

---

[٤٢] رجال الإسناد:

❊ أحمد بن إسحاق بن أيوب، أبو بكر الشافعي، المعروف بالصِّبْغي ـ نسبة الى الصبغ، هكذا في الأنساب للسمعاني والسير، وفي الشذرات: «الضُّبَعي» نسبة الى ضبيعة بن قيس ـ. قال الذهبي: «الإمام العلامة المفتي المحدث، شيخ الإسلام»، وقال أيضاً: «سمع بخراسان والعراق والحجاز والجبال، فأكثر. وبرع في الحديث ، وحدث عن الحارث بن أبي اسامة وطبقته، وأفتى نيفاً وخمسين سنة، وصنف الكتب الكبار في الفقه والحديث». وقال السبكي: «كان جامعا بين الفقه والحديث». ت(٣٢٤).

الأنساب للسمعاني ٣٣/٨، والسير ١٥/ ٤٨٣، والعبر ٦٣/٢، والطبقات للسبكي ٨١/٢ ، والشذرات ٣٦١/٢ .

❊ محمد بن غالب بن حرب الضبي البصري، أبو جعفر الدقاق التمار، ويعرف بتمتام. قال الدارقطني: «ثقة مجود»، ووثقه مرة أخرى ثم قال: «وهم في أحاديث». وقال ابن أبي حاتم: «وهو صدوق». وقال الذهبي: «حافظ مكثر». ووثقه ابن كثير. ت (٣٨٢).

الجرح ٥٥/٨، وتاريخ بغداد ١٤٣/٣، والتذكرة ٦١٥/٢، والعبر٤٠٨/١، والميزان٦٨١/٣، والبداية والنهاية ١١/ ٨٠ .

١- «حدثنا» في (د).

٢- «محمد» في (د ، ت)، وفوقها في (ت): «أحمد». والصواب ما في الأصل.

فأمرَ بلالا ، فأذن بغلس[1] فصلى الصبح حين طلع الفجر، ثم أمره بالظهر حين زالت الشمس[2] عن بطن السماء، ثم أمره بالعصر والشمس مرتفعة، ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس، ثم أمره بالعشاء حين وقع الشفق، ثم أمره

---

* ابراهيم بن محمد بن عرعرة، أبو إسحاق البصري ، نزيل بغداد. ثقة حافظ. ت(١٣٢)./ م س.

الجرح٢/١٣٠ ، وتاريخ بغداد٦/١٤٨ ، والتذكرة٢/٤٣٥ ، الميزان١/٥٦ ، والتهذيب ١/١٥٥ ، والتقريب ٢٣٨ .

* حَرَمِيّ بن عُمارة بن أبي حفصة: نابت العَتَكي البصري، مولاهم، أبو روح. قال ابن معين: «صدوق». وحكى الأثرم عن أحمد ما معناه أنه صدوق فيه غفلة. وذكره العقيلي في الضعفاء. قال الذهبي: «ذكره العقيلي في الضعفاء فأساء». وقال ابن حجر: «صدوق يهم». ت(١٠٢)./ خ م د س ق.

التاريخ الكبير٤/١٢٢ ، وتاريخ الدارمي٩٩ ، والضعفاء للعقيلي١/٢٧٠ ، والجرح ٣/٣٧٠، والميزان ١/٤٧٤، والتهذيب ٢/ ٢٣٢، والتقريب ١١٧٨، والمغني في ضبط أسماء الرجال ٧٤ .

* شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري، ثقة حافظ متقن. كان الثوري يقول: «شعبة أميرالمؤمنين في الحديث». وقال الشافعي: «لولا شعبة لما عرف الحديث بالعراق». ت(١٦٠)./ ع.

الطبقات لابن سعد٧/ ٨٢٠ ، والتاريخ الكبير٤/ ٢٤٤ ، والتذكرة١/١٩٣ ، والتهذيب ٤/٣٣٨ ، والتقريب ٢٧٩٠ .

١- الغلس: ظلمة آخرالليل اذا اختلطت بضوء الصباح.

انظر/ لسان العرب (٦/١٥٦).

٢- أقحم الناسخ بعدها عبارة: «ثم أمره بالعشاء» في النسخة (ج) وهو خطأ.

الغد فنَوَّر بالصبح، ثم أمره بالظهر فأبرد، ثم أمره بالعصر والشمس نقية بيضاء[1] لم يُخالطها صُفْرَة ، ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع [الشفق][2]، ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعضه[3] - شكَّ حَرَمِيٌّ - فلما أصبح قال: أين السائل؟ ما بين ما رأيت وقت.).

رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح، عن ابراهيم بن محمد بن عرعرة. وأخرجه من حديث سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد. وقد أخرجناه[4] في كتاب السنن[5].

---

* علقمة بن مَرْثد الحضرمي، أبو الحارث الكوفي. ثقة. ت (١٢٠)./ ع.
التاريخ الكبير٧/٤١ ، الثقات للعجلي٣٤١ ، الجرح٦/٤٠٦ ، العبر١/١١٦ ، التهذيب ٧/٢٧٨ ، والتقريب ٤٦٨٢ .

* سليمان بن بُريدة بن الحصيب الأسلمي المروزي، قاضيها. ثقة. ت ١٠٥./م٤.
التاريخ الكبير ٤/٤ ، تاريخ الدارمي١١٧ ، الثقات للعجلي٢٠٠ ، والجرح ٤/١٠٢ ، والعبر ١/٩٨ ، والتهذيب ٤/١٧٤ ، والتقريب ٢٥٣٨ ، والمغني ٣٦.

[٤٢] تخريجه:

أخرجه مسلم في(المساجد/ أوقات الصلوات الخمس ١/٤٢٩) عن ابراهيم ابن محمد بن عرعرة. وابن خزيمة في (١/١٦٦ ، ١٦٧ رقم ٣٢٤) عن بُنْدار، ومن طريق علي بن عبد الله أيضاً، عن حرمي، بإسناده ونحو لفظه. والدارقطني في (١/٢٦٣ رقم ٢٧). والبيهقي في (١/٣٧٤). كلاهما من طريق علي ابن عبد الله، عن حرمي، بإسناده ونحو لفظه.

١- في باقي النسخ: «بيضاء نقية».

٢- في الأصل: «الشمس»، وفي باقي النسخ ومصادر التخريج كما هو مثبت أعلاه.

٣- في (د ، ت): «نصفه» غير أنه في هامش النسخة (ت) أيضاً كما هو مثبت أعلاه.

٤- «أخرجاه» في (د).

٥- انظر ذلك مفصلا في تخريج الحديث.

....

وأخرجه أحمد في(٥ ٩٤٣). ومسلم في(المساجد/ أوقات الصلوات الخمس ٤٢٨/١). وابن ماجه في(الصلاة/ الباب الأول من مواقيت الصلاة ٢١٩/١ رقم ٦٦٧). والترمذي في(الصلاة/ باب رقم١١٥- ٢٨٦/١) وقال: «هذاحديث حسن غريب صحيح». والنسائي في (المواقيت/ أول وقت المغرب ٢٥٨/١). وابن خزيمة في (١/ ١٦٦). والطحاوي في الشرح(١/ ١٤٨). وابن حبان في (٢٤/٣ رقم ١٤٩٠). والدار قطني في (٢٦٢/١، ٢٦٣ رقم ٢٥، ٢٦). والبيهقي في (١/١)٣٧. جميعهم من طريق سفيان الثوري عن علقمة بإسناده ونحوه لفظه، الا أنه ذكر في حديثهم وقت العشاء في اليوم الثاني مجزوماً به، بعد ذهاب ثلث الليل.

[٤٢] درجته: الحديث صحيح.

رجال إسناده ثقات سوى ما قيل في حَرَمِيّ بن عمارة «صدوق يهم». والحديث في صحيح مسلم من طريقه. وقد تُوبع فرواه الثوري عن علقمة كما هو مبين في التخريج. وقد أورد ابن خزيمة الحديث من رواية بندار عن حرمي، به. ثم قال: «قال بُنْدار: فذكرته لأبي داود، فقال: صاحب هذا الحديث ينبغي أن يكبر عليه. قال بندار: فمحوته من كتابي». وعلّق ابن خزيمة فقال: «ينبغي أن يكبر على أبي داود حيث غلط. وأن يضرب بندار عشرة، حيث محا هذا الحديث من كتابه. حديث صحيح على ما رواه الثوري أيضاً عن علقمة. غلط أبو داود وغيَّر بندار. هذا حديث صحيح رواه الثوري أيضاً عن علقمة».
انظر/ صحيح ابن خزيمة (١٦٧/١).

[٤٣] وأما حديث أبي بكر بن أبي موسى، فأخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن عبدالوهاب، قال: أخبرنا أبو نعيم، قال: حدثنا بدر بن عثمان.

[٤٤] وأخبرنا أبو عبد الله ـ واللفظ لحديثه هذا ـ قال: حدثنا عبدالله بن

---

[٤٣] رجال الإسناد:

* محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري، أبو عبد الله، ابن الأَخْرم، ويعرف أبوه بابن الكِرْماني، إمام حافظ. قال الحاكم: «هو صدر أهل بلدنا بعد أبي حامد الشرقي». قال عنه عبد الغافر بن إسماعيل: «الحافظ العدل، وهو الفاضل ابن الفاضل في الحفظ والفهم». وقال الذهبي: «الإمام الحافظ المتقن الحجة». وكان ابن خزيمة يقدمه على كافة أقرانه، وإذا شك في شيء عرضه عليه. وله كلام حسن في العلل كما قال الحاكم. صنف مستخرجا على الصحيحين، وصنف المسند الكبير. ت (٣٤٤).

  التقييد١/١٣٠، السير١٥/٤٦٦، التذكرة٣/٨٦٤، العبر٢/٦٨، الشذرات٢/٣٦٨.

* محمد بن عبد الوهاب بن حبيب العبدي النيسابوري، أبو أحمد الفرّاء. ثقة./ س. ت(٢٧٢).

  الجرح٨/١٣، السير١٢/٦٠٦، التذكرة٢/٥٩٩، التهذيب٩/٣١٩، التقريب٦١٠٤.

* الفضل بن دكين الكوفي. واسم دكين: عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم، الأحول، أبو نعيم المُلائي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، وهو من كبار شيوخ البخاري. ت (٢١٨ وقيل ٢١٩)./ ع.

  التاريخ الكبير ٧/١١٨، والثقات للعجلي ٣٨٣، وتاريخ الدارمي ٦١، والجرح ٧/٦١)، والتذكرة ١/٣٧٢، والتهذيب ٨/٢٧٠، والتقريب ٥٤٠١ .

* بدر بن عثمان الأموي مولاهم، الكوفي. ثقة./ م س.

  التاريخ الكبير٢/٢٠، والثقات للعجلي٧٨، والجرح٢/٤١٣، والتهذيب١/٤٢٣، والتقريب ٦٤٣ .

* أبو بكر بن أبي موسى الأشعري، اسمه: عمرو، أو عامر. ثقة./ ع.

  التاريخ الكبير كنى/١٢، والجرح ٩/٣٤٠، والتهذيب ١٢/٤٠، والتقريب ٧٩٩٠.

[٤٣] تخريجه: انظر تخريجه في طريقه التالي.

[٤٣] درجتـه: إسناده صحيح. والحديث في صحيح مسلم.

محمد الكعبي، قال: حدثنا إسماعيل بن قتيبة، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي /شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن بدر بن عثمان، عن أبي بكر بن أبي موسى سمعته منه عن أبيه:(أن سائلا أتى النبي ﷺ فسأله عن مواقيت الصلاة. قال[1]: فلم يردَّ

١٢٨/ب

---

[٤٤] رجال الإسناد:

❊ عبد الله بن محمد بن كعب، أبو محمد الكَعْبِيُّ النيسابوري. قال الذهبي: «المحدث، العالم، الصادق». ونقل قول الحاكم: «محدث كثير الرحلة والسماع، صحيح السماع». ت(٣٤٩).

انظر/ الأنساب للسمعاني١٠/٤٤٤، والسير١٥/ ٥٣٠ .

❊ إسماعيل بن قتيبة بن عبد الرحمن، أبو يعقوب السلمي. قال الذهبي: «الامام القدوة، المحدث، الحجة». ت (٢٨٤).

انظر/ طبقات الحنابلة١/١٠٦، والسير١٣/٣٤٤ .

❊ أبو بكر بن أبي شيبة، واسمه: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي، الواسطي الأصل. صاحب المسند والمصنف، إمام حافظ ثقة. قال أبوزرعة: «ما رأيت أحفظ منه». ت (٢٣٥)./ خ م د س ق.

الثقات للعجلي٢٧٦، والجرح٥/ ١٦٠، والسير ١١/ ١٢٢، والتذكرة٢/ ٤٣٢، والعبر ١/ ٣٣١، والتهذيب ٦/ ٢، والتقريب ٣٥٧٥ .

❊ وكيع بن الجراح بن فليح الرواسي، أبو سفيان الكوفي. ثقة حافظ عابد./ ع.

التاريخ الكبير ٨/ ١٧٩، والجرح ٩/ ٣٧، والتهذيب ١١/ ١٢٣، والتقريب ٤/ ٧٤ .

[٤٤] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية ابن أبي شيبة. والحديث في مصنف ابن أبي شيبة (الصلاة/ باب جميع مواقيت الصلاة ١/ ٢٨١ رقم ١٣٢٢) بإسناده هنا.

وأخرجه مسلم في (المساجد/ أوقات الصلوات الخمس ٤٣٠) عن ابن أبي شيبة، به. والدار قطني في (١/ ٢٦٣ رقم ٢٩) من طريق محمد بن اسماعيل الحساني عن وكيع، به. والبيهقي في(١/ ٣٦٦) من طريق عبد الله بن هاشم عن وكيع، به.

١- «قال» ليست في (د).

عليه شيئاً ، ثم أمر بلالا فأقام[1] حين انشقَّ الفجر فصلى، ثم أمره فأقام الظهر والقائل يقول قد زالت الشمس أو لم تَزُل، وهو كان أعلم منهم، ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة ، وأمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس، وأمره فأقام العشاء عند سقوط الشفق. قال: ثم صلى الفجر من الغد والقائل يقول قد طلعت الشمس أو لم تطلع وهو كان أعلم منهم ، وصلى الظهر قريبامن وقت العصر بالأمس، وصلى العصر والقائل يقول قد احمرَّت الشمس، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء ثلث الليل الأول ، ثم قال: أين السائل عن الوقت ؟ ما بين هذين الوقتين وقت).

رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة، ورواه عن محمد ابن عبد الله بن نمير عن أبيه عن بدر بن عثمان ، الا أنه قال: (ثم أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق). وكذلك قاله أبو نعيم[2] عن بدر ابن عثمان. وقالا في الظهر: (حين زالت الشمس والقائل يقول قد انتصف النهار ، وهو كان أعلم منهم).

وأخرجه مسلم في (١/ ٤٣٠) من طريق عبد الله بن نمير. وأبو داود في (الصلاة/ باب في المواقيت ١٠٨/١ رقم ٣٩٥) من طريق عبد الله بن داود. والنسائي في (المواقيت/ آخر وقت المغرب ٢٦٠/١، ٢٦١) من طريق أبي داود. والبيهقي في (٣٧٤/١) من طريق عبد الله بن داود. جميعهم، عن بدر ابن عثمان، به. وأخرجه أحمد في (٤١٦/٤). والبخاري في التاريخ الكبير (١٣٩/٢) كلاهما عن أبي نعيم عن بدر بن عثمان به. وأخرجه أبوعوانة في (٣٧٥/١). والطحاوي في الشرح (١٤٨/١). والدارقطني في (٢٦٣/١ رقم٢٨). والبيهقي في(١/ ٣٧٠). أربعتهم من طريق أبي نعيم عن بدر بن عثمان به. الا أن أبا عوانه رواه من طريق أبي نعيم وعبيد الله بن موسى معاً عن بدر.

١- «فأمر» في (د) وهو خطأ.

٢- في الأصل: «قال ابراهيم» وهو خطأ، والتصويب من النسخ الأخرى، وانظر ما يوضح ذلك في التخريج.

والذي يُشبه أن يكون قصة المسألة عن المواقيت بالمدينة، وقصة إمامة جبريل عليه السلام بمكة، والوقت الآخر لصلاة المغرب زيادة [عنه] [1] ورخصة، والله أعلم.

---

[٤٤] درجته: إسناده صحيح. والحديث في صحيح مسلم.

---

١ ـ "سنة" في الأصل ، وهامش (ت) ، وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه ، وهو الصواب ، إذا أن الوقت الآخر لصلاة المغرب ـ كما في حديث إمامة جبريل بمكة ـ جاء هنا زيادة عن حديث المسألة عن المواقيت في المدينة ، لذا فإنه رخصة .

وفيه حديث ثالث مأخوذ من لفظ النبي ﷺ.

[٤٥] أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن[مَحْمِش](١)الفقيه فيما قرأت عليه من أصل سماعه، قال: أخبرنا أبو بكر محمد(٢) بن الحسين(٣) القطان، قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلمي قال: حدثنا [عمرا](٤) بن عبدالله بن رَزِيْن، قالَ: حدثنا إبراهيم

---

[٤٥] رجال الإسناد:

❊ محمد بن محمد بن مَحْمِش الزِيَادي، أبو طاهر، الفقيه. قال الذهبي: «عالم نيسابور ومسندها». وقال: «كان إمام أصحاب الحديث ومسندهم ومفتيهم».

الأنساب للسمعاني٦/٣٣٦، والمنتخب١٨، والتذكرة٣/١٠٥١، والعبر٢/٢١٨، والسير١٧/ ٢٧٦، والطبقات لابن قاضي شهبة ١/١٩٣، والشذرات ٣/١٩٢ .

❊ محمد بن الحسين بن الحسن القطان، أبو بكر، قال عنه الذهبي: «مسند نيسابور». وقال: «الشيخ العالم الصالح». ت (٣٣٢).

الأنساب للسمعاني١٠/٤٥١، والسير١٥/٣١٨، والعبر٢/٤٣، والشذرات٢/٣٣٢.

❊ أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن السلمي النيسابوري، المعروف بحمدان. ثقة حافظ. ت (٢٦٤)./ م د س ق.

الجرح ٢/٨١، والثقات لابن حبان ٨/٤٧، والتذكرة ٢/٥٦٥، والعبر ١/٣٧٨، والتهذيب ١/٩١، والتقريب ١٣٠ .

❊ عمر بن عبد الله بن رَزِيْن السُّلَمي، أبو العباس النيسابوري. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «روى عن سفيان بن حسين الغرائب». وقال ابن حجر: «صدوق له غرائب» وذكر حديثه هذا فقال: «له عند مسلم حديث في المواقيت». ت(٢٠٣)./ م د.

الثقات لابن حبان ٨/٤٣٨، والسير ٩/ ٤٣٠، والتهذيب ٧/٤٦٩، والتقريب ٩٤٢٩ .

١- في الأصل: «محمد»، والتصويب من النسخ الأخرى.

٢- «ابن محمد» في (ج) وهو خطأ.

٣- «الحسن» في (د) وهو خطأ.

٤- في الأصل وباقي النسخ: «محمد»، وفي هامش (ت): «عمر»، والصواب «عمر» كما تبين من التخريج وكتب التراجم.

ابن طَهْمَان، عن الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو قال: (سُئل رسول الله ﷺ عن وقت الصلوات، فقال: وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن[1] الشمس الأول، ووقت صلاة الظهر اذا زالت[2] الشمس عن بطن السماء ما لم تحضر العصر[3]، ووقت صلاة العصر ما لم تُصفر الشمس ويسقط قرنها الأول، ووقت / صلاة المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق ، ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل). ١٢٩/أ

---

* إبراهيم بن طَهْمَان بن شعبة الخراساني، أبو سعيد، سكن نيسابور ثم مكة. ثقة يغرب وتُكلم فيه للإرجاء ويُقال رجع عنه. ت (١٦٨)./ ع.

التاريخ الكبير ٢٩٤/١، وتاريخ الدارمي٧٧، والجرح ١٠٧/٢، والتذكرة ٢١٣/١، والميزان ٣٨/١، والتهذيب ١٢٩/١، والتقريب ١٨٩ .

* حجاج بن حجاج الباهلي، البصري، الأحول. ثقة. ت(١٣١)./خ م د س ق.

التاريخ الكبير ٣٧٢/٢، والجرح ٣ ٥٨/١، والثقات لابن شاهين ١٠٤، والميزان ٤٦١/١ ، والتهذيب ١٩٩/٢، والتقريب ١١٢٣ .

* قتادة بن دِعَامة بن قتادة السَّدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت. ت (١١٧ وقيل ١١٨)./ ع.

الطبقات لابن سعد٢٢٩/٧، والتاريخ الكبير١٨٥/٧، والثقات للعجلي٣٨٩، والجرح١٣٣/٧ ، والتذكرة ١٢٢/١، والتهذيب ٣٥١/٨، والتقريب ٥٥١٨ .

* أبو أيوب المَرَاغي الأزدي، اسمه: يحيى، ويقال: حبيب بن مالك. ثقة. مات بعد الثمانين./ خ م د س ق.

الطبقات لابن سعد ٢٢٦/٧، والتاريخ الكبير ٣٠٣/٨، والجرح١٩٠/٩، والميزان٤٩٤/٤، والتهذيب ١٦/١٢، والتقريب ٧٩٤٩ .

١- قرن الشمس: أولها عند طلوع الشمس وأعلاها، وقيل: أول شعاعها. انظر/ النهاية لابن الأثير (٥١/٤)، ولسان العرب (٣٣٢/١٣).

٢- «مالت» في (د ، ت).

٣- ساقط من (ج) قوله: «ووقت صلاة الظهر... تحضر العصر».

رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن يوسف. وأخرجه أيضا من حديث هشام الدستوائي، وشعبة بن الحجاج ، وهمام بن يحيى عن قتادة، غير أن في حديث هشام: (فإذا صليتم المغرب فإنه وقت الى أن يسقط الشفق).

---

[٤٥] تخريجه:

أخرجه مسلم في (المساجد/ أوقات الصلوات الخمس ٤٢٧/١). وأبو عوانة في (١/ ٣٥٠ ، ٣٦١، ٣٧١) كلاهما عن أحمد بن يوسف بإسناده ونحو لفظه.

وأخرجه أحمد في(٢/ ٢١٣). ومسلم في الموضع السابق. وأبو داود في (الصلاة/ المواقيت ١٠٩/١). والنسائي في (المواقيت/ آخر وقت المغرب ٢٦٠/١). وابن خزيمة في (١/ ١٨٢، ١٨٣ رقم ٣٥٤، ٣٥٥). وأبو عوانة في (٣٧١/١). والطحاوي في الشرح (١/ ١٥٠). والبيهقي في (١/ ٣٦٧، ٣٧١).

جميعهم من طريق شعبة عن قتادة، بإسناده ونحو لفظه، الا أن فيه قول شعبة: "رفعه مرة ولم يرفعه مرتين". وقوله في المغرب: "ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق"، وجاء أيضاً بألفاظ أخرى ذكرتها في هامش رقم (١) من الصفحة التالية. وعند ابن خزيمة باللفظ السابق من طريق محمد بن جعفر عن شعبة، وبلفظ: "ووقت المغرب الى أن تذهب حمرةالشفق" وذلك من طريق محمد بن يزيد الواسطي عن شعبة. وقال ابن خزيمة معلقاً على لفظ محمد بن يزيد: "فلو صحت هذه اللفظة في الخبر ، لكان في هذا الخبر بيان أن الشفق الحمرة، الا أن هذه اللفظة تفرد بها محمد بن يزيد، ان كانت حُفظت عنه. وانما قال أصحاب شعبة في هذا الخبر: ثورالشفق، مكان ما قال محمد بن يزيد: حمرة الشفق". **وعند أبي داود بلفظ : ((فور الشفق)) .**

وأخرجه أحمد في (٢/ ٢٢٣). ومسلم في الموضع السابق. وأبو عوانة في (٣٤٩/١). والطحاوي في الشرح (١/ ١٥٠). وابن حبان في (١٧/٣ رقم ١٤٧١). والبيهقي في (١/ ٣٦٥، ٣٧٤، ٤٧٨). ستتهم من طريق همام بن يحيى عن قتادة به مرفوعا، وبنحو لفظه، وفيه: "ما لم يغب الشفق".

وأخرجه الطيالسي في(٢٩٧) عن شعبة وهمام معا عن قتادة به، وبنحوه. قال الطيالسي: "قال شعبة: أحيانا يرفعه وأحيانا لا يرفعه". قلت: وفي حديث شعبة: "ووقت المغرب ما لم يقع ثور الشفق". وأخرجه البيهقي في(٣٦٦/١) من طريق الطيالسي بإسناد الطيالسي ولفظه. =

وفي حديث شعبة: (ووقت المغرب ما لم يسقط ثور[1] الشفق)، وقال شعبة: (رفعه مرة ولم يرفعه مرتين).

وفي حديث همام[2]: (ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق)، وزاد: (ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر[3] ما لم تطلع الشمس. وقوله[4] : (ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل).

* [٤٦] يُشبه[5] أن يكون وقت[6] الاختيار، فقد روت عائشة: (أن النبي ﷺ أعتم ذات ليلة يعني بالعشاء حتى ذهب عامة الليل، وحتى نام أهل المسجد ، ثم خرج[7] فصلى، وقال: إنه لوقتها ، لولا أن أشق على أمتي).

= وأخرجه مسلم في الموضع السابق (٤٢٦/١). وابن خزيمة في(١٦٩/١ رقم٣٢٦). وأبو عوانة في (٣٦٢/١، ٣٧١). والبيهقي في (٣٧١/١). أربعتهم من طريق هشام الدستوائي عن قتادة به مرفوعا، وبنحوه، وفيه: «الى أن يسقط الشفق». وأخرجه البيهقي بإسناده هذا في (٣٦٤/٢ ، ٣٦٥).

[٤٥] درجته: صحيح.

رجال إسناده ثقات سوى عمر بن عبد الله بن رزين «صدوق له غرائب»، والحديث في صحيح مسلم من طريقه. وقد تُوبع في رواية شعبة، وهمام بن يحيى، وهشام الدستوائي ، عن قتادة، به، وبنحو حديثه.

١- ثور الشفق: أي انتشاره وثورانه وحُمرته، من ثار الشيء يثور إذا انتشر وارتفع. انظر/ النهاية لابن الأثير (٢٢٩/١).

وقد ورد في حديث شعبة بألفاظ عديدة: "ثور الشفق، فور الشفق، نور الشفق، حُمْرة الشفق".

٢- في (د): "هشام" وكذا في متن (ت) وفي الهامش: "همام" مع علامة التصحيح. والصواب "همام" كما في الأصل.

٣- العبارة: "ما لم يغب الشفق. وزاد: ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر" ساقطة من (ج).

٤- "وقوله" ليست في باقي النسخ.

٥- "ويشبه" بزيادة الواو في (د ، ت).

٦- "على" بدل "وقت" في باقي النسخ.

٧- "راح" في (د).

* أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس - هو الأصم - قال: حدثنا العباس الدوري، قال: أخبرنا[1] حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني مغيرة بن حكيم ، عن أم كلثوم، أخبرته، عن عائشة قالت: (أَعْتَمَ) ، فـذكـره.

---

[٤٦] رجال الإسناد:

* عباس بن محمد بن حاتم الدُّوري، أبو الفضل البغدادي، خوارزمي الأصل. صاحب يحيى بن معين. ثقة حافظ. قال الأصم: «لم أرَ في مشايخي أحسن حديثا منه». ت(١٧٢)./ ٤.

الجرح ٢١٦/٦ ، والتذكرة ٥٧٩/٢ ، والتهذيب ١٢٩/٥ ، والتقريب ٣١٨٩ .

* حجاج بن محمد المِصِّيصي الأعور، أبو محمد. ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته. وفي التهذيب: «قال أحمد: ما كان أضبطه وأشد تعاهده للحروف. وقال مرة: كان يقول: حدثنا ابن جريج. وانما قرأ على ابن جريج، ثم ترك ذلك فكان يقول: قال ابن جريج. وكان صحيح الأخذ». وقال ابن معين: «كان أثبت أصحاب ابن جريج». ت(٢٠٦)./ ع.

التاريخ الكبير ٣٨٠/٢ ، والثقات للعجلي١٠٨ ، والجرح١٦٦/٣ ، والسير٤٤٧/٩ ، والتذكرة ٣٤٥/١ ، والعبر ٢٧٣/١ ، والتهذيب ٢٠٥/٢ ، والتقريب ١١٣٥ .

* عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم، المكي. ثقة فقيه فاضل، وهو مدلس من الطبقة الثالثة. تكلم النقاد في سماعه من بعض الرواة ، كعمرو بن شعيب، وأبي الزناد، وحبيب بن ثابت وغيرهم./ ع.

التاريخ الكبير٤٢٢/٥ ، والثقات للعجلي ١٣٠ ، وتاريخ الدارمي ٤٣ ،٤٤ ، والجرح ٣٥٦/٥ ، والتذكرة ١٦٩/١ ، والتهذيب ٤٠٢/٦ ، والتقريب ٤١٩٣ .

* مغيرة بن حكيم الصنعاني. ثقة. قال الدوري: «هو الذي روى عنه ابن جريج ، وجرير بن حازم، ليس مغيرة بن حكيم غيره»./ خت م ت س. وذكر ابن حجر أن له في البخاري موضعاً واحداً معلقاً.

التاريخ الكبير ٣١٧/٧ ، والثقات للعجلي ٤٣٦ ، والجرح ٢٢٠/٨ ، والتهذيب ٢٥٨/١٠ ، والتقريب ٦٨٣٣ .

١- «حدثنا» في (د ، ت). ولم ترد في (ج) أي الصيغتين.

أخرجه مسلم من حديث حجاج بن محمد[1].

---

* أم كلثوم بنت أبي بكرالصديق، ثقة. قال ابن حجر: «ذكرها ابن مندة وأبو نعيم وغيرهما في الصحابة، وأخطأوا في ذلك، لأنها ولدت بعد موت أبي بكرالصديق». / بخ م س ق.

الطبقات لابن سعد٨/٤٦٢، والميزان٤/٦١٣، والتهذيب١٢/٤٧٧، والتقريب٨٧٥٨

[٤٦] تخريجه:

أخرجه مسلم في (المساجد/ وقت العشاء وتأخيرها ١/٤٤٢). والنسائي في (المواقيت/ آخر وقت العشاء ١/٢٦٧). وابن خزيمة في (١/١٧٩ رقم ٣٤٨). وأبو عوانة في (١/٣٦٢). والطحاوي في الشرح (١/١٥٨). والبيهقي في (١/٤٥٠). جميعهم من طُرق عن حجاج به، وبنحوه.

وأخرجه عبدالرزاق في(الصلاة/ وقت العشاء الاخرة ١/٥٥٧ رقم ٢١١٤) عن ابن جريج به، وبنحوه. وأخرجه أحمد في(٦/١٥٠). ومسلم في الموضع الأول. وابن خزيمة في الموضع الأول. والبيهقي في الموضع السابق. أربعتهم من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به ، وبنحوه.

وأخرجه أحمد في(٦/١٥٠). والدارمي (الصلاة/ ما يستحب من تأخير العشاء ١/٢٢١ رقم ١٢١٧). ومسلم في الموضع السابق. وابن خزيمة في الموضع السابق. أربعتهم من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج به، وبنحوه.

وأخرجه ابن خزيمة في الموضع الأول من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به ، وبنحوه.

وأخرجه أحمد في(٦/٣٤، ١٩٩، ٢١٥، ٢٧٢). والدارمي في الموضع السابق (١/٢٢٠ رقم ١٢١٦). والبخاري في (المواقيت/ باب فضل العشاء، وباب النوم قبل العشاء١/١٠٧، ١٠٨). ومسلم في الموضع الأول (١/٤٤١). والنسائي في الموضع السابق. وأبو عوانة في (١/٣٦٥، ٣٦٦. والطحاوي في الشرح (١/١٥٧). وابن حبان في (٣/٣٨ رقم ١٥٣٣). والبيهقي في (١/٣٧٤).

١- انظر بيان ذلك في تخريج الحديث.

....

تسعتهم من طريق عروة عن عائشة بنحو حديث أم كلثوم عنها ، الا أن بعضهم لم يحدد وقت تأخير العشاء الى ثلث الليل. وبعضهم قال: (وكانوا يصلون فيما بين أن يغيب الشفق الى ثلث الليل الأول)، وبعضهم زاد: (فلم يخرج رسول الله ﷺ حتى قال عمر بن الخطاب: نام الناس والصبيان. فخرج رسول الله ﷺ فقال لأهل المسجد حين خرج عليهم: ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم. وذلك قبل أن يفشو الاسلام في الناس).

[٤٦] درجته: إسناده صحيح. والحديث في صحيح مسلم.

[٤٧] الا أنَّ ابن عمـر[١]

[٤٨] وأبا سـعيـد

---

[٤٧] تخريجه:

أخرجه البخاري في (المواقيت/ النوم قبل العشاء لمن غلب ١٠٨/١). ومسلم في (المساجد/ وقت العشاء وتأخيرها٤٤٢/١). وأبوداود في (الصلاة/ وقت العشاء الآخرة ١١٤/١ رقم ٤٢٠). والنسائي في (المواقيت/ آخر وقت العشاء ٢٦٧/١). وابن خزيمة في (١/٧٧، ١٧٩). والطحاوي في الشرح (١٥٦/١، ١٥٧). والبيهقي في (٤٥٠/١). جميعهم من طريق نافع عن ابن عمر مرفوعا. وبعض الروايات لم تحدد الوقت الذي أدوا فيه صلاة العشاء، وجاء في بعضها الآخر: (حين ذهب ثلث الليل)، وفي أخرى: (حين ذهب ثلث الليل أو بعده).

[٤٧] درجته: **صحيح** .

[٤٨] تخريجه:

أخرجه أحمد في (٥/٣). وابن خزيمة في (١٧٧/١ رقم ٣٤٥) كلاهما من طريق محمد بن أبي عدي. وأبو داود في (الصلاة/ وقت العشاء الآخرة ١١٤/١ رقم ٢٢٤) من طريق بشر بن المفضل. وابن ماجة في (الصلاة/ وقت صلاة العشاء ٢٢٦/١ رقم ٦٩٣). والنسائي في (المواقيت/ آخر وقت العشاء ٢٦٨/١). وابن خزيمة في الموضع السابق. ثلاثتهم من طريق عبد الوارث بن سعيد.

وأخرجه ابن خزيمة في الموضع السابق، من طريق عبد الأعلى. والبيهقي في (٣٧٥/١، ٤٥١) من طريق علي بن عاصم.

وجميعهم: ابن أبي عدي، وبشر، وعبد الوارث ، وعبد الأعلى ، وعلي رووه عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري.

١- في (ج): «عمر».

= وفي تعيين الوقت قال بعضهم: (حتى ذهب شطر الليل)، وقال آخرون: (حتى ذهب نحو من شطر الليل).

[٤٨] درجته: صحيح.

وقد صحح ابن حجر رواية أبي داود وابن ماجة والنسائي. وصححه أيضاً البيهقي.

انظر/ مختصر الخلافيات (٣٩٥/١)، وتلخيص الحبير (١٧٦/١).

[٤٩] تخريجه:

. أخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من قال من انتظر الصلاة فهو في صلاة ٣٥٣/١ رقم ٤٠٦٣) عن محمد بن خازم، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر. وأبو يعلى في (٣/ ٤٤٤ رقم ١٩٣٩) عن أبي خيثمة عن محمد بن خازم به. وابن حبان في (٩٠/١) عن أبي يعلى بإسناده. والبيهقي في (٣٧٥/١) من طريق سعدان عن محمد بن خازم به.

وأخرجه أحمد في (٣٤٨/٣) من طريق أبي الزبير عن جابر. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/١): «رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح».

والشاهد في الحديث قول النبي ﷺ: (لولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخّرت هذه الصلاة الى شطر الليل). هذا لفظ حديث أبي نضرة. ولفظ حديث أبي الزبير: (فاحتبس علينا حتى كان قريبا من شطر الليل أو بلغ ذلك).

[٤٩] درجته:

الحديث صحيح من رواية ابن أبي شيبة، وأبي يعلى، وابن حبان، والبيهقي. وإسناد أحمد فيه ابن لهيعة، صدوق خلط بعد احتراق كتبه.

[٥٠] وأنساً رووا هذه القصة، ولم يُجاوزوا به نصف الليل.

---

[٥٠] تخريجه:

أخرجه أحمد في (١٨٢/٣ ، ٢٠٠). والبخاري في (مواقيت الصلاة/ وقت العشاء الى نصف الليل ١٠٩/١ ، وفي صفة االصلاة/ يستقبل الإمام الناس إذا سلم ١٥٣/١ ، وفي الجماعة/ من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ١٢١/١ ، وفي اللباس/ باب فص الخاتم ٣٦/٤). وأخرجه ابن ماجة في (الصلاة/ وقت صلاة العشاء ٢٢٦/١ رقم ٦٩٢). والنسائي في (الموقيت/ آخر وقت العشاء ٢٦٨/١). وأبو يعلى في (٤٢٨/٦ رقم ٣٨٠٠). والطحاوي في الشرح (١٥٧/١ ، ١٥٨). والبيهقي في (٣٧٤/١). جميعهم من طريق حميد الطويل عن أنس.

وأخرجه أحمد في (٢٦٧/٣). ومسلم في (المساجد/ وقت العشاء وتأخيرها ٤٤٣/١). وأبو يعلى في (٦٤/٦ رقم ٣٣١٣). وأبو عوانة في (٣٦٣/١). والطحاوي في الشرح (١٥٧/١). والبيهقي في (٣٧٥/١). جميعهم من طريق ثابت عن أنس.

وأخرجه مسلم في (الموضع السابق). وأبو عوانة في (الموضع السابق). كلاهما من طريق قتادة عن أنس.

وأخرجه البخاري في (مواقيت الصلاة/ السمر في الفقه والخير بعد العشاء ١١٢/١) من طريق الحسن عن أنس.

وفي تعيين الوقت قال بعضهم: (أخَّر النبي ﷺ صلاة العشاء الى نصف الليل ثم صلى). وقال غيرهم: (الى شَطْر الليل أو كاد يذهب شَطْر الليل). وفي بعض الروايات: (الى قريب من شَطْر الليل). وبعضها لم يذكر الوقت.

[٥٠] درجته: **صحيح** .

[٥١] وروى محمد بن فُضيل[١]، عن الأعمش[٢]، عن أبي صالح[٣]، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: (أن للصلاة أولا وآخرا) فذكر الحديث، وقال فيه: (وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس،

---

[٥١] تخريجه:

أخرجه أحمد في(٢/٢٣٢) عن محمد بن فضيل به، موصولا. والترمذي في (الصلاة/ باب رقم ١١٤ـ ١/٢٨٣) من طريق محمد بن فضيل به ، موصولا. ومن طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش عن مجاهد مرسلا. وأخرجه الطحاوي في الشرح (١/١٥٦) من طريق محمد بن فضيل به موصولا. والعقيلي في الضعفاء (٤/١١٩) من طريق محمد بن فضيل به موصولا، ومن طريق زائدة عن الأعمش عن مجاهد مرسلا. =

١- محمد بن فُضيل بن غَزْوان الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي. وثقه ابن معين، وابن المديني، ويعقوب بن سفيان وآخرون. وقال ابن سعد: «كان ثقة صدوقا كثير الحديث متشيعا وبعضهم لا يحتج به». وقال الإمام أحمد: «حسن الحديث»، وقال أبو زرعة: «صدوق»، وقال أبو حاتم: «شيخ»، وقال ابن حجر في التقريب: «صدوق عارف رمي بالتشيع». ت (٢٩٥)./ ع.

التاريخ الكبير (١/٢٠٧)، والثقات للعجلي(٤١١)، وتاريخ الدارمي(١٥٧)، والضعفاء للعقيلي (٤/١١٨)، والجرح (٨/٥٧)، والميزان (٤/٩)، والتهذيب (٩/٤٠٥)، والتقريب (٦٢٢٧).

٢- سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي، الأعمش. ثقة حافظ، عارف بالقراءات، ورع، عده ابن حجر في الطبقة الثانية من المدلسين. قال عيسى بن يونس: «لم نرَ مثل الأعمش، ولا رأيت الأغنياء والسلاطين عند أحد أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته». ت (١٤٧ وقيل ١٤٨)./ ع.

التاريخ الكبير (٤/٣٧)، والثقات للعجلي (٢٠٤)، والجرح (٤/١٤٦)، والتذكرة (١/١٥٤)، والتهذيب (٤/٢٣٢)، والتقريب (٢٦١٥).

٣- ذكوان ، أبو صالح السمَّان الزيَّات ، المدني. ثقة ثبت. كان يجلب الزيت الى الكوفة. سمع أباهريرة وعائشة وابن عباس وعدة من الصحابة. وقال أبوزرعة: «لم يلقَ أبا ذر». قال الأعمش: «سمعت من أبي صالح ألف حديث». ت (١٠١)./ ع.

الطبقات لابن سعد (٦/٢٢٦)، والتاريخ الكبير (٣/٢٦٠)، والثقات للعجلي (١٥٠)، والجرح (٣/٤٥٠) ، والتذكرة(١/٨٩)، والتهذيب (٣/٢١٩)، والتقريب (١٨٤١).

[وإن][1] آخر وقتها حين يغيب[2] الأفق. وإن أول [وقت][3] العشاء حين يغيب الأفق، وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل).

= وأخرجه الدارقطني في (٢٦٢/١رقم٢٢، ٢٣، ٢٤) من طريق محمد بن فضيل به موصولا، ومن طريق زائدة وعبثر بن القاسم، كلاهما عن الأعمش عن مجاهد مرسلا. وأخرجه البيهقي في (٣٧٥/١، ٣٧٦) من طريق محمد بن فضيل به موصولا، ومن طريق زائدة عن الأعمش عن مجاهد مرسلا. وأشار البيهقي الى رواية عبثر وأبي إسحاق الفزاري.

[٥١] درجته: إسناده ضعيف.

الحديث لايصح مسنداً كما رواه محمد بن فضيل، وإنما هو مرسل عن مجاهد. وقد بين الأئمة ذلك، فقد قال الترمذي: «سمعت محمداً يقول: حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش، وحديث محمد بن فضيل خطأ، أخطأ فيه محمد بن فضيل». السنن (٢٦٢/١).

وروى البيهقي بإسناده عن يحيى بن معين تضعيفه لحديث محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ونقل عنه قوله: «رواه الناس كلهم عن الأعمش عن مجاهد مرسلا». وأضاف البيهقي: «وبمعناه ذكره البخاري رحمه الله». السنن الكبرى (٣٧٦/١).

وأورد العقيلي في الضعفاء (١١٩/٤) الروايتين المسندة والمرسلة وقال عقب الثانية: " وهذا أولى». وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه محمد بن فضيل بن غزوان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال [فذكر الحديث]. قال أبي: هذا خطأ، وهم فيه ابن فضيل. يرويه أصحاب الأعمش عن الأعمش عن مجاهد قوله». العلل لابن أبي حاتم (١٠١/١).

١- حرّفها الناسخ في الأصل الى: «فإن»، وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه.

٢- «تغيب» في (ت).

٣- بزيادة ما بين المعكوفتين في النسخ الاخرى.

وهذا حديث قد ضعَّفه يحيى بن معين، والبخاري، والدار قطني، وغيرهم من الحفاظ[1]. وقالوا الصحيح رواية غيره عن الأعمش عن مجاهد[2] مرسلا، قال: (كان يُقال إنَّ للصلاة أولا وآخراً).

= وأعلَّ الدار قطني الرواية المسندة بقوله: «هذا لا يصح مسندا، وهم في إسناده ابن فضيل. وغيره يرويه عن الأعمش عن مجاهد مرسلا». وقال عقب الرواية المرسلة: «هو أصح من قول ابن فضيل، وقد تابع زائدة عبثر بن القاسم». السنن (١/٢٦٢).

ونقل الزيلعي عن ابن القطان ما يفيد قبوله كلا الروايتين، حيث قال: «ولا يبعد أن يكون عند الأعمش في هذا طريقان: إحداهما مرسلة، والأخرى مرفوعة. والذي رفعه صدوق من أهل العلم، وثقه ابن معين، وهو محمد بن فضيل». نصب الراية (١/٢٣١).

قلت: الا أن يحيى بن معين مع توثيقه لمحمد بن فضيل ضعف روايته المسندة وصحح رواية غيره المرسلة. وقد صحح الشيخ أحمد شاكر كلا الروايتين واحتج بما احتج به ابن القطان. هامش سنن الترمذي (١/٢٨٥)

والذي أراه أن الثقة يحتمل منه الخطأ والوهم. ويظهر ذلك أحياناً بمخالفة من هو أوثق منه. ومحمد بن فضيل خالفه غيره في روايتهم عن الأعمش، وهم: زائدة، وعبثر، وأبو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري. وثلاثتهم من الأئمة الثقات المتفق على توثيقهم، وقد قال الإمام أحمد: «إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تُبالِ أن لا تسمعه عن غيرهما الا حديث أبي إسحاق».

١- انظر أقوال هؤلاء الأئمة وغيرهم في الحكم على الحديث.

٢- مجاهد بن جَبْر، أبو الحجاج المخزومي مولاهم، المكي، ثقة إمام في التفسير والعلم. سمع جماعة من الصحابة، واختُلف في سماعه من بعضهم. قال الأعمش: "كنت إذا رأيت مجاهداً ازدريته، مبتذلا كأنه خربندج قد ضلَّ حماره وهو مهتم لذلك. فإذا نطق خرج من فيه اللؤلؤ". ت (١٠٤ وقيل غير ذلك)./ ع.

التاريخ الكبير (٧/١٤١)، والجرح(٨/٣١٩)، والتذكرة(١/٩٢)، والتهذيب(١٠/٤٢)، والتقريب (٦٤٨١).

....

وقال: «المتثبتون في الحديث أربعة: سفيان، وشعبة، وزهير، وزائدة».
واتفاق الثلاثة على رواية الحديث عن الأعمش مرسلا يؤيد هذه الرواية ويبين أنها أصح. في حين مخالفة محمد بن فضيل لهم، وتفرده بالرواية المسندة، يُشعر بأنها خلاف الصحيح. والله أعلم. التهذيب (٣٠٦/٣) .

تسمية صلاة العشاء
الآخرة بالعشاء دون العتمة

[٥٢] أخبرنا أبو عبدِ الله الحافظ[1]، وأبو زكريا، وأبو بكر، وأبوسعيد، قالوا: حدثنا أبو /العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي لَبيد، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن ابن عمر،

١٢٩/ب

---

[٥٢] رجال الإسناد:

* عبد الله بن أبي لَبيد، المدني، أبو المغيرة، ثقة، رمي بالقدر، نزل الكوفة، وكان من العباد المنقطعين. / خ م د س ق.

التاريخ الكبير٥/١٨٢، والثقات للعجلي٢٧٤، والجرح٥/٤٨، والميزان ٢/٤٧٥، والتهذيب ٥/٣٧٢، والتقريب ٣٥٦٠.

[٥٢] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (٥٤ رقم ١٥٩). وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ اسم العشاءالآخرة ١/٥٦٦ رقم ٢١٥٢). والحميدي في المسند (٢/٢٨٥ رقم ٦٣٨). وأحمد في (٢١٠). جميعهم عن سفيان به.

وأخرجه أحمد في (٢/١٩، ٤٩، ١٤٤) عن يحيى بن سعيد، وعبد الله بن الوليد، وعبد الرزاق، ثلاثتهم عن سفيان به. ومسلم في (المساجد/ وقت العشاء وتأخيرها ١/٤٤٥) عن زهير بن حرب وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان به. وأبو داود في (الأدب/ باب في صلاة العتمة ٤/٢٩٦ رقم ٤٩٨٤) عن عثمان بن أبي شيبة عن سفيان، به. وابن ماجة في (الصلاة/ النهي أن يقال صلاةالعتمة ١/٣٢٠ رقم ٧٠٤) عن هشام بن عمار ومحمد بن الصباح كلاهما عن سفيان، به. والنسائي في (المواقيت/ الكراهية في أن يقال للعشاء العتمة ١/٢٧٠) =

١- كلمة «الحافظ» ليست في النسخ الأخرى.

أن النبي ﷺ قال: (لا تغلبنَّكم الأعراب على اسم صلاتكم، هي العشاء، إلا أنهم يُعْتِمُون(1) بالإبل).(2)

= من طريق أبي داود الحفري وابن المبارك كلاهما عن سفيان، به. وأبو يعلى في (٤٧١/٩ رقم ٥٦٢٣) عن زهير عن سفيان، به. وابن خزيمة في(٣٧٢/١) من طريق عبدالجبار بن العلاء وسعيد المخزومي كلاهما عن سفيان ، به. وأبو عوانة في (٣٦٩/١) من طريق عبد الرزاق وقبيصة كلاهما عن سفيان، به. وابن حبان في (٤١/٣ رقم ١٥٣٩) من طريق يحيى عن سفيان، به.

وأخرجه أبو عوانة في (٣٦٩/١) عن الربيع عن الشافعي عن سفيان به. والبيهقي في (٣٧٢/١) بإسناده، الا أنه قال: «أخبرناأبو عبد الله الحافظ في آخرين». ولم يسمهم.

[٥٢] درجته: إسناده صحيح. والحديث في صحيح مسلم.

١ـ نقل ابن الأثير عن الأزهري قوله: " أرباب النَّعم في البادية يُريحون الإبل ثم ينيخونها في مراحها حتى يعتموا، أي يدخلوا في عتمة الليل وهي ظلمته . وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة، تسمية بالوقت، فنهاهم عن الاقتداء بهم، واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق بها لسان الشريعة".

وقال الطبري: "العتمة بقية اللبن تغبق بها الناقة بعد هوى من الليل ، فسميت الصلاة بذلك لأنهم كانوا يصلونها في تلك الساعة" . انظر/ فتح الباري (٤٥/٢)، والنهاية (١٨٠/٣) .

٢ـ وردت أحاديث ذُكر فيها اسم صلاة العشاء بالعتمة، منها حديث أبي هريرة: (لو يعلمون ما في العتمة والفجر) ، أخرجه البخاري في (المواقيت/ باب ذكر العشاء والعتمة ١٠٧/١) ، ومسلم في (الصلاة/ باب تسوية الصفوف ٣٢٥/١). وورد تسميتها بالعشاء ، والعشاء الآخرة في أحاديث منها حديث جابر: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء) ، أخرجه مسلم في (المساجد/ وقت العشاء وتأخيرها). وحديث أبي برزة: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء) ، أخرجه البخاري في (المواقيت/ ما يكره من السمر بعد العشاء) ، ومسلم في (المساجد/ استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها) . وحديث أنس: (أخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة) أخرجه البخاري في (المواقيت/ وقت العشاء إلى نصف الليل) ، ومسلم في (المساجد/ وقت العشاء وتأخيرها) .

رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان.

= وحديث الباب الذي رواه ابن عمر: (لا تغلبنكم الأعراب ....) فيه نهي عن تسميتها بالعتمة. وظاهر هذا التعارض مع ما ورد من تسميتها بالعتمة في الأحاديث الأولى، وقد أجاب النووي عن ذلك بقوله: «فالجواب من وجهين، أحدهما: أن هذا الاستعمال ورد في نادر من الأحوال لبيان الجواز فإنه ليس بحرام. والثاني: أنه خوطب به من قد يشتبه عليه العشاء بالمغرب ، لو قيل العشاء لتوهم إرادة المغرب لأنها كانت معروفة عندهم بالعشاء، وأماالعتمة فصريحة في العشاء الآخرة فاحتمل اطلاق العتمة هنا لهذه المصلحة». المجموع للنووي (٣/٤١).

وضعف ابن حجر الوجه الثاني بقوله: «وهذا ضعيف، لأنه قد ثبت في نفس هذا الحديث (لو يعلمون ما في الصبح والعشاء)، فالظاهر أن التعبير بالعشاء تارة وبالعتمة تارة من تصرف الرواة». وأضاف ابن حجر: «ولا يبعد في أن ذلك كان جائزا، فلما كثر إطلاقهم له نُهوا عنه لئلا تغلب السنة الجاهلية على السنة الإسلامية، ومع ذلك فلا يحرم ذلك بدليل أن الصحابة الذين رووا النهي استعملوا التسمية المذكورة».

ونقل ابن حجر اختلاف السلف في اسمها، ولخص ذلك بقوله: «واختلف السلف في ذلك فمنهم من كرهه كابن عمر راوي الحديث، ومنهم من أطلق جوازه نقله ابن أبي شيبة عن أبي بكر الصديق وغيره، ومنهم من جعله خلاف الأولى وهوالراجح».

والأولى ـ والله أعلم ـ تسميتها بالعشاء لموافقتها للفظ القرآن كما في قوله تعالى: ﴿ومن بعد صلاة العشاء﴾، ولأنها أكثر ما ورد عن النبي ﷺ، ولأن تسميتها عشاء يشعر بأول وقتها بخلاف تسميتها عتمة فإنه يشعر بخلاف ذلك.

فتح الباري (٢/٤٥ ـ ٤٧).

الشـــفـق

أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي: الشفق الحُمْرة التي في المغرب، ليس البياض. رأيتُ العرب تسمي الشفق: الحمرة. والدين عربي، فكان[1] هذا من أدل معانيه.

[٥٣] وفي رواية الزعفراني في كتاب القديم عن الشافعي، قال: أخبرنا بعض أصحابنا عن عبد الله[2] بن عمر[3]، عن نافع، عن ابن عمر

---

[٥٣] تخريجه:

لم أقف عليه من طريق عبد الله بن عمر، عن نافع. وسيأتي فيما يلي من طرق عن نافع، به.

[٥٣] درجته: إسناده ضعيف.

لأجل عبد الله بن عمر بن حفص «ضعيف». وفيه جهالة أصحاب الشافعي الذين سمع منهم. وله طرق صحيحة من رواية عبيد الله بن عمر، وعبد الله بن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً عليه. ولا يصح مرفوعاً الى النبي ﷺ. وانظر بيان ذلك كله في طريقه الآتي.

١- «وكان» في (ج).

٢- «عبيد الله بن عمر» في (ت)، ومصححة في الهامش الى: «عبد الله بن عمر».

٣- عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري المدني، كان رجلا صالحاً، الا أن أكثر النقاد ضعفوه لم أصابه من الغفلة، ولضعف حفظه، ولما في حديثه من الاضطراب، ولأنه كان يزيد في الأسانيد ويخالف. قال ابن حجر في التقريب: «ضعيف عابد»./ م ٤.

انظر/التاريخ الكبير(٥/٣٩٥)، وتاريخ الدارمي(١٥١)، والضعفاء للعقيلي (٢/٢٨٠)، والجرح ٥/١٠٩)، والميزان (٢/٤٦٥)، والتهذيب (٥/٣٢٦)، والتقريب (٣٤٨٩).

أنه قال: (الشفق: الحمرة)[1].[2].

1- انظر تعريف الشافعي للشفق بالحمرة في الأم (١/ ٧٤) ولم أجد بقية كلامه.

2- أجمعت الأمة على أن وقت العشاء مغيب الشفق كما حكاه النووي، واختلفوا في المراد بالشفق ، فقال أكثر أهل العلم بأنه الحُمْرة. حكاه البيهقي عن جماعة من الصحابة ، وهو رأي القاسم، والهادي، والمؤيد بالله، وزيد بن علي، وابن أبي ليلى، ومالك، والثوري، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن. وهو مذهب الشافعية. وقاله الخليل، والأزهري، والفراء، والجوهري من أئمة اللغة.

وقال أبو حنيفة، وزفر، والأوزاعي ، والمزني، والباقر هو البياض ، وروى ذلك عن معاذ بن جبل، وهو رواية عن ابن عباس.

قال النووي: «واحتج أصحابنا للحمرة بأشياء من الحديث والقياس لا يظهر منها دلالة لشيء يصح منها ، والذي ينبغي أن يعتمد أن المعروف عند العرب أن الشفق الحمرة وذلك مشهور في شعرهم ونثرهم».

المجموع (٣/ ٣٨ ، ٤٢)، ونيل الأوطار (١/ ٤١١).

[٥٤] أخبرنا أبو نصر بن قتادة، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج، قال: حدثنا موسى بن عبد المؤمن، قال: حدثنا[1] أبومصعب، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبد الله العمري[2].

---

[٥٤] رجال الإسناد:

* محمد بن الحسن بن أحمد بن إسماعيل النيسابوري، أبو الحسن السراج ، المقريء. قال عنه الذهبي: «الإمام المحدث القدوة، شيخ الإسلام». وقال أيضاً: «حدث أبو الحسن رحمه الله من أصول صحيحة». وقال الحاكم: «قلّ من رأيت أكثر اجتهادا وعبادة منه».

  السير١٦/١٦١، والعبر٢/١٢٤، والبداية والنهاية١١/٣٠٧، والشذرات ٣/٥٧ .

* موسى بن عبد المؤمن. لم أقف على ترجمته.

* أحمد بن أبي بكر بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن ابن عوف، أبو مصعب الزهري المدني. قال عنه الزبير بن بكار: «أبومصعب هو فقيه أهل المدينة غير مدافع». وقال أبو حاتم وأبوزرعة: «صدوق». وقال الذهبي: أحد الأثبات ، وشيخ أهل المدينة وقاضيهم ومحدثهم»، وقال مرة أخرى: «ثقة حجة، ما أدري ما معنى قول أبي خيثمة لابنه أحمد لا تكتب عن أبي مصعب واكتب عمن شئت». وقال ابن حجر: «صدوق ، عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي». ت(٢٤٢)./ ع.

  الطبقات لابن سعد ٥/٤٤١ ، والتاريخ الكبير٢/١٥ ، والجرح ٢/٤٣ ، والتذكرة ٢/٤٨٢، والميزان ١/٨٤، والتهذيب ١/٢٠، والتقريب ١٧ .

١- «أخبرنا» في (ج ، د ، ت).

٢- «عبيد الله» في (ت)، وفوق الكلمة تصحيحها الى: «عبد الله».

[مكرر٥٤] قال: وسمعت أبا مصعب يقول: أخبرنا[1] عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبيد الله العمري[2]، عن نافع، عن ابن عمر: (أنَّ الشفق: الحُمْرة).

---

* عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي العمري المدني، أبو عثمان. ثقة ثبت، قدَّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة، علىالزهري عن عروة عنها ت(١٤٧)./ ع.

التاريخ الكبير٥/٣٩٥، والثقات للعجلي٣١٨ ، والجرح٥/٣٢٦ ، والعبر ١/١٥٩، والتهذيب ٣٨/٧، والتقريب ٤٣٢٤ .

* نافع، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر. من أئمة التابعين بالمدينة. ثقة ثبت فقيه مشهور. قال مالك: «كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أبالي أن لا أسمعه من غيره». ت(١١٧)./ ع.

التاريخ الكبير٨/٨٤ ، والثقات للعجلي٤٤٧ ، والجرح٨/٤٥١، والتذكرة ١/٩٩، والتهذيب ٤١٢/١٠، والتقريب ٧٠٨٦ .

[٥٤] تخريجه:

أخرجه البيهقي في (٣٧٣/١) من طريق الحسن بن علي بن زياد عن أبي مصعب عن الدراوردي عن عبيد الله بن عمر به. ومن طريق عبد الرزاق عن عبيد الله به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ الشفق ما هو؟ ٢٩٣/١ رقم ٣٣٦١) عن وكيع عن العمري به موقوفاً. والدارقطني في (٢٦٩/١ رقم ٤) عن محمد بن مخلد الحساني عن وكيع عن العمري به موقوفاً.

والدارقطني في الموضع السابق(ح ٣). والبيهقي في(٣٧٣/١) كلاهما من طريق عتيق بن يعقوب عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا. وفي مختصر الخلافيات(٣٨٩/١) من طريق أبي حذافة أحمد بن اسماعيل السهمي عن مالك

١- «حدثنا» في (ج ، ت).

٢- العبارة من: «قال: وسمعت أبا مصعب»، حتى «العمري» ساقطة من (د).

....

= عن نافع عن ابن عمر مرفوعا . وعزاه ابن حجر لابن عساكر من هذا الطريق كما في التلخيص الحبير ١/١٧٦ .

وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ وقت صلاة العشاء ١/٥٥٩ رقم ٢١٢٢) عن عبد الله بن نافع عن نافع عن ابن عمر موقوفا عليه .

ولم أجده من طريق عبد الله بن عمر بن حفص وهي الطريق الأولى للحديث . ورواه ابن أبي شيبة والدار قطني كما هو مبين في التخريج من طريق «العمري»، ولكن لم يذكرا من هو العمري ، هل هو : عبد الله أم عبيد الله ، وأظن أنه عبيد الله ، وذلك لأني لم أجده من طريق عبد الله ، كما أن الحافظ ابن عساكر ذكر طرق الحديث الموقوف ، ولم يأت على ذكر هذا الطريق . قال ابن عساكر : «رواه موقوفاً على ابن عمر : عبيد الله بن عمر بن حفص العمري ، وعبد الله بن نافع مولى ابن عمر ، جميعاً عن نافع عن ابن عمر » .
انظر/ سنن الدار قطني بهامشه (١/٢٧٠) .

[٥٤] درجته: **الأثر إسناده ضعيف ، ويتقوى بالمتابعة إلى الحسن لغيره .**

وإسناد البيهقي فيه الدراوردي ، وأبو مصعب كلاهما «صدوق» . وموسى بن عبد المؤمن ، وأبو نصر بن قتادة لم أقف على ترجمتيهما . ولإسناده متابعات قوية ، فقد تابع عبد الرزاق ووكيع ، الدراوردي في الرواية عن عبيد الله ، به موقوفاً . وأخرجه عبد الرزاق عن عبدالله بن نافع ، عن نافع ، به موقوفاً .

ولا يصح مرفوعاً الى النبي ﷺ . قال البيهقي في السنن الكبرى (١/٣٧٣) : «والصحيح موقوف» ، وقال في مختصر الخلافيات (١/٣٨٩) : «وروي كذلك عن عتيق بن يعقوب عن مالك مسنداً ، وليس بشيء ، والصحيح موقوف» .
انظر/التلخيص الحبير (١/١٧٦) .
وإسناد الأثر عند عبد الرزاق من طريق عبيد الله بن عمر صحيح.

[مكرر٥٤] إسناده ضعيف، ويتقوى إلى الحسن لغيره.
في إسناده عبد الله العمرى ضعيف وتابعه أخوه عبيد الله وهو ثقة. وفي إسناده شيخ البيهقي وموسى بن عبد المؤمن لم أقف على ترجمتيهما ، وقد توبعا في رواية أخرى للبيهقي في السنن وعبد الرزاق، وإسناد الأثر عند عبد الرزاق صحيح من طريق عبيد الله بن عمر.

[٥٥] قال أحمد : ورويناه عن عمر

[٥٦] وابن عباس

---

[٥٥] تخريجه:

أخرجه البيهقي في الخلافيات، كما في المختصر(١/٣٨٩)، وقد ورد على هذا النحو: ورُوي عن عبد الله بن نافع الصائغ، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: (الشفق: الحُمْرة) قال ذلك عمر بن الخطاب.

وذكره في السنن(١/٣٧٣) معلقا.

[٥٥] درجته:

رجال إسناده الى عبد الله بن نافع ثقات، إلا أن ابن نافع في حفظه لين.

[٥٦] تخريجه:

أخرجه البيهقي في(١/٣٧٣) من طريق عبد الرحمن بن يحيى الصدفي عن حِبّان بن أبي جَبَلَة، عن ابن عباس، موقوفا عليه.

وفي مختصر الخلافيات(١/٣٨٩) من طريق داود بن الحصين، عن عكرمة ، عن ابن عباس.

[٥٦] درجته: ضعيف.

في الطريق الأول : عبد الرحمن بن يحيى، ضعفه أحمد.

وفي الثاني : داود بن الحصين، قال عنه ابن المديني: «ما روى عن عكرمة فمنكر». وقال أبوداود: «أحاديثه عن شيوخه مستقيمة، وأحاديثه عن عكرمة مناكير». قلت : وروايته هذه عن عكرمة.

انظر/ الميزان(٢/٥٩٨)، والتهذيب(٣/١٨١).

[٥٧] وعليّ(١)

[٥٨] وعُبادة بن الصامت ، وشدّاد بن أوس

---

[٥٧] تخريجه:

أورده البيهقي في الخلافيات، كما في المختصر(٣٨٩/١) من طريق جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن علي. واختصر بقية اسناده. وأورده في السنن(٣٧٣/١) معلقا بدون اسناد.

[٥٧] درجته: إسناده حسن الى جعفر الصادق.

[٥٨] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ وقت العشاء الآخرة ٥٥٦/١ رقم٢١١١) عن ثور بن يزيد، قال سمعت مكحولا يقول: (كان عبادة بن الصامت ، وشداد بن أوس يُصلّيان العشاء الآخرة إذا ذهبت الحمرة، قال مكحول: هي الشفق).

وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ الشفق ما هو٢٩٣/١ رقم٣٣٦٣) عن ابن نمير ووكيع، عن ثور، به، وبنحوه.

والدار قطني في (٢٦٩/١ رقم١) من طريق يحيى بن حمزة، عن ثور، به. وهو من قولهما بلفظ : (الشفق شفقان : الحمرة والبياض. فإذا غابت الحمرة حلت الصلاة). والبيهقي في (٣٧٣/١) من طريق الدارقطني.

[٥٨] درجته: ضعيف.

مداره على «مكحول» وهو «لم يسمع من الصحابة إلامن نفر قليل» كما قال ابن حجر. وقال الحاكم : «أكثر روايته عن الصحابة حوالة». وذكر أبوبكر البزار والذهبي أنه لم يسمع من عبادة وآخرين غيره. وهو مدلس من الثالثة، وقد عنعنه.

انظر/ الميزان (١٧٥/٤)، والتهذيب (٢٩٢/١٠).

---

(١) في النسخ الأخرى جاء حديث عليّ مقدّما على حديث ابن عباس. وفي (ج) سقطت واو العطف فتحرفت الى «علي بن عباس».

[٥٩] وأبي هريرة رضي الله عنهم. ولا يصحّ فيه عن النبي ﷺ شـيء.

---

[٥٩] تخريجه:

أخرجه الدار قطني في (١/٢٦٩ رقم٢). وأشار اليه البيهقي في السنن (١/٣٧٣)، وفي مختصر الخلافيات (١/٣٩٠).

[٥٩] درجـتـه: ضـعـيـف.

رواه ابن أبي لبيبة عن أبي هريرة. وهو ضعيف كثير الإرسال. ضعّفه ابن معين، وأبوزرعة، والدار قطني.

وفي إسناده يعقوب بن محمد الزهري. قال عنه ابن حجر: «صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء».

انظر/ الميزان (٣/٦١٨)، والتهذيب (٩/٣٠١)، والتقريب (٦٠٨٠).

إدراك ركعة من صلاة الصبح

قد مضى فيه حديث الربيع عالياً.(1)

[60] وأخبرنا أبو إسحاق الفقيه، قال: أخبرنا شافع بن محمد، قال: أخبرنا أبو جعفر الطحاوي، قال: حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، وعن بُسْر بن سعيد

---

[60] رجال الإسناد :

* ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن مهران الاسفراييني، أبواسحاق الفقيه الشافعي، الملقّب بركن الدين، أحد المجتهدين في عصره، وصاحب المصنفات. قال الذهبي : «الإمام العلامة الأوحد الأستاذ». وقال عبدالغافر : «وكان ثقة ثبتا في الحديث». ت(418).

المنتخب من السياق(120)، والسير (353/17)، والعبر(234/2)، وطبقات الشافعية للأسنوي (40/1)، والشذرات (209/3).

* شافع بن محمد بن أبي عوانة الاسفراييني. قال عنه الذهبي : «الحافظ الإمام المفيد». وقال الحاكم : «خرّجت عنه في الصحيح». ت(388).

السير (388/16)، والتذكرة (1020/3)، وتاريخ جرجان (189).

* أحمد بن محمد بن سلامة، أبوجعفر الطحاوي، الإمام الحنفي.

قال ابن يونس : «وكان ثقة ثبتا فقيها عاقلا». وقال الذهبي : «الإمام العلامة الحافظ صاحب التصانيف البديعة». وقال ابن كثير : «وهو أحد الثقات الأثبات، والحفاظ الجهابذة».

التقييد(201/1)، والتذكرة(808/3)، والسير(27/15)، والبداية والنهاية (11/ 186)، والشذرات (288/2).

---

(1) مضى برقم (26). وهو حديث أبي هريرة من رواية الربيع عن الشافعي. وإسناده عال لأن بين البيهقي ورسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية رواة ، أما هنا في الحديث (60) فالرواة تسعة .

وعن الأعرج، يُحدِّثونه عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ أدرك ركعةً من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر).

أخرجاه في الصحيح، من حديث مالك.

* [٦١] ورواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، بإسناده هذا. إلا أنه قال: (من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس، /وركعة بعدما تطلع فقد أدركها). ١٣٠/أ

---

* اسماعيل بن يحيى بن اسماعيل المزني، أبوابراهيم، صاحب الشافعي ، قال الذهبي عنه : «الأمام العلامة، فقيه الملة، علم الزهاد»، وقال أيضا : «وبلغنا أن المزني رحمه الله كان مجاب الدعوة...». قال ابن أبي حاتم: «سمعت من المزني، وهو صدوق». وقال أبوسعيد بن يونس : «ثقة، كان يلزم الرباط». ت(٢٦٤).

الجرح(٢٠٤/٢)، والسير (٤٩٢/١٢)، والعبر (٣٧٩/١)، والطبقات للسبكي (٢٣٩/١)، والبداية (٤٠/١١).

[٦٠] تخريجــه: سبق تخريجه في رقم(٢٦).

[٦٠] درجتــه: إسناده صحيـح. والحديث متفـق عليـه.

[٦١] رجال الإسناد:

* عبد الملك بن أبي عثمان محمد بن ابراهيم، أبوسعيد النيسابوري الواعظ، المعروف بالخَرْكوشي، بفتح الخاء وسكون الراء وضم الكاف، نسبة الى خَرْكوش وهي سكة بمدينة نيسابور. صنّف كتاب «الزهد» و «دلائل النبوة» وغير ذلك. قال الحاكم: «لم أر أجمع منه علماً وزهداً وتواضعاً وإرشاداً الى الله». وقال الخطيب: «وكان ثقة صالحاً ورعاً زاهداً».

تاريخ بغداد (٤٣٢/١٠)، والسير (٢٥٦/١٧)، والتذكرة (١٠٦٦/٣)، والعبر (٢١٤/٢)، والطبقات للسبكي (٢٨٢/٣)، والشذرات (١٨٤/٣)

وهكذا قال: (من (١) العصر قبل الغروب(٢) وبعده(٣)).

❋ حدثناه(٤) أبو سعيد، عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد، قال: أخبرنا يحيى بن منصور القاضي، قال: أخبرنا أحمد بن سلمة، قال: حدثنا

❋ يحيى بن منصور بن يحيى بن عبد الملك، أبو محمد القاضي. قال عنه الحاكم: «كان محدث نيسابور في وقته، وحُمِد في القضاء، وكان يحضر مجلسه الحفاظ». ت(٣٥١).

السير (٢٨/١٦)، والعبر (٨٩/٢)، والشذرات (٩/٣).

❋ أحمد بن سلمة بن عبد الله، أبو الفضل البزاز النيسابوري. رفيق الإمام مسلم في رحلته الى قتيبة، وفي رحلته الثانية الى البصرة. قال عنه الخطيب: «أحد الحفاظ المتقنين». وقال الذهبي: «الحافظ الحجة العدل المأمون المجود». ت(٢٨٦).

الجرح(٥٤/٢)، وتاريخ بغداد(١٨٦/٤)، والتذكرة (٦٣٧/٢)، والسير (١٣/ ٣٧٣)، والعبر (٤١٢/١)، والشذرات (١٩٢/٢).

❋ إسحاق بن ابراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي، المشهور بابن راهويه، صاحب المسند. ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل./ خ م د ت س.

التاريخ الكبير(٣٧٩/١)، والجرح(٢٠٩/٢)، وتاريخ بغداد(٣٤٥/٦)، والتقييد (١/ ٢٣٠)، والتذكرة (٤٣٣/٢)، والطبقات للسبكي (٢٣٢/١)، والتهذيب (٢١٦/١)، والتقريب (٣٣٢).

---

(١) في باقي النسخ: «في».

(٢) في (د) «المغرب».

(٣) في (د): «وبعدها».

(٤) في (د ، ت) «أخبرناه».

إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: أخبرنا عبد العزيز بن محمد، قال: أخبرني زيد بن أسلم. فذكره عنهم.

ورواه أبوسلمة عن أبي هريرة، وقال: (فليُتمَّ صلاته).

وقال أبورافع(١)، عن أبي هريرة: (فليصلِّ اليها أخرى). [وقاله](٢) أيضا عَزْره بن تميم(٣) عن أبي هريرة.(٤) وكل ذلك عن النبي ﷺ.

---

[٦١] تخريجـه:

أخرجه ابن ماجة في (٢٢٩/١رقم٦٩٩) عن محمد بن الصباح. وابن خزيمة في (٩٣/٢رقم٩٨٥) عن أحمد بن عبدة. والبيهقي في (٣٧٨/١) بإسناده هنا، ومرة أخرى من طريق قتيبة. وهؤلاء محمد، وأحمد، وقتيبة، عن الداروردي، بإسناده، ومعناه.

[٦١] درجتـه: **إسناده صحيح لغيره** .

رجال إسناده ثقات سوى الدراوردي «صدوق»، وتابعه مالك، - وهو من حديثه في الصحيحين - وزهير بن محمد، وعبد الله بن جعفر. وورد الحديث من رواية أبي سلمة، وابن عباس، عن أبي هريرة. وذلك في رقم (٢٦، ٦٠).

---

(١) هو نُفيع الصائغ، أبو رافع المدني، نزيل البصرة. ثقة ثبت. مشهور بكنيته./ ع.
انظر/ الثقات للعجلي (٤٢٥)، والجرح (٤٨٩/٨)، والتذكرة (٦٩/١)، والتهذيب (٤٧٢/١٠)، والتقريب (٧١٨٢).

(٢) في الأصل "وقال"، وهو خطأ. والتصويب من (ج ، ت، د).

(٣) عَزْره بن تميم، بصري. مقبول. قال الخطيب: "لا يحفظ له عن أبي هريرة سوى هذا الحديث".
انظر/ التاريخ الكبير (٦٥/٧)، والجرح (٢١/٧)، والتهذيب (١٩١/٧)، والتقريب (٤٥٧٤).

(٤) انظر الحديث مخرّجا من طريق أبي سلمة، وأبي صالح، وابن عباس، والأعرج، وبسر، وعطاء، عن أبي هريرة، في رقم (٢٦). وأما من طريق أبي رافع، فقد أخرجه البيهقي في (٣٧٩/١)، ولفظه في رواية (قال يتم صلاته)، وفي أخرى: (فليصلّ إليها أخرى). وعزاه المزي في تحفة الأشراف (٣٩٠/١٠) للنسائي في الكبرى. ومن طريق عزرة، أخرجه البيهقي في الموضع السابق، بلفظه هنا. وذكره ابن أبي حاتم في العلل (٨٥/١ رقم٢٢٨) من طريق أبي رافع، وعزرة، وبشير بن نهيك، ثلاثتهم عن أبي هريرة. وقال أبوحاتم: "أحسب الثلاثة كلها صحاح".

[٦٢] وروينا عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أنه كان يُفتي(١) بذلك.(٢)

---

[٦٢] تخريجـــه:

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ تفريط مواقيت الصلاة ١/ ٥٨٦ رقم ٢٢٣٣) عن ابن جريج، عن عطاء بن يحنس، عن أبي هريرة، قال: (إن خشيت من الصبح فواتا فبادر بالركعة الأولى الشمس، فإن سبقت بها الشمس فلا تعجل بالآخرة أن تكملها).

[٦٢] درجـتـــه:

لم أعثر عليه من رواية سعيد المقبرى التي ذكرها البيهقي. وإسناد عبد الرزاق من رواية عطاء بن يحنس، عن أبي هريرة فيه تدليس ابن جريج، وأيضا عطاء سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم، ولم يوثقه سوى ابن حبان. انظر/التاريخ الكبير (٤٦٢/٦)، والجرح (٣٣٨/٦)، والثقات (٢٠٠/٥).

---

(١) في (ج) "يعني" وهو خطأ.

(٢) اختلف أهل العلم في حكم صلاة من صلى ركعة قبل خروج الوقت، وأتم بقية صلاته بعد ذهاب الوقت. ذهب جمهور العلماء الى أن صلاته صحيحة، ويكون بهذا مدركا للوقت. قال الترمذي: "وبهذا يقول الشافعي وأحمد وإسحاق". وقال ابن حجر: "وخالف أبوحنيفة، فقال من طلعت عليه الشمس وهو في صلاة الصبح بطلت صلاته. واحتج لذلك بالأحاديث الواردة في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس". وذكر ابن حجر احتجاج الجمهور بحديث أبي هريرة، مرفوعا (من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك....).

ثم قال: "وادعى بعضهم أن أحاديث النهي ناسخة لهذا الحديث، وهي دعوى تحتاج الى دليل. فإنه لا يصار إلى النسخ بالاحتمال. والجمع بين الحديثين ممكن بأن تحمل أحاديث النهي على مالاسبب له من النوافل. ولا شك أن التخصيص أولى من ادعاء النسخ".

انظر/ سنن الترمذي (٣٥٤/١)، والمجموع (٦٤/٣)، والفتح (٥٦/٢)، وسبل السلام (١/ ١١١)، ونيل الأوطار (٤٢٥/١).

الأذان قبل طلوع الفجر

[٦٣] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا(١) الشافعي ، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: (إنَّ بلالاً يُؤذن بليل، فكُلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابنِ أم(٢) مكتوم).

---

[٦٣] رجال الإسناد:

* سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتا عابدا فاضلا. قال أحمد وإسحاق: «أصح الأسانيد الزهري عن سالم عن أبيه»./ ع.

التاريخ الكبير (١١٥/٤)، والثقات للعجلي(١٧٤)، والجرح(١٨٤/٤)، والتذكرة (٨٨/١)، والتهذيب (٤٣٦/٣) ، والتقريب (٢١٦٧).

[٦٣] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. وهو في المسند (٢٧٥/١)، وفي السنن ((٢٩٥). وأخرجه أحمد في(٩/٢) عن سفيان، به. والدارمي في الصلاة/ وقت أذان الفجر٢١٥/١ رقم١١٩٢) عن ابن يوسف. وأبو يعلى في(٣١٧/٩، ٣٧٠) عن أبي خيثمة، وعمرو الناقد. وابن خزيمة في (٢٠٩/١) عن عبد الجبار بن العلاء. وهؤلاء جميعا عن سفيان، به. وبنحو لفظه.

وللحديث طرق أخرى كثيرة بعضها في الصحيحين، وسيأتي ذكرها في ح(٦٤-٦٨).

[٦٣] درجته: إسناده صحيح. والحديث متفق عليه.

---

(١) «حدثنا» في (ج).

(٢) «أم» ساقطة من (د).

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: (إنَّ بلالاً يُنادي بليلٍ، فكُلوا واشـربوا حتى يُنادي ابن أمِّ مكتـوم).

قال ابن شهاب: وكان ابن أمِّ مكتوم رجلاً أعمى لا يُنادي حتى يُقال له أصـبحت، أصـبحت. رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي. وهكذا رواه عبد الله بن وهب، ورَوح بن عبادة(١)، وعبد الرزاق بن همام(٢)، وجماعة عن مالك، موصـولا.(٣)

---

[٦٥] تخريجـه :

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ المؤذن الإعمى ٤٧١/١ رقم ١٨١٩) عن مالك. والبخاري في (الأذان/أذان الأعمى١١٦/١) عن القعنبي، به. والطحاوي في الشرح (١٣٧/١، ١٣٨). وابن حبان في (١٩٥/٥رقم ٣٤٦٠). والبيهقي في (٣٨٠/١ ، ٤٢٦). ثلاثتهم من طرق عن القعنبي، به.وعند الطحاوي أيضا من طريق ابن وهب، وروح بن عبادة كلاهما عن مالك، به. وللحديث طرق أخرى كثيرة سبق بعضها برقم (٦٢، ٦٣)، وسيأتي بعضها الآخر برقم (٦٥، ٦٦)، وسأخرّجه أيضا من طرق أخرى، في هامش الصفحة الآتية.

[٦٥] درجتـه: إسناده صحيـح. والحديث متفـق عليه.

---

(١) رَوْح بن عُبادة بن العلاء بن حسان القيسي، المصري. ثقة فاضل له تصانيف./ع.

انظر/ التاريخ الكبير (٣٠٩/٣)، والثقات للعجلي (١٦٢)، والجرح (٤٩٨/٣)، والتذكرة (٣٤٩/١)، والتهذيب (٢٩٣/٣)، والتقريب (١٩٦٢).

(٢) ابن نافع الحميري مولاهم، أبوبكر الصنعاني، صاحب المصنف. ثقة حافظ. عمي في آخر عمره. ونقل عن أحمد قوله: «أن من سمع منه قبل المأتين وهو صحيح البصر فسماعه صحيح، ومن سمع بعد ذلك فسماعه ضعيف. وكتبه صحيحة». ت(٢١١)./ع.

انظر/الطبقات لابن سعد(٥٤٨/٥)، والتاريخ الكبير(١٣٠/٦)، والثقات للعجلي(٣٠٢)، والجرح (٣٨/٦)، والتذكرة (٣٦٤/١)، والتهذيب (٣١٠/٦)، والتقريب (٤٠٦٤).

(٣) انظر بيان هذه الطرق في التخريج.

وأخرجه / مسلم في الصحيح، من حديث يونس بن يزيد(١)، والليث ١٣٠/ب ابن سعد، عن ابن شهاب، موصولا(٢).

وأخرجه البخاري أيضا من حديث عبد العزيز بن أبي سلمة(٣)، عن الزهري، موصولا.(٤)

---

(١) ابن أبي النّجَاد الأيْلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية، أبويزيد مولى آل أبي سفيان. ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ./ ع.

انظر/ التاريخ الكبير (٤٠٦/٨)، والثقات للعجلي (٤٨٨)، والجرح (٢٤٧/٩)، والميزان (٤/ ٤٨٤)، والتهذيب (٤٥٠/١١)، والتقريب (٧٩١٩).

(٢) ورد الحديث من رواية يونس بن يزيد، في صحيح مسلم (الصيام/ بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ٦٧٨/٢). وفي السنن الكبرى للبيهقي (٣٨٠/١). ومن رواية الليث بن سعد، في المنتخب لعبد بن حميد (١٢/٢رقم٧٣٢)، وفي صحيح مسلم (٦٧٨٢)، وفي سنن الترمذي (٣٩٢/١رقم٢٠٣)، وفي سنن النسائي(١٠/٢)، وفي الشرح للطحاوي(١٣٧/١)، وفي السنن للبيهقي(٣٨٠/١، ٤٢٦).

(٣) عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، أبو عبدالله المدني، نزيل بغداد، مولى آل الهدير. ثقة فقيه مصنف./ ع.

انظر/ التاريخ الكبير (٤٣٦/١٠) ، والجرح (٣٨٦/٥) ، وتاريخ بغداد (٤٣٦/١٠)، والتذكرة (٢٢٢/١) ، والتهذيب (٣٤٣/٦)، والتقريب (٤١٠٤).

(٤) ورد الحديث من رواية عبد العزيز بن أبي سلمة، عند الطيالسي (ص٢٥٠ ورقم ١٨١٩). وأحمد (٢٣/٢). والبخاري (الشهادات/ شهادة الأعمى ١٠٢/٢). والطحاوي في الشرح (١٣٨/١).

[٦٦] أخبرنا أبو إسحاق الفقيه(١)، قال: أخبرنا شافع بن محمد، قال: أخبرنا أبوجعفر، قال: حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (انَّ بلالاً ينادي بليلٍ، فكُلوا واشربوا حتى يُنادي ابن أمّ مكتوم).

ورواه الزعفراني أيضا عن الشافعي. ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف، عن مالك.(٢)

---

[٦٦] رجال الإسناد

* عبد الله بن دينار العدوي، أبو عبد الرحمن المدني، مولى ابن عمر. ثقة./ع.
التاريخ الكبير(٥/٨١)، والثقات للعجلي(٧٩٨) والجرح(٥/٤٦)، والتذكرة (١/ ١٢٥)، والتهذيب (٥/٢٠١)، والتقريب (٣٣٠٠).

[٦٦] تخريجـه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. والحديث في السنن (ص٢٩٥ رقم٢٩٠). وأخرجه البخاري في (الأذان/ الأذان بعد الفجر ١/١١٦) عن عبدالله بن يوسف. والنسائي في (الأذان/ المؤذنان للمسجد الواحد ٢/١٠) عن قتيبة. والطحاوي في الشرح (١/١٣٨) من طريق ابن وهب، ومن طريق روح بن عبادة. والبيهقي في (١/٣٨٠) من طريق القعنبي. وهؤلاء ابن يوسف، وقتيبة، وابن وهب، وروح، والقعنبي، عن مالك، به. وبنحو لفظه. وأخرجه البخاري في (التمني/ إجازة خبر الواحد ٤/٢٥٢) من طريق عبد العزيز بن مسلم. والطحاوي في الشرح (١/١٣٨) من طريق شعبة. وابن حبان في (٥/١٩٥رقم٣٤٦٢) من طريق اسماعيل بن جعفر. وهؤلاء: عبد العزيز، وشعبة، واسماعيل، عن ابن دينار، به. وبنحوه. وسبق الحديث من طريق سالم عن ابن عمر، برقم (٦٣، ٦٥).

[٦٦] درجتـه: إسناده صحيح. والحديث متفق عليه.

---

(١) ابراهيم بن محمد بن الفقيه. تقدم في(٥٣).

(٢) انظر بيان مواضع ذلك في التخريج.

[٦٧] وأخرجاه أيضا من حديث عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، وعن القاسم بن محمد(١)، عن عائشة، كلاهما عن النبي ﷺ.

[٦٨] وأخرجا(٢) في أذان بلال بالليل، حديث أبي عثمان النَّهدي(٣) عن عبدالله بن مسعود.

---

[٦٧] تخريجه:

أخرجه الدارمي في(الصلاة/ وقت أذان الفجر١/٥٢١). والبخاري في (الأذان/ الأذان قبل الفجر١/١١٦). ومسلم في (الصيام/ بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ٢/٧٦٨). وابن خزيمة في (٣/٢١١). والبيهقي (١/٣٨٢). جميعهم من طريق عبيد الله بن عمر، به، مرفوعا من حديثيهما. وأخرجه أحمد في (٦/٤٤،٤٥). والنسائي في (الأذان/هل يؤذنان جميعا ٢/١٠). والطحاوي في الشرح (١/١٣٨). ثلاثتهم من طريق عبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة. فقط.

[٦٧] درجته: صحيح .

[٦٨] تخريجه:

أخرجه البخاري في (الأذان/ الأذان قبل الفجر١/١١٦). ومسلم في (الصيام/ بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ٢/٧٦٨). =

---

(١) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق. ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة. قال أيوب: "ما رأيت أفضل منه". ت(١٠٦)./ع.

انظر/ الطبقات لابن سعد (٥/١٨٧)، والتاريخ الكبير (٧/١٥٧)، والجرح (٧/١١٨)، والتذكرة (١/٩٦)، والتهذيب (٨/٣٣٣)، والتقريب (٥٤٨٩).

(٢) في متن (د) بنحو الأصل، وفي هامشها "أخرجاه".

(٣) "المهدي" في(ج) وهو خطأ. وهو عبدالرحمن بن ملّ، مشهور بكنيته، أسلم على عهد النبي ﷺ ولم يلقه. ثقة عابد./ ع.

انظر/ الطبقات لابن سعد (٧/٩٧)، والثقات للعجلي (٥٠٥)، والجرح (٥/٢٨٣)، والتذكرة (١/٦٥)، والتهذيب (٦/٢٧٧)، والتقريب (٤٠١٧)، والمغني في ضبط أسماء الرجال (٢٩٣).

[٦٩] وأخرج مسلم حديث سَمُرة بن جُنْدُب.

= وأبو داود في (الصوم/وقت السحور٢/٣٠٣ رقم٢٣٤٧). وابن ماجة في (الصيام/ ما جاء في تأخير السحور ١/٥٤١رقم١٦٩٦). والنسائي في (الأذان/ الأذان في غير وقت الصلاة ٢/١١). وابن خزيمة في (١/٢٠٩) و (٣/٢١٠). والطحاوي في الشرح (١/١٣٩). والبيهقي في (١/٣٨٠) و (٤/٢١٨). جميعهم من طريق أبي عثمان النهدي، عن ابن مسعود، مرفوعا.

[٦٨] درجتـه: **صحيح**.

[٦٩] تخريجـه:

أخرجه الطيالسي في (ص١٢٢ رقم٨٩٨). ومسلم في (الصيام/ بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ٢/٧٦٩، ٧٧٠). وأبوداود في (الصوم/ وقت السحور ٢/٣٠٣ رقم٢٣٤٦). والترمذي في (الصوم/ ما جاء في بيان الفجر ٣/٨٦ رقم٧٠٦). والنسائي في (الصيام/ كيف الفجر ٤/١٤٨). وابن خزيمة في(٣/٢١٠ رقم١٩٢٩). والطحاوي في الشرح(١/١٣٨، ١٣٩) والدارقطني في (٢/١٦٦، ١٦٧). والحاكم في (١/٤٢٥). والبيهقي في (١/٣٨٠). جميعهم من طريق سوادة بن حنظلة القشيري، عن سمرة بن جندب، مرفوعا.

[٦٩] درجتـه: **صحيح**.

[٧٠] وأخرج أبو داود حديث زياد بن الحارث الصُدَائي(١).

---

[٧٠] تخـريجـه:

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ من أذن فهو يقيم ٤٧٥/١). وابن أبي شيبة في (الأذان/ الرجل يؤذن ويقيم غير ١٩٦/١٥ رقم ٢٢٤٦). وأحمد في (١٦٩/٤). وأبو داود في (الصلاة/ الرجل يؤذن ويقيم آخر ١٤٢/١ رقم ٥١٤). وابن ماجة في (الأذان/ السنة في الأذان ٢٣٧/١ رقم٧١٧). والترمذي في (الصلاة/ ما جاء أن من أذن فهو يقيم ٣٨٣/١ رقم١٩٩). وأخرجه الطحاوي في الشرح (١٤٢/١). والبيهقي في (٣٨٠/١،٣٩٩). والحازمي في الناسخ والمنسوخ (ص ١٠٤). جميعهم من طريق عبدالرحمن بن زياد الإفريقي.

[٧٠] درجتـه: ضعيـف.

مداره على الإفريقي عبد الرحمن بن زياد بن أنعُم. ضعّفه جمهور النقاد، منهم أحمد، وابن مهدي، والنسائي، وابن خزيمة، وأبوزرعة. وقال ابن حجر: «ضعيف في حفظه». وعدّ الثوري حديثه هذا في الغرائب التي تفرد بها فقال: «جاءنا عبدالرحمن بستة أحاديث يرفعها الى النبي ﷺ لم أسمع أحدا من أهل العلم يرفعها». وذكر حديثه هذا. ونقل النووي تضعيف الترمذي والبغوي الحديث. وضعفه أيضا ابن حبان. وقال ابن السكن: «في إسناده نظر». وحسنه الحازمي.

انظر/ سنن الترمذي(٣٨٣/١)، والمجموع(١٢١/٣)، والناسخ والمنسوخ للحازمي (١٠٥). والتاريخ الكبير (٢٨٣/٥)، وتاريخ الدارمي (١٤١)، والضعفاء للعقيلي (٣٣٢/٢)، والجرح (٢٣٤/٥)، والميزان (٥٦١/٢)، والتهذيب (١٧٣/٦)، والتقريب (٣٨٦٢).

---

(١) زياد بن الحارث الصدائي، بضم المهملة. له صحبة./ د ت ق.

انظر/ التاريخ الكبير (٣٤٤/٣)، والجرح (٥٢٨/٣)، والتهذيب (٣٥٩/٣).

[٧١] قال الزعفراني: قال الشافعي في كتاب القديم: أخبرنا بعض أصحابنا، عن الأعرج [عن](١) إبراهيم بن محمد بن عماره(١) عن أبيه(٢)

---

[٧١] تخريجه:

لم أجده. وأشار اليه النووي في المجموع (٨٨/٣)، وضعفه بهذا الإسناد. وذكره ابن حجر في التلخيص (١٧٩/١) وعزاه للبيهقي في المعرفة، وذكر تضعيف النووي له.

وأخرج الدار قطني في(٢٣٦/١). والحاكم في (٦٠٨/٣). كلاهما طرف الحديث الذي فيه تأذين سعد القرظ في عهد رسول الله ﷺ بقباء، وأذانه في عهد عمر رضي الله عنه. وليس فيه ذكر الأذان لوقت الصبح.

---

(١) لم أعثر عليه في كتب التراجم بهذا الإسم. وقد ورد في باقي النسخ كما في الأصل: «عمارة». إلا أني أميل الى الاعتقاد بأنه وقع خطأ، ولعل الصحيح «عمار». وذلك لانه لم يذكر راو اسمه: «عمارة» يروي عن سعد القرظ فيمن روى عنه، والذي ذكر هو: «عمار بن سعد القرظ». ووجدت في التراجم عمارة بن حفص بن عمر بن سعد القرظي. الا أنه لم يرو عن سعد القرظ، ويبعد أن يروي عنه لأن سعدا جد أبيه. كما أنه لم يذكر لعمارة هذا ابن اسمه محمد. وذكر أن لعمار ابن اسمه محمد يروي عن أبيه، أي عمار.

والذي يؤكد ذلك أن ابن حجر أورد في التلخيص (١٧٩/١) ما نقله البيهقي عن الشافعي بتمامه، وعزاه الى المعرفة، وذكر إسناد الشافعي على هذا النحو: «أخبرنا بعض أصحابنا، عن الأعرج، عن ابراهيم بن محمد بن عمار، عن أبيه، عن جده، عن سعد القرظ»، ثم ذكر الحديث نفسه. ويتبين أيضا مما ساقه ابن حجر، أن «عن» الواقعة بين الأعرج، وابراهيم ساقطة من نسخ المعرفة، مما يوهم أن الأعرج هو لقب إبراهيم. وهذا خطأ آخر فيما يبدو لي. وابراهيم بن محمد بن عمار، لم أقف على ترجمته. وذكره ابن سعد في إسناد حديث له، ونسبه الى سعد القرظ. و قال: «عمار» ولم يقل «عمارة».

انظر/ الطبقات (٢٣٥/٣).

(٢) محمد بن عمّار بن سعد القَرَظ المؤذن المدني. سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم. وقال ابن معين: «لا أعرفه». وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: «حسن له الترمذي». وقال ابن حجر: «مستور»./ت.

انظر/ التاريخ الكبير(١٨٥/١)، وتاريخ الدارمي(٢١٠)، والجرح(٤٢/٨)، والميزان (٦٦٢/٣)، والتهذيب (٣٥٨/٩)، والتقريب (٦١٦٥).

عن جده(١)، عن سعد القَرَظ(٢)، قال: «أذنَّا في زمن النبي ﷺ بقباء، وفي زمن عمر بالمدينة، فكان أذاننا للصبح(٣) لوقت واحد، في الشتاء لسبع ونصف تبقى(٤)، وفي الصيف لسبع تبقى منه(٥)»(٦).

---

[٧١] درجته: ضعيف.

في إسناده رواة مجهولين. قال النووي في المجموع: «وقد رواه الشافعي في القديم بإسناد ضعيف عن سعد القرظ». ونقل ابن حجر عن النووي أيضا قوله: «وهذا الحديث مع ضعف إسناده محرف، والمنقول مع ضعفه مخالف لما استدل به، والله أعلم».

انظر/ المجموع(٣/٨٨)، والتلخيص(١/١٧٩).

---

(١) عمّار بن سعد بن القَرَظ المؤذن. روى العقيلي عن البخاري قوله «لا يتابع على حديثه». وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: «مقبول، ووهم من زعم أن له صحبة»./ ق.

انظر/ التاريخ الكبير (٧/٢٦)، والضعفاء للعقيلي (٣/٣١٨)، والجرح (٦/٣٨٩)، والميزان (٣/١٦٥)، والتهذيب (٧/٤٠١)، والتقريب (٤٨٢٣).

(٢) سعد بن عائذ، ويقال ابن عبد الرحمن، مولى الأنصار، وقيل مولى عمار بن ياسر، المعروف بسعد القَرَظ، قيل له ذلك لأنه كلما اتجر في شيء خسر فيه، فاتجر في القرظ فربح فلزم التجارة فيه. صحابي ، وهو المؤذن بقباء. أذن للنبي ﷺ هو وبلال وابن أم مكتوم. وأذن لعمر في المسجد النبوي بعد أن ترك بلال الأذان، وجعل عمر الأذان في بنيه من بعده./ ق.

والقَرَظ شجر يدبغ به، وقيل هو ورق السلم يدبغ به الادم ، قال أبوحنيفة: «القرظ: أجود ما تدبغ به الأهب في أرض العرب وهي تدبغ بورقه وثمره». وقال مرة: «القرظ: شجر عظام لها سوق غلاظ أمثال شجر الجوز وورقه أصغر من ورق التفاح، وله حب يوضع في الموازين، وهو ينبت في القيعان، واحدته قَرَظة».

انظر/ الطبقات لابن سعد (٣/٢٣٦)، والتاريخ الكبير (٤/٤٦)، والجرح (٤/٨٨)، والتهذيب (٣/٤٧٤)، والتقريب(٢٢٤٢)، والنهاية(٤/٤٣)، ولسان العرب(٧/٤٥٤، ٤٥٥ مادة قرظ).

(٣) في(ت) بنحو الأصل، ومصححة في الهامش «الصبح».

(٤) «يبقى» في (د) . (٥) «يبقى منه» في (د) .

(٦) أي يجوز الأذان للصبح ـ فقط ـ قبل وقتها ، وهو مذهب الشافعية. والوقت فيه خمسة أقوال : الأول: يدخل وقت أذانها من نصف الليل ، والثاني: أنه قبيل طلوع الفجر في السحر، والثالث: يؤذن في الشتاء لسبع يبقى من الليل وفي الصيف لنصف سبع، والرابع: يؤذن بعد وقت العشاء المختار وهو ثلث الليل في قول ونصفه في قول، والخامس: جميع الليل وقت لأذان الصبح. وضعف النووي هذا الرأي، كما ضعف الرأي الثالث ووصفه بأنه تقييد باطل، وصرح بضعف حديث سعد القرظ المذكور في المتن أعلاه. ولم يبين النووي المراد بسبع يبقى من الليل في الشتاء، وفي الصيف لنصف سبع. المجموع شرح المهذب للنووي (٣/٨٨).

ولعل المراد من ذلك أن وقت الأذان في الشتاء عندما يبقى من الليل سبعه ونصف السبع، أما في الصيف عندما يبقى منه السبع فقط.

قال: وأخبرنا ابن أبي [الكنات] (١) الخزاعي، وكان قد زاد على الثمانين أو راهقها (٢)، قال: أدركت منذ كنت آل أبي محذورة يؤذنون قبل الفجر بليل، وسمعت من سمعت منهم يحكي ذلك عن آبائه.

[٧٢] قال: وأخبرنا مسلم بن خالد (٣)، عن ابن جريج، عن بشر (٤) بن عاصم،

---

[٧٢] تخـريجــه:

أخرجه البيهقي في (٣٨٤/١) معلقا. ولم أجده عند غيره.

---

(١) في الأصل غير واضحة «الكناني»، أو «الكتاني»، وذلك لعدم وجود نقط. وفي (ت،ج): «الكنّات»، وضُبطت على هذا النحو في هامش(ت). وهو: عثمان بن أبي الكنات كما ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وذكره على هذا النحو المزي في ترجمة ابراهيم بن عمر بن مطرف. وفي العقد الثمين: «عثمان بن أبي الكتاب المكي» وعزاه الى تهذيب الكمال، وفي مناقب الشافعي للبيهقي: «عثمان بن أبي الكتاب الخزاعي المكي». وقد روى عنه الشافعي في الحديث رقم (٢٢٣) فقال: «أخبرنا ابن أبي الكنات الخزاعي» وهو في جميع نسخ المخطوط في هذا الموضع على هذا النحو. سكت عنه البخاري، وابن أبي حاتم. ولم يوثقه سوى ابن حبان.

انظر/ التاريخ الكبير (٢٤٧/٦)، والجرح (١٦٥/٦)، والثقات لابن حبان (٢٠١/٧)، ومناقب الشافعي للبيهقي (٢١١/٢)، وتهذيب الكمال خ(٦٠/١)، والعقد الثمين للفاسي (٣٦/١).

(٢) أي قاربها. انظر/ النهاية(٢٨٣/٢).

(٣) مسلم بن خالد بن فروة، ويقال: ابن المخزومي، أبوخالد المكي، المعروف بالزنجي. فقيه. تعلم منه الشافعي قبل أن يلقى مالكا. ضعّفه أكثر النقاد، منهم البخاري، وابن معين في رواية، والساجي، وابن المديني، وأبوحاتم. وحسن ابن عدي حديثه. ووثقه ابن معين في الرواية الأخرى. وذكر الذهبي أقوال النقاد فيه، وذكر بعض أحاديثه الضعيفة، ثم قال: «فهذه الأحاديث وأمثالها ترد بها قوة الرجل ويضعف». وقال ابن حجر: «صدوق كثير الأوهام»./ د ق.

انظر/ التاريخ الكبير (٢٦٠/٧)، وتاريخ الدارمي (١١٨)، والجرح (٨/ ١٨٣)، والميزان (١٠٢/٤)، والتهذيب (١٢٨/١٠)، والتقريب (٦٦٢٥).

(٤) «بشير» في(د). والصواب ما في الأصل. وهو بشر بن عاصم بن سفيان الثقفي الطائفي. ثقـة./ د ت ق.

انظر/ الطبقات لابن سعد (٥٢٠/٥)، والتاريخ الكبير (٧٧/٢)، والثقات لابن حبان (٩٢/٦)، وتهذيب الكمال خ(١٤٩/١)، والتهذيب (٤٥٣/١)، والتقريب (٦٩٠).

أن عمر بن الخطاب قال:(عجّلوا الأذان بالصبح يُدلج المُدْلج وتخرج(١) العاهرة(٢)).

[٧٣] قال: وأخبرنا مسلم(٣)، وسعيد(٤)، عن ابن جريج، عن هشام بن عروة(٥)، عن أبيه، قال: (إن بعد النداء بالصبح لحزبا حسنا، إن الرجل ليقرأ سورة البقرة).

---

[٧٢] درجته: ضعيف.

في إسناد الشافعي «مسلم بن خالد»، ضعفه أكثر النقاد، وقال عنه ابن حجر: «صدوق كثير الأوهام». وفيه ابن جريج وقد عنعنه، وهو مدلس من الطبقة الثالثة. وفيه انقطاع، إذ لم يسمع بشر من عمر مباشرة وإنما بواسطة أبيه.

[٧٣] تخريجه: لم أقف عليه.

[٧٣] درجته: ضعيف.

فيه مسلم بن خالد الزنجي، ضعفه أكثر النقاد وقال عنه ابن حجر: «صدوق كثير الأوهام». وفيه سعيد بن سالم، قال عنه ابن حجر: «صدوق يهم». وفيه عنعنة ابن جريج، وهو مدلس من الثالثة.

---

(١) «ويخرج» في(د) وهو خطأ.

(٢) قال ابن الأثير: «عَهَرَ يَعْهر عَهْرا وعُهُورا، إذا أتى المرأة ليلا للفجور بها. ثم غلب على الزنا مطلقا».

انظر/ النهاية(٣/٣٢٦).

(٣) ابن خالد المخزومي الزنجي. تقدم في الحديث السابق.

(٤) سعيد بن سالم القدّاح، أبوعثمان المكي. مختلف فيه. وقال عنه ابن حجر: «صدوق يهم، ورمي بالارجاء»./ د س.

انظر/ التاريخ الكبير (٣/٤٨٢)، والجرح (٤/٣١)، والميزان (٢/١٣٩)، والتهذيب (٣/٣٥)، والتقريب (٢٣١٥).

(٥) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام. ثقة فقيه./ع.

انظر/ التاريخ الكبير(٨/١٩٣)، والتذكرة(١/١٤٤)، والتهذيب (١١/٤٨)، والتقريب (٧٣٠٢).

[٧٤] قال: وأخبرنا سفيان بن عيينة، عن شَبيب بن غَرْقَدة(١)، عن حِبّان [ابن](٢) الحارث(٣)، قال: (أتيت عليا بدير أبي موسى وهو يتسحّر، فقال: ادن، فاطعم. فقلت: إني أريد الصوم. قال: وأنا أريد الصوم. ادْنُ، فاطْعَم. فقلت: إني أريد الصوم، قال: وأنا أريد الصوم . / فَطَعِمَ، ١٣١/أ

---

[٧٤] تخريجه:

الحديث في مسند الشافعي (٢٧٨/١ رقم٧٣٣). وفي الأم (٧٥/١). وفيهما أخطاء مطبعية. وسيأتي الحديث فيما يلي من رواية الحميدي عن سفيان، به. وسيأتي أيضا برقم (٢٣٢) بإسناد البيهقي الى الشافعي، به.
وانظر تخريج الحديث في هذين الموضعين.

[٧٤] درجته: إسناده حسن لغيره .

رجال إسناده ثقات سوى حبان لم يوثّقه الا ابن حبان، ولم يجرحه أحد .وتابعه طارق بن قرة في رواية البخاري في التاريخ الكبير كما سيأتي بيانه في تخريج الأثر في طريقه التالي، ورجال إسناده ثقات سوى طارق، وثقه ابن حبان ولم أجد فيه جرحا .
انظر/ الثقات لابن حبان (٣٩٥/٤).

---

(١) شَبيب بن غَرْقَدَة السّلمي، ويقال البارقي، الكوفي.ثقة./ ع.
انظر/ التاريخ الكبير(٢٣١/٤)، والثقات للعجلي(٢١٥)، والجرح(٣٧٥/٤)، والتهذيب(٣٠٩/٤)، والتقريب (٢٧٤٣).

(٢) في الأصل «عن»، وهو تحريف. وفي باقي النسخ «بن» وهو الصواب. وفي هامش(ت) مكتوب: «حاشية هو حبان بكسر الحاء وباء معجمة بواحدة». وسيأتي فيما بعد برقم (٢٣٢) وفيه: «حبان بن الحارث».

(٣) حِبّان بن الحارث، أبوعقيل الكوفي. شهد مع علي بن أبي طالب حرب الخوارج بالنهروان. سكت عنه البخاري، وابن أبي حاتم، والخطيب. وذكره ابن حبان في الثقات.
انظر/ التاريخ الكبير(٨٣/٣)، والجرح(٢٦٩/٣)، والثقات لابن حبان(١٨٠/٤)، وتاريخ بغداد (٢٥٤/٨).

فلما فـرغ أَمَرَ ابن النَّبَّاح(١) فأقام الصلاة).

قال أبو عبدالله الشافعي: وهو لا [يأمر](٢) بالإقامة إلا بعد النداء، وحين طلع الفجر أمر بالإقامة. ففي هذا دلالة على أن الأذان كان قبل الفجر.

[٧٥] أخبرنا أبو سعيد الإسفراييني [الخطيب](٣)، قال: أخبرنا(٤) أبوبحر البربهاري(٥)، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان. فذكر حديث عليّ بإسناده ومعناه.

قال أبو عبد الله الشافعي: وخالفنا في هذا بعض الناس، فقال: لا يؤذن للصبح إلا بعد الفجر، وهي كغيرها.(٦)

---

[٧٥] تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة في (الصيام/ من كان يستحب تأخير السحور ٢٧٦/٢ رقم ٨٩٣٠). والبخاري في التاريخ الكبير (٨٣/٣). كلاهما من طريق منصور ابن المعتمر، عن شبيب، به. والبخاري في الموضع السابق أيضا، من طريق شعبة، عن شبيب، به. وأيضا له، من طريق طارق بن قرة، تابع حبان. واللفظ عندهما باختصار. وعزاه ابن حجر في المطالب العالية (٢٨٧/١ رقم ٩٨٠) لمسدد، وهو من طريق حبان بن الحارث، عن علي رضي الله عنه. وبنحو لفظه هنا. وأخرجه البيهقي في (٣٨٣/١) بإسناده هنا ولفظه. وسبق برقم (٧٤)، وسيأتي أيضا برقم (٢٣٢)، من رواية الشافعي، عن شبيب، به، وبلفظه هنا.

---

(١) «التياح» في (د) وهو تصحيف، وفي(ت) تقرأ على أكثر من وجه: النياح، أو التياح، أو النباح، والصواب ما في الأصل. وسيأتي الحديث بهذا الإسناد برقم (٢٣٢)، وفيه: «ابن النباح». وترجم له ابن سعد في الطبقات، فقال: «ابن النباح: مؤذن علي، وكان مكاتبا، روى عن علي في المكاتبة حديثا» وذكره. وسكت عنه البخاري، وابن أبي حاتم.

انظر/ الطبقات (٢٣٣/٦)، (٣٦/٣). والتاريخ الكبير (٤٤٨/٨). والجرح (٣٢٨/٩).

(٢) «يؤمر» في الأصل، وهو خطأ، والتصويب من النسخ الأخرى.

(٣) زيادة عن الأصل، أثبتها من باقي النسخ. وهو يحيى بن محمد بن يحيى. تقدم في حديث(١٨).

(٤) «حدثنا» في باقي النسخ.

(٥) محمد بن الحسن بن كوثر. تقدم في حديث(١٨).

(٦) مذهب أبي حنيفة والثوري ومحمد عدم جواز الأذان للصبح قبل الفجر. المجموع شرح المهذب(٨٩/٣).

ثم ساق الكلام الى أن قال:(١)، قال: فقد روينا أن بلالا أذن قبل الفجر، فأُمر فنادى إن العبد [قد](٢) نام.(٣)

قلنا: قد سمعنا تلك الرواية، فرأينا أهل الحديث من أهل ناحيتك [لا يُثْبِتُونها](٤)، يزعمون أنها ضعيفة ولا يقوم بمثلها حجة على الانفراد.(٥) وروينا عن النبي ﷺ بالإسناد الصحيح قولنا.

قال أحمد: الأذان بالليل صحيح ثابت عند أهل العلم بالحديث، كما قال الشافعي.

---

[٧٥] درجته: إسناده حسن لغيره .

في إسناد البيهقي «البربهاري» واه، إلا أن الحديث في مصنف ابن أبي شيبة، ومسند الشافعي وغيرهما بإسناد عال. وباقي رجال إسناده ثقات سوى حبان لم يوثقه سوى ابن حبان، وتابعه طارق بن قرة، كما هو مبين في التخريج وفي الحكم عليه في طريقه السابق.

---

(١) «قال» لم ترد مكررة في(ت،د).

(٢) زيادة عن الأصل، أثبتها من(ت).

(٣) سيأتي الحديث مسندا فيما يلي برقم (٧٦) .
وفي بيان معناه قال ابن الأثير في النهاية (١٣٠/٢) : « أراد بالنوم الغفلة عن وقت الأذان يقال : نام فلان عن حاجتي ، إذا غفل عنها ولم يقم بها » .

(٤) ما بين المعكوفتين زيادة عن الأصل ، أثبتها من باقي النسخ .

(٥) ضعفه ابن المديني ، وأحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن حاتم ، كما سيأتي بيانه تفصيلا في (ص ٢٤٨،٢٤٩) .

[٧٦] وأما المعارضــة، فإنما أراد ما أخبرنا أبو علي الروذباري، قال: أخبرنا أبو بكر بن داسة، قال: حدثنا أبو داود، قال: أخبرنا(١) موسى ابن إسماعيل، وداود بن شبيب المعني، قالا(٢) حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر (أن بلالا أذن قبل طلـوع الفجـر، فأمره

---

[٧٦] رجال الإسناد:

* الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم، أبو علي الروذباري الطوسي. سمع سنن أبي داود من أبي بكر بن داسه، وحدث بها عنه الإمام البيهقي. قال عنه الذهبي «الإمام المسند». ت(٤٠٣).

الأنساب للسمعاني (١٨٠/٦)، والتقييد (٢٧٨/١، ٣٠٣)، والسير (٢١٩/١٧)، والتذكرة (٨١٦/٣)، والعبر (٢٠٦/٢)، والشذرات (١٦٨/٣).

* محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمار البصري، المعروف بابن داسـة. حدث بالسنن عن أبي داود السجستاني. قال الذهبي عنه: «الشيخ الثقة العالم»، وقال: «مسند البصرة»ت(٣٤٦).

التقييد (٤٤/١)، والسير (٥٣٨/١٥)، والتذكرة (٨٦٣/٣)، والعبر (٧٤/٢)، والشذرات (٣٧٣/٢).

* سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، أبو داود، صاحب السنن. ثقة حافظ. قال عنه أبوحاتم: «كان أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا وإتقانا، جمع وصنف وذب عن السنن»ت(٢٧٥)./ ت س.

الجرح(١٠١/٤)، والتقييد(٤/٢)، والسير(٢٠٣/١٣)، والتذكرة (٥٩١/٢)، والعبر(٣٩٦/١)، والتهذيب(١٦٩/٤)، والتقريب(٢٥٣٣).

---

(١) «حدثنا» في باقي النسخ.

(٢) «قال» في (د).

النبي ﷺ أن يرجع فينادي ألا إن العبد نام، ألا إن العبد نام(1)).

---

* موسى بن إسماعيل المِنْقَري، أبو سلمة التَّبُوْذَكي. قال أحمد بن زهير: «سمعته يقول: لا جزى خيرا من سماني تبوذكي، أنا مولى بني منقر، وإنما نزل داري قوم من تبوذك». متفق على توثيقه، إلا أن ابن خراش غمزه، فعلق الذهبي على ذلك بقوله «لم أذكر أباسلمة للين فيه، لكن لقول ابن خراش فيه صدوق ، وتكلم الناس فيه. قلت نعم تكلموا بأنه ثقة ثبت، يا رافضي». ت(٢٢٣)./ ع.

التاريخ الكبير(٢٨٠/٧)، والجرح(١٣٦/٨)، والتذكرة(٣٩٤/١)، والميزان (٤/ ٢٠٠)، والتهذيب (٣٣٣/١٠)، والتقريب (٦٩٤٣).

* داود بن شبيب الباهلي، أبوسليمان البصري. صدوق. ت(٢٢١ أو ٢٢٢)، أخرجه له البخاري، وأبوداود، وابن ماجة. قال ابن حجر: «ما له في البخاري سوى حديث واحد في أول المحاربين».

التاريخ الكبير(٢٤٣/٣)، والجرح(٤١٥/٣)، والتهذيب(١٨٧/٣)، والتقريب١٧٨٩

* حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبوسلمة.ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت. وتغير حفظه بأخرة.ت(١٦٧)./خت م ٤ .

الطبقات لابن سعد (٢٨٢/٧)، والتاريخ الكبير (٢٢/٣)، وتاريخ الدارمي (٤٩ ، ٢٠٠)، والجرح (١٤٠/٣)، والتذكرة (٢٠٢/١)، والميزان (٥٩٠/١)، ومعرفة الرواة المتكلم فيهم بما لايوجب الرد(٩٢)، والتهذيب (١١/٣)، والتقريب (١٤٩٩)، والكواكب النيرات (٤٦٠).

* أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني، أبوبكر البصري. ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد. قال شعبة:«كان سيد الفقهاء»./ع.

الطبقات لابن سعد(٢٤٦/٧)، والجرح(٢٥٥/٢)، والتذكرة(١٣٠/١)، والعبر (١/ ١٣٢)، والتهذيب (٣٩٧/١)، والتقريب (٦٠٥).

---

(1) جملة: «ألا إن العبد نام» ذكرت مرة واحدة في (د).

زاد موسى(١): (فرجع فنادى ألا إن العبد نام).

---

[٧٦] تخريجه:

الحديث في سنن أبي داود (الصلاة/ الأذان قبل دخول الوقت ١٤٦/١ رقم٥٣٢) بإسناده هنا. وأخرجه الترمذي في (الصلاة/ الأذان بالليل ٣٩٤/١) معلقا. والطحاوي في الشرح (١٣٩/١). والدار قطني في (٢٤٤/١ رقم٤٨). والبيهقي في(٣٨٣/١). من طرق كثيرة عن حماد، به.

وقد ورد الحديث مرسلا. فقد أخرجه عبد الرزاق في (٤٩١/١ رقم ١٨٨٨) عن معمر، عن أيوب، أرسله. وابن أبي شيبة في (الصلاة/ باب يؤذن بليل يعيد الأذان أم لا ٢٠١/١ رقم٢٣٠٧) بإسناده الى الحسن، مرسلا.

وأخرجه الدارقطني، والبيهقي، مرسلا لحميد بن هلال، وأيضا مرسلا لقتادة. وسيأتي من هذين الوجهين، برقم (٧٩، ٨٠).

[٧٦] درجته: ضعيف.

أخطأ فيه حماد بن سلمة. ومع أنه إمام ثقة، إلا أنه تغير بأخرة. وقد قال الإمام أحمد فيه: «أسند حماد بن سلمة عن أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه». ولعل هذا الحديث منها.

وقد ضعف هذا الحديث أبوداود، وابن المديني، والترمذي أيضا، وقال: «هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما روى عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: (إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم). قال: وروى عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع: أن مؤذنا لعمر أذن بليل، فأمره أن يعيد الأذان. وهذا لا يصح أيضا، لأنه عن نافع عن عمر منقطع. ولعل حماد بن سلمة أراد هذا الحديث».

وأضاف: «والصحيح رواية عبيد الله وغير واحد عن نافع عن ابن عمر، والزهري عن سالم عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: (إن بلالا يؤذن بليل). ولو كان حديث حماد صحيحا لم يكن لهذا الحديث معنى، إذ قال رسول الله ﷺ: (إن بلالا يؤذن بليل) فإنما أمرهم فيما يستقبل، فقال: (إن بلالا يؤذن بليل). ولو أنه أمره بإعادة الأذان حين أذن =

---

(١) في(د): «أبوموسى» وهو خطأ. وهو موسى بن إسماعيل المنقري.

قال أبوداود: وهذا الحديث لم يَرْوه عن أيوب إلا حماد بن سلمة.(١)

قال أحمد: وبلغني عن إسحاق بن إبراهيم بن جَبَلة(٢) أنه سأل علي ابن المديني(٣) عن هذا الحديث، فقال: «هو عندي خطأ، لم يتابع حماد بن سلمة على هذا».(٤)

قال أحمد: حماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره، فلا يقبل منه ما يخالفه فيه الحفاظ. وقد خالفه معمر، فرواه عن أيوب، قال: (أذن بلال مرة بليل) فذكره مرسلا.(٥) وخالفه عبيد الله بن عمر، فروى عن نافع عن ابن عمر أذان بلال بالليل.(٦)

قبل طلوع الفجر، لم يقل (إن بلالا يؤذن بليل)».

وساق الترمذي قول ابن المديني، الذي ورد هنا في نص المعرفة. ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه، قوله: «ولا أعلم روى هذا الحديث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ: (ارجع فناد: إن العبد نام) إلا حماد بن سلمة وشيئا». وبين أبوحاتم أن الصحيح روايته عن عمر، إذ أمر مؤذنه بأن يرجع ليقول ذلك بعدما أذن قبل طلوع الفجر. وعارض أبوحاتم حديث حماد بن سلمة، بحديث عائشة المرفوع: (إن بلالا يؤذن بليل)، وقال: «فقد جوز النبي ﷺ الأذان قبل الفجر، مع أن حديث حماد بن سلمة خطأ». وضعفه البيهقي في السنن (٣٨٤/١)، ونقل قول محمد بن يحيى فيه: «شاذ غير واقع على القلب، وهو خلاف ما رواه الناس عن ابن عمر». وقال البيهقي: «وقد روي من أوجه كلها ضعيفة..، وانما يعرف مرسلا من حديث حميد بن هلال وغيره». انظر/ سنن الترمذي (٣٩٤/١)، والعلل لابن أبي حاتم (١١٤/١).

---

(١) انظر العبارة في سنن أبي داود (١٤٦/١).

(٢) إسحاق بن إبراهيم بن جعفر بن جَبَلة السمرقندي، ثم النابلسي، الواعظ. قال أبوسعيد الإدريسي: "يقع في أحاديثه المناكير".ت(٢٥٩).

انظر/ الثقات لابن حبان (١٢٢/٨)، ولسان الميزان (٣٤٧/١).

(٣) علي بن عبد الله بن جعفر السعدي مولاهم، أبوالحسن المديني، بصري ، ثقة ثبت، إمام أهل عصره بالحديث والعلل، حتى قال البخاري: "ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني". ت(٢٣٤). / خ د ت س فق.

انظر/التاريخ الكبير(٢٨٤/٦)، والسير(٤١/١١)، والتهذيب(٣٤٩/٧)، والتقريب (٤٧٦٠).

(٤) انظر قول ابن المديني، في سنن الترمذي (٣٩٥/١).

(٥) انظر الحديث من هذا الوجه في التخريج. (٦) سبق الحديث من هذا الوجه، برقم (٦٧).

كما رواه الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.(١) وكما رواه عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.(٢)

[٧٧] وإنما الرواية عن نافع، ما أخبرنا أبو علي الروذباري، قال: أخبرنا أبو بكر بن داسه، قال: حدثنا(٣) أبوداود(٤)، قال: حدثنا أيوب/ بن منصور، قال: حدثنا شعيب بن حرب، عن عبدالعزيز بن أبي رَوَّاد، قال: أخبرنا(٥) نافع، عن مؤذن لعمر رضي الله عنه [يُقال له(٦)](٧) ١٣١/ب

---

[٧٧] رجال الإسناد :

* أيوب بن منصور الكوفي. صدوق يهم./ د.
الضعفاء للعقيلي(١/١١٧)، والميزان(١/٢٩٤)، والتهذيب(١/٤١٢)، والتقريب (٦٢٤).

* شعيب بن حرب المدائني، أبو صالح البصري. ثقة. ت(١٩٧)./ خدس.
التاريخ الكبير (٤/٢٢٢)، والجرح (٤/٣٢٤)، والميزان (٢/٢٧٦)، والتهذيب (٤/ ٣٥٠)، والتقريب (٢٧٩٧).

* عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، صدوق عابد ربما وهم. ت(١٥٩)./ خت ٤ .
الضعفاء للعقيلي(٣/٦)، والجرح(٥/٣٩٤)، والميزان(٢/٨٢٦)، والتهذيب(٦/ ٣٣٨)، والتقريب(٤٠٦٩).

---

(١) سبق الحديث من هذا الوجه، برقم: (٦٣، ٦٤، ٦٥).

(٢) سبق الحديث من هذا الوجه، برقم: (٦٦).

(٣) «أخبرنا» في (ج).

(٤) في (ج) «داود» وهو خطأ.

(٥) «حدثنا» في باقي النسخ.

(٦) «قال له» في(ج) وهو خطأ.

(٧) ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، وأثبته من النسخ الأخرى.

مسـروح. [أذن قبل الصـبح، فأمره عمر](١)، ويذكر(٢) نحــوه.

[قال أبوداود : رواه حماد بن زيد(٣)، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع أو غيره(٤)، أن مؤذنا لعمر، يقال له مسروح أو غيره.

---

[٧٧] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أبي داود. والحديث في سنن أبي داود (الصلاة/ الأذان قبل دخول الوقت ١٤٧/١ رقم ٥٣٣) بإسناده. وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ يؤذن بليل أيعيد الأذان أم لا ٢٠١/١ رقم ٢٣٠٧) عن وكيع، عن ابن أبي رواد، به. وأشار إليه الترمذي في (٣٩٥/١). وأخرجه الدارقطني في (٢٤٤/١) عن ابن مرداس ، عن أبي داود، به. والبيهقي في (٣٨٤/١) بإسناده هنا.

[٧٧] درجته: ضـعيـف، منقـطـع.

في إسناده انقطاع بين نافع، وعمر بن الخطاب. قال الإمام أحمد: «نافع عن عمر منقطع». وقال الترمذي: «وهذا لا يصح، لأنه عن نافع عن عمر منقطع». انظر/ سنن الترمذي (٣٩٥/١)، والتهذيب (٤١٤/١٠).

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، وأثبته من النسخ الأخرى.

(٢) في النسخ الأخرى: «ذكر».

(٣) ابن زيد بن درهم الأزدي، الجهضمي، أبو إسماعيل البصري. ثقة ثبت ، فقيه. وهو أثبت الناس في أيوب. ت(١٧٩)./ ع.

انظر/ التاريخ الكبير(٢٥/٣)، والثقات للعجلي(١٣٠)، والجرح(١٧٦/١)، والتذكرة(٢٢٨/١)، والتهذيب (٩/٣)، والتقريب (١٤٩٨).

(٤) «وغيره» في(د).

ورواه الدراوردي، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: (كان لعمر مؤذن يُقال(١) له مسعود(٢)). فذكر نحوه].(٣) قال أبوداود: وهذا أصّح من ذاك.(٤) يعني حديث عمر أصّح.(٥)

---

(١) "قال" في (ج) وهو خطأ.

(٢) "مسعر" في (ت،د،ج)، ومصححة في هامش(ج) كما هو مثبت أعلاه.

مختلف في إسمه، فقيل مسعود، وقيل مسروح، مولى عمر بن الخطاب ومؤذنه. قال الذهبي: "فيه جهالة. روى عنه نافع مولى ابن عمر". وقال ابن حجر: "مقبول".

انظر/ الميزان (٩٧/٤)، والتهذيب (١٠٩/١٠)، والتقريب (٦٦٠٠).

(٣) العبارة ما بين المعكوفتين ساقطة من النسخة الأصل، وأثبتها من النسخ الأخرى مع إثبات الفروق بينها.

(٤) انظر كلام أبي داود، في سننه (١٤٧/١).

(٥) يريد أن حديث عمر بن الخطاب، الذي أمر فيه مؤذنه بأن يعيد الأذان، بعد أن أذن بليل، يريد أنه أصح من حديث حماد بن سلمة، الذي أمر فيه النبي ﷺ بلالا أن يرجع فينادي: (ألا إن العبد نام)

[٧٨] قال أحمد : وقد روي عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وهو وهم. الصواب حديث شعيب بن حرب، عن عبد العزيز كما [مضى](١).(٢)

---

[٧٨] تخريجه :

أخرجه الدار قطني في (٢٤٤/١) من طريق عامر بن مدرك، عن ابن أبي رواد به ، مرفوعا. وأبوحاتم في العلل (١١٤/١). والبيهقي في (٣٨٣/١). كلاهما من طريق إبراهيم بن عبدالعزيز بن أبي محذورة، عن ابن أبي رواد، به، مرفوعا.

[٧٨] درجته : ضعيف.

لا يصح الخبر مرفوعا. وانما هو لعمر بن الخطاب. وقد رواه مرفوعا ابن أبي محذورة وعامر بن مدرك. وعامر قال فيه : أبوحاتم : «شيخ»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : «ربما أخطأ»، وقال ابن حجر في التقريب : «لين الحديث». وأما ابن أبي محذورة، فقد ضعفه ابن معين، والأزدي ، وقال عنه أبوحاتم كما في العلل : «شيخ».

وخالفهما شعيب بن حرب في الرواية عن ابن أبي رواد، فرواه مرسلا عن عمر بن الخطاب. وشعيب متفق على توثيقه. لذا فإن رواية شعيب المرسلة مقدمة على رواية غيره المرفوعة.

وأعلَّ أبو حاتم الرواية المرفوعة، وصحح الأخرى المرسلة. وضعف أيضا البيهقي الرواية المرفوعة في السنن بقوله: «وروي عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع موصولا. وهو ضعيف لا يصح».

انظر/ الجرح (٣٢٨/٦)، والعلل (١١٤/١)، والسنن للبيهقي (٣٨٣/١)، والتهذيب (٨٠/٥، ١٤١/١ ، ٣٥٠/٤) ، والتقريب (٣١٠٨، ٢١٠، ٢٧٩٧).

---

(١) ساقطة من الأصل، واستدركتها من النسخ الأخرى.

(٢) مضى برقم (٧٦).

قاله أبوالحسن الدارقطني، فيما قرأت على أبي عبدالرحمن السُلَمي(١) ، عنه.(٢)

[٧٩] قال أحمد : ورواه سليمان بن المغيرة(٣)، عن حميد بن هلال(٤)، مرسـلا.

---

[٧٩] تخريجـه :

أخرجه البيهقي في (١/٣٨٤) من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، مرسـلا. والدارقطني في(١/٢٤٤) من طريق عبدالحميد ابن بيان، عن حميد بن هلال، مرسـلا.

[٧٩] درجتـه : مرسـل، صحيـح.

رجال إسناد البيهقي ثقات.

وإسناد الدارقطني فيه عبدالحميد بن بيان : «صدوق»، تابعه سليمان بن المغيرة عند البيهقي، وبقية رجاله ثقات. ونقل الزيلعي عن صاحب «الإمام» قوله : «مرسل جيد، ليس في رجاله مطعون فيه».

انظر/ نصب الراية (١/٢٨٤).

---

(١) في (ت) «عبد الرحمن السلمي». والصواب ما في الأصل. وهو محمد بن الحسين بن محمد السلمي. قال عنه الذهبي : «تكلموا فيه، وليس بعمدة». وقال أيضا : «وفي القلب مما يتفرد به». ونقل الخطيب عن محمد بن القطان قوله فيه «غير ثقة»، ونقل اتهامه له بأنه كان يضع الاحاديث للصوفية. ت(٤١٢).

انظر/ تاريخ بغداد (٢/٤٨)، والميزان (٣/٥٢٣)، والشذرات (٣/١٩٦).

(٢) انظر كلام الدارقطني في سننه (١/٢٤٥).

(٣) سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم البصري، أبوسعيد. ثقة ثقة./ع.

انظر/ التاريخ الكبير (٤/٣٨)، والتهذيب (٤/٢٢٠)، والتقريب (٢٦١٢).

(٤) حميد بن هلال العدوي، أبونصر البصري. ثقة./ ع.

انظر/ التاريخ الكبير (٢/٣٤٦)، والتهذيب (٣/٥١)، والتقريب (١٥٦٣).

[٨٠] وسعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة، مرسلا.

---

[٨٠] تخريجه:

أخرجه الدار قطني في (٢٤٥/١ رقم ٥٤) من هدا الطريق، مرسلا.
وله أيضا برقم(٥٣) موصولا، يرويه قتادة عن أنس، رفعه.

[٨٠] درجته: مرسل حسن.

في إسناده عبد الوهاب الخفاف، مختلف فيه. وثقه ابن معين، وابن شاهين، وابن حبان، والدارقطني، والحسن بن سفيان وغيرهم. وتكلم فيه آخرون.

وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ».

وفيه يحيى بن أبي طالب، وهو صدوق. وبقية رجاله ثقات.

وصحح الدارقطني الرواية المرسلة، فقال: «والمرسل أصح». وضعف الرواية الموصولة بقوله: «تفرد به أبويوسف عن سعيد».

قلت رواية عبد الوهاب الخفاف عن سعيد المرسلة، أصح من رواية أبي يوسف القاضي المتصلة، كما قال الدارقطني. وذلك لأن سعيد ابن أبي عروبة اختلط في آخر عمره. وعبد الوهاب روى عنه قبل الاختلاط، أما أبا يوسف فلم يذكر فيمن روى عنه قبل الاختلاط. وعبد الوهاب لزم سعيد بن أبي عروبة وعرف بصحبته وكتب كتبه، كما نقل ابن حجر عن ابن سعد. ونقل الأثرم عن أحمد قوله فيه: «كان عالما بسعيد». وقال يحيى بن طالب: «بلغنا أن عبد الوهاب كان مستملي سعيد»، وقال عنه الذهبي: «راوية سعيد».

انظر/ تاريخ بغداد (٢٤٢/١٤)، والميزان (٦٨١/٢ ، ٤٤٧/٤)، والتهذيب (٤٥١/٦)، والتقريب (٤٢٦٢)، والكواكب النيرات (٢١٠).

[٨١] وروى شدّاد مولى عياض(١)، عن بلال، أن النبي ﷺ قال [له](٢): (لا تؤذِّن حتى يستبينَ لك الفجر هكذا).

وشداد مولى عياض لم يدرك بلالا. أخبرنا أبوعلي الروذباري، قال : أخبرنا أبوبكر بن داسة، قال : قاله أبو داود.(٣)

قال أحمد : وقد رويَ في ذلك من أوجه أخر ضعيفة. وبمثل(٤) ذلك لا يترك ما تقدم من الأخبار الصحيحة مع فعل أهل الحرمين.

---

[٨١] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في (الأذان/ من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر ١٩٤/١ رقم٢٢٢٠). وأبوداود في(الصلاة/ الأذان قبل دخول الوقت ١٤٧/١ رقم ٥٣٤). والبيهقي في (٣٨٤/١).
ثلاثتهم من طريق جعفر بن برقان عن شداد، به.

[٨١] درجته: ضعيف جدا.

فيه علتان الأولى جهالة شداد. والثانية انقطاعه بين شداد، وبلال.

---

(١) شداد، مولي عياض بن عامر الجزري. نقل الزيلعي عن ابن القطان، قوله فيه: "لايعرف بغير رواية جعفر بن برقان عنه". وقال الذهبي : "لا يعرف". وقال ابن حجر:"مقبول، يرسل"./د. انظر/الميزان (٢٦٦/٢)، ونصب الراية (٢٨٤/١) والتهذيب (٣١٩/٤)، والتقريب (٢٧٦٠).

(٢) بزيادة ما بين المعكوفتين في النسخ الأخرى.

(٣) انظر ذلك في سنن أبي داود(١٤٧/١).

(٤) في(ج ، ت): "ومثل"، وفي هامش(ت): "وبمثل" وفوقها حرف خاء، فلعله يشير الى ما في النسخة الأخرى. وفي هامش(د): "ومثل".

[٨٢] أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد، قال: أخبرنا أبو عمرو ابن السماك، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثني أبو عبد الله وهو أحمد بن حنبل، قال: حدثنا شعيب بن حرب، قال، قلت لمالك بن أنس: «أليس قد أمر النبي ﷺ بلالا أن يعيد الأذان ؟»، فقال: قال رسول الله ﷺ: (إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا).

قلت: «أليس قد أمره أن يعيد الأذان؟»».

---

[٨٢] رجال الإسناد :

❊ أبو الحسين بن بشران، علي بن محمد بن عبد الله بن بشران الأموي البغدادي المعدّل، بكسر الدال المشددة. قال الخطيب : « كتبنا عنه، وكان صدوقا ثقة ثبتا».ت(٤٥١).

تاريخ بغداد (٩٨/١٢)، والسير (٣١١/١٧)، والعبر (٢٢٩/٢)، والشذرات (٢٠٣/٣).

❊ عثمان بن أحمد بن عبد الله، أبو عمرو الدقاق المعروف بابن السماك. وثقه الدارقطني، والخطيب، وعمر بن أحمد الواعظ، وابن كثير. وقال الذهبي: «صدوق في نفسه» ، ولمزه لأجل روايته بعض الأحاديث الواهية، وبين أن الآفة فيمن فوقه.ت(٣٤٤).

تاريخ بغداد (٣٠٢/١١) ، والميزان (٣١/٣) ، والعبر (٦٧/٢)، والسير (٤٤٤/١٥)، والبداية (٢٤٣/١١)، والشذرات (٣٦٦/٢).

❊ حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد، أبوعلي الشيباني. وهو ابن عم الإمام أحمد بن حنبل. قال الخطيب: «وكان ثقة ثبتا». وقال الذهبي: « الحافظ الثقة».ت(٢٧٣).

الجرح(٣٢٠/٣)، وتاريخ بغداد (٢٨٦/٨)، والسير (٥١/١٣)، والتذكرة(٢/ ٦٠٠)، والشذرات (١٦٣/٢).

❊ أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي، نزيل بغداد، أبوعبدالله. شيخ الإسلام في عصره، الحافظ الحجة. قال عنه الشافعي: «خرجت من بغداد وما خلفت بها أفقه، ولاأزهد، ولا أورع، ولا أعلم من أحمد بن حنبل».ت(٢٤١)./ ع.

الجرح(٩٢/١) وتاريخ بغداد(٤١٢/٤) والتذكرة(٤٣١/٢) والسير(١٧٧/١١) ، والتهذيب(٧٢/١) ، والتقريب(٩٦).

قال: لا، لم يزل الأذان عندنا بليل (١).

واحتج الشافعي في ذلك في القديم بفعل أهل الحرمين، وساق الكلام فيه إلى أن قال: هـذا من الأمـور الظـاهرة، ولا نشك أن أهـل المسجدين والمؤذنين والأئمة الذين أقرُوهم والفقهاء لم يقيمـوا من هذا على غلط، ولا أقروه ولا احتاجوا فيه إلى علم غيرهم، ولا لغيرهم الدخول بهذا عليهم.

---

[٨٢] تخريجه:

أخرجه البيهقي في (١/٣٨٥) ، بإسناده هذا ، إلا أن في إسناده خطأ مطبعيا، حيث فيه: "حدثنا إسحاق" بدل "حنبل بن إسحاق".

[٨٢] درجته: صحيح.

رجاله إسناده ثقات .

---

(١) قال الإمام مالك : { لم تزل الصبح ينادى لها قبل الفجر ، فاما غيرها من الصلوات، فإنا لم نرها ينادى لها إلا بعد أن يحل وقتها » . انظر ذلك في الموطأ (ص ٥٨) .

جواز الأذان قبل دخول الوقت لصلاة الفجر هو مذهب الشافعي ومالك وأحمد وإسحاق والأوزاعي وأبي يوسف . وقد ساق البيهقي أدلتهم في الباب .

ومذهب أبي حنيفة والثوري ومحمد بن الحسن أن الأذان للصبح عند طلوع الفجر. وذكر البيهقي دليلهم في ذلك وهو حديث : (ألا إن العبد نام) . انظر المغني لابن قدامة (١/٤٠٩) .

وقد أورد الطحاوي أدلة مذهب الأحناف ، ومن ذلك ما رواه بإسناده عن ابن مسعود مرفوعا : (لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره، فإنه ينادي ، أو يؤذن ، ليرجع غائبكم ، ولينتبه قائمكم) ،، وعلق الطحاوي بقوله : « فقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن ذلك النداء كان من بلال، لينتبه النائم وليرجع الغائب ، لا للصلاة » .

واحتج أيضا بحديث حفصة رضي الله عنها : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أذن المؤذن بالفجر قام فصلى ركعتي الفجر ، ثم خرج إلى المسجد وحرم الطعام ، وكان لا يؤذن حتى يصبح) .

وعلق الطحاوي قائلا : « فهذا ابن عمر رضي الله عنهما يخبر عن حفصة رضي الله عنها أنهم كانوا لا يؤذنون للصلاة إلا بعد طلوع الفجر » . شرح معاني الآثار (١/١٣٩ـ١٤١) .

[٨٣] ثم ساق الكلام إلى أن قال: وإنما قال رسول الله ﷺ (تَعلّموا من قُريش ولا تُعَلّموها، وقدّموها ولا تَقدّموها).

---

[٨٣] تخريجه :

الحديث في مسند الشافعي (١٩٤/٢)، وفي الأم (١٦١/١). عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، مرسلا.

وأخرجه ابن أبي شيبة في (الفضائل/ ما ذكر في فضائل قريش ٤٠٢/٦ رقم ٣٢٣٨٦). وابن أبي عاصم في السنة (٦٢٢،٦٢٣ رقم١٥١٥،١٥٢١). والبيهقي في(١٢١/٣).

ثلاثتهم من طريق معمر، عن الزهري، عن سهل بن أبي حثمة، أرسله إلى النبي ﷺ. وقال البيهقي عقبه : « هذا مرسل، وروي موصولا وليس بالقوي».

وأخرجه ابن أبي عاصم في (٦٢٢،٦٢٣ رقم ١٥١٨، ١٥١٩) من حديث عبد الله بن السائب، مرفوعا.

ومن هذا الطريق، عزاه ابن حجر في التلخيص (٣٦/٢)، للطبراني.

وأخرجه ابن أبي عاصم في(٦٢٢ رقم ١٥١٦) من حديث عتبة بن غزوان ، مرفوعا. وفي (٦٢٢ رقم ١٥١٧) من حديث جبير بن مطعم، مرفوعا.

وأخرجه البزار كما في الكشف (٢٩٦/٣) من حديث علي بن أبي طالب. وقال : «قد روي نحوه من وجوه، ولا نعلمه يروى عن ابن عباس عن علي، إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وابن الفضل ليس بالحافظ».

وعزاه الهيثمي في المجمع (٢٥/١٠) للطبراني، وذلك من حديث علي رضي الله عنه. وقال الهيثمي: «وفيه أبو معشر وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح».

[٨٣] درجته: **صحيح لغيره .**

إسناد الشافعي صحيح، لكنه مرسل. وأشار ابن حجر إلى صحة الحديث بمجموع طرقه، في الفتح (١٠٥/١٣). وضعفه من رواية ابن السائب، لأجل أبي معشر.

انظر ذلك في التلخيص (٣٦/٢).

[٨٤] وقال: (قوة الرجل من قريش مثل قوة الرجلين من غيرهم). يعني(١): نُبل الرأي.

---

[٨٤] تخريجه:

أخرجه الطيالسي في (١٢٨ رقم ٩٥١)، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن طلحة بن عبدالله بن عوف، عن عبدالرحمن بن أزهر، عن جبير بن مطعم، رفعه إلى النبي ﷺ. وابن أبي شيبة في (الفضائل/ ما ذكر في فضائل قريش ٤٠٢/٦ رقم ٣٢٣٨٥).

وأحمد في (٨١/٤، ٨٣). وابن أبي عاصم في (٦٢١ رقم ١٥٠٨). والبزار كما في الكشف (٢٩٦/٣، ٢٩٧). وابن حبان كما في الموارد (٥٦٩). والحاكم في (٧٢/٤) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». والبيهقي في (٣٨٦/١).

جميعهم من طريق ابن أبي ذئب بمثل بقية إسناد الطيالسي. وعبارة «يعني نبل الرأي» هي من كلام الزهري.

[٨٤] درجته: صحيح.

إسناد الطيالسي صحيح ورجاله ثقات. وأسانيد البقية مدارها على إسناد الطيالسي. وصححه الهيثمي في المجمع (٢٦/١٠) فقال: «رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح». وصححه الحاكم أيضا، وعده على شرط الشيخين كما هو مبين في التخريج.

---

(١) «يعني» ساقطة من (ج).

[٨٥] وقال النبي ﷺ: (الإيمان يمانٍ/ والحكمة يمانيّة). ١٣٢/أ

قال الشافعي : ومكة والمدينة يمانيتان، مع ما دلّ [به](١) على فضلهم في علمهم.

---

[٨٥] تخريجه :

أخرجه الشافعي في المسند (١٩٩/٢)، وفي السنن (٣٥١ رقم ٤٤٦). وأحمد في (٣٧٢/٢، ٤٨٤، ٤٠٧، ٤٥٧). والبخاري في (المغازي/ قدوم الأشعريين (٨١/٣). ومسلم في (الإيمان/ تفاضل أهل الإيمان ٧٢/١).

جميعهم من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعا.

وأحمد في (٢٥٢/٢). والبخاري، ومسلم، كلاهما في (الموضع السابق). ثلاثتهم من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعا.

وأحمد أيضا في (٢٣٥/٢، ٢٦٧). ومسلم في (الموضع السابق ٧١/١، ٧٢). والبيهقي في(٣٨٥/١).

ثلاثتهم من طريق ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعا.

وأحمد في (٥٠٢/٢). ومسلم في (الموضع السابق ٧٢/١). والترمذي في (المناقب/ فضل أهل اليمن ٧٢٦/٥ رقم ٣٩٥٣). ثلاثتهم من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، مرفوعا.

وأخرجه مسلم في (الموضع السابق ٧٣/١) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، مرفوعا. وأحمد أيضا في (٢٥٨/٢) من طريق همام بن منبه. وفي (٣٨٠/٢) من طريق ثابت بن الحارث. وفي (٤٢٥/٢، ٤٢٦) من طريق أبي مصعب. وفي (٥٤١/٢) من طريق شبيب.

جميعهم رووه عن أبي هريرة، مرفوعا.

[٨٥] درجته : صحيح.

---

(١) «له» في الأصل، ولعلها حرفت. وفي باقي النسخ كما أثبته أعلاه.

[٨٦] قال الشافعي: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ، لا أعلمه إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (يوشك الناس(١) أن يَضْربوا آباط الإبل(٢) في طلبِ العلم، فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة(٣)).

---

[٨٦] تخريجه :

أخرجه الحميدي في (٤٨٥/٢ رقم ١١٤٧). وأحمد في (٢٩٩/٢). كلاهما عن سفيان، به. والترمذي في (العلم/ ما جاء في عالم المدينة ٤٧/٥ رقم٢٦٨٠). وابن حبان كما في الموارد (٥٧٤ رقم ٢٣٠٨). كلاهما من طريق إسحاق بن موسى الأنصاري، عن سفيان، به. والحاكم في (٩٠/١،٩١) من طريق الحميدي، ومسدد، وعبدالجبار بن العلاء، ومحمد بن ميمون. جميعهم، عن سفيان، به. وقال الحاكم : «هذا حديث على شرط مسلم، ولم يخرجاه». وسيأتي فيما يلي من طريق عبد الرحمن بن بشر، عن سفيان، به.

[٨٦] درجته : **إسناده ضعيف .**

في الإسناد أبو الزبير «صدوق»، وهو مدلس من الثالثة. وفيه تدليس ابن جريج، أيضا من الثالثة. وكلاهما رواه بالعنعنة. وبقية رجاله ثقات. وقال الترمذي : «هذا حديث حسن». وصححه الحاكم على شرط مسلم. انظر/ سنن الترمذي (٤٧/٥). والمستدرك (٩١/١).

---

(١) في متن (ت) «للناس»، وفي هامش(ت) بنحو الأصل، ووضع حرف الخاء لعله يشير إلى ما في النسخة الأصل.

(٢) هو كناية عن إسراع الإبل وإجهادها في السير . والمعنى : قرب أن يأتي زمان يسير الناس سيراً شديداً في البلدان البعيدة يطلبون العلم فلا يجدون أحداً . انظر/ لسان العرب (٢٥٣/٧) .

(٣) قال الترمذي: «وقد روي عن ابن عيينة أنه قال في هذا: سُئل، مَنْ عالم المدينة؟ فقال: إنه مالك بن أنس. وقال إسحاق بن موسى سمعت ابن عيينة يقول: هو العمري عبدالعزيز بن عبدالله الزاهد. وسمعت يحيى بن موسى يقول: قال عبدالرزاق: هو مالك بن أنس». سنن الترمذي (٤٧/٥، ٤٨).

[٨٧] حدثناه أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، قال: أخبرنا أبو حامد ابن الشرقي(٢)، قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، قال: حدثنا سفيان، فذكره بإسناده و معناه، لم يشك. وقال: (أكباد)، بدل (آباط). ولم يقل (في طلب العلم).

---

[٨٧] رجال الإسناد :

❊ عبدالرحمن بن بشر بن الحكم العبدي، أبومحمد النيسابوري. ثقة. ت(٢٦٠). /خ م د ق.

الجرح (٢١٥/٥)، وتاريخ بغداد (٢٧١/١٠)، والسير (٣٤٠/١٢)، والتهذيب (١٤٤/٦)، والتقريب (٣٨١٠).

[٨٧] تخريجه :

أخرجه الحاكم في (٩١،٩٠/١) من طريق أحمد بن سلمة، عن ابن بشر، به. والبيهقي في (٣٨٦/١) بإسناده هذا ولفظه. وسبق تخريج الحديث فيما مضى، من طرق أخرى، عن سفيان، به.

[٨٧] درجته : **إسناده ضعيف .**

في إسناده أبو الزبير «صدوق»، وهو مدلس من الثالثة. وفيه تدليس ابن جريج، أيضا من الثالثة. وكلاهما رواه بالعنعنة. وبقية رجاله ثقات. وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

انظر/ سنن الترمذي(٤٧/٥). والمستدرك(٩١/١).

إذا طهرت الحائض
وقت العصر أو في وقت العشاء(١)

[٨٨] أخبرنا أبو حازم الحافظ(٢)، قال: أخبرنا أبو أحمد الحافظ(٣)، قال: حدثنا(٤) أبو القاسم البغوي، قال: حدثنا سُرَيج بن يونس(٥)، قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، عن جده عبد الرحمن، عن مولى لعبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عوف، قال: (إذا طهرت الحائض قبل أن تغرب الشمس صلت الظهر والعصر جميعا، وإذا طهرت قبل

---

[٨٨] رجال الإسناد :

* أبو القاسم البغوي، عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن المرزبان. ابن بنت أحمد بن منيع. صنف معجم الصحابة. قال عنه موسى بن هارون: «لو جاز أن يقال لإنسان إنه فوق الثقة، لقيل لأبي القاسم بن منيع». ووثقه الدارقطني. وقال عنه الخطيب : «وكان ثقة ثبتا مكثرا، ثبتا عارفا». وقال الذهبي : «الحافظ الثقة الكبير، مسند العالم». عمّر، وحدّث بعد المائة.ت(٣١٧).

انظر/ تاريخ بغداد (١١١/١٠)، والتقييد لابن نقطة (٤٩/٢)، والسير(١٤/ ٤٤٠)، والتذكرة(٧٣٧/٢).

---

(١) ورد العنوان في النسخ الأخرى، بزيادة «في»، بعد كلمة «الحائض». ووردت حاشية في هامش(د) يعترض صاحبها على ما أورده البيهقي من الآثار في هذا الباب للاحتجاج على صلاة الحائض للظهر والعصر إذا طهرت قبل المغرب، وللمغرب والعشاء إذا طهرت قبل الفجر. وقال فيما قال: «وهذه الآثار لاتصح، ولو صحت لم يكن فيها حجة، لكونها مخالفة للنصوص القرآنية والحديث الصحيح. قاله أبو عبدالله». وسبق ذلك كلمات بعضها غير واضح.

(٢) عمر بن أحمد العبدي. ثقة حافظ. تقدم في حديث(٢٩).

(٣) محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري. ثقة حافظ. تقدم في(٢٩).

(٤) «أخبرنا» في(ج).

(٥) في(د) «شريح». والصواب ما في الأصل.

الفجـر صلت المغـرب والعشـاء جميعـا).

---

* سُـرَيج بن يونس بن إبراهيم البغدادي، أبو الحارث، مروزي الأصل. ثقة عابد.ت(٣٥). اخ م س.

التاريخ الكبير (٢٠٥/٤)، والجرح (٣٠٥/٤)، وتاريخ بغداد (٩/ ٢١٩)، والسير (١٤٦/١١)، والتهذيب (٤٥٧/٣)، والتقريب (٢٢١٩)، والمغني في ضبط أسماء الرجال (١٢٧).

* محمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، المدني. صـدوق. اد.

التاريخ الكبير(١٧٩/١)، والجرح(٢٣/٨)، والتهذيب(٨٣٣/٩)، والتقريب (٣٣١٦).

* عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، أبومحمد. ثقة. ابخ د.

انظر/ التاريخ الكبير (٢٨٨/٥)، والجرح (٢٣٩/٥)، والتهذيب (١٨٧/٦)، والتقريب (٣٨٨٠).

[٨٨] تخـريجـــه :

أخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ في الحائض تطهر أخر النهار ١٢٢/٢ رقم ٧٢٠٥) عن حاتم بن اسماعيل، عن محمد بن عثمان المخزومي، به، وبنحو لفظه. وعبد الرزاق في (الحيض/ صلاة الحائض ٣٣٣/١ رقم ١٢٨٥) عن ابن جريج، قال حُدِّثت عن عبد الرحمن بن عوف. بمعناه. والبيهقي في (٣٨٧/١) بإسناده هنا ولفظه.

[٨٨] درجتـــه : ضـعيـف، موقـوف.

في إسناده مولى عبد الرحمن بن عوف، لم أقف عليه. ومحمد بن عثمان، صدوق. وبقية رجاله ثقات.

وهو موقـوف على عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

[٨٩] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق(١)، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن النضر، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن طاووس، عن ابن عباس، قال: (إذا طهرت المرأة في وقت صلاة العصر فلتبدأ بالظهر فلتصلها، ثم [لتصلِّ](٢) العصر. وإذا طهرت في وقت العشاء الآخرة، فلتبدأ فلتصلِّ(٣) المغرب والعشاء).

تابعه ليث بن أبي سليم، عن طاووس، وعطاء، عن ابن عباس.

---

[٨٩] رجال الإسناد :

* محمد بن أحمد بن النّضر بن عبدالله، أبوبكر الأزدي، ابن بنت معاوية بن عمرو. نقل الخطيب توثيق عبدالله بن أحمد، ومحمد بن عبدوس له. ووثقه أيضا الذهبي، وصاحب الشذرات.ت(٢٩١).
تاريخ بغداد (٣٦٤/١)، والتذكرة (٦٥٩/٢)، والعبر (٤٢١/١)، والشذرات (٢٠٨/٢).

* معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو الأزدي المَعْني، أبوعمرو البغدادي، ويعرف بابن الكرماني. ثقة. ت(٢١٤)./ ع.
طبقات ابن سعد (٣٤١/٧)، والتاريخ الكبير (٣٣٤/٧)، والسير(٢١٤/١٠) ، والعبر (٢٨٨/١)، والتهذيب (٢١٥/١٠)، والتقريب (٦٧٦٨).

* زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصّلت الكوفي. ثقة ثبت.ت(١٦٠)./ع.
التاريخ الكبير (٤٣٢/٣)، والجرح (٣١٦/٣)، والسير(٣٧٥/٧)، والتهذيب (٣٠٦/٣)، والتقريب (١٩٨٢).

* يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم،الكوفي. ضعيف. كبر فتغير وصار يتلقن.ت(١٣٦)./خت م٤.
الجرح (٢٦٥/٩) ، والميزان (٤٢٣/٤) ، والتهذيب (٣٢٩/١١) ، والتقريب (٧٧١٧).

---

(١) أحمد بن إسحاق بن أيوب تقدم في حديث(٤٢).

(٢) في الأصل، و(ت) «فلتصلي». وفي(ج.د) بنحو ما هو مثبت أعلاه. وما أثبته هو الصواب، وذلك لأنه مجزوم بلام الأمر.

(٣) «فلتصلي» في(ت) وهو خطأ.

[٩٠] ورويناه عن عطاء، وطاووس، من قولهما. وهو قول جماعة من التابعين(١). واحتج الشافعي في ذلك بعد الاستدلال بالسنة في الجمع بين الصلاتين بعرفة وبالمزدلفة بما رويناه عن عبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عباس(٢).

---

[٨٩] تخـريجـه :

أخرجه البيهقي في (٣٨٧/١) بإسناده هذا ولفظه. وأخرجه أيضا، في الموضع السابق، من طريق ليث بن أبي سليم، عن طاووس، وعطاء، كلاهما عن ابن عباس.

[٨٩] درجتـه : ضعيـف.

في إسناده يزيد بن أبي زياد «ضعيف». وتابعه ليث بن أبي سليم، وهو كما قال ابن حجر: «صدوق ، اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك».

[٩٠] تخـريجـه :

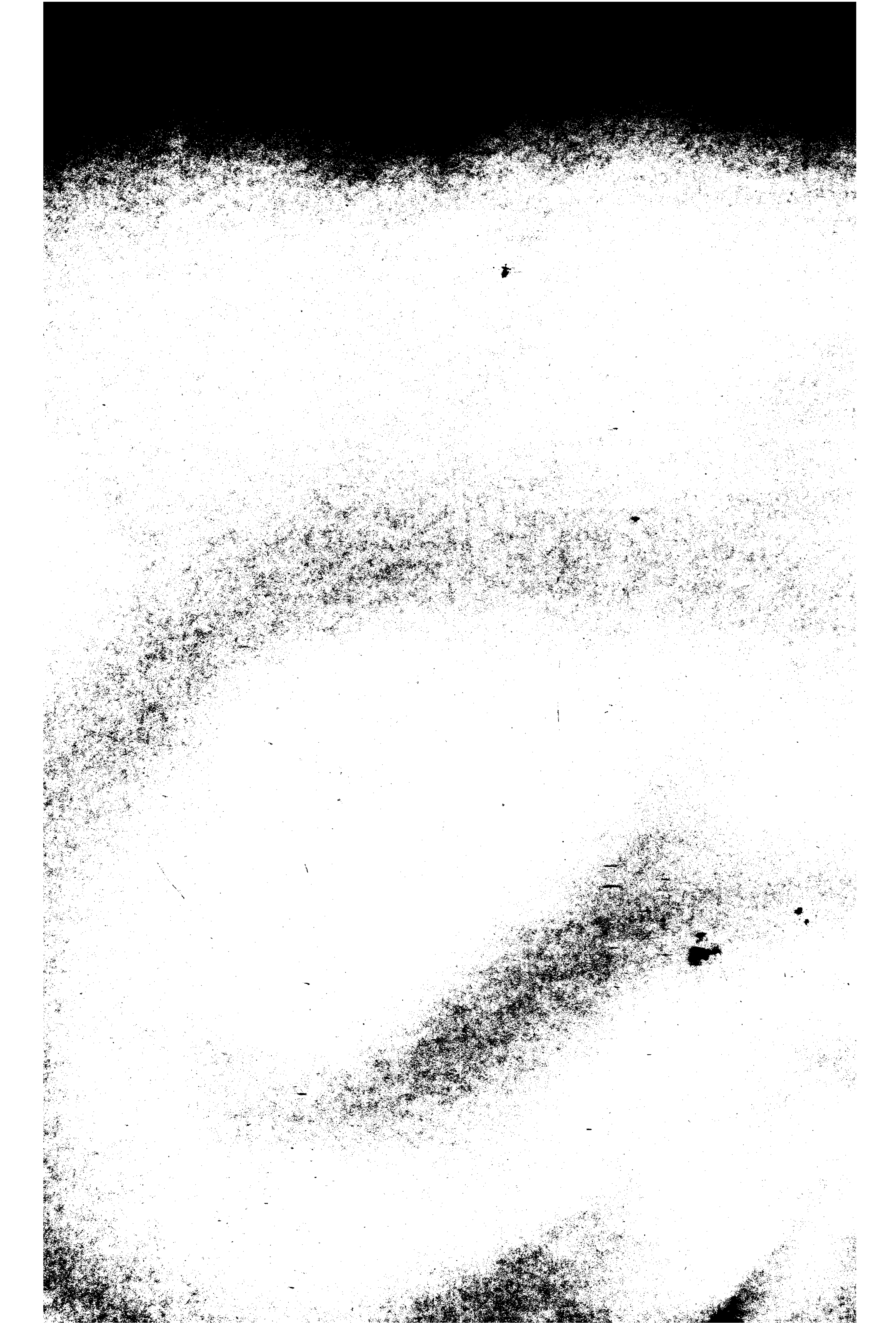
أخرجه عبد الرزاق في (الحيض/ صلاة الحائض ٣٣٢/١، ٣٣٣ رقم ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٤). وابن أبي شيبة في (الصلاة/ الحائض تطهر آخر النهار ١٢٢/٢ رقم ٧٢٠٦، ٧٢٠٨، ٧٢٠٩، ٧٢١٠). بعضها عن طاووس، وبعضها عن عطاء، وأخرى عن طاووس، وعطاء.

[٩٠] درجتـه : الأثر صحيـح، عن عطاء وطاووس.

---

(١) هذا الرأي مروي عن الشعبي، ومجاهد، وابراهيم النخعي، وغيرهم.
انظر/ مصنف عبدالرزاق(٣٣٣/١). ومصنف ابن أبي شيبة (١٢٢/٢).

(٢) تقدم حديث عبدالرحمن بن عوف برقم(٨٧). وحديث ابن عباس برقم(٨٨)



من أغمي عليه فلم يفق حتى ذهب
وقت الصلاة في حال العذر والضرورة

احتج الشافعي في أن لا قضاء عليه بعد الآية في مخاطبة أولي الألباب بالأمر/ والنهي(١)، بابن عمر.

٣٢

[٩١] وهو ما أخبرناه أبو زكريا بن أبي إسحاق(٢)، قال: أخبرنا أبو الحسن الطرائفي(٣)، قال: حدثنا عثمان بن سعيد، قال: حدثنا يحيى ابن بكير، قال: حدثنا مالك ، عن نافع: (أن عبد الله بن عمر أُغْمَي عليه فذهب عقله، فلم يَقْضِ الصلاة).

قال مالك: وذلك أن الوقت ذهب، فأما إن(٤) أفاق وهو في وقت فإنه يقضي. هكذا رواية مالك.

---

[٩١] تخريجه :

أورده المؤلف من رواية مالك. والحديث في الموطأ (أوقات الصلاة/ جامع الوقوت ١٨ رقم٢٣). وأخرجه البيهقي في (٣٨٧/١) من طريق محمد بن إبراهيم، عن ابن بكير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلوات/ باب من قال ليس عليه إعادة ٧٢/٢ رقم ٦٦٠٠). والدارقطني في(٨٢/٢). كلاهما من طريق عبيد الله ابن عمر، عن نافع، به.

والدارقطني أيضا، في الموضع السابق، من طريق أيوب، عن نافع،به.

[٩١] درجته : صحيح، ورجال إسناده ثقات.

---

(١) قال الشافعي في الأم(٦٩/١) : «ومن غلب على عقله بعارض مرض أي مرض كان، إرتفع عنه الفرض، في قول الله عز وجل: ﴿واتقون يا أولي الألباب﴾، وقوله: ﴿إنما يتذكر أولوا الألباب﴾. وإن كان معقولا لا يخاطب بالأمر والنهي إلا من عقلهما».

(٢) يحيى بن إبراهيم بن محمد النيسابوري. تقدم في حديث(١).

(٣) أحمد بن محمد بن عبدوس. مسند نيسابور. تقدم في حديث(١٠).

(٤) «من» في النسخ الأخرى.

وفي رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر : (أنه أغمي عليه يوم وليلة فلم يقـضِ).

وفي رواية أيوب، عن نافع، عن ابن عمر (أنه أغمي عليه ثلاثة أيام ولياليهن فلم يقض).(١)

قد ذكره الشافعي. قال الشافعي: كان ابن عمر يرى فيما نرى(٢) - والله أعلم - أن الصلاة مرفوعة عن المغمى عليه، لأنه روي(٣) أنه أغمي عليه يوما وليلة فلم يقض شيئا. ولم يُروَ عنه أنه قال من أغمي عليه [أقل](٤) قضى. وقد يكون أفاق في وقت الخامسة فلم يقضِ.

---

(١) انظر الحديث من هذه الطرق الثلاثة في التخريج.

(٢) "يرى" في(ج ت).

(٣) "يروى" في(ت).

(٤) محلها فراغ في الأصل، وموجود حرف الألف فقط. واستدركتها من النسخ الاخرى.

[٩٢] أخبرنا محمد بن الحسين السلمي، قال: أخبرنا علي بن عمر الحافظ، قال: حدثنا علي بن عبد الله بن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن السُدي، عن يزيد مولى

---

[٩٢] رجال الإسناد:

* علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن الدار قطني. صاحب السنن. نقل الخطيب عن أبي الطيب الطبري قوله: «كان الدار قطني أمير المؤمنين في الحديث» . وقال عن الخطيب: «انتهى اليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث، وأسماء الرجال، وأحوال الرواة» . ت(٣٨٥).

تاريخ بغداد (٣٤/١٢)، والتقييد لابن نقطة (٢٠٠/٢)، والسير (٤٤٩/١٦)، والتذكرة (٩٩١/٣)، والنهاية (٣٣٨/١١)، والشذرات (١١٦/٣).

* علي بن عبد الله بن مبشّر، أبو الحسن الواسطي. قال عنه الذهبي: «الإمام الثقة المحدث» . ت (٣٢٤).

السير(٢٥/١٥)، والتذكرة(٨٢١/٣)، والعبر(٢٣/٢)، والشذرات(٣٠٥/٢).

* أحمد بن سنان بن أسد بن حبان، أبو جعفر القطان الواسطي. ثقة حافظ. له مسند، رواه عنه علي بن مبشر. ت (٢٥٩)./ خ م د س ق.

التقيد لابن نقطة(١٤٩/١)، والسير(٢٤٤/١٢) والتذكرة(٥٢١/٢)والتهذيب (٣٤/١)، والتقريب (٤٤).

* عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، أبو سعيد البصري. ثقة حافظ عارف بالرجال والحديث. قال ابن المديني: «لو حلفت بين الركن والمقام لحلفت أني لم أر مثل عبد الرحمن بن مهدي» .ت (١٩٨)./ ع.

التاريخ الكبير (٣٤٥/٥) ، والجرح (٢٨٨/٥) ، وتاريخ بغداد (٢٤٠/١٠)، والتذكرة (٣٢٩/١) ، والتهذيب (٢٧٩/٦)، والتقريب (٤٠١٨).

* إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُدي، وهو السدي الكبير، أبو محمد الكوفي. صدوق يهم، ورمي بالتشيع. ت (١٢٧)./ م ٤ .

الضعفاء للعقيلي (٨٧/١) ، والميزان (٢٣٦/١) ، والتهذيب (٣١٣/١) ، والتقريب (٤٦٣).

* يزيد، مولى عمار. لم أقف عليه.

عمّار: (أنّ عمار بن ياسر أغمي عليه في الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وأفاق نصف الليل، فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء).

قال الشافعي: «وكان(١) مذهب عمار ـ فيما نرى، والله أعلم ـ أن الصلاة ليست بموضوعة عن المغمى عليه، كما لا يكون الصوم موضوعا [عنه](٢). ولم يرو(٣) عن عمار،أنه قال: لو أغمي علي خمس صلوات لا أفيق حتى يمضي(٤) وقت الخامسة لم أقض. وليس هذا أيضا بثابت عن عمار. ثم ساق الكلام إلى أن حمل فعل عمار على الاستحباب، إن لو ثبت عنه.

وإنما قال الشافعي في حديث عمار أنه ليس بثابت، لأن راويه «يزيد مولى عمار»، وهو مجهول. والراوي عنه «إسماعيل بن عبد الرحمن السدي» وكان يحيى بن معين يستضعفه، ولم يحتج به البخاري، وكان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي لا يريان به بأسا.

---

[٩٢] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الدار قطني. والحديث في سنن الدار قطني (٨١/٢) بإسناده هنا ولفظه. وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ ما يعيد المغمى عليه من الصلاة ٧٠/٢) عن وكيع، عن سفيان، به. والبيهقي في (٣٨٨/١) عن أبي بكر بن الحارث الفقيه، عن الدارقطني ، به. وفي إسناده خطأ مطبعي، حيث ورد فيه «عبد الرحمن ابن سفيان» ، والصواب «عن»، بدل: «بن» .

[٩٢] درجته: ضعيف جداً.

في إسناده: يزيد، مولى عمار، مجهول. والسدي، صدوق يهم.

---

(١) «فكأن» في (ت ، د).

(٢) «منه» في الأصل، وهو تحريف. والصواب ما في النسخ الأخرى كما هو مثبت أعلاه.

(٣) في(ج): «يروى» بدون حذف حرف العلة»، وهو خطأ.

(٤) «تمضي» في(د)، وهو خطأ.

باب الأذان

أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي قال الله عز وجل: / ﴿وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً﴾(١)، وقال: ﴿إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله﴾(٢). ٣٣/أ

فذكر الله الأذان للصلاة. وذكر يوم الجمعة. فكان بيّناً - والله أعلم - أنه أراد المكتوبة بالآيتين معاً.

قال: وسنّ رسول الله ﷺ الأذان للمكتوبات، ولم يحفظ عنه أحد علمته أنه أمر بالأذان لغير(٣) صلاة مكتوبة، بل حفظ الزهري عنه أنه كان يأمر في العيدين المؤذن، فيقول: (الصلاة جامعة)(٤).(٥)

---

(١) المائدة (٥٨).

(٢) الجمعة (٩).

في(ت) ورد الجزء ﴿وذروا البيع﴾ وذلك من تتمة الآية. وفي(د) اقتصر على قوله تعالى: ﴿إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة﴾.

(٣) «الغير» في(د) وهو خطأ.

(٤) حديث (الصلاة جامعة) رواه عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً في صلاة الكسوف. أخرجه البخاري في (الكسوف/ النداء بالصلاة جامعة في الكسوف ١/١٨٥). ومسلم في (الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف ٢/٦٢٧ رقم ٩١٠). وروته أيضاً عائشة أم المؤمنين مرفوعاً في صلاة الكسوف. أخرجه البخاري في (الكسوف/ الجهر بالقراءة في الكسوف (١/١٨٩). ومسلم في (الكسوف/ ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف ٢/٦٢٠). ولكن لم أقف على هذا الحديث في صلاة العيدين.

(٥) انظر كلام الشافعي بتمامه في الأم (١/٨٢)

حكاية الأذان

قال الزعفراني، قال: أبو عبد الله الشافعي رحمه الله: الأذان: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر. فذكر الأذان بالترجيع، ثم قال: في آخره: وهذا [أذان](١) أبي محذورة.

[٩٣] أخبرناه أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الإسفراييني، قال: أخبرنا أبو بحر البربهاري(٢)، قال: حدثنا بشر بن موسى(٣)، قال: حدثنا الحميدي(٤)، قال: حدثنا أبو إسماعيل إبراهيم بن عبد العزيز ابن عبد الملك بن أبي محذورة، قال: سمعت [جدي عبد الملك] (٥) بن

---

[٩٣] رجال الإسناد:

❊ إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي، أبو إسماعيل. ضعفه ابن معين والأزدي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطيء». وسكت عنه البخاري، وأبوحاتم، وقال ابن حجر: «صدوق يخطيء»./ عخ ت س.

التاريخ الكبير(٣٠٤/١)، والجرح(١١٣/٢)، وذيل الميزان(٦٨)، والتهذيب (١٤٠/١)، والتقريب (٢١٠).

❊ عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي. مقبول./ عخ د ت س.

التاريخ الكبير (٤٣٠/٥)، والتهذيب (٤١٨/٦)، والتقريب (٤٢٠٧).

❊ أبو محذورة الجمحي المكي المؤذن. صحابي، أسمه أوس، وقيل سمرة، وقيل سلمة، وقيل سلمان. مات بمكة سنة تسع وخمسين، وقيل تأخر بعد ذلك أيضا./ بخ م٤.

الطبقات لابن سعد(٤٥٠/٥)، والتاريخ الكبير (٨٤/٨)، والسير (١١٧/٣)، والتهذيب (٢٢٢/١٢) ، والتقريب (٨٣٤١).

---

(١) «رأي» في الأصل، وهو خطأ. والتصويب من النسخ الأخرى.

(٢) محمد بن الحسن بن الكوثر. قال الذهبي «واه»، سبق في حديث رقم (١٨).

(٣) ابن صالح، أبو علي الأسدي. ثقة حافظ. تقدم في حديث رقم (١٨).

(٤) عبدالله بن الزبير القرشي. ثقة حافظ. تقدم فى حديث رقم (١٨).

(٥) تحرفت في الأصل الى: «جرير بن عبد الله» وهو خطأ. والصواب ما في النسخ الأخرى، كما هو مثبت أعلاه.

أبي محذورة يحدث عن أبيه أبي محذورة، أن النبي ﷺ ألقى هذا الأذان عليه: (الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله،[1] أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي علىالفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله).

---

[٩٣] تخريجه:

أخرجه الترمذي في(الصلاة/ الترجيع في الأذان ٣٦٦/١)، وقال: «حديث أبي محذورة في الأذان حديث صحيح، وقد روي عنه من غير وجه». والنسائي في (الأذان/ خفض الصوت في الترجيع في الأذان ٣/٢). وابن خزيمة في (جماع أبواب الأذان/ الترجيع في الأذان ١٩٥/١). ثلاثتهم من طريق بشر بن معاذ، عن ابراهيم بن عبد العزيز، به. إلا أن ابراهيم قال: «أخبرني أبي، وجدي جميعا». وذكر ابن خزيمة أن أباه عبد العزيز، سمعه من ابن محيريز، عن أبي محذورة. وأخرجه الدار قطني في (٢٣٥/١ رقم٥) من طرق عن بشر ابن موسى، به. واللفظ عندهم جميعا بترجيع الشهادتين، إلا أن في حديث ابن خزيمة التكبير في البداية مرتين فقط. وأخرجه مسلم في (الصلاة/ صفة الأذان ٢٨٧/١) من طريق مكحول، عن ابن محيريز، عن أبي محذورة. وفيه الترجيع، الا أن التكبير في البداية مرتين فقط. وسيأتي تخريجه من هذا الوجه في (٩٨،١٠١).

[٩٣] درجتــه: **ضعيف .**

في إسناده عبد الملك بن أبي محذورة «مقبول» . وأبو إسماعيل إبراهيم : «صدوق يهم» والبربهاري «واه». والحديث في صحيح مسلم من رواية مكحول، عن ابن محيريز، عن أبي محذورة، وفيه ترجيع الشهادتين، بنحوه. الا أن التكبير في البداية مرتين فقط، كما هو مبين في التخريج. وصحح الترمذي الحديث بقوله «حديث أبي محذورة في الأذان حديث صحيح، وقد روي عنه من غير وجه». انظر/ سنن الترمذي(٣٦٦/١).

---

(١) شهادة أن لا إله إلا الله، وردت مرة واحدة في (ت). ولعل الناسخ سها عن كتابتها مرة ثانية.

✻ [٩٤] وفي رواية محمد بن عبد الملك، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، علمني سُنَّة الأذان؟ قال: فمسح مقدَّم رأسه، قال: تقول:. فذكر الأذان بالترجيع، إلا أنه قال في المرة الأولى: (تخفض بهاصوتك، ثم ترفع صوتك بالشهادة) فذكرها. وقال: (فإن كان صلاة الصبح، قلت الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله).

---

[٩٤] رجال الإسناد:

✻ أبو المثنى. معاذ بن المثنى بن معاذ العنبري، البصري. قال عنه الخطيب: «وكان ثقة» . وقال الذهبي: «ثقة، متقن» . حدث بمسند مسدد عنه. ت(٢٨٨).

تاريخ بغداد (١٣٦/١٣)، والتقييد لابن نقطة (٢٦٩/٢)، والعبر (٤١٥/١)، والسير (٥٢٧/١٣).

✻ مُسَدَّد بن مُسَرْهَد بن مُسَرْبَل بن مُسْتَوِرد الأسدي، البصري، أبو الحسن، ثقة حافظ. يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة. ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز، ومسدد لقب. ت(٢٢٨)./ خ د ت س .

الطبقات لابن سعد(٣٠٧/٧)، والتاريخ الكبير(٧٢/٨)، والتقييد لابن نقطة (٢٦٧/٢)، والسير (٥٩١/١٠)، والتذكرة (٤٢١/٢)، والتهذيب (١٠٧/١٠)، والتقريب (٦٥٩٨).

✻ الحارث بن عبيد الايادي، أبوقدامة البصري. صدوق يخطيء/خت م د ت

الجرح(٨١/٣)، والميزان(٤٣٨/١)، والتهذيب(١٤٩/٢)، والتقريب(١٠٣٣).

✻ محمد بن عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي، المكي المؤذن. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال عبد الحق: «لا يحتج بهذا الإسناد» . وقال ابن القطان: «مجهول الحال لا نعلم روى عنه الا الحارث» . وقال الذهبي: «ليس بحجة، يكتب حديثه اعتباراً» . وسكت عنه ابن أبي حاتم. وقال ابن حجر: «مقبول» ./ د.

الجرح(٤/٨)، والميزان(٦٣١/٣)، والتهذيب(٣١٧/٩)، والتقريب(٦١٠٠).

* أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق(١)، قال: أخبرنا أبو المثنى، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة، عن محمد بن عبد الملك بن أبي محذورة.

---

[٩٤] تخريجه:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٦٣/١). وأبو داود في (الصلاة/ باب كيف الأذان ١٣٦/١ رقم٥٠٠). كلاهما عن مسدد، به. والبيهقي في (٣٩٤/١) من طريق أبي داود، بإسناده. وابن حبان، كما في الموارد (٩٥/ رقم٢٨٩) عن الفضل بن الحباب الجمحي، عن مسدد، به. ولفظ حديث البخاري بدون ترجيع الشهادتين، وعند غيره بالترجيع.

[٩٤] درجته: **إسناده ضعيف وله شواهد صحيحة يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره .**

في إسناده محمد بن عبد الملك. مقبول، كما قال ابن حجر. وله شواهد يتقوى بها، بعضها صحيح، وستأتي في باب «التثويب» . وأما الترجيع، فقد ورد في صحيح مسلم من رواية أبي محذورة، وسبق بيانه في(٩٣). وقال النووي في المجموع (٩٠/٣) فرواه أبوداود وغيره بإسناد جيد .

انظر/ المجموع (٩٠/٣).

---

(١) أحمد بن إسحاق بن أيوب النيسابوري. تقدم في حديث(٤٢).

[٩٥] قال الزعفراني: قال أبو عبد الله: وحدثنا / رجل، عن، عمر بن ٣ ّ
حفص بن سعد(١)، عن أبيه(٢)، عن بلال بن رباح مؤذّن رسول الله ﷺ، أنه كان إذا أذن قال:(الله أكبر الله أكبر(٣)، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، [أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله](٤)،

---

[٩٥] تخريجه: لم أقف عليه من رواية الشافعي.

وسيأتي الحديث فيما يلي بإسناد البيهقي، وهو مخرج في ذلك الموضع.

[٩٥] درجته: ضعيف.

في إسناده رجل لم يسمه الشافعي. وسيأتي في المتن بعد قليل، قول البيهقي: «أظنه ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى».

قلت: أي ، الأسلمي.وهو متروك. وأشار البيهقي فيما سيأتي بعد قليل، الى علل أخرى في الإسناد. وفي إسناده عمر بن حفص بن عمر ابن سعد، فيه لين.وأبوه، مقبول.

وسيأتي الحديث فيما يلي بإسناد البيهقي، وهو ضعيف أيضا. ضعفه ابن حجر كما سيأتي بيانه.

---

(١) في(د): «سعيد»، وهو خطأ، والصواب ما في الأصل.

وهو: عمر بن حفص بن عمر بن سعد بن القرظ، المدني، المؤذن. قال ابن معين: «ليس بشيء». وقال ابن حجر: «فيه لين»./ق. وسيأتي كلام البيهقي في المتن أعلاه بعد قليل، من أن الشافعي نسبه الى جده، وذكر البيهقي نسبته كما ذكرت في ترجمته هنا.

انظر/التاريخ الكبير(٦/١٥٠)، وتاريخ الدارمي(١٦٩)، والضعفاء للعقيلي(٣٠١/٢)، والميزان (١٩٠/٣)، والتهذيب (٤٣٤/٧)، والتقريب (٤٨٧٨).

(٢) هو: حفص بن عمر بن سعد القرظ المدني، المؤذن.قال الذهبي: «تفرد عنه الزهري». وقال ابن حجر: «مقبول» ./مد.

انظر/ التاريخ الكبير(٣٦٤/٢)، والجرح(١٧٧/٣)، والميزان(٥٦٠/١)، والتهذيب (٤٠٧/٢)، والتقريب (١٤١٣).

(٣) في(د) تكرر التكبير، أربع مرات.

(٤) ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، واستدركته من النسخ الأخرى.

حيَّ على الصلاة، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله).

قال: وإذا كانت الإقـامة(١)، قالها مرة إقامته كلها، ولم يرجِّـع كما رجَّع(٢) في الأول.

[٩٦] أخبرناه أبو سعيد الاسفرايني(٣)، قال: أخبرناأبو بحر(٤)، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا عبد الرحمن ابن سعد بن عمار بن سعد بن عائذ القرظ، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عمار، وعمار، وعمر(٥) ابنا حفص بن عمر بن سعد،

---

[٩٦] رجال الإسـناد:

* عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ، المؤذن، المدني. ضعيف. /ق.

التاريخ الكبير(٥/٢٨٧) والميزان(٢/٥٦٦)،و التهذيب(٦/١٨٣)، و التقريب (٣٨٧٣).

* عبد الله بن محمد بن عمار بن سعد القرظ. قال ابن معين: «ليس بشيء».

تاريخ الدارمي(١٦٩)، والضعفاء للعقيلي(٢/٣٠١)، والجرح (٥/١٥٧)، والميزان(٢/٤٩٠). »

* عمار بن حفص بن عمر بن سعد القرظ، المدني، مولى بني مخزوم. قال الدارمي: «قلت ليحيى بن معين: عبد الله بن محمد بن عمار بن سعد، وعمار، وعمر بني حفص بن عمر بن سعد، عن آبائهم، عن أجدادهم، كيف حال هؤلاء؟ قال: ليسوا بشيء».

التاريخ الكبير(٧/٣٠)، تاريخ الدارمي(١٦٩)، الضعفاء للعقيلي(٢/٣٠١)، والجرح(٦/٣٩٣)، والميزان(٣/١٦٤).

---

(١) في (ت): «الا أنه قال: فإذا كانت بالإقامة».

(٢) في (ت ، ج ، د): «يرجع» .

(٣) يحيى بن محمد بن يحيى. تقدم في حديث رقم(١٨).

(٤) «أبو بحر» تكرر في (ت). وهو محمد بن الحسن بن كوثر. «واه» . تقدم في حديث رقم (١٨).

(٥) سبقت ترجمته في الحديث الماضي.

عن عمار بن سعد(١)، عن أبيه [سعد](٢) القَرَظ(٣) أنه سمعه يقول: إن هذا الأذان أذان بلال الذي أمره به رسول الله ﷺ، وإقامته.

فذكر الأذان والإقامة مثل ما رواه الشافعي، إلاأنه لم يقل في آخره: (ولم يرجع كما رجع في الأول).

---

[٩٦] تخريجـــه:

أخرجه ابن ماجة في(الأذان/ إفراد الإقامة ٢٤١/١ رقم ٧٣١). والطبراني في الصغير (٢٨٢/٢ رقم١١٧١). كلاهما من طريق هشام بن عمار، عن عبدالرحمن بن سعد، به. وفيه الأذان مثنى مثنى وبدون ترجيع، والإقامة منفردة. والدارقطني في(٢٣٦/١ رقم١) من طريق حنبل بن إسحاق، ومحمد بن أحمد بن الحسن، كلاهما عن بشر بن موسى، به، وبنحو لفظه، إلا أن فيه التكبير في البداية أربعا، وفيه قصة. والحاكم في(٣/ ٦٠٧) عن أبي بكر بن إسحاق، وعلي بن حمشاد العدل، كلاهما عن بشر بن موسى، به.

والشاهد من لفظه قوله: (وإن أذان بلال كان مثنى مثنى، وإقامته منفردة، وقد قامت الصلاة مرة مرة...) والحديث طويل.

وأخرجه البيهقي في(٣٩٤/١) من طريق يعقوب بن سفيان، عن الحميدي، به وبلفظه، إلا أن التكبير في أوله أربعا. وله أيضا في(٤١٥/١) بإسناده هنا، ولفظه.

[٩٦] درجـتـه: ضـعيـف.

لأجل عبد الرحمن بن سعد بن عمار، ضعيف. وعبد الله بن محمد بن عمار، وعمار، وعمـر ابني حفص، قال عنهم ابن معين: «ليسوا بشيء». وعمار بن سعد، قال عنه البخاري: «لا يتابع على حديثه». وقال ابن حجر: «مقبول». =

---

(١) «عن عمار بن سعد» ساقط من(د). وهو عمار بن سعد القرظ. قال البخاري: «لا يتابع على حديثه». وقال ابن حجر: «مقبول». تقدم في حديث رقم(٧١).

(٢) زيادة عن الأصل، أثبتها من النسخ الأخرى.

(٣) سعد بن عائذ القرظ ، صحابي. تقدم في حديث رقم(٧١).

والرجل الذي رواه الشافعي عنه أظنه ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى(١). وقال: عمر بن حفص بن سعد. وإنما هو عمر بن حفص بن عمر بن سعد، وكأنه نسبه(٢) إلى جده(٣). ثم أرسله، فلم يذكر فيه عمار بن سعد. والتقصير [وقع](٤) من جهة ابراهيم بن محمد. والله أعلم.

قال الزعفراني: قال أبو عبد الله: يزيد آل أبي محذورة: (الله أكبر، الله أكبر) في الأذان(٥)، حين يبتدئونه.

وفي الإقامة: (قد قامت الصلاة) ثانية.

= وضعف ابن حجر الحديث في التلخيص(١٩٦/١). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد(٣٢٩/١): «رواه الطبراني في الصغير، وفيه أيضا عبدالرحمن بن عمار بن سعد، ضعفه ابن معين». ونقل الزيلعي في نصب الراية(٢٦٤/١) عن ابن الجوزي قوله: «هذا لا يصح، والصحيح أن بلالا كان لا يرجع. وعبدالله بن محمد بن عمار بن سعد القرظ، قال ابن معين فيه: ليس بشيء» .

---

(١) ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي. متروك. سبق في حديث(٣٤).

(٢) في(د ، ت): «إلا أنه نسبه»، وفي هامش(ت) بنحو ما في الأصل.

(٣) كُتب التراجم تدل على صحة ما قاله البيهقي في بيان نسبة عمر. وانظر ذلك في ترجمة عمر وعمار السابقتين.

(٤) في الأصل «وجع»، وهو خطأ. والتصويب من النسخ الأخرى.

(٥) في(ت): «يزيد آل أبي محذورة في الأذان الله أكبر في الأذان» بتكرار كلمة الأذان، والتكبير مرة واحدة. وفي(د): «في الأذان الله أكبر حين يبتدئونه» . بتقديم كلمة الأذان، والتكبير مرة واحدة.

[٩٧] قال أبو عبد الله: وأخبرنا الثقة(١) من أصحابنا، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت سعد القرظ، في إمارة ابن الزبير يؤذّن(٢) بالأذان الأول، فيقول في أذانه: (أشهد أن لا إله إلا الله) مرتين. (أشهد أن محمداً [رسول الله](٣)) مرتين. ثم يرجِّع فيقول: (أشهد أن لا إله إلا الله) مرتين. (أشهد أن محمدا رسول الله) مرتين.(٤)

---

[٩٧] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في(الصلاة/باب بدء الأذان ٤٥٩/١ رقم ١٧٨٠) عن ابن جريج، أخبره عمرو بن دينار به. وليس فيه الترجيع.

[٩٧] درجته: إسناده صحيح إلى الشافعي.

---

(١) أورد البيهقي، وابن حجر، الرواة الذين يقول فيهم الشافعي: أخبرنا الثقة. وهم: أحمد بن حنبل، ويحيى بن حسان، والحسين بن علي الكرابيسي، وابن علية، وابن عيينة وآخرون غيرهم. كل واحد منهم باعتبار خاص به. ولم يتبين لي بقرينة ما اسم هذا الثقة. وتكلم البيهقي في الاحتجاج بمثل هذا الراوي، فقال: «فالحجة قائمة برواية المعروف، ولذلك كان لا يطالب بتسميته الثقة عنده، ويكتفي بشهرته فيما بين أهل العلم بالحديث». واعتذر البيهقي لصنيع الشافعي هذا، بأن الشافعي حين صنف أكثر كتبه الجديدة والقديمة، لم يكن معه أكثر كتبه، فربما كان يشك فيمن حدثه، ولا يشك في ثقته، فيقول أخبرنا الثقة.

انظر/ مناقب الشافعي للبيهقي(٣١٥/٢).وتعجيل المنفعة(٥٤٨).

(٢) في(ت ، ج): «يؤذنون» وهو خطأ.

(٣) ساقطة من الأصل، وأثبتها من باقي النسخ.

(٤) في(ج) سقطت العبارة ابتداء من «ثم يرجع...» إلى آخرها.

ثم ذكر الشافعي في القديم حديث ابن جريج الذي عليه اعتمد في [الجديد](١).

[٩٨] وذلك فيما، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي ، قال: أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج قال: /أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، أن عبد الله بن محيريز أخبره - وكان يتيما في حجر أبي محذورة، حين(٢) جهزه إلى الشام - فقلت لأبي محذورة: (أي عم، إني خارج إلى الشام، وإني أخشى أن أُسأل عن تأذينك، فأخبرني أبا محذورة؟ قال: نعم. خرجت في نفر فكنا في بعض(٣) طريق حنين، فقفل(٤) رسول الله ﷺ من حنين، ١٣٤/أ

---

[٩٨] رجال الإسناد:

* عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي، المكي، المؤذن.
نقل الحافظ العراقي، في ذيل الميزان، عن ابن القطان قوله: «عبد العزيز بن عبد الملك القرشي مجهول ، وقد رأيت من اعتقد فيه أنه عبد العزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة، وإن ذلك ليغلب على الظن، فإنه في هذه الطبقة وهو قرشي. وإلا فلا أعرف متسميا بهذا الإسم مع إسم الأب غيره. وهبه أنه هو لا يغني في الذي نريد ، فإنه مجهول الحال على ما بينا في حديثه في الأذان». وتعقبه العراقي بقوله: «لم يذكر في حديث الأذان عبدالعزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، أصلا» .

قلت: هذا الحديث يشهد لابن القطان بصحة رأيه، إذ ورد حديث الأذان هذا من طريق عبد العزيز. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: «مقبول». ٤/.

التاريخ الكبير(١٨/٦)، والجرح(٣٨٨/٥)وذيل الميزان(٣٣٩)، والتهذيب (٣٤٧/٦) ، والتقريب(٤١٠٩).

---

(١) «الحديث» في الأصل، وهو خطأ. والتصويب من النسخ الأخرى.

(٢) «حتى» في(ت ، ج ، د)، وهو خطأ.

(٣) «فكنا ببعض» في(ج،د)

(٤) قفل: رجع. انظر/ النهاية لابن الأثير(٩٢/٤).

فلقينا رسول الله ﷺ في بعض الطريق، فأذَّن مؤذن رسول الله بالصلاة عند رسول الله ﷺ. فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكِّبون(١)، فصرخنا نحكيه ونستهزيء به.

فسمع النبي ﷺ، فأرسل إلينا إلى أن وقفنا بين يديه. فقال رسول الله ﷺ: (أيكُم الذيْ سمعت صوته [قد ارتفع](٢))؟ فأشار القوم كلهم إليَّ، وصدقوا.

فأرسل كلهم وحبسني، فقال: (قُمْ فأذن بالصلاة). فقمت، ولا شيء أكره إليَّ من النبي ﷺ ولا مما يأمرني به. فقمت بين يدي رسول الله ﷺ، فألقى عليَّ رسول الله ﷺ التأذين هو نفسه(٣)، فقال: (قُل: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر،(٤) أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله(٥). ثم قال [لي](٦): (ارجع وامدُد من صوتِك).

---

[٩٨] تخـريجـــه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. والحديث في الأم(٨٤/١). وفي المسند(٩/١ رقم١٧٧). وأخرجه الدارقطني في(٢٣٣/١) عن أبي بكر، عن الربيع، به. والبيهقي في(٣٩٣/١) بإسناده هذا.

وأخرجه أحمد في(٤٠٩/٣). وأبو داود في(الصلاة/ بدء الأذان ١٣٧/١ رقم٥٠٣). وابن ماجة في(الأذان/ الترجيع في الأذان ٢٣٤/١ رقم٧٠٨). وابن خزيمة في(١٩٦/١ رقم٣٧٩) ، وقال: "فخبر أبي محذورة ثابت صحيح من جهة النقل" أربعتهم من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

وأخرجه النسائي في(الأذان/ باب كيف الأذان ٥/٢). والدارقطني في الموضع السابق. كلاهما من طريق حجاج، عن ابن جريج، به. =

---

(١) تنكَّبوا: تنحوا وأعرضوا. انظر/ النهاية لابن الأثير(١١٢/٥).

(٢) زياده أثبتها من النسخ الأخرى.

(٣) في(ت): حرفت الى: "هو بفيه". وفي(د): "نفسه التأذين هو نفسه" بتكرار "نفسه".

(٤) في(ت) التكبير مرتين فقط.

(٥) "أشهد أن محمدا رسول الله" وردت مرة واحدة، في(د).

(٦) زيادة أثبتها من (ت ، ج).

ثم قال: (قُل(١) أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح ، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله).

= وابن خزيمة في الموضع السابق. والطحاوي في الشرح(١/١٣٠). والدارقطني في الموضع السابق أيضا. ثلاثتهم من طريق روح، عن ابن جريج، به. وفي ألفاظهم جميعا الترجيع.

وأخرجه أبوداود في(الصلاة/ كيف الأذان ١/١٣٦ رقم٥٠١). وابن خزيمة في(١/٢٠٠ رقم٣٨٥). والبيهقي في(١/٣٩٣). ثلاتهم من طريق عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن عثمان بن السائب، عن أبيه، وأم عبدالملك بن أبي محذورة، عن أبي محذورة. والترجيع ورد في لفظ أبي داود، والبيهقي. وسيأتي من هذا الوجه برقم(١٥٥).

[٩٨] درجتـــه : **صحيح لغيره .**

في إسناده مسلم بن خالد «صدوق كثير الأوهام»، وتابعه روح، وأبوعاصم، وحجاج، كما هو مبين في التخريج. وفيه عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة، ذكر ابن القطان بأنه مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: «مقبول». وقد توبع في الطريق الآخر، وذلك من رواية ابن جريج، عن عثمان بن السائب،عن أبيه، وأم عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبي محذورة. إلا أن عثمان بن السائب، وأباه، وأم عبد الملك، ثلاثتهم وضعهم ابن حجر في مرتبة «مقبول». وله متابعة أخرى صحيحة، فقد رواه مكحول، عن ابن محيريز، عن أبي محذورة، بنحو لفظه هنا، وفيه الترجيع. والحديث من هذا الوجه في صحيح مسلم، وسيأتي برقم(١٠١). وصحح ابن خزيمة الحديث، فقال: «فخبر أبي محذورة ثابت صحيح من جهة النقل».

انظر/ صحيح ابن خزيمة(١/١٩٦)، والتهذيب(٣/٤٥١،١٢/٤٨٣)، والتقريب (٢٢٠٣،٤٤٧٠،٨٧٤٦).

---

(١) «قل» ساقطة من(ت). وفي(ج ، د): «ثم، قل» .

ثم دعاني حين قضيت التأذين، فأعطاني صُرَّة فيها شيء من فضة، ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة، ثم أمرَّها على وجهه، ثم مرَّ(١) بين ثدييه، ثم على كبده، ثم بلغت يده سُرَّة أبي محذورة. ثم قال رسول الله ﷺ: (بارك الله لك فيك، وبارك عليك). فقلت: يا رسول الله، مُرْنِي بالتأذين بمكة. فقال: (قد أمرتك به).

وذهب كل شيء كان لرسول الله ﷺ من كراهية، وعاد كل ذلك محبة للنبي ﷺ. فقَدِمت على عتَّاب بن أُسيد(٢) عامل رسول الله ﷺ، فأذَّنت بالصلاة عن أمر رسول الله/ ﷺ.

١٣٤/ب

قال ابن جريج: وأخبرني بذلك من أدركت من آل أبي محذورة على نحوٍ مما [أخبر](٣) ابن محيريز.

---

(١) في(د): «من»، وهو تحريف.

(٢) ابن أبي العِيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي. أسلم يوم الفتح، فلما خرج رسول الله ﷺ من مكة إلى حنين استعمله على مكة يصلى بالناس. وقُبض رسول الله ﷺ، وعتَّاب عامله على مكة.

انظر/ الطبقات لابن سعد(٥/٤٤٦)، والتاريخ الكبير(٧/٥٤)، والتهذيب (٧/٨٩).

(٣) في الأصل: «أخبرنا»، وهو خطأ. والصواب ما في النسخ الأخرى، كما هو مثبت أعلاه. وذلك لأن ابن جريج لم يسمع الحديث من ابن محيريز، وإنما سمعه من عبد العزيز بن عبد الملك ابن أبي محذورة، عن ابن محيريز.

[٩٩] وأخبرنا أبو إسحاق الفقيه(١)، قال: أخبرنا شافع بن(٢) محمد، قال: حدثنا أبوجعفر(٣)، قال: حدثناالمزني(٤)، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا مسلم بن خالد، وعبد الله بن [الحارث](٥) المخزومي، قالا: حدثنا ابن جريج، فذكره بنحوه.

وبمعناه رواه حجاج بن محمد، وأبوعاصم، وروح بن عبادة، عن ابن جريج. وأخرجه أبو داود في كتاب السنن.(٦)

---

[٩٩] رجال الإسناد:

* عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي، المكي. ثقة./ م ٤.

التاريخ الكبير (٦٧/٥)، والجرح (٣٣/٥)، والتهذيب (١٧٩/٥)، والتقريب (٣٢٦٣).

[٩٩] تخريجه:

أورده البيهقي هنا من رواية الشافعي. والحديث في السنن المأثورة(٢٨٩) بإسناده هنا. وسبق تخريج الحديث من طرق أخرى، في الطريق السابق.

[٩٩] درجته: إسناده صحيح لغيره.

وانظر تفصيل ذلك، في الطريق السابق، برقم(٩٨).

---

(١) ابراهيم بن محمد الفقيه. ثقة ثبت. تقدم في حديث(٥٣).

(٢) «ابن» ساقطة من(د).

(٣) أحمد بن محمد الطحاوي. إمام فقيه ثقة ثبت. تقدم في حديث(٥٣).

(٤) اسماعيل بن يحيى المزني. صاحب الشافعي. تقدم في حديث رقم(٥٣).

(٥) في الأصل: «خالد»، وغير واضحة في(ت). والتصويب من(ج).

(٦) «أبو داود في كتاب السنن» ساقط من(ح).

وانظر الحديث من هذه الطرق، وعزوه أيضا، في تخريج الحديث السابق، ورقمه(٩٨).

[١٠٠] وأخبرنا أبوعبدالله، وأبوسعيد، قالا: حدثنا(١) أبوالعباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي: وأدركت ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة يؤذّن كما حكى ابن محيريز، وسمعته يحدث عن أبيه، عن ابن محيريز، عن أبي محذورة، عن النبي ﷺ، معنى ما حكى ابن جريج.

قال الشافعي: وسمعته يقيم فيقول: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. قال الشافعي: وحسبتني سمعته يحكي الإقامة خبرا كما يحكي الأذان.

---

[١٠٠] تخريجـه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في الأم(١/٨٥). وفي المسند(١/٦١) بإسناده هنا. وأخرجه الدارقطني في(١/٢٣٤ رقم٢) عن أبي بكر، عن الربيع، به. والبيهقي في(١/٤١٩) بإسناده هنا. واللفظ عندهم جميعا بنحوه.

[١٠٠] درجتـه: **إسناده صحيح لغيره.**

في إسناده ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك «صدوق يخطيء». وأبوه أيضا «مقبول». وتابعه على الترجيع في الأذان مكحول، عند مسلم وغيره، وسيأتي من هذا الوجه فيما يلي.

ويشهد له بإفراد الإقامة حديث سعد القرظ، تقدم برقم(٩٥، ٩٦)، وحديث أنس بن مالك في صحيح مسلم: (أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة، إلا الإقامة). وسيأتي من هذا الوجه برقم (١٣٦).

---

(١) من أول الإسناد إلى هذا الموضع، ساقط من(ج).

قال أحمد: وقد تابع مكحول الشامي، عبد العزيز بن عبد الملك على روايته سُنَّة الأذان عن ابن محيريز، ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم بن الحجاج(١) في الصحيح.

[١٠١] أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا(٢) أبو نصر بن عمر، قال: حدثنا أحمد بن [سلمة](٣)، قال: حدثنا إسحاق بن ابراهيم(٤)،

---

[١٠١] رجال الإسناد:

* أبو نصر بن عمر. لم أقف على ترجمته.
* معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، البصري، وقد سكن اليمن. مختلف فيه، وقال ابن حجر: «صدوق ربما وهم». ت(٢٠٠)./ ع.
  الجرح (٢٤٩/٨)، والثقات لابن شاهين (٣١٣)، والميزان (١٣٣/٤)، والتهذيب (١٩٦/١٠)، والتقريب(٦٧٤٢).
* هشام بن أبي عبد الله: سَنْبَر، أبو بكر البصري الدَّستوائي. ثقة ثبت وقد رمي بالقدر. ت(١٥٤) وله ثمان وسبعون سنة./ ع.
  الطبقات لابن سعد(٢٧٩/٧)، والتاريخ الكبير(١٩٨/٨) ،والجرح (٥٩/٩)، والتذكرة(١٦٤/١)، والتهذيب(٤٣/١١)، والتقريب(٧٢٩٩).
* عامر بن عبد الواحد الأحول، البصري. وثقه مسلم. وقال أبوحاتم: «ثقة، لا بأس به». وقال ابن معين: «لا بأس به». وقال أحمد: «ليس بالقوي، هو ضعيف الحديث». وقال النسائي: «ليس بالقوي». وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: «صدوق يخطيء»./ ر م ٤.
  الجرح(٣٢٦/٦)، والميزان(٣٦٢/٢)، والتهذيب(٧٧/٥) ،والتقريب(٣١٠٣).

---

(١) «ابن الحجاج» ليست في باقي النسخ.

(٢) «حدثنا» في باقي النسخ، وفي(ت) فوقها: «أخبرنا» مع حرف الخاء.

(٣) «مسلمة» في الأصل، وهو خطأ. والصواب ما أثبته أعلاه من باقي النسخ. وهو: أحمد ابن سلمة النيسابوري. حافظ حجة. تقدم في(٦١).

(٤) الحنظلي، المعروف بابن راهويه. ثقة حافظ مجتهد. تقدم في(٦١).

قال: أخبرنا(١) معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي [عن](٢) عامر الأحول، عن مكحول، عن عبد الله بن محيريز، عن أبي محذورة، قال: علمني رسول الله ﷺ الأذان: (الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر. أشهدأن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله. أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله.(٣) [ثم تعود فتقول: أشهد أن لا إله إلا الله، مرتين. أشهد أن محمداً رسول الله، مرتين](٤). حيَّ على الصلاة، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح. الله أكبر، الله أكبر. لا إله إلا الله).

رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن ابراهيم.

※ مكحول الشامي، أبو عبد الله، ثقة فقيه مشهور، كثير الإرسال. قال الحاكم: «أكثر روايته عن الصحابة حوالة». / ر م ٤ .

الجرح(٤٠٧/٨) ، والتذكرة (١٠٧/١) ، والتهذيب (٢٨٩/١٠) ، والتقريب (٦٨٧٥).

[١٠١] تخـريجـه:

أخرجه مسلم في(الصلاة/ صفة الأذان ٢٨٧/١). والنسائي في(الأذان/ باب كيف الأذان ٤/٢). كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم، به. ومسلم أيضا في نفس الموضع، عن مالك بن عبدالواحد، عن معاذ، به. والبيهقي في(٣٩٢/١) من طريق عبدالله بن سعيد، عن معاذ، به. وورد الترجيع في ألفاظهم جميعا، ولم يرد ذكر الإقامة. =

---

(١) «حدثنا» في باقي النسخ.

(٢) ساقطة من الأصل، فتحرف الى: «أبي عامر»، وهو خطأ.والصواب ما في النسخ الاخرى كما هو مثبت أعلاه.

(٣) كتب الناسخ بعد الشهادة كلمة: «مرتين» وذلك في(ج)، ولعله سهو، لان موضعها الصحيح يأتي في الترجيع فيما يلي.

(٤) ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، واستدركته من النسخ الأخرى.

قال أحمد: هكذا رواه هشام الدستوائي عن عامرالأحول، في الترجيع دون الإقامة.

ورواه همام بن يحيى عن عامر الأحول فيهما، واختُلف عليه في لفظه / في الإقامة، فقيل عنه: «والإقامة مثنى مثنى». وقيل عنه: «والإقامة مثل ذلك». وقيل عنه مفسراً في تثنية الإقامة، وأن النبي ﷺ علمه الأذان تسع عشرة كلمة، والإقامة سبع عشرة كلمة.(١)

١/١٣٥

ودوام أبي محذورة وأولاده على الترجيع في الأذان وإفراد الإقامة، يضعّف هذه الرواية أو يدل على أن الأمر صار إلى إفراد الإقامة. ولذلك أو لغيره ترك مسلم بن الحجاج رواية همام عن عامر، واعتمد على رواية هشام عن عامر التي ليس فيها ذكر الإقامة.

والله أعلـم.

- وأخرجه أبو داود في (الصلاة/ كيف الأذان ١/١٣٧ رقم ٥٠٢) . وابن ماجه في (الأذان/ الترجيع في الأذان ١/٢٣٥ رقم ٧٠٩) . والترمذي في (١/٣٦٧ رقم ١٩٢). والنسائي في (٢/٤). وابن حبان في الموارد (٩٥ رقم ٢٨٨). والبيهقي في (١/٤١٦). ستتهم من طريق همام عن عامر به. وفي ألفاظهم جميعاً الترجيع. ووردت الإقامة بالتثنية في رواية أبي داود وابن ماجة والبيهقي. وفي رواية الآخرين (الأذان تسع عشرة كلمة، والإقامة سبع عشرة كلمة).

[١٠١] درجته : صحيح لغيره.

في إسناده معاذ بن هشام وعامر الأحول، مختلف فيهما. والأول قال فيه ابن حجر: " صدوق ربما وهم " ، والثاني: " صدوق يخطىء " . وتابعهما عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة فرواه عن ابن محيريز عن أبي محذورة ، وفيه الترجيع كما سبق في الروايات (٩٨،٩٩،١٠٠) . وتابعهما أيضاً عبد الملك بن أبي محذورة فرواه عن أبي محذورة بالترجيع كما في الروايتين (٩٣،٩٤) . ويشهد له حديث بلال المتقدم برقم (٩٥) ، وحديث سعد القرظ المتقدم برقم (٩٦،٩٧) حيث ورد فيهما الأذان بالترجيع .

---

(١) انظر بيان عزو الحديث من هذه الطرق، في التخريج.

رفع الصوت بالأذان

[١٠٢] أخبرنا [أبو عبد الله](١)، وأبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة(٢)، عن أبيه، أن أبا سعيد الخدري قال له: (إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذَّنت بالصلاة فارفع صوتك، فإنه لا يسمع مدى صوتك جن ولا إنس ولا شيء الا شهد لك يوم القيامة).

---

[١٠٢] رجال الإسناد:

* عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، الأنصاري المازني. ثقة. مات في خلافة المنصور./ خ د س ق.
التاريخ الكبير(٥/٣٠٣)، والجرح(٥/٢٥٠)، والتهذيب(٦/٢٠٩)،التقريب (٣٩١٧).

* عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري. ثقة./خ د س ق.
التاريخ الكبير(٥/١٣٠)،والجرح(٥/٩٤)، والتهذيب(٥/٢٩٤)، والتقريب (٣٤٣١).

[١٠٢] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي، عن مالك. والحديث في الموطأ(الصلاة/ ما جاء في النداء للصلاة ٥٦رقم١٤٨). وفي الأم(١/٨٧). وفي المسند (١/٥٩) بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد في (٣/٤٣) عن إسحاق، والخزاعي. والبخاري في (الأذان/ رفع الصوت بالأذان ١/١١٤) عن عبدالله بن يوسف. وفي (التوحيد/ باب الماهر بالقرآن...٤/٣٠٨) عن اسماعيل بن أبي أويس. والبيهقي في(١/٣٩٧) من هذا الطريق. =

---

(١) زيادة أثبتها من باقي النسخ، وترتيب مشايخ البيهقي فيه اختلاف.

(٢) "عبد الرحمن بن أبي صعصعة" في (د)، وهو خطأ.

قال أبوسعيد: سمعته من رسول الله ﷺ.

[١٠٣] وأخبرنا أبو إسحاق الأرموي، قال: أخبرنا شافع [ابن محمد](١)، قال: أخبرنا الطحاوي، قال: حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا(٢) مالك. فذكـر هذا الحـديـث.

= والبخاري في (بدء الخلق/ ذكر الجن ٢٢٤/٢) عن قتيبة. والبيهقي في(٤٢٧/١) من هذا الطريق. والنسائي في (الأذان/ رفع الصوت بالأذان ١٢/٢) من طريق ابن القاسم. وابن حبان في (٨٦/٣ رقم ١٦٥٩) من طريق القعنبي.

جميعهم: (وإسحاق، والخزاعي، وعبدالله، واسماعيل، وقتيبة، وابن القاسم، والقعنبي) عن مالك، به.

وأخرجه البيهقي في(٣٩٧/١) بإسناده هنا، وذكر شيخه أبا عبد الله الحافظ في آخرين، ولم يسمهم.

[١٠٢] درجته: إسناده صحيـح. والحديث في صحيح البخاري.

[١٠٣] رجال الإسناد:

※ ابراهيم بن محمد بن أحمد بن علي، أبو إسحاق الأرموي. قال عنه عبدالغافر: «الفقيه، المحدث، الحافظ، الأصولي. من كبار المحدثين وثقاتهم. وكان نسيج وحده في وقته. خرج على الصحيحين». ت(٤٢٨). المنتخب من السياق(١٢٢).

[١٠٣] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية المزني عن الشافعي. والحديث في السنن المأثورة للشافعي(٢٠٧ رقم١٤٤). وانظر تخريج الحديث من طرقه الأخرى في (١٠١، ١٠٣).

[١٠٣] درجته: إسناده صحيـح. والحديث في صحيح البخاري.

---

(١) زيادة أثبتها من النسخ الأخرى. وفي(ت) فوق هذه الزيادة حرف خاء، كأنه يشير إلى اختلاف النسخ.

(٢) «أخبرنا» في (ج).

[١٠٤] قال(١): وحدثنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، قال: سمعت عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، قال: سمعت أبي - وكان يتيماً في حجر أبي سعيد الخدري - قال: قال لي أبو سعيد: أي بُنَي، إذا كنت في هذه البوادي، فارفع صوتك بالأذان، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا يسمعه إنس، ولا جن، ولا شجر، ولا حجر، إلا شهد له(٢)).

قال الشافعي: يُشبه أن يكون مالك أصاب اسم الرجل(٣).

---

[١٠٤] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي، عن ابن عيينة. والحديث في السنن المأثورة للشافعي (٢٠٧ رقم ١٤٣) بإسناده هنا. وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ فضل الأذان ٤٨٥/١ رقم١٨٦٥). والحميدي في (٣٢١/٢ رقم٧٣٢). وأحمد في (٦/٣). أربعتهم عن سفيان، به.

وأخرجه ابن ماجة في (الأذان/ فضل الأذان ٢٣٩/١ رقم٧٢٣) عن محمد بن الصباح. وأبو يعلى في (٢٧٠/٢ رقم٩٨٢) عن أبي خيثمة. وابن خزيمة في (٢٠٣/١) من طريق عبد الجبار بن العلاء.

ثلاثتهم: ابن الصباح، وأبو خيثمة، وعبد الجبار، عن ابن عيينة، به.

وسبق تخريج الحديث من طرق عن مالك، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد، وذلك في (١٠٢، ١٠٣).

[١٠٤] درجته: صحيح. والحديث في صحيح البخاري.

ووهم سفيان، في نسبة عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، فجعله عبد الله بن عبد الرحمن. انظر توضيح ذلك في هامش رقم (٣).

---

(١) القائل هو المزني، ومرجعه الى الإسناد السابق.

(٢) في النسخ الأخرى، باختلاف في ترتيب الأشياء الأربعة.

(٣) ورد قول الإمام الشافعي - المشار اليه - في السنن المأثورة، عقب الرواية السابقة التي يروي فيها الحديث عن مالك. ونقل عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، عقب روايته الحديث قوله: «وسفيان مخطيء في اسمه. والصواب: عبد الرحمن بن عبد الله ابن أبي صعصعة». وقال ابن المديني: «وهم ابن عيينة في نسبه، حيث قال: عبدالله بن عبدالرحمن». ونقل قول الشافعي: «يشبه أن يكون مالك =

قال أحمد: هو كما قال الشافعي. وهو عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني الأنصاري المديني(١) سمع أباه، وعطاء بن يسار، روى عنه يزيد بن خصيفة، ومالك، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، سمع منه ابناه محمد، وعبدالرحمن.

قال (٢) محمد بن اسماعيل/ البخاري، فيما أخبرنا أبو بكر محمد ابن ابراهيم الفارسي(٣)، قال: أخبرنا ابراهيم بن عبد الله(٤)، قال: أخبرنا محمد بن سليمان بن فارس(٥)، قال: حدثنا محمد بن اسماعيل، فذكره.(٦) ١٣٥/ب

وهذا الحديث قد أخرجه البخاري، في الصحيح عن اسماعيل بن أبي أويس، عن مالك.(٧)

= حفظه». وقال الدارقطني: «لم يختلف على مالك في تسمية عبد الرحمن بن عبد الله». انظر/ التهذيب (٢٠٩/٦).

(١) «المدني» في (د). وفي (ت) بنحو ما في الأصل، وفوقها «المدني»، ووضع حرف خاء ليشير الى اختلاف النسخ.

(٢) « قاله » في النسخ الأخرى .

(٣) محمد بن ابراهيم بن أحمد الفارسي، أبو بكر العدل. قال عنه عبد الغافر: «الثقة العدل، الكثير السماع والحديث بنيسابور وغيرها». ت(٤٢٨).
المنتخب من السياق(٣١)، والسير(٤٢٩/١٧).

(٤) لم أعرفه فيما وقفت عليه من مصادر.

(٥) محمد بن سليمان بن فارس، أبو أحمد الدلال النيسابوري. أنفق أموالا جليلة في طلب العلم، وأنزل البخاري عنده لما قدم نيسابور. قال الذهبي: «كان يفهم ويذاكر».
السير(٣٨٨/١٤)، والتذكرة(٧٨٧/٣)، والعبر(٤٦٥/١)، والشذرات(٢٦٥/٢).

(٦) انظر كلام البخاري في التاريخ الكبير(٣٠٣/٥).

(٧) سبق بيان ذلك في تخريج الحديث رقم(١٠).

الكـلام في الأذان

[١٠٥] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن، إذا كانت ليلة باردة ذات ريح، يقول: (ألا صَلُّوا في الرِّحال).

---

[١٠٥] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي، عن مالك. والحديث في الموطأ الموطأ (الصلاة/ النداء في السفر٥٩ رقم١٥٤). ومسند الشافعي (٦٣/١ رقم١٨٥). وفي الأم(٨٨/١) من رواية الربيع. وفي السنن المأثورة (١٣٣/١ رقم٣٦) من رواية المزني عنه. وأخرجه أحمد في (٦٣/٢) عن عبد الرحمن. والبخاري في (الأذان/ الرخصة في المطر ١٢٢/١) عن عبد الله ابن يوسف. ومسلم في (صلاة المسافرين/ الصلاة في الرحال ٤٨٤/١) عن يحيى. وأبو داود في (الصلاة/ التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة ٢٧٩/١ رقم١٠٦٣) عن القعنبي. والنسائي في (الأذان/ الإذن في التخلف عن الجماعة ١٥/٢) عن قتيبة. جميعهم: عبد الرحمن، وعبد الله، ويحيى، والقعنبي، وقتيبة، عن مالك ، به. واللفظ عندهم بنحوه، إلا أنه في حديث بعضهم: (ليلة ذات برد ومطر). وعند بعضهم زيادة «أذان ابن عمر في ليلة ...» ، ثم ذكر الحديث من لفظ النبي ﷺ. وأخرجه البيهقي في (٧٠/٣) بإسناده هنا.

وأخرجه الشافعي في السنن المأثورة (١٣٤ رقم ٣٧). والحميدي في (٣٠٦/٢). وأحمد في (٤/٢ ، ١٠). والدارمي في (الصلاة/ الرخصة في ترك الجماعة ٢٣٥/١ رقم ١٢٧٨). وأبو داود في (الصلاة/ التخلف عن الجماعة في.. ٢٧٨/١ إلى ٢٧٩ رقم١٠٦٠ ، ١٠٦١). وابن ماجة في (إقامة الصلاة/ الجماعة في الليلة المطيرة ٣٠٢/١ رقم ٩٣٧). وآخرون غيرهم. جميعهم من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر. وبنحوه. وزاد بعضهم: (في السفر).

قال الشافعي في رواية أبي سعيد: وأحبُّ للإمام أن يأمر بهذا، إذا فرغ المؤذن من أذانه، فإن قاله في أذانه فلا بأس عليه.(١)

رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف . [ورواه](٢) مسلم عن يحيى بن يحيى. كلاهما عن مالك.

= وأخرجه أحمد في(٢/٥٣ ، ١٠٣). والبخاري في (الأذان/ الأذان للمسافر ١/١١٧). ومسلم في (صلاة المسافرين/ الصلاة في الرحال ١/٤٨٤). وأبو داود في(الصلاة/ التخلف عن الجماعة... ١/٢٧٩ رقم١٠٦٢). جميعهم من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. واللفظ عندهم بنحوه، وزاد بعضهم: (أو المطيرة في السفر). وأخرجه أبو يعلى في (١٠/٤٠ رقم٥٦٧٣). وابن خزيمة في (٣/٧٩ رقم١٦٥٦). كلاهما من طريق القاسم بن محمد، عن ابن عمر. بمعناه، وفيه أنهم كانوا في سفر.

[١٠٥] درجته: إسناده صحيح. والحديث متفق عليه.

---

(١) انظر كلام الشافعي في الأم(١/٨٨).

(٢) "وروى" في الأصل، والتصويب من النسخ الأخرى.

الرجل يؤذن ويقيم غيره

أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي ـ رحمه الله ـ: وإذا أذَّن الرجل أحببت له(1) أن يتولى الإقامة، لشيء يُروى فيه: (أنَّ من أذَّن أقام)(2).

[١٠٦] أخبرناه أبو الحسين محمد بن [الحسين] (3) القطان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقريء، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم، قال: حدثني زياد بن نعيم الحضرمي من أهل مصر، قال: سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله ﷺ يحدث، قال: أتيت رسول الله ﷺ. فذكر الحديث.

---

[١٠٦] رجال الإسناد:

* محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان بن يعقوب الأزرق، البغدادي. قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان ثقة». وقال الذهبي: «مجمع على ثقته». ت(٤١٥).
تاريخ بغداد(٢/٢٤٩)، والسير(١٧/٣٣١)، والعبر(٢/٢٢٩)، والشذرات (٣/٢٠٣).

* عبد الله بن جعفر بن درستويه بن المرزبان، أبو محمد الفارسي. ضعفه اللالكائي، والبرقاني. ورد عليهما الخطيب بما يدفع الجرح والضعف. ونقل قول أبي الحسين الشيرازي فيه: «ثقة ثقة»، ونقل توثيق الحافظ ابن منده له. وقال الذهبي في العبر: «ولم يضعفه أحد بحجة». ت(٣٤٧).
تاريخ بغداد(٩/٤٢٨)، والتقييد لابن نقطة(٢/٥٦)، والعبر (٢/٧٦)، والسير(١٥/٥٣١)، والميزان(٢/٤٠٠).

---

(1) «له» ليست في باقي النسخ.

(2) «أن» ساقطة من (د). وانظر كلام الشافعي في الأم(١/٦٨).

(3) «الحسن» في الأصل، وفي (د). وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه، وهو الصواب.

قال فيه: (فلما كان أذان الصبح أمرني، فأذّنت، فجعلت أقول: أقيم يا رسول الله؟ فينظر رسول الله إلى ناحية المشرق الى الفجر، فيقول: لا. حتى اذا طلع الفجر، نزل رسول الله ﷺ فتبرّز، ثم انصـرف الي، وقد تلاحـق أصحابه).

فذكـر الحديث في الوضـوء، قال: (ثم قام نبي الله ﷺ الي الصـلاة، فأراد بلال أن يقيم، فقال له نبي الله ﷺ: إنّ أخا صُدا هو أذّن، ومن أذّن فهو يقيم. قال الصُدائي: فأقمت/ الصـلاة). ١٣٦/أ

---

* يعقوب بن سفيان الفارسي، أبو يوسف الفسوي. ثقة حافظ./ت س.
التذكرة (٥٨٢/٢)، والتقييد لابن نقطة (٣١٤/٢)، والتهذيب (٣٨٥/١١)، والتقريب (٧٨١٧).

* عبد الله بن يزيد بن المكي، أبو عبد الرحمن المقريء. أصله من البصرة أو الأهواز. ثقة فاضل. أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة. وهو من كبار شيوخ البخاري./ ع.
التاريخ الكبير(٢٨٨/٥)، والجرح(٢٠١/٥)،والسير(١٦٦/١٠)، والتهذيب (٨٣/٦)، والتقريب(٣٧١٥).

* عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، قاضيها. ضعفه أكثر النقاد، منهم الإمام أحمد، وعبد الرحمن بن مهدي، والنسائي، وابن خزيمة، وأبوزرعة وغيرهم. ووثقه أحمد بن صالح. وقال ابن حجر: «ضعيف في حفظه». قال الثوري: «جاءنا عبد الرحمن بستة أحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ لم أسمع أحداً من أهل العلم يرفعها» وذكر حديثه هذا من بينها. ت(١٥٦)./ بخ د ت ق.
التاريخ الكبير (٢٨٣/٥)، وتاريخ الدارمي (١٤١)، والضعفاء للعقيلي (٣٣٢/٢)، والجرح(٢٣٤/٥)، والميزان(٥٦١/٢)، والتهذيب (١٧٣/٦)، والتقريب(٣٨٦٢).

* زياد بن ربيعة بن نعيم بن ربيعة الحضرمي، وقد ينسب إلى جده كما في هذا الحديث، المصري. ثقة. ت(٩٥)./ د ت ق.
الجرح(٥٤٨/٣)، والتهذيب(٣٦٥/٣)، والتقريب(٢٠٧٣).

أخرجه أبو داود في كتاب السنن، عن عبد الله بن مسلمة، عن عبدالله بن عمر بن غانم(١)، عن عبد الرحمن بن زياد.

[١٠٧] **وهذا إن ثبت كان أولى مما روي في حديث عبد الله بن زيد: (أن بلالا أذن، فقال عبد الله: يا رسول الله، إني أرى الرؤيا، ويؤذن بلال؟ قال: (فأقم أنت)، فأقام. لما في إسناده ومتنه من الاختلاف، وأنه كان في أول ما شُرع الأذان ، وحديث الصُدائي كان بعده.**

---

[١٠٦] تخريجه: سبق تخريجه في رقم(٧٠).

[١٠٦] درجتـه: ضـعيـف.

وانظر تفصيل ذلك فيما سبق برقم(٧٠).

[١٠٧] تخريجه:

أخرجه أحمد في (٤٢/٤). وأبو داود في (الصلاة/ الرجل يؤذن ويقيم آخر ١٤١/١، ١٤٢رقم٥١٢، ٥١٣). والدارقطني في(٢٤٥/١رقم٥٦، ٥٧).

[١٠٧] درجتـه: ضـعيـف.

لأجل محمد بن عمرو الواقفي. ضعفه عامة النقاد.

وفي إسناده اختلاف. قال ابن حجر في التلخيص (٢٠٨/١): "ومحمد ابن عمرو الواقفي، بيَّنه أبوداود الطيالسي في روايته، وهو ضعيف، واختُلف عليه فيه، فقيل: عن محمد بن عبدالله، وقيل عن عبدالله بن محمد. قال ابن عبدالبر: إسناده حسن، أحسن من حديث الإفريقي، وقال البيهقي إن صحًا لم يتخالفا، لأن قصة الصدائي بعد".

وقلدَّ الشوكاني ابن حجر في نيل الأوطار(٤٢/٢)، ونقل كلامه. وقال الحازمي في الناسخ والمنسوخ (١٠٤): "وفي إسناده مقال من حديث محمد بن عمرو".

---

(١) في (ت): "عامر" بدل "غانم". وفي(د): "عبد الله بن عامر". وكل ذلك خطأ، والصواب ما في الأصل. وهو عبد الله بن عمر بن غانم الرُّعَيني، بضم الراء المشددة وفتح العين، أبو عبد الرحمن، قاضي إفريقية. قال ابن حجر: "وثقه ابن يونس وغيره، ولم يعرفه أبوحاتم، وأفرط ابن حبان في تضعيفه"./ د

انظر/ الجرح(١١٠/٥)، والميزان(٤٦٤/٢)، والتهذيب(٣٣١/٥)، والتقريب (٣٤٩٢).

الأذان والإقامة
للجمع بين الصلاتين والصلوات

[١٠٨] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا ابراهيم بن محمد(١) وغيره، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر في حجة الإسلام، قال: (فراح النبي ﷺ إلى(٢) الموقف بعرفة، فخطب الناس الخطبة الأولى، ثم أذن بلال، ثم أخذ النبي ﷺ في الخطبة الثانية، ففرغ(٣) من الخطبة وبلال من الأذان، ثم أقام بلال فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر).

---

[١٠٨] رجال الإسناد:

* جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن على بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله، المعروف بالصادق. مختلف فيه. وثقه ابن معين، والنسائي، والشافعي، وأبوحاتم، وابن عدي، وابن حبان، وابن أبي خيثمة. واستضعفه آخرون. وقال ابن حجر: «صدوق فقيه»./ بخ م٤ .
الجرح(٢/٤٨٧)، والميزان(١/٤١٤)، والتهذيب(٢/١٠٣)، والتقريب٩٥٠ .

* محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر. ثقة فاضل./ ع.
التاريخ الكبير(١/١٨٣)، والجرح(٨/٢٦)، والتهذيب(٣٥٤)، والتقريب (٦١٥١).

[١٠٨] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في مسنده (١/٣٥٣ رقم ٩١١، ٩١٣). وفي الأم (١/٨٦). وأخرجه عبد بن حميد في (٣/٦٦ رقم ١١٣٣). والدارمي في (مناسك الحج/ سنة الحج ١/٣٧٥، ٣٧٨ رقم ١٨٥٧، ١٨٥٨). ومسلم في (الحج/ حجة النبي ٢/٨٨٦). =

---

(١) ابن أبي يحيى الأسلمي. متروك. تقدم في حديث(٣٤).

(٢) «الى» ليست في (ج).

(٣) «وفرغ» في (ج).

قال أحمد: هذا حديث قد رواه حاتم بن اسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، في حجة النبي ﷺ، إلا أنه حكى خطبته ثم قال: (ثم أذن بلال، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، لم يصلّ بينهما شيئا. قال: فلما أتى المزدلفة صلى المغرب والعشاء بأذان وإقامتين).

ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح. ورواه سليمان بن بلال، وعبدالوهاب الثقفي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلا.

= وأبوداود في (المناسك/ صفة حجة النبي ٢/١٨٢ رقم١٩٠٥). وابن ماجة في (المناسك/ حجة رسول الله ٢/١٠٢٢ رقم ٣٠٧٤). والنسائي في (الصلاة/ الجمع بين الظهر والعصر بعرفة ١/٢٩٠). وفي (الصلاة/ الأذان لمن جمع بين الصلاتين... ٢/١٥). وابن خزيمة في (٤/٢٥٢ رقم ٢٨١٢). والبيهقي في(١/٤٠٠). جميعهم من طريق حاتم بن اسماعيل، عن جعفر، به.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق. وابن خزيمة في الموضع السابق، رقم (٢٨١١). والبيهقي في (١/٤٠٠). ثلاثتهم من طريق حفص بن غياث، عن جعفر، به.

وأخرجه أبوداود في الموضع السابق(٢/١٨٦ رقم١٩٠٦) من طريق سليمان بن بلال وعبدالوهاب الثقفي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أرسله إلى النبي ﷺ. وقال أبوداود: «هذا الحديث أسنده حاتم بن اسماعيل في الحديث الطويل، ووافق حاتم بن إسماعيل على إسناده محمد بن علي الجعفي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر. إلا أنه قال: فصلى المغرب والعتمة بأذان وإقامة». وأخرجه البيهقي في(١/٤٠٠) من طريق أبي داود بإسناده الأخير، مرسلا.

[١٠٨] درجته: إسناده ضعيف. والحديث صحيح من طرق أخرى.

في إسناده ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى، متروك. وتابعه حاتم بن اسماعيل، وحفص بن غياث، كما هو مبين في التخريج. والحديث في صحيح مسلم.

وحاتم بن اسماعيل حُجَّة، وساق الحديث أحسن سياقة، وقد تابعه حفص بن غياث، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، في المغـرب والعشـاء.(١)

[١٠٩] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد،(٢) قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا محمد بن اسماعيل(٣) أو عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب(٤)، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه.

قال أحمد: انقطع الحديث من الأصل.

---

[١٠٩] رجال الإسناد:

* عبد الله بن نافع الصائغ، المخزومي مولاهم، أبو محمد، المدني. قال ابن حجر: «ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين». / بخ م ٤ .
الجرح(١٨٣/٥)، والميزان(٥١٣/٢)، والتهذيب(٥١/٦)، والتقريب(٣٦٥٩).

[١٠٩] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (٣٥٣/١ رقم ٩١٢). قال: «أخبرنا محمد بن اسماعيل بهذا، وعبد الله بن نافع، به». ولم يذكر متنه، وقال الشافعي بعده: «والذي قلت بعرفة من أذان وإقامتين شيء». وانقطع الكلام على هذا الشكل. وروى بعده حديثا آخر. وفي الأم(٨٦/١)، بمثل رواية البيهقي هنا، ولم يذكر المتن أيضا. وسيأتي تخريجه بالتفصيل في الرواية الثانية للحديث برقم (١٠٩).

[١٠٩] درجته: إسناده صحيـح. والحديث في صحيح البخاري.

---

(١) انظر بيان هذه الطرق، في التخريج.

(٢) ترتيب الشيوخ مختلف، في (د).

(٣) ابن أبي فديك. صدوق. تقدم في حديث (٣٥).

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب القرشي. ثقة. تقدم في حديث(٣٥).

وإنما أراد حديث الجمع بمزدلفة بإقامة إقامة.

والذي يدل عليه ما:

[١١٠] أخبرنا أبو إسحاق الفقيه، قال: أخبرنا شافع بن محمد، قال: أخبرنا أبو جعفر الطحاوي، قال: حدثنا المزني،/ قال: حدثنا الشافعي، عن عبدالله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: (أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا، لم يُنادِ في واحدة منهما إلا(١) بإقامة، ولم يُسبّح بينهما ولا على إثر واحدة منهما). ١٣٦/أ

---

[١١٠] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في سنن الشافعي (ص٣٥٤ رقم٤٥٥) بإسناده هنا. وانظر تخريجه من طرق أخرى، فيما يلي.

[١١٠] درجته: إسناده صحيح. والحديث في صحيح البخاري.

---

(١) "إلا" ساقطة من (ت)، وفيها: "بالإقامة".

[١١١] **وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق(١)، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبدالحكم، قال: أخبرنا ابن وهب(٢)، قال: أخبرني ابن أبي ذئب. فـذكـره بإسناده، نحـــوه.**

رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس(٣)، عن ابن أبي ذئب.(٤)

---

[١١١] رجال الإسناد:

* محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري. ثقة. ت٢٦٨./ س. الجرح(٧/٣٠٠)، والسير(١٢/٤٩٧)، والميزان(٣/٦١١)، والتهذيب (٩/ ٢٦٠)، والتقريب(٦٠٢٨).

[١١١] تخريجه:

أخرجه الدارمي في (مناسك الحج/ الجمع بين الصلاتين بجمع ١/٣٩٥ رقم ١٨٩١) عن عبيد الله بن عبد المجيد. وأحمد في (٢/١٥٧) عن حماد ابن خالد. وأبوداود في الموضع السابق رقم (١٩٢٧) عن الإمام أحمد، بإسناده. والبيهقي في(١/٤٠١) من طريق أبي داود، عن الإمام أحمد، بإسناده. وأخرجه البخاري في(الحج/ باب من جمع بينهما ولم يتطوع ١/٢٩٠)، عن آدم. وأبوداود في (المناسك/ الصلاة بجمع ٢/١٩١ رقم١٩٢٨) من طريق شبابة، وعثمان بن عمر. والبيهقي في(١/٤٠٠، ٤٠١) من طريق أبي داود، بإسناده. والنسائي في (الأذان/ الإقامة لمن جمع بين الصلاتين ٢/١٦). وأبو يعلى في(٩/٣٢٧ رقم٥٤٣٩). كلاهما من طريق وكيع. والبيهقي في(١/٤٠٧)، عن أبي بكر القاضي، عن أبي العباس، به.

---

(١) يحيى بن ابراهيم المزكي. محدث نيسابور. تقدم في حديث(١).

(٢) عبدالله بن وهب القرشي. ثقة حافظ. تقدم في حديث(١٧).

(٣) آدم بن أبي إياس عبدالرحمن العسقلاني، أصله خراساني، يكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد. ثقة عابد. ت(٢٢١)./ خ خد ت س ق.

انظر/ التاريخ الكبير(٢/٣٩)، والجرح(٢/٢٦٨)، والتهذيب(١/١٩٦)، والتقريب(١٣٢).

(٤) العبارة: "فذكره بإسناده..."، إلى "ابن أبي ذئب" ساقطة من (د).

وروواه وكيع عن ابن أبي ذئـب، وقال: (صلى كل صـلاة بإقامة). ورواه شبابة(١) وعثمان بن عمر(٢)، عن ابن أبي ذئب بإقامة واحدة لكل صلاة. قال عثمان: (ولم يُنادِ في واحدة منهما).(٣)

= وهؤلاء: آدم، ووكيع، وشبابة، وعثمان، وحماد بن خالد، وعبيد الله ابن عبد المجيد، جميعهم عن ابن أبي ذئب، به.

[١١١] درجته: إسناده صحيح. والحديث في صحيح البخاري.

---

(١) شبابة بن سَوار، المدائني، أصله من خراسان، يقال كان اسمه مروان، مولى بني فزارة. ثقة حافظ رمي بالإرجاء. ت(٢٠٦) وقيل غير ذلك./ع.

انظر/ التاريخ الكبير(٤/ ٢٧٠)، والجرح(٤/ ٣٩٢)، والتهذيب(٤/ ٣٠٠)، والتقريب (٢٧٣٣).

(٢) عثمان بن عمر بن فارس العبدي، بصري أصله من بخارى. ثقة. وقيل كان يحيى بن سعيد لا يرضاه. ت(٢٠٩)./ ع.

انظر/ التاريخ الكبير(٦/ ٢٤٠)، والجرح(٦/ ١٥٩)، والتهذيب(٧/ ١٤٢)، والتقريب (٤٥٠٤).

(٣) انظر الحديث من هذه الطرق، في التخريج.

[١١٢] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبوالعباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري(١)، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد قال: (حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب بهوي(٢) من الليل حين(٣) كفينا، ثم ذكر قول الله عز وجل: ﴿وكفى الله المؤمنين القتال، وكان الله قوياً عزيزاً﴾(٤)، فدعا رسول ﷺ

---

[١١٢] رجال الإسناد:

* . عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري: سعد بن مالك، الأنصاري الخزرجي. ثقة. ت(١١٢)، وله سبع وسبعون سنة./ خت م ٤ .

التاريخ الكبير(٥/٢٨٨)، والجرح(٥/٢٣٨)، والتهذيب(٦/١٨٣)، والتقريب (٣٨٧٤).

[١١٢] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في الأم (١/٨٦)، وفي المسند (١/١٩٦ رقم ٥٥٣) ، وذلك من رواية الربيع عن الشافعي، بهذا الإسناد، واللفظ. وفي السنن المأثورة(١/١١١ رقم ١) رواية المزني عن الشافعي بهذا الإسناد، واللفظ. وأخرجه الطيالسي في (٢٩٥ رقم ٢٢٣١).

---

(١) سعيد بن أبي سعيد المقبري. ثقة. تقدم في حديث رقم(٣٥).

(٢) قال ابن الأثير: "الهَوِي، بالفتح، الحين الطويل من الزمان. وقيل هو مختص بالليل". انظر/ النهاية(٥/٢٨٥).

(٣) "حتى" في باقي النسخ.

(٤) الأحزاب (٢٥).

بلالا، فأمره فأقام الظهر فصلاها فأحسن صلاتها كما كان يصليها في وقتها، ثم أقام العصر فصلاها كذلك، ثم أقام المغرب فصلاها كذلك، ثم أقام العشاء فصلاها كذلك أيضا.

قال: وذلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف: ﴿فرجالا أوركبانا﴾(١)).

= وعبد الرزاق في (الصلاة/ كيف تكون صلاة الليل والنهار ٥٠٢/٢ رقم٤٢٣٣) عن معمر. بنحوه. وأخرجه أحمد في(٢٥/٣)، عن يحيى بن سعيد. والنسائي في (الأذان/ الأذان للفائت من الصلاة ١٧/٢). وابن حبان كما في الموارد (٩٤ رقم ٢٨٥) كلاهما من طريق يحيى، به، ونحوه، إلا أنه لم يذكر في حديثهم صلاة العشاء. وأخرجه أحمد في الموضع السابق، عن أبي خالد الأحمر. وفي(٤٩/٣) عن حجاج، وعبد الملك بن عمرو. وأخرجه ابن أبي شيبة في(الصلاة/ الرجل يتشاغل في الحرب... كيف يصلى ٤١٦/١ رقم٤٧٨٠). وأحمد في (٦٧/٣). والدارمي في (الصلاة/ الحبس عن الصلاة ٢٩٦/١ رقم ١٥٣٢). ثلاثتهم عن يزيد بن هارون. وأبو يعلى في(٤٧١/٢ رقم١٢٩٦) من طريق يزيد أيضا.

جميعهم:(الطيالسي، ومعمر، ويحيى، وأبو خالد، وحجاج، وعبد الملك، ويزيد) تابعوا ابن أبي فديك في الرواية عن ابن أبي ذئب، به، وبنحو لفظه وذلك بذكر الإقامة للصلوات دون الأذان.

---

(١) البقرة(٢٣٩).

في الأصل، كلمة: ﴿فرجالا﴾ حرفت إلى: "فرضالا" تقريبا. وكلمة: ﴿ركبانا﴾ محلها بياض. والآية في باقي النسخ صحيحة.

هكذا رواه الشافعي في الجديد، ورواه في القديم عن غير واحد، عن ابن أبي ذئب. لم يُسَمِّ منهم أحداً. وقال في الحديث: (فأمر بلالا فأذن وأقام، [فصلى الظهر، ثم أمره فأقام العصر فصلى، ثم أمره فأقام](١) فصلى المغرب، ثم أمره فأقام فصلى العشاء).

والمحفوظ من حديث أبي سعيد، ما رواه في الجديد. وكذلك رواه جماعة عن ابن أبي ذئب. ورواه(٢) بعضهم أبين في الإقامة لكل صلاة.

---

[١١٢] درجته: إسناده صحيح لغيره .

في إسناده «ابن أبي فديك»، قال عنه ابن حجر في التقريب: «صدوق». وقد تابعه جمع من الثقات، كما هو مبين في التخريج. وبقية رجاله ثقات. ونقل ابن حجر في التلخيص الحبير(١٩٥/١) عن ابن السكن تصحيحه لهذا الحديث من هذا الإسناد. ونقل السيوطي عن ابن سيد الناس قوله في إسناد الشافعي من رواية المزني عنه: «وهذا إسناد صحيح جليل». وصححه البيهقي أيضاً.

انظر/ شرح سنن النسائي، بهامشه (١٩/٢). ونيل الأوطار(٤٦/٢). ومختصر الخلافيات (٤٢١/١).

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، واستدركته من النسخ الأخرى.

(٢) «ورواية» في باقي النسخ.

[١١٣] **ورواه أبو الزبير(١)، عن نافع بن جبير، عن أبي عبيدة(٢)، عن عبد الله بن مسعود، فقال عنه هشيم: (فأمر بلالا فأذّن وأقام، فصلى الظهـر).**

---

[١١٣] رجال الإسناد:

* هُشَيْم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبومعاوية بن أبي خازم. ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي، وهو في الطبقة الثالثة من المدلسين./ع.

التاريخ الكبير(٨/٢٤٢)، والجرح(٩/١١٥)، والتهذيب(١١/٥٩)، والتقريب (٧٣١٢).

[١١٣] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في(الصلاة/ الرجل يتشاغل في الحرب كيف يصلي ١/٤١٦ رقم ٤٧٧٩). وأحمد في (١/٣٧٥). كلاهما عن هشيم، به. والترمذي في (الصلاة/ الرجل تفوته الصلوات ١/٣٣٧ رقم ١٧٩). وقال الترمذي: «حديث عبدالله ليس بإسناده بأس، إلا أن أباعبيدة لم يسمع من عبدالله». والنسائي في (الأذان/ باب الاجتزاء لذلك كله بأذان واحد ٢/١٧). والبيهقي في (١/٤٠٣). وقال: «وهكذا رواه أبوعبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه في هذه القصة في إحدى الروايتين عنه ، إلا أن أبا عبيدة لم يدرك أباه، وهو مرسل جيد». جميعهم من طريق هشيم، به.

---

(١) محمد بن مسلم بن تدرس. صدوق مدلس من الثالثة. تقدم في حديث(٣٩)

(٢) أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود. مشهور بكنيته. ثقة، إلا أنه لم يسمع من أبيه. تقدم في حديث(٣٩).

وكذلك / قاله عنه هشام الدستوائي في إحدى الروايتين عنه، ولم ١٣٧/أ يذكره في رواية أخرى عنه. ورواه الأوزاعي(١) عنه، فقال: (يتابع بعضها بعضا بإقامة إقامة). ولم يذكر واحد منهم الأذان لغير الظهر.(٢)

= وأخرجه الطيالسي في (٤٤ رقم ٣٣٣)، عن هشام الدستوائي، به. وأحمد في (٤٢٣/١). والنسائي في (المواقيت/ كيف يقضي الفائت ٢٩٧/١)، وفي (الأذان/ الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة ١٨/٢). كلاهما من طريق هشام الدستوائي، به. وأخرجه البيهقي (٤٠٧/١، ٢١٩) من طريق الأوزاعي، به.

[١١٣] درجته: إسناده ضعيف.

قال الترمذي: «ليس بإسناده بأس، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله». وقال البيهقي: «وهو مرسل جيد». وقال الشوكاني في نيل الأوطار (٤٦/٢): «الحديث رجاله رجال الصحيح، ولا علة له إلا سماع أبي عبيدة من أبيه، وهو الذي جزم به الحفاظ، أعني عدم سماعه منه».

قلت: فضلا عما في إسناده من الانقطاع، فإن أبا الزبير مدلس من الثالثة، وروايته عندهم جميعا بالعنعنة.

---

(١) هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبوعمرو الفقيه. ثقة جليل. ت(٢٥٧). / ع.
انظر/ الطبقات لابن سعد(٤٨٨/٧)، والتاريخ الكبير(٣٢٦/٥)، والسير(١٠٧/٧)، والتهذيب (٢٣٨/٦) ، والتقريب (٣٩٦٧).

(٢) انظر الحديث من هذه الطرق، في التخريج.

[١١٤] أخبرنا أبو إسحاق، قال: أخبرنا شافع، قال: أخبرنا أبو جعفر، قال: حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن يونس بن عبيد،

---

[١١٤] رجال الإسناد:

* يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري. ثقة ثبت فاضل ورع. ت(١٩٣). / ع.

الطبقات لابن سعد(٢٦٠/٧)، والجرح(٢٤٢/٩)، السير(٢٨٨/٦)، التهذيب (٤٤٢/١١)، والتقريب(٧٩٠٩).

[١١٤] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في السنن المأثورة (ص١٥٩ رقم٧٥) بإسناده هنا ولفظه. وأخرجه أحمد في (٤٤١/٤). والدارقطني في (٣٨٥/١ رقم١١). والبيهقي في (٢١٧/٢). ثلاثتهم من طريق هشام، عن الحسن، به. وأبوداود في(الصلاة/ من نام عن الصلاة أو نسيها ١٢١/١ رقم ٤٤٣). والدارقطني في (٣٨٣/١ رقم٧). والحاكم في (٢٧٤/١) وصححه. ثلاثتهم من طريق خالد بن عبدالله. والبيهقي في(٤٠٤/١) من طريق عبدالوهاب الخفاف.

وكلاهما: الخفاف، وخالد، عن يونس بن عبيد، به. وسيأتي الحديث فيما يلي من طريق أبي رجاء العطاردي، عن عمران.

عن الحسن(١)، [عن](٢) عمران بن حصين، قال: (كنا مع رسول الله ﷺ في مَسير له، فنمنا عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس. فأمرَ المؤذن فأذن. ثم صلينا ركعتي الفجر حتى إذا أمكنتنا الصلاة صلينا).

---

[١١٤] درجته: **إسناده ضعيف.**

في إسناده انقطاع، إذ لم يسمع الحسن البصري من عمران بن حصين. وممن أنكر سماعه ابن معين، والقطان، وابن المديني، وأبوحاتم، كما في التهذيب (٢/٢٦٨). وصححه الحاكم، بقوله: "هذا حديث صحيح على ما قدمنا ذكره من صحة سماع الحسن من عمران". والحديث في الصحيحين من رواية أبي رجاء العطاردي، عن عمران كما سيأتي فيما يلي. انظر/ المستدرك(١/٢٧٤).

---

(١) ابن أبي الحسن البصري.

(٢) في الأصل: "بن"، وهو تحريف. والتصويب من النسخ الأخرى.

[١١٥] ورواه أبو رجاء العطاردي(١)، عن عمران بن حصين. قال فيه: (فنزل، فدعا بوضوء فتوضأ، ونادى بالصلاة فصلى بالناس). ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم في الصحيح.

---

[١١٥] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من كان يقول لا يصلها حتى تطلع الشمس ٤١٣/١ رقم ٤٧٥٦). وأحمد في (٤٣٤/٤). والدارمي في (الطهارة/ التيمم ١٥٥/١ رقم ٧٤٩). والبخاري في (التيمم/ باب الصعيد الطيب وضوء المسلم.. ٧/١، وباب التيمم ضربة٧٣/١)، وفي (الأنبياء/ علامات النبوة ٢٧٤/٢). ومسلم في (المساجد/ قضاء الصلاة الفائتة... ٤٧٤/١). والنسائي في (الطهارة/ التيمم بالصعيد ١٧١/١) طرفا منه. وابن خزيمة في (١٣٦/١ رقم٢٧١)، وفي(٩٤/٢ رقم ٩٨٧). والطحاوي في الشرح (٤٠٠/١). والطبراني في الصغير (٣٣/٢ رقم ٧٣٠). والبيهقي في (٢١٨/١ ، ٤٠٤).

عندهم جميعا من طريق أبى رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين. والحديث طويل، فيه قصة، بعضهم ساقه بطوله وبعضهم اختصره.

[١١٥] درجته: **صحيح**.

---

(١) أبو رجاء العطاردي، عِمْران بن مِلْحان. ويقال: ابن تَيْم. مشهور بكنيته، وقيل غير ذلك في إسم أبيه. مخضرم. ثقة. ت(١٠٥). /ع.

الطبقات لابن سعد(١٣٨/٧)، والتاريخ الكبير(٤١٠/٦)، والتهذيب(١٤٠/٨)، والتقريب(٥١٧١).

[١١٦] ورواه أبو قتادة الأنصاري عن النبي ﷺ، قال فيه: (يا بلال، قُمْ فأذن الناس بالصلاة. فتوضأ، فلما ارتفعت الشمس وابيضّت قام فصلى).

ومن ذلك الوجه أخرجه البخاري في الصحيح.

---

[١١٦] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من كان يقول لا يصلها حتى تطلع الشمس ٤١٣/١ رقم ٤٧٥٤). وأحمد في(٢٩٨/٥ ، ٢٩٩ ، ٣٠٢ ، ٣٠٥ ، ٣٠٧). والبخاري في (المواقيت/ باب الأذان بعد ذهاب الوقت ١١١/١)، وفي(التوحيد/ باب في المشيئة.. ٢٩٢/٤). ومسلم في(المساجد/ قضاء الصلاة الفائتة ٤٧٢/١). وأبوداود في(الصلاة/ من نام عن الصلاة أو نسيها ١١٩/١ رقم٤٣٧، و٤٤١) ، وفي نفس الموضع أيضا (١٢٠/١ رقم٤٣٩ ، ٤٤٠). وابن ماجة في (الصلاة/ من نام عن الصلاة أو نسيها ٢٢٨/١ رقم ٦٩٨). والترمذي في(الصلاة/ ما جاء في النوم عن الصلاة ٣٣٤/١ رقم١٧٧) وقال: "وحديث أبي قتادة حديث حسن صحيح". والنسائي في (المواقيت/ باب فيمن نام عن صلاة ٢٩٤/١ ، وباب إعادة من نام عن الصلاة لوقتها من الغد ٢٩٥/١). وفي (الإمامة/ الجماعة للفائت من الصلاة ١٠٦/٢). وابن خزيمة في (٢١٣/١ ، ٢١٤ رقم ٤٠٩ ، ٤١٠). والطحاوي في الشرح (٤٠١/١). والبيهقي في(٤٠٣/١،٤٠٤ ، ٢١٦/٢).

والحديث رواه بعضهم بطوله، ورواه آخرون باختصار.

[١١٦] درجته: **صحيح**.

[١١٧] ورواه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود(١)، عن أبيه، قال فيه: (فأمـر بلالا، فأذَّن ثم أقام).

---

[١١٧] تخريجه:

أخرجه أحمد في (٤٩٠/١). والبزار، كما في الكشف (٢٠٢/١ رقم ٣٩٩). وأبويعلى في (٤٢٦/٨ رقم ٥٠١٠). وابن حبان، كما في الموارد (٩٤ رقم ٢٨٤). والبيهقي في (٤٠٤/١). عندهم جميعا، من هذا الطريق.

[١١٧] درجته: حســن. **ويرتقي إلى الصحيح لغيره بشاهده .**

في إسناده «سماك بن حرب»، قال عنه ابن حجر: «صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن». قال يعقوب: «ومن سمع منه قديما مثل سفيان وشعبة فحديثه عنه صحيح مستقيم».

قلت: سمعه سماك من القاسم. ورواه عنه زائدة بن قدامة. وزائدة يعد في طبقة سفيان الثوري، وشعبه. فوفاتهم جميعا ما بين سنة (١٦٠ الى ١٦٣). وزائدة خاصة توفي سنة (١٦٠)، وقيل (١٦١)، وقيل (١٦٣). فسماعه صحيح، والله أعلم.

انظر/ الميزان(٢٣٢/٢)، والتهذيب(٢٣٢/٤)، والتقريب(٢٦٢٤)، والكواكب النيرات(٢٤٠).

وله شاهد ـ في الصحيحين ـ من حديث أبي قتادة ، سبق برقم (١١٦) .

---

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي، الكوفي، ثقة. واختلف في سماعه من أبيه، فأثبت سماعه البخاري، وابن المديني، والثوري، وشريك وابن معين، وأبوحاتم. ونفاه يحيى ابن سعيد ، وابن معين في رواية، وشعبة. قال الذهبي: «روايته عن أبيه في السنن الاربع». ورجح ابن حجر سماعه فقال في التقريب: «وقد سمع من أبيه لكن شيئا يسيرا». ت(٧٩)./ع.

انظر/ التاريخ الكبير(٢٩٩/٥)، والجرح(٢٤٨/٥)، والميزان (٥٧٣/٢)، والتهذيب(٢١٥/٦)، والتقريب(٣٩٢٤).

[١١٨] وكذلك رُوي عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. موصولا، ومرسلا.

---

[١١٨] تخريجه:

أخرجه مسلم في (المساجد/ قضاء الصلاة الفائتة١/٤٧١).

وأبوداود في (الصلاة/ من نام عن الصلاة أو نسيها ١/١١٨، ١١٩ رقم ٤٣٥، ٤٣٦). وابن ماجة في (الصلاة/ من نام عن الصلاة أو نسيها ١/٢٢٧ رقم ٦٩٧). والترمذي في (التفسير/ سورة طه ٥/٣١٩ رقم ٣١٦٣). وقال: «هذا حديث غير محفوظ، رواه غير واحد من الحفاظ عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه عن أبي هريرة. وصالح بن أبي الأخضر يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه».

والنسائي في (الصلاة/ إعادة من نام عن الصلاة لوقتها ١/٢٩٥، ٢٩٦).

والبيهقي في (٢/٢١٧، ٢١٨). وقال: «وهذا الخبر رواه مالك بن أنس وجماعة، عن الزهري، عن ابن المسيب: أن النبي ﷺ، مرسلا. ورواه مالك، عن زيد بن أسلم، عن النبي ﷺ، منقطعا. ومن وصله ثقة، وقد ثبت من وجه آخر عن أبي هريرة، مختصرا».

جميعهم رووه من طريق ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه مالك في الموطأ (أوقات الصلاة/ النوم عن الصلاة ١٩ رقم ٢٤،٢٥)، مرة عن زيد بن أسلم، ومرة عن سعيد بن المسيب، مرسلا.

[١١٨] درجته: الحديث صحيح.

[١١٨] **وكذلك رُوي عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. موصولا، ومرسلا.**

---

[١١٨] تخريجه:

أخرجه مسلم في (المساجد/ قضاء الصلاة الفائتة١/٤٧١).

وأبوداود في (الصلاة/ من نام عن الصلاة أو نسيها ١/١١٨، ١١٩ رقم ٤٣٥، ٤٣٦). وابن ماجة في (الصلاة/ من نام عن الصلاة أو نسيها ١/٢٢٧ رقم ٦٩٧). والترمذي في (التفسير/ سورة طه ٥/٣١٩ رقم ٣١٦٣). وقال: «هذا حديث غير محفوظ، رواه غير واحد من الحفاظ عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه عن أبي هريرة. وصالح بن أبي الأخضر يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه».

والنسائي في (الصلاة/ إعادة من نام عن الصلاة لوقتها ١/٢٩٥، ٢٩٦). والبيهقي في (٢/٢١٧، ٢١٨). وقال: «وهذا الخبر رواه مالك بن أنس وجماعة، عن الزهري، عن ابن المسيب: أن النبي ﷺ، مرسلا. ورواه مالك، عن زيد بن أسلم، عن النبي ﷺ، منقطعا. ومن وصله ثقة، وقد ثبت من وجه آخر عن أبي هريرة، مختصرا».

جميعهم رووه من طريق ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه مالك في الموطأ (أوقات الصلاة/ النوم عن الصلاة ١٩ رقم ٢٤،٢٥)، مرة عن زيد بن أسلم، ومرة عن سعيد بن المسيب، مرسلا.

[١١٨] درجته: الحديث صحيح.

[١١٩] وعن عمرو بن أمية الضمري، وغيرهما(١).

فالأذان في الفائتــة صحيح محفوظ عن النبي ﷺ.

---

[١١٩] تخريجه:

أخرجه أحمد في (٤/١٣٩ ، ٥/٢٨٧). وأبو داود في (الصلاة/ من نام عن صلاة أو نسيها ١/١٢١ رقم ٤٤٤). والبيهقي في (١/٤٠٤).

[١١٩] درجته: صـحيـح.

---

(١) وردت قصة نوم الرسول ﷺ والمسلمين عن صلاة الفجر، من حديث أبي مريم، عند النسائي (١/٢٩٧)، والطحاوي في الشرح (١/٤٦٥).

ومن حديث ابن عباس، عند النسائي في(١/٢٩٩). وعند البزار، كما في الكشف (١/٢٠١)، وعزاه الهيثمي إلى أحمد وأبي يعلى والطبراني في الأوسط.

ومن حديث أنس، عند البزار كما في الكشف (١/٢٠٠).

ومن حديث ذي مخبر، عند أبي داود (١/١٢١، ١٢٢). والطحاوي في الشرح (١/٤٦٤).

ومن حـديث بلال، عند الدارقطني (١/٣٨١). والبزار كما في الكشف (١/١٩٩).

واعتمد الشافعي - رحمه الله - في الأم(١) على حديث ابن عمر(٢)، وأبي سعيد(٣)، في ترك الأذان عند الجمع بين الصلاتين في وقت الثانية منهما، وفي الفائتة.

وقال في الإملاء: إذا جمع المسافر في منزل ينتظر أن يثوب إليه فيه الناس أذّن للأولى [من الصلاتين](٤) وأقام لها، وأقام للأخرى ولم يؤذّن. وإذا جمع في موضع لا ينتظر [فيه](٥) أن يثوب إليه الناس أقام لهما جميعا ولم يؤذّن(٦).

وخرج الأخبار [في](٧) عرفة والمزدلفة والخندق على اختلاف هاتين الحالتين.

واستحب في القديم الأذان للأولى منهما على الإطلاق. وهذا أصح، فقد روينا في حديث الخندق الأذان للأولى منهما(٨). وروينا في حديث المزدلفة عن جابر الأذان للأولى منهما(٩).

---

(١) «الأمر» في(ت) وهو تحريف. وانظر كلام الشافعي في الأم(١/٨٦).

(٢) حديث ابن عمر، سبق بأرقام (١٠٩، ١١٠، ١١١).

(٣) حديث أبي سعيد، سبق برقم (١١٢).

(٤) زيادة عن الأصل، أثبتها من(ت).

(٥) زيادة عن الأصل، أثبتها من(ت).

(٦) انظر ذلك بهامش الأم (١/٨٧) منقولا عن السراج البلقيني.

(٧) في ألأصل: «من» وهو تحريف. والتصويب من باقي النسخ.

(٨) سبق برقم(١٠٣).

(٩) سبق برقم(٩٩).

وأما حديث ابن/ عمر فقد اختُلف عليه في الأذان والإقامة جميعا، فرواه سـالم بن عبد الله، عن أبيه، كما مضى ذكره(١). ورواه أشـعث بن سليم، عن أبيه، عن ابن عمر: أنه جمع بينهما بأذان وإقامة(٢). وكذلك هو في رواية اسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مالك، عن ابن عمر(٣).

وخالفه الثوري(٤)، وشريك(٥)، عن أبي إسحاق. فلم يذكرا فيه الأذان.
ورواه سعيد بن جبير، عن ابن عمر. فلم يذكر فيه الأذان(٦).
وحديث جابر يصرِّح بأذان وإقامتين، وهو زائد(٧) فهو أولى.

[والله أعلم](٨).

---

(١) هو الحديث المذكور بهامش رقم (٢) من الصفحة السابقة.

(٢) أخرجه أبو داود في (١٩٢/٢ رقم١٩٣٣)، من هذا الطريق.

(٣) أشار اليه الترمذي في السنن(٢٣٥/٣)، ولم أقف على من أخرجه.

(٤) أخرجه أحمد في(٣٣/٢، ٣٤). وأبوداود في (١٩٢/٢ رقم ١٩٢٩). والترمذي في (٢٣٥/٣ رقم ٨٨٧). وأبويعلى في (١٦٨/١٠ رقم ٥٧٩٢). جميعهم من هذا الطريق.

(٥) أخرجه أبوداود في (١٩٢/٢ رقم١٩٣٠) من هذا الطريق.

(٦) أخرجه أحمد في(٣٣/٢، ٣٤). ومسلم في(٩٣٧/٢ ، ٩٣٨). وأبوداود في (١٩٢/٢ رقم ١٩٣١). والترمذي في (٢٣٥/٣ رقم ٨٨٨). والنسائي في (١٦/٢ ، ١٩١/١ ، ٢٦٠/٥). وأبويعلى في (١٩/١٠ ، ١٦٨ رقم ٥٦٤٩ ، ٥٧٩١). جميعهم من هذا الطريق.

(٧) «أزيد» في (ج).

(٨) «زيادة» في (ج ، د).

أخذ المرء بأذان
غيره وإقامته وإن لم يقم به

[١٢٠] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد(١)، قال: أخبرني عمارة بن غزية، عن خبيب(٢) بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، قال: (سمع النبي ﷺ رجلا يؤذن للمغرب، فقال النبي ﷺ مثل ما قال. قال: فانتهى النبي ﷺ إلى رجل وقد قال: قد قامت الصلاة. فقال النبي ﷺ: انزلوا فصلوا المغرب بإقامة ذلك العبد الأسود). وهـذا مرسـل.

---

[١٢٠] رجال الإسناد:

* عمارة بن غَزِيَّة بن الحارث الأنصاري المازني، المدني. وثقه أكثر النقاد. قال الذهبي: «وقد استشهد به البخاري، وما علمت أحدا ضعفه سوى ابن حزم... وذكره العقيلي بثقاته في كتاب الضعفاء، وما قال فيه شيئا يلينه أبدا سوى قول ابن عيينة جالسته كم مرة فلم أحفظ عنه شيئا. فهذا تغفل من العقيلي إذ ظن أن هذه العبارة تليين. لا، والله». وقال ابن حجر في التقريب: «لا بأس به، وروايته عن أنس مرسلة» ت(١٤٦)./ خت م ٤.
الضعفاء للعقيلي٣/٣١٥، والميزان٣/١٧٨، والتهذيب٧/٤٢٢، والتقريب٤٨٥٨.
* خبيب بن عبدالرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري، أبو الحارث المدني. ثقة. ت(١٣٢)./ ع.
التاريخ الكبير٣/٢٠٩، والجرح٣/٣٨٧، والتهذيب٣/١٣٦، التقريب١٧٠٢.
* حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري. ثقة./ ع.
التاريخ الكبير٢/٣٥٩، والجرح٣/١٨٤، والتهذيب٢/٤٠٣، والتقريب١٤٠٧.

---

(١) ابن عرعرة. ثقة حافظ. تقدم في حديث رقم(٤٢).

(٢) «حبيب» في (س ، د)، وهو تصحيف. والصواب ما في الأصل.

أذان النساء وإقامتهن

أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي: وليس على النساء أذان، وإن أذَّنَّ وأقمن فلا بأس، ولا تجهر المرأة بصوتها، ولو أذَّنت لرجال لم يجز عنهم أذانها(١).

[١٢١] قال أحمد: روينا عن ابن عمر أنه قال: (ليس على النساء أذان ولا إقامة).

---

[١٢٠] تخريجه :

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (٦١/١ رقم ١٧٩). وفي الأم (٨٧/١). وأخرجه البيهقي في (٤٠٧/١) عن أبي بكر، وأبي زكريا، به. وقال: «هذا مرسل».

[١٢٠] درجته: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. وهو مرسل.

[١٢١] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ باب هل على المرأة أذان وإقامة ١٢٧/٣ رقم ٥٠٢٢) عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. والبيهقي في (٤٠٨/١) من طريق عبد الله العمري، به.

[١٢١] درجته: إسناده ضعيف.

لأجل عبد الله بن عمر بن حفص العمري. ضعفه أكثر النقاد. وقال ابن حجر عنه في التقريب: «ضعيف»، إلا أن ابن حجر صحح الأثر، في التلخيص (٢١١/١) فقال: «رواه البيهقي من حديثه موقوفا بسند صحيح».

---

(١) انظر ذلك في الأم (٨٤/١).

[١٢٢] ورُوي هذا من وجـه آخر ضعـيف، مرفـوعا. وليـس بشيء.

---

[١٢٢] تخريجه:

أخرجه البيهقي في (٤٠٨/١) من حديث أسماء، قالت قال رسول الله ﷺ :(ليس على النساء أذان، ولا إقامة، ولا جمعة، ولا اغتسال جمعة، ولا تقدمهن إمرأة ولكن تقوم في وسطهن). وعزاه الزيلعي في نصب الراية (٣٢/٢) لابن عدي في «الكامل»، ولأبي الشيخ في كتابه «الأذان». وأورده الذهبي في الميزان (٥٧٣/١) في ترجمة الحكم بن عبد الله الأيلي.

[١٢٢] درجته: ضعيـف.

قال ابن حجر في التلخيص(٢١١/١): «ورواه ابن عدي والبيهقي من حديث أسماء مرفوعا، وفي إسناده الحكم بن عبدالله الأيلي وهو ضعيف جدا». وقال البيهقي في السنن (٤٠٨/١): «هكذا رواه الحكم بن عبدالله الأيلي، وهو ضعيف». ونقل الزيلعي في نصب الراية (٣٢/٢) عن ابن الجوزي قوله: «وهذا لانعرفه مرفوعا، إنما هو شيء يروى عن الحسن البصري وابراهيم النخعي».

[١٢٣] وروينا عن ليث(١)، عن عطاء(٢)، عن عائشة: (أنها كانت تؤذِّن، وتقيم، وتؤم النساء، وتقوم وسطهن).

---

[١٢٣] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في (الأذان/ من قال عليهن أن يؤذن ويقمن ٢٠٢/١ رقم ٢٣٢٣) عن ابن إدريس، عن ليث، به. وفي الموضع نفسه برقم (٢٣٢٧) عن معتمر، عن ليث، به. وبرقم (٢٣٢٢) عن ابن علية، عن ليث، عن طاووس، عن عائشة. وأخرجه الحاكم في(١/ ٢٠٣) من طريق: ابن إدريس، عن ليث، به. والبيهقي في (٤٠٨/١) عن الحاكم، بإسناده هذا.

وتابعت ربطة الحنفية، عطاء في الرواية عن عائشة، الطرف الذي فيه إمامتها بالنساء ووقوفها بينهن، وليس فيه ذكر الأذان والإقامة. أخرجه عبدالرزاق في (الصلاة/ المرأة تؤم النساء ١٤١/١ رقم٥٠٨٦)، عن الثوري، عن ميسرة بن حبيب النهدي، عن ربطة الحنفية، عن عائشة. والدارقطني في (٤٠٣/١). والبيهقي في (١٣١/٣). كلاهما من طريق سفيان الثوري، بمثل إسناد عبد الرزاق السابق.

[١٢٣] درجته:

إسناده ضعيف، من طريق عطاء، لأجل ليث، إذ اختلط ولم يتميز حديثه فترك، كما قال ابن حجر. والأثر صحيح من طريق ربطة الحنفية. صححه النووي في المجموع (١٩٩/٤).لكن ليس فيه ذكر الأذان والإقامة.

---

(١) ليث بن أبي سليم بن زُنَيم، واسم أبيه: أيمن، وقيل: أنس، وقيل غير ذلك. صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك . ت(١٤٨)./ خت م ٤. وذكر الذهبي بأن الإمام مسلم أخرج له مقرونا.

الجرح (١٧٧/٧)، والميزان(٤٢٠/٣)، والتهذيب(٤٦٥/٨)، والتقريب (٥٦٨٥).

(٢) هكذا إسناد الحديث في باقي النسخ. وفي الأصل، بزيادة: "طاووس" بين ليث، وعطاء. والصواب ما في النسخ الأخرى، كما تبين من التخريج.

القول مثل ما يقول المؤذن

[١٢٤] أخبرنا [أبو عبد الله و](١)، أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري،/ أن رسول الله ﷺ ١٣٨/أ

---

[١٢٤] رجال الإسناد:

* عطاء بن يزيد الليثي، المدني، نزيل الشام. ثقة. ت(١٠٥ أو ١٠٧) وقد جاوز الثمانين./ ع.

التاريخ الكبير٦/٤٥٩، والجرح٦/٣٣٨، والتهذيب٧/٢١٧، والتقريب٤٦٠٤.

[١٢٤] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي، عن مالك. والحديث في الموطأ (الصلاة/ ما جاء في النداء للصلاة ٥٦ رقم١٤٥). وفي مسند الشافعي (٦١/١ رقم ١٧٨). وفي الأم (٨٨/١). وفي السنن (١٣٤ رقم ٣٨) بإسناده هنا.

وأخرجه أحمد في (٧٨/٣) عن غندر. وفي(٩٠/٣) عن عثمان بن عمر. وفي (٦/٣) عن عبد الرحمن بن مهدي. وأبو يعلى في (٤٠٦/٢ رقم ١١٨٩). والبيهقي في (٢٣/٢). كلاهما من طريق ابن مهدي. والبخاري في (الأذان/ ما يقول إذا سمع المنادي ١١٥/١) عن عبدالله بن يوسف. وأحمد في (٥٣/٣). ومسلم في (الصلاة/ استحباب القول مثل قول المؤذن ٢٨٨/١). كلاهما عن يحيى بن يحيى. وأبوداود في (الصلاة/ ما يقول إذا سمع المؤذن ١٤٤/١ رقم ٥٢٢) عن القعنبي. وابن ماجة في(الأذان/ ما يقال إذا أذن المؤذن ٢٣٨/١ رقم ٧٢٠) من طريق زيد بن الحباب.

---

(١) زيادة عن الأصل، أثبتها من النسخ الأخرى.

قال: (إذا سمعتم النداء، فقولوا مثل ما يقول المؤذّن).
رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف.
ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى. كلاهما عن مالك (١).

= والترمذي في (الصلاة/ ما يقول إذا أذن المؤذن ١/٤٠٧) من طريق معن.

وله، أيضا في الموضع نفسه. والنسائي كذلك في (الأذان/ القول مثل ما يقول المؤذن ٢/٢٣). كلاهما عن قتيبة، به.

جميعهم غندر، وعثمان، وعبد الرحمن، وعبد الله، ويحيى، والقعنبي، وزيد، ومعن، وقتيبة، عن مالك، به.

وأخرجه الطيالسي في (٢٩٤ رقم ٢٢١٤). وأحمد في (٣/٩٠). والدارمي في (الصلاة/ ما يقال في الأذان ١/٢١٧ رقم ١٢٠٤). وابن خزيمة في (١/٢١٥). والطحاوي في الشرح (١/١٤٣).

جميعهم من طريق يونس، عن الزهري، به.

[١٢٤] درجته: إسناده صحيح. والحديث متفق عليه.

---

(١) انظر ذلك مبينا في التخريج.

[١٢٥] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا [سفيان](١) ابن عيينة، عن مُجَمِّع بن يحيى، قال: حدثنا(٢) أبو أمامة بن سهل، أنه سمع معاوية يقول:

---

[١٢٥] رجال الإسناد:

* مُجَمِّع بن يحيى بن يزيد الأنصاري، كوفي. صدوق./ م س.

التاريخ الكبير ٤١٠/٧، والجرح ٢٩٥/٨، والتهذيب ٤٧/١٠، والتقريب ٦٤٨٨، والمغني في ضبط الأسماء ٢٢٢.

* أسعد بن سهل بن حنيف، الأنصاري، أبو أمامة، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع النبي ﷺ. ت(١٠٠) وله اثنتان وتسعون سنة./ ع.

التاريخ الكبير ٦٣/٢، والجرح ٣٤٤/٢، والتهذيب ٢٦٣/١، والتقريب ٤٠٢.

[١٢٥] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في المسند (٦١/٩). وفي السنن (١٩٥ رقم ١٣٠). وفي الأم (٨٨/١) بإسناده هنا. وأخرجه أحمد في (٩٣/٤، ٩٨) عن وكيع، عن مجمع بن يحيى، به. وفي الموضع الأول خطأ، حيث حُرف «مجمع» الى «محمد». وفي (٩٥/٤) عن يزيد بن هارون، ويعلى، كلاهما عن مجمع. والنسائي في (الأذان/ القول مثل ما يتشهد المؤذن ٢٤/٢) من طريق ابن المبارك، ومسعر، كلاهما عن مجمع، به. وأخرجه البخاري من طريق عيسى بن طلحة، عن معاوية. وسيأتي فيما يلي من هذا الوجه.

---

(١) زيادة أثبتها من (ت، د). وفي (ت) فوقها حرف خاء، إشارة الى اختلاف النسخ.

(٢) «حدثني» في باقي النسخ.

[١٢٥] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبوالعباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا [سفيان](١) ابن عيينة، عن مُجَمِّع بن يحيى، قال: حدثنا(٢) أبو أمامة بن سهل، أنه سمع معاوية يقول:

---

[١٢٥] رجال الإسناد:

❋ مُجَمِّع بن يحيى بن يزيد الأنصاري، كوفي. صدوق./ م س.

التاريخ الكبير ٤١٠/٧، والجرح ٢٩٥/٨، والتهذيب ٤٧/١٠، والتقريب ٦٤٨٨، والمغني في ضبط الأسماء ٢٢٢.

❋ أسعد بن سهل بن حنيف، الأنصاري، أبو أمامة، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع النبي ﷺ. ت(١٠٠) وله اثنتان وتسعون سنة./ ع.

التاريخ الكبير ٦٣/٢، والجرح ٣٤٤/٢، والتهذيب ٢٦٣/١، والتقريب ٤٠٢.

[١٢٥] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في المسند (٦١/١). وفي السنن (١٩٥ رقم ١٣٠). وفي الأم(٨٨/١) بإسناده هنا. وأخرجه أحمد في (٩٣/٤ ، ٩٨) عن وكيع، عن مجمع بن يحيى، به. وفي الموضع الأول خطأ، حيث حُرف «مجمع» الى «محمد». وفي (٩٥/٤) عن يزيد بن هارون، ويعلى، كلاهما عن مجمع. والنسائي في (الأذان/ القول مثل ما يتشهد المؤذن ٢٤/٢) من طريق ابن المبارك ، ومسعر، كلاهما عن مجمع، به. وأخرجه البخاري من طريق عيسى بن طلحة، عن معاوية. وسيأتي فيما يلي من هذا الوجه.

---

(١) زيادة أثبتها من (ت ، د). وفي (ت) فوقها حرف خاء، إشارة الى اختلاف النسخ.

(٢) «حدثني» في باقي النسخ.

(سمعت رسول الله ﷺ، إذا(1) قال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: أشهد أن لا إله إلا الله. وإذا قال: أشهد أن محمدا رسول الله، قال: وأنا. ثم يسكت).

[١٢٦] وبهذا الإسناد، [قال:(*) أخبرنا الشافعي](2) قال: أخبرنا ابن عيينة،

---

[١٢٥] درجته: صحيح بالمتابعة.

في إسناده «مجمع»، صدوق. وبقية رجاله ثقات. وتوبع في رواية البخاري الحديث، من طريق عيسى بن طلحة، عن معاوية، كما سيأتي بيانه فيما يلي.

[١٢٦] رجال الإسناد:

* طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، المدني، نزيل الكوفة. مختلف فيه. وقال عنه ابن حجر: «صدوق يخطيء». / م ٤
الجرح٤/٤٧٧، والميزان٢/٣٤٢، والتهذيب٥/٢٧، والتقريب٣٠٣٦.

* عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبومحمد المدني. ثقة فاضل./ ع.
التاريخ الكبير٦/٣٨٥، والجرح٦/٢٧٩، والتهذيب٨/٢١٥، والتقريب٥٣٠٠.

[١٢٦] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في المسند (٦٢/١). وفي الأم (٨٨/١). وفي السنن (١٩٥ رقم ١٣١). بإسناده هذا. وأخرجه أحمد في (٩١/٤). والدارمي في (الصلاة/ ما يقال في الأذان ٢١٨/١ رقم ١٢٠٥). والبخاري في (الأذان ما يقول إذا سمع المنادي ١١٥/١). والطحاوي في الشرح (١٤٥/١). والبيهقي في (٤٠٩/١). خمستهم من طريق يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن ابراهيم، عن عيسى، به. وسبق الحديث برقم (١٢٥) من طريق أبي أمامة بن سهل، عن معاوية.

---

(1) «إذ» في (ج)، وهو خطأ.

(2) بزيادة ما بين المعكوفتين في النسخ الأخرى.

(*) القائل هو الربيع.

عن طلحة بن يحيى ، عن عمه عيسى بن طلحة، قال: سمعت معاوية يحدث بمثله(١) ، عن النبي ﷺ.

قال أحمد: هذا الحديث قد رواه أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف(٢)، عن أبي أمامة، عن معاوية بمعناه، وزاد فيه ذكر التكبير. من ذلك الوجه أخرجه البخاري في الصحيح(٣).

ورواه يحيى بن أبي كثير(٤)، عن محمد بن ابراهيم(٥)، عن عيسى ابن طلحة، عن معاوية بمعناه، وزاد فيه أيضا ذكر(٦) التكبير. ومن ذلك الوجه أخرجه البخاري مختصرا(٧).

وقال بعضهم في ذلك، قال يحيى: (فحدثنا صاحبٌ لنا أنه لما قال: حي على الصلاة. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: هكذا سمعنا نبيكم ﷺ)(٨). وقد رواه الشافعي من وجه آخر عن معاوية.

---

[١٢٦] درجته: إسناده صحيح لغيره . والحديث في صحيح البخاري.

في إسناده، طلحة بن يحيى، صدوق يخطيء. وتابعة محمد بن ابراهيم، في رواية البخاري.

---

(١) «مثله» في (ج ، د)، وفي (ت) فوقها: «مثله» مع حرف خاء.

(٢) أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف الانصاري. مقبول./خ م س.

التاريخ الكبير(٨/ كنى/١٣)، والجرح(٩/٣٤٣)، والتهذيب (١٢/٣٣)، والتقريب(٧٩٨١).

(٣) أخرجه البخاري في (الجمعة/ يؤذن الامام على المنبر إذا سمع النداء ١/١٦٣). والبيهقي في(١/٤٠٩).

(٤) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبونصر اليمامي. ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل. ت(١٣٢)، وقيل غير ذلك./ ع.

التاريخ الكبير (٨/٣٠١)،والسير (٦/٢٧)، والتهذيب(١١/٢٦٨)، والتقريب(٧٦٣٢).

(٥) ابن الحارث بن خالد التيمي. ثقة. تقدم في حديث(١٢).

(٦) «ذكر» ساقطة من (د).

(٧) انظر ذلك مبينا في تخريج الحديث رقم (١١٥).

(٨) وردت هذه الزيادة في لفظ حديث الدارمي، وأحمد، والطحاوي، والبيهقي. وهو عند البخاري مختصرا، كما ذكر البيهقي.

[١٢٧] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبوالعباس، قال: أحبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا عبد المجيد ابن عبد العزيز، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن يحيى المازني، أن عيسى بن عمر أخبره، عن عبد الله بن علقمة بن وقاص(١)

---

[١٢٧] رجال الإسناد:

❊ عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد. وثقه أحمد بن حنبل، وابن معين، والنسائي، وأبوداود، والخليلي. وقال البخاري: «كان الحميدي يتكلم فيه». وقال أبوحاتم: «ليس بالقوي، يكتب حديثه». وقال الدارقطني: «لا يحتج به، يعتبر به». وضعفه محمد بن يحيى وابن سعد. وتركه ابن حبان. قال ابن حجر في التقريب: «صدوق يخطئ، وكان مرجئا، أفرط ابن حبان فقال: متروك». ونقل عن ابن معين قوله عنه: «أعلم الناس بحديث ابن جريج». ت(٢٠٦). /م٤.

الجرح(٦٤/٦)، والميزان(٦٤٨/٢)، والتهذيب(٣٨٠/٦)، والتقريب (٤١٦٠).

❊ عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني، المدني. ثقة./ ع.

التاريخ الكبير٣٨٢/٦، والجرح٢٦٩/٦، والتهذيب١١٨/٨، والتقريب٥١٣٩ .

❊ عيسى بن عمر، أو ابن عمير، حجازي. مقبول./ س.

الميزان٣١٩/٣، والتهذيب٢٢٤/٨، والتقريب٥٣١٦ .

❊ عبدالله بن علقمة بن وقاص الليثي. مقبـول./ عخ س.

التاريخ الكبير١٦٤/٥ ، والجرح١٢١/٥ ، والثقات لابن حبان٣٩/٧، والتهذيب ٣٢٤/٥، والتقريب٣٤٨٣ .

---

(١) وقع الحديث في رواية الإمام أحمد والنسائي، من رواية عبدالله بن علقمة بن وقاص، عن أبيه، عن معاوية.

قال: (إني لعند معاوية، إذ أذن مؤذنه، فقال معاوية كما قال مؤذنه، حتى إذا قال: حي على الصلاة، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ولما قال: حي على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال بعد ذلك [مثل](١) ما قال المؤذن. ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك).

---

[١٢٧] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في المسند (٦٢/١). وفي الأم (٨٨/١). وفي السنن(١٣٤ رقم٣٩). وأخرجه الطحاوي في الشرح (١٤٥/١) من طريق داود بن عبدالرحمن، عن عمرو بن يحيى، به. ومن طريق حجاج ابن محمد، عن ابن جريج، به.

ووقع الحديث عند غيرهم بزيادة علقمة بن وقاص، يرويه عن معاوية. فقد أخرجه أحمد في (٩٢/٤) عن محمد بكر. والنسائي في (الأذان/ القول إذا قال المؤذن: حي على الصلاح، حي على الفلاح ٢٥/٢) عن مجاهد بن موسى، وابراهيم بن الحسن المقسمي. ثلاثتهم محمد، ومجاهد، والمقسمي، عن حجاج، عن ابن جريج، أخبره عمرو بن يحيى، أن عيسى بن عمر أخبره، عن عبدالله بن علقمة بن وقاص، عن أبيه، قال: (إني لعند معاوية ...) فذكره. ففي هذا الإسناد جعل الحديث من رواية عبدالله بن علقمة، عن أبيه، عن معاوية. وعلقمة بن وقاص روى عن معاوية، كما في التهذيب(٢٨٠/٧).

[١٢٧] درجته: **إسناده ضعيف . وله شاهد صحيح ، يتقوى به إلى الحسن لغيره.**

في إسناده عيسى بن عمر ، وعبدالله بن علقمة. كلاهما مقبول. وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، بنحوه. فيه القول مثل قول المؤذن، فإذا قال: (حي على الصلاة، حي على الفلاح)، يقول: (لا حول ولا قوة الا بالله) وذلك في كلا المرتين. أخرجه مسلم وغيره. وسيأتي تخريجه فيما يلي.

---

(١) ليست في الأصل، وأثبتها من (ت).

زاد أبو سعيد في روايته، قال الشافعي: وبحديث [معاوية](1) نقول، وهو موافق حديث أبي سعيد، وفيه تفسير ليس في حديث أبي سعيد(2).

/ قال أحمد: وهذا التفسير ثابت عن رسول الله ﷺ، من هذا الوجه. ١٣٨/ب

[١٢٨] ومن حديث عاصم بن عمر بن الخطاب(3)، عن أبيه، عن النبي ﷺ، في الترغيب فيه، بأن أحدكم إذا قاله من قلبه دخل الجنة.

---

[١٢٨] تخريجه:

أخرجه مسلم في (الصلاة/ استحباب القول مثل قول المؤذن... ١/٢٨٩).

وأبوداود في (الصلاة/ ما يقول إذا سمع المؤذن ١/١٤٥ رقم ٥٢٧). وابن خزيمة في (١/٢١٨ رقم ٤١٧). والطحاوي في الشرح (١/١٤٤). والبيهقي في الدعوات الكبير (١/٣٣ رقم ٤٧)، وفي السنن(١/٤٠٩).

جميعهم من طريق حفص بن عاصم، عن أبيه، عن جده، مرفوعا. ولفظه بنحو لفظ حديث معاوية السابق برقم (١٢٧).

[١٢٨] درجته: الحديث صحيح.

---

(1) ساقط من الأصل، وأثبته من باقي النسخ.

(2) انظر كلام الشافعي في الأم(١/٨٨).

(3) عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي ﷺ. ت(٧٠) وقيل بعدها./ خ م د ت س. التاريخ الكبير(٦/٤٧٧)، والسير(٤/٩٧)، والتهذيب(٥/٥٢)، والتقريب(٣٠٦٩).

[١٢٩] أخبرنا أبو عبد الله [الحافظ](١)، قال: حدثنا أبو منصور محمد ابن القاسم العتكي ، قال: حدثنا إسماعيل بن قتيبة ، قال: حدثنا أحمد بن حنبل ، قال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي المطلبي، قال: أخبرنا عبد العزيز الدراوردي ، عن ابن الهاد(٢) ، عن محمد بن ابراهيم(٣) ، عن عامر بن سعد ، عن العباس بن عبدالمطلب ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيا).

---

[١٢٩] رجال الإسناد:

* محمد بن القاسم بن عبد الرحمن العتكي النيسابوري، أبو منصور. قال الذهبي: «أكثر عنه الحاكم وأثنى عليه، وقال: كان شيخا متيقظا فهما صدوقا جيد القراءة صحيح الأصول». ت(٣٤٦).
السير (٥٢٩/١٥).

* عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، المدني. ثقة. ت(١٠٤)./ ع.
التاريخ الكبير٤٤٩/٦، والجرح٣٢١/٦، والتهذيب٦٣/٥، والتقريب٣٠٨٩ .

[١٢٩] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أحمد، عن الشافعي. ولم أجده في المسند، أو السنن، أو الأم. والحديث أخرجه أحمد في(٢٠٨/١) عن الشافعي، به. ومسلم في (الايمان/ باب الدليل على أن من رضي بالله ربا... ٦٢/١) عن ابن عمر، وبشر بن الحكم، كلاهما عن الدراوردي، به. وابن مندة في «الايمان» (٢٤٩/١ رقم ١١٤) من طريق الحميدي، وبشر بن الحكم، وابن أبي عمر، جميعا عن الدراوردي، به.

---

(١) زيادة عن الأصل، أثبتها من النسخ الأخرى.

(٢) يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد. ثقة. تقدم في حديث(١١).

(٣) ابن الحارث التيمي. ثقة له أفراد. تقدم في(١٢).

[١٢٩] أخبرنا أبو عبد الله [الحافظ](١)، قال: حدثنا أبو منصور محمد ابن القاسم العتكي ، قال: حدثنا إسماعيل بن قتيبة ، قال: حدثنا أحمد بن حنبل ، قال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي المطلبي، قال: أخبرنا عبد العزيز الدراوردي ، عن ابن الهاد(٢) ، عن محمد بن ابراهيم(٣) ، عن عامر بن سعد ، عن العباس بن عبدالمطلب ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيا).

---

[١٢٩] رجال الإسناد:

* محمد بن القاسم بن عبد الرحمن العتكي النيسابوري، أبو منصور. قال الذهبي: «أكثر عنه الحاكم وأثنى عليه، وقال: كان شيخا متيقظا فهما صدوقا جيد القراءة صحيح الأصول». ت(٣٤٦).
السير (٥٢٩/١٥).

* عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، المدني. ثقة. ت(١٠٤)./ ع.
التاريخ الكبير٦/٤٤٩، والجرح٦/٣٢١، والتهذيب٥/٦٣، والتقريب٣٠٨٩ .

[١٢٩] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أحمد، عن الشافعي. ولم أجده في المسند، أو السنن، أو الأم. والحديث أخرجه أحمد في(٢٠٨/١) عن الشافعي، به. ومسلم في (الإيمان/ باب الدليل على أن من رضي بالله ربا... ٦٢/١) عن ابن عمر، وبشر بن الحكم، كلاهما عن الدراوردي، به. وابن مندة في «الإيمان» (٢٤٩/١ رقم ١١٤) من طريق الحميدي، وبشر بن الحكم، وابن أبي عمر، جميعا عن الدراوردي، به.

---

(١) زيادة عن الأصل، أثبتها من النسخ الأخرى.

(٢) يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد. ثقة. تقدم في حديث(١١).

(٣) ابن الحارث التيمي. ثقة له أفراد. تقدم في(١٢).

رواه مسلم في الصحيح، عن ابن أبي عمر، وبشر(١) بن الحكم، عن عبدالعزيز.(٢)

وأخرجه أحمد في (٢٠٨/١). والترمذي في (الإيمان/ باب رقم١٠ ، ١٤/٥ رقم ٢٦٢٣) ، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».وابن حبان في (١٠١/٣ رقم ١٦٩٢). وابن مندة في «الإيمان» (٢٥٠/١ رقم١١٥). أربعتهم من طريق الليث، عن ابن الهاد ، به. وأخرجه البيهقي في كتابه «الآداب» (٤٧٩ رقم ١٠٨٢) بإسناده هنا .

[١٢٩] درجته: صحيح.

في إسناده الدراوردي، صدوق. وبقية رجاله ثقات. والحديث في صحيح مسلم من طريقه. وقد تابعه الليث بن سعد ، كما هو مبين في التخريج.

---

(١) «بسر» في(د)، وهو تصحيف.

(٢) انظر ذلك مبينا في التخريج.

[١٣٠] وروينا عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال:(من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، رضيت بالله ربا، وبمحمد رسولا، وبالإسلام دينا، غفر له).

---

[١٣٠] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في (الدعاء/ ما يدعى به إذا سمع المؤذن ٣١/٦ رقم ٢٩٢٤٩). وأحمد في (١٨١/١). وعبد بن حميد في المنتخب (١٧٨/١ رقم ١٤٢). ومسلم في (الصلاة/ استحباب القول مثل قول المؤذن... ٢٩٠/١). وأبوداود في (الصلاة/ ما يقول إذا سمع المؤذن ١٤٥/١ رقم ٥٢٥). وابن ماجة في (٢٣٨/١ رقم ٧٢١). والترمذي في (الصلاة/ ما يقول إذا أذن المؤذن ٤١١/١ رقم ٢١٠). وقال: «وهذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث الليث بن سعد عن حكيم». قلت: بل تابعه عبيدالله بن المغيرة، كما سيأتي بعد قليل في التخريج.

وأخرجه النسائي في (الأذان/ الدعاء عند الأذان ٢٦/٢). وأبوعوانة في (٣٤٠/١). والطحاوي في الشرح (١٤٥/١). وابن حبان في (١٠٠/٣ رقم ١٦٩١). والحاكم في (٢٠٣/١) وقال: «صحيح ولم يخرجاه». قلت: بل أخرجه مسلم كما تقدم.

وأخرجه البيهقي في الدعوات الكبير (٢٤/١ رقم ٤٨). وفي السنن(٤١٠/١). جميعهم من طريق الليث، عن الحكيم بن عبدالله القرشي، عن عامر بن سعد ابن أبي وقاص، عن أبيه، مرفوعا. وتابع الليث في روايته عن حكيم، عبيدالله بن المغيرة، وذلك فيما أخرجه ابن خزيمة في الموضع السابق رقم(٤٢٢). والطحاوي في الشرح (١٤٥/١).

[١٣٠] درجته: الحديث صحيح.

[١٣١] **أخبرنا أبو عبد الله، وأبو زكريا، وأبو بكر، قالوا: حدثنا أبوالعباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة(١)، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾(٢)، قال:(لا أذكر إلا ذكرت، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسوله الله).**

---

[١٣١] رجال الإسناد:

* عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي، أبو يسار، الثقفي مولهم. ثقة رمي بالقدر وربما دلس، وهو من الطبقة الثالثة. وذكر ابن حجر عن النسائي وصفه له بأنه كان يدلس عن مجاهد. ونقل الذهبي عن يحيى بن سعيد قوله: «لم يسمع التفسير كله من مجاهد، بل كله عن القاسم بن أبي بزة». ت(١٣١) أو بعدها./ ع.

الجرح(٥/٢٠٣)، والميزان(٢/٥١٥)، والتهذيب(٦/٥٤)، والتقريب (٣٦٦٢).

[١٣١] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في المسند (٢/١٨٣) بإسناده هنا. وأيضا في الرسالة (ص ١٦). وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١/٢٠) من طريق الشافعي بإسناده. وأخرجه الطبري في التفسير (سورة الشرح ١٥/٢٣٥) عن أبي كريب، وعمرو بن مالك، كلاهما عن سفيان، به.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رفعه. ولفظه: (أتاني جبريل فقال:إن ربي وربك يقول: كيف رفعت لك ذكرك؟ قال: الله أعلم. قال: إذا ذكرت ذكرت معي). أخرجه أبويعلى في (٢/٥٢٢ رقم ٤٠٦) من طريق ابن لهيعة، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري. وتابع عمرو بن الحارث، ابن لهيعة، في روايته عن دراج، وذلك فيما أخرجه الطبري في التفسير (١٥/٢٣٥). وابن حبان كما في الموارد (٤٣٩ رقم ١٧٧٢).

---

(١) «ابن عيينة» ليست في (ج ، د).

(٢) الشرح(٤).

قال الشافعي في روايتنا عن أبي عبدالله: يعني(١)، والله أعلم ذكره عند الإيمان بالله، والأذان. ويحتمل ذكره عند تلاوة القرآن، وعند العمل بالطاعة والوقوف عن المعصية.

---

[١٣١] درجته: إسناده ضـعيــف.

لأجل ابن أبي نجيح، فإنه مدلس من الثالثة، وقد عنعنه. واتهمه النسائي بالتدليس عن مجاهد. وذكر يحيى بن سعيد أنه لم يسمع التفسير من مجاهد. وأما حديث أبي سعيد الخدري، ففيه: «دراج، أبوالسمح»، قال عنه أحمد: «أحاديثه مناكير». وقال ابن حجر في التقريب: «صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضـعـف». قلت: وروايته هذه عن أبي الهيثم.
الضعفاء للعقيلي(٢/٤٣)، والميزان(٢/٢٤)، والتقريب(١٨٢٤).

---

(١) في (د) بعدها كلمة: «هذا» بين أقواس صغيرة.

حكاية الإقامة

[١٣٢] قال أحمد بن علي بن الحسين بن علي البيهقي، غفر الله له ولوالديه(١): أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، قال: حدثنا(٢) أبو العباس الأصم ، قال أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: أخبرنا الشافعي، قال: سمعت ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة يقيم فيقول:

(الله أكبر، الله أكبر. أشهد أن لا إله إلا الله. أشهد أن محمدا رسول الله. حي على الصلاة، حي على الفلاح. قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة. الله أكبر، الله أكبر. لا إله إلا/ الله). ١٣٩/أ

قال الشافعي: وحسبتني سمعته يحكي الإقامة خبرا كما يحكي الأذان.

---

[١٣٢] تخريجه:

سبق الحديث بهذا الإسناد، برقم(١٠٠). وقد خرجته في ذلك الموضع، وبينت متابعاته وشواهده.

[١٣٢] درجته: **إسناده صحيح لغيره.**

---

(١) هذه الجملة، ليست في باقي النسخ.

(٢) «أخبرنا» في (ج).

✽ [١٣٣] قال أحمد: قد روينا عن عبد الله بن الزبير الحميدي، عن ابراهيم ابن عبد العزيز بن عبد الملك، قال: أدركت جدي وأبي وأهلي يقيمون، فيقولون. فذكر هذه الإقامة.

✽ أخبرناه أبو سعيد الاسفراييني، قال: أخبرنا أبو بحر(١) البربهاري، قال: حدثنا بشر(٢) بن موسى، قال: حدثنا الحميدي(٣)، فذكـــره.

---

[١٣٣] تخريجـه:

سبق الحديث بهذا الإسناد، برقم(٩٣). وقد ورد فيه ذكر الأذان والإقامة. وقد توبع على ذكر الأذان في رواية مكحول ، عن ابن محيريز، عن أبي محذورة، عند مسلم. ولم يأت في حديث مسلم ذكر الإقامة. ويشهد له بإفراد الإقامة، ما رواه الشيخان من حديث أنس: (أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الأقامة الا الإقامة). وسيأتي تخريجه في هذا الباب. وسيأتي أيضا حديث عبدالله بن زيد، بمعناه.

[١٣٣] درجـته: ضـعيــف.

في إسناده عبدالملك بن أبي محذورة، مقبول. وابراهيم، صدوق يهم. والبربهاري، واه. وللحديث شاهد في الصحيحين.

---

(١) «أبوالحسن» في (د)، وهو خطأ.

(٢) «بسر» في (د)، وهو تصحيف. وصوابه ما في الاصل.

(٣) ورد بعدها: «قال: حدثنا ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة ح وحدثنا أبوبكر أحمد بن علي الحافظ، قال: أخبرنا أبوزرعة....» أدرج جزءا من الحديث التالي، ابتداء من: «قال: حدثنا ابراهيم بن عبد العزيز...» ثم حديث أبي بكر، أحمد بن علي الحافظ، في هذا الحديث. وذلك لأن الناسخ ذهبت عينه من كلمة «الحميدي» في إسناد هذا الحديث، الى «الحميدي» في إسناد الحديث التالي، فأسقط كلمة: «فذكره» من هذا الحديث، وأيضا بداية الحديث التالي حتى كلمة «الحميدي» الأخرى.

[١٣٤] وأخبرنا أبوعبد الله الحافظ، قال: أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة، قال: حدثنا الحميدي(١)، قال: حدثنا(٢) ابراهيم بن عبد العزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة.

---

[١٣٤] رجال الإسناد:

* الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، أبوعبدالله الأديب. قال عنه السبكي: «كان من كبار المحدثين وثقاتهم». وقال الذهبي: «ثقة رحال مكثر، أقام على أبي حاتم مدة». ت(٣٤٠).

السير(٣٥٨/١٥) ، والعبر(٥٩/٢) ، والطبقات للسبكي (٢١٣/٢)، والشذرات (٣٥٦/٢).

* عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة، أبو يحيى، محدث مكة. قال ابن أبي حاتم: «كتبت عنه بمكة، ومحله الصدق».

الجرح(٦/٥) ، والثقات لابن حبان(٣٩٦/٨)، والتذكرة(٦٣٥/٢)، والسير(١٣/ ١٩٨)، والعبر(٤٠٢/١)، والشذرات(١٧٤/٢).

[١٣٤] تخريجه: سيأتي تخريجه فيما يلي.

[١٣٤] درجـته: **إسناده ضعيف، ويتقوى إلى الحسن لغيره.**

لأجل: ابراهيم بن عبدالعزيز، صدوق يهم. وجده عبدالملك بن أبي محذورة، مقبول. وله شاهد في الصحيحين، من حديث أنس، يتقوى به. وسيأتي تخريجه برقم(١٣٦).

---

(١) من أول الإسناد الى كلمة: «الحميدي» ساقط من(د)، كما بينت ذلك في هامش رقم(٣) من الصفحة السابقة.

(٢) «أخبرنا» في (ج).

[١٣٥] [ح](١) وحدثنا(٢) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ، قال: أخبرنا أبو زرعة عبدالله بن محمد(٣) بن الطيب، أن محمد بن المسيب بن إسحاق أخبرهم، قال: حدثنا محمد بن اسماعيل البخاري [بخسرو جِرْد](٤)

❊ أحمد بن علي بن محمد بن منجويه، أبوبكرالأصبهاني اليزدي، نزيل نيسابور ومحدثها، صنف على الصحيحين وعلى جامع الترمذي. نقل الذهبي عن أبي اسماعيل الأنصاري قوله: «أخبرنا أبوبكر الأصبهاني، أحفظ من رأيت من البشر». وقال الذهبي في وصفه: «الحافظ الإمام البارع». ت(٤٢٨).

السير(٤٣٨/١٧)، والتذكرة(١٠٥٨/٣)، والعبر(٢٥٨/٢)، ومرآة الجنان(٤٧/٤)، والشذرات(٢٣٣/٣).

❊ عبد الله بن محمد بن الطيب، أبوزرعة. لم أقف على ترجمته.

❊ محمد بن المسيب بن إسحاق بن عبدالله النيسابوري الأرغياني، أبو عبد الله. قال عنه الذهبي: «الحافظ البارع الجوال الزاهد القدوة». ت(٣١٥).

السير(٤٢٢/١٤)، التذكرة(٧٨٩/٣)، والعبر(٤٧٠/١)، والبداية والنهاية(١١/١٦٨)، والشذرات(٢٧١/٢).

❊ عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، أبو محمد البصري. ثقة. ت(٢٢٨) وقيل(٢٢٧)./ خ س.

الجرح(١٠٦/٥)، والثقات لابن حبان(٣٥٣/٨)، والتهذيب (٣٠٤/٥)، والتقريب (٣٤٤٩).

---

(١) ليست في الأصل، وأثبتها من باقي النسخ.

(٢) «وأخبرنا» في (ج).

(٣) «محمد» ساقط من (د).

(٤) ليست في الأصل، ومحلها بياض. وغير واضحة في(ج). وأثبتها من النسخ الأخرى. وهي مدينة كانت قصبة بيهق من أعمال نيسابور. معجم البلدان لياقوت الحموي (٣٧٠/٢).

قال: حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب، قال: أخبرني(١) ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك(٢) [ابن أبي محذورة](٣)، قال: أخبرني جدي عبدالملك بن أبي محذورة، أنه سمع أبامحذورة، أن النبي ﷺ (أمره أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة).

قال أحمد: وفي بقاء أبي محذورة وأولاده على إفراد الإقامة(٣)، دلالة ظاهرة على وهم وقع فيما روي في حديث أبي محذورة من(٤) تثنية الإقامة، وأن الحديث في تثنية كلمة التكبير وكلمة الإقامة فقط؛ فحملها بعض الرواة على جميع كلماتها.

---

[١٣٥] تخريجه:

أخرجه الدارقطني في (٢٣٨/١ رقم ٨) من طريق محمد بن غالب، عن عبدالله ابن عبدالوهاب، به. والبيهقي في مختصر الخلافيات (٤٥٠/١). والحازمي في الناسخ والمنسوخ (١٠٨) من طريق البيهقي، بإسناده. وعزاه ابن حجر في التلخيص (١٩٨/١) للبخاري في التاريخ الكبير، ولابن خزيمة .ولم أجده.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه الدارقطني في الموضع السابق (٢٣٩/١ رقم١٢). والحاكم في (٥١٥/٣). ولفظه: (أمر أبومحذورة أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة). وله شاهد آخر في الصحيحين، من حديث أنس، قال:(أمر بلال أن يشفع الأذان والإقامة). وسيأتي فيما يلي.

[١٣٥] درجته: ضعيف، ويرتقي - بشواهده - إلى الحسن لغيره.

لأجل: ابراهيم بن عبد العزيز، صدوق يهم. وجده عبد الملك بن أبي محذورة، مقبول. ويتقوى بشواهده التي أشرت اليها في التخريج.

---

(١) «أخبرنا» في(ج).

(٢) ليست في الأصل، وأثبتها من النسخ الأخرى.

(٣) من البداية الى هذا الموضع، ساقط من(ج).

(٤) «عن» في (ت) وهو تحريف.

وفي رواية حجاج بن محمد، وعبد الرزاق، عن ابن جريج ما يدل على ذلك. وقد ذكرناه في كتاب السنن، وفي الخلافيات، وإن كانت محفوظة في جميع كلماتها(١).

ففيما(٢) ذكرنا دلالة على أن الأمر صار بعد ذلك إلى إفراد الإقامة. لولا ذلك لم يقِروا عليه في حرم الله عزوجل، ثم أولاد سعد القرظ في حرم رسول الله ﷺ.

وقد قال الشافعي ـ رحمه الله ـ في رواية الزعفراني عنه في ترجيع الأذان وإفراد الإقامة: الرواية فيه تكلف. الأذان خمس مرات في اليوم والليلة في المسجدين، على رؤوس المهاجرين والأنصار، ومؤذنوا مكة آل أبي محذورة، وقد أذّن أبو محذورة لرسول الله ﷺ وعلّمه الأذان، ثم ولده بمكة. وأذّن/ آل سعد القرظ منذ زمن النبي ﷺ ١٣٩/ب بالمدينة، وزمن(٣)أبي بكر، كلهم يحكون الأذان والإقامة والتثويب وقت(٤) الفجر كما [قلنا](٥).

فإن جاز أن يكون هذا غلطاً من جماعتهم والناس بحضرتهم، ويأتينا من طرف الأرض من يعلمنا، جاز له أن يسألنا عن عرفة وعن منى، ثم يخالفنا. ولو خالفنا في المواقيت كان أجوز له في خلافنا من هذا الأمر الظاهر المعمول به.(٦)

يريد الترجيع في الأذان، وإفراد الإقامة.

---

(١) هو حديث أبي محذورة، وقد سبق تخريجه من هذين الطريقين ومن طرق أخرى أيضا، في رقم(٩٨).وأورده البيهقي في السنن(١/٣٩٣).

(٢) .«وفيما» في (ت ، د).

(٣) تحرفت في(ج) الى: «والمدينة قال من».

(٤) في (ج ، ت): «ووقت».

(٥) في الأصل: «قدره»، والتصويب من باقي النسخ.

(٦) انظر كلام الشافعي، في السنن الكبرى للبيهقي(١/٤١٩).

[١٣٦] أخبرنا أبو إسحاق ابراهيم بن محمد الفقيه، قال: أخبرنا شافع بن محمد، قال: أخبرنا أبو جعفر الطحاوي، قال: حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب(١)، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، قال: (أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة).

---

[١٣٦] رجال الإسناد:

* عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري. ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. ت(١٩٤)، على نحو من ثمانين سنة. قال الدوري عن ابن معين: «اختلط بآخرة»، وقال الدارمي: «سألت يحيى بن معين، قلت: ما حال وهيب في أيوب؟ فقال: ثقة. قلت: هو أحب إليك أو عبدالوهاب؟ قال: ثقة، وثقة». وقال الذهبي: «أفرده ابن أبي حاتم عن عبدالوهاب الثقفي. وهو هو. وقال سألت أبي عنه فقال:مجهول. قلت فأما الثقفي فثقة مشهور...»، وعلق الذهبي على اختلاطه قائلا: «لكنه ما ضرَّ تغيره حديثه، فإنه ما حدث بحديث في زمن التغير»./ع.

الطبقات لابن سعد (٢٨٩/٧)، والميزان (٦٨٠/٢)، والتهذيب (٤٤٩/٦)، والتقريب (٤٢٦١)، والكواكب النيرات(٣١٤).

* عبدالله بن زيد بن عمرو، أو عامر، الجرمي، أبوقلابة البصري. ثقة فاضل كثير الارسال. مات بالشام هاربا من القضاء. ت(١٠٤)./ع.

التاريخ الكبير (كنى ٨٥/٨)، والثقات للعجلي (٢٥٧)، والجرح (٥٧/٥)، والتهذيب (٢٢٤/٥)، والتقريب (٣٣٣٣).

---

(١) ابن أبي تميمة كيسان السختياني. تقدم في حديث(٧٦).

ورواه أيضا حرملة بن يحيى(١) عن الشافعي، ثم قال: قال الشافعي: هذا ثابت، وبهذا نقول.

فجعل الإقامة وترا، إلا في موضعين: (الله أكبر، الله أكبر) في أول الإقامة، و(قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة)، فإنهما شفع.

قال أحمد: أما ما ذكر الشافعي ـ رحمه الله ـ من ثبوت هذا الحديث، فكذلك قاله عامة حفاظ الحديث. وأخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن عبيدالله القواريري، عن عبدالوهاب الثقفي.(٢)

وأخرجه البخاري ومسلم من أَوْجُهٍ [أخر](٣)، عن أيوب، وخالد الحذاء، عن أبي قلابة.(٤)

---

[١٣٦] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية المزني عن الشافعي. والحديث في سنن الشافعي (١٥٧ رقم٧١) و(١٥٨ رقم٧٣) بإسناده هنا. وأخرجه مسلم في (الصلاة/ الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة ٢٨٦/١) عن عبيدالله بن عمر القواريري، عن عبدالوارث بن سعيد ، وعبدالوهاب، كلاهما عن أيوب، به. وسيأتي تخريجه فيما يلي، من طرق أخرى كثيرة.

[١٣٦] درجته: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

---

(١) حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص التجيبي. لزم الشافعي ، وسمع منه كثيرا من كتبه ، وصنف «المختصر» و «المبسوط». قال عنه ابن حجر في التقريب: «صدوق». ت(٢٤٣)./ م س ق.

الجرح(٢٧٤/٣)، والعبر(٣٤٦/١)، والتهذيب(٢٢٩/٢)، والتقريب (١١٧٥).

(٢) انظر بيان ذلك في التخريج.

(٣) ليست في الأصل، وأثبتها من باقي النسخ.

(٤) انظر ذلك في طريق السابق، وفيما سيأتي برقم(١٣٩، ١٤٠).

* [١٣٧] **ورواه يحيى بن معين، وقتيبة بن سعيد، عن عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس: (أن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة).**

* **أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، قال: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا العباس بن محمد(١)، قال: حدثنا يحيى بن معين. فذكــره.**

---

[١٣٧] رجال الإسناد:

* يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم، أبوزكريا البغدادي. ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل. قال عنه الإمام أحمد: «ها هنا رجل خلقه الله تعالى لهذا الشأن، يظهر كذب الكذابين». وقال ابن المديني: «ما رأيت في الناس مثله». ت(٣٣) بالمدينة النبوية، وله بضع وسبعون سنة./ ع.

الطبقات لابن سعد (٣٥٤/٧) ، والتاريخ الكبير (٣٠٧/٨) ، والثقات للعجلي (٤٧٥)، والتذكرة(٤٢٩/٢)، والتهذيب(٢٨٨/١١) ، والتقريب(٧٦٥١).

[١٣٧] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية ابن معين. والحديث في تاريخ ابن معين (٣٧٨/٢ ، ٣٧٩). وأخرجه أبوعوانة في (٣٢٨/١) عن الصغاني، عن يحيى بن معين، به. والدارقطني في (٢٤٠/١ رقم ١٩) عن الحسن بن ابراهيم بن عبدالمجيد، عن عباس الدوري، به. والحاكم في(١٩٨/١) عن أبي العباس، به. وقال:«هذا حديث أسنده إمام أهل الحديث ومزكي الرواة بلا مدافعة، وقد تابع عليه الثقة المأمون قتيبة بن سعيد». وأخرجه البيهقي في (٤١٣/١) بإسناده هذا.

وللحديث طرق كثيرة سبق بعضها، وسيأتي بعضها الآخر فيما يلي.

[١٣٧] درجتــه: إسـناده صـحـيح. والحديث متفـق عليه.

---

(١) ابن حاتم الدوري. تقدم في حديث(٤٦).

* [١٣٧] ورواه يحيى بن معين، وقتيبة بن سعيد، عن عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس: (أن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة).

* أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، قال: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ، قال: حدثنا العباس بن محمد(١)، قال: حدثنا يحيى بن معين. فذكــره.

---

[١٣٧] رجال الإسناد:

* يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم، أبوزكريا البغدادي. ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل. قال عنه الإمام أحمد: «ها هنا رجل خلقه الله تعالى لهذا الشأن، يظهر كذب الكذابين». وقال ابن المديني: «ما رأيت في الناس مثله». ت(٣٣) بالمدينة النبوية، وله بضع وسبعون سنة./ ع.

الطبقات لابن سعد (٣٥٤/٧) ، والتاريخ الكبير (٣٠٧/٨) ، والثقات للعجلي (٤٧٥)، والتذكرة(٤٢٩/٢)، والتهذيب(٢٨٨/١١) ، والتقريب(٧٦٥١).

[١٣٧] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية ابن معين. والحديث في تاريخ ابن معين (٣٧٨/٢ ، ٣٧٩). وأخرجه أبوعوانة في (٣٢٨/١) عن الصغاني، عن يحيى بن معين، به. والدارقطني في (٢٤٠/١ رقم ١٩) عن الحسن بن ابراهيم بن عبدالمجيد، عن عباس الدوري، به. والحاكم في(١٩٨/١) عن أبي العباس، به. وقال:«هذا حديث أسنده إمام أهل الحديث ومزكي الرواة بلا مدافعة، وقد تابع عليه الثقة المأمون قتيبة بن سعيد». وأخرجه البيهقي في (٤١٣/١) بإسناده هذا.

وللحديث طرق كثيرة سبق بعضها، وسيأتي بعضها الآخر فيما يلي.

[١٣٧] درجتــه: إســناده صــحيح. والحديث متفـق عليه.

---

(١) ابن حاتم الدوري. تقدم في حديث(٤٦).

[١٣٨] وأخبرنا أبو عبد الله، قال: حدثنا [أبو الحسن](١) أحمد بن الخضر الشافعي، وأبو العباس محمد بن حفص(١)، قالا: حدثنا أبو علي عبدالله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، قال: حدثنا قتيبة. فذكره.

---

[١٣٨] رجال الإسناد:

❋ أحمد بن الخضر بن أحمد، أبو الحسن النيسابوري الشافعي. قال عنه الذهبي: «الحافظ المجود الفقيه ... من كبار الأئمة». ت(٣٤٤).
السير(١٥/ ٥٠١)، وطبقات الشافعية للسبكي(١٤/٣).

❋ عبد الله بن محمد بن علي جعفر، أبو علي البلخي. جمع وصنف كتاب «العلل»، و «التاريخ». قال عنه الخطيب: «وكان أحد أئمة أهل الحديث حفظا وإثباتا وثقة وإكثارا». وقال الذهبي: «الإمام الكبير، حافظ بلخ». ت(٢٩٤ وقيل ٢٩٥).
تاريخ بغداد (٩٣/١٠)، والمنتظم (٧٩/٦)، والسير (٥٢٩/١٣)، والتذكرة (٦٩٠/٢)، والشذرات(٢١٩/٢).

[١٣٨] تخريجه:

أخرجه النسائي في (الأذان/ تثنية الأذان ٣/٢) عن قتيبة. والدارقطني في (٢٤٠/١ رقم ١٨) عن النسائي، بإسناده. والحاكم في(١٩٨/١) بإسناده الذي رواه عنه البيهقي هنا، إلا أن اسم أبي العباس في المستدرك هو «محمد بن جعفر الهروي». وقال الحاكم: «والشيخان لم يخرجاه بهذه السياقة، وهو صحيح على شرطهما».

قلت: بل أخرجه الشيخان بمثل لفظه وسياقه عنده. كما تقدم بيانه في تخريج الحديث السابق برقم (١٣٦)، وكما سيأتي في تخريج الحديث (١٣٩، ١٤٠).

---

(١) في الأصل: «أبو الحسين». وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه، وهو الصواب.

....

= وأخرجه البيهقي في(٤١٣/١) من طريق أحمد بن المبارك المستملي، عن قتيبة، به. وفي مختصر الخلافيات(٤٣٧/١).

[١٣٨] درجته: الحديث صحيح.

رجال إسناده ثقات سوى محمد بن حفص، لم أعثر عليه.

وتوبع في نفس رواية البيهقي هذه. والحديث متفق عليه.

---

(١) في جميع النسخ كما هو مثبت أعلاه. وفي المستدرك: "محمد بن جعفر الهروي". ولم أعثر على ترجمة أي منهما.

[١٣٩] وأما تثنية كلمة الإقامة، فلما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا(١) أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي - بمرو(٢) -، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى [الطرسوسي](٣)، قال: حدثنا سليمان ابن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن سماك / بن عطية، عن أيوب، عن أبي قلابة(٤)، عن أنس بن مالك، قال: (أمر بلال أن يشفع الأذان ١٤٠/أ

---

[١٣٩] رجال الإسناد:

* محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل، المحبوبي المروزي. نقل ابن نقطة عن عبدالجبار بن الجراحي قوله فيه: «... المحبوبي الشيخ الثقة الأمين». ونقل عن السمعاني قوله في أماليه: «كان مزكي مرو ومعدلها، ومحدث أهله في عصره، ومقدم أصحاب الحديث في الثروة والرئاسة، وكانت الرحلة إليه في الحديث».، ووثقه الحاكم أيضا. روى جامع الترمذي. ت(٣٤٦).

التقييد لابن نقطة (٣٠/١)، والسير(٥٣٧/١٥)، والعبر(٧٤/٢)، والشذرات (٣٧٣/٢).

* محمد بن عيسى بن يزيد، أبو بكر التميمي، الطرسوسي، نزيل بلخ. قال عنه الحاكم: «مشهور بالرحلة والفهم والتثبت». وقال ابن عدي: «هو في عداد من يسرق الحديث». وذكره ابن حبان في الثقات. ووصفه الذهبي بقوله: «الحافظ، العالم، الجوال». ت(٢٧٧).

الثقات لابن حبان(١٥١/٩)، والسير(١٦٤/١٣)، والتذكرة (٦٠١/٢)، والميزان (٦٧٩/٣).

---

(١) «حدثنا» في باقي النسخ.

(٢) مدينة من أشهر مدن خراسان، بينها وبين نيسابور سبعون فرسخا.
انظر/ معجم البلدان لياقوت الحموي(١١٢/٥، ١١٣).

(٣) في الأصل، و(د): «الطرطوسي»، والتصويب من باقي النسخ، وكتب التراجم كما هو مثبت أعلاه.

(٤) «عن أبي قلابة» ساقط من (د).

ويوتر الإقامة، إلا الإقامة(١): قد قامت الصلاة).

رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب(٢).(٣)

---

* سليمان بن حرب الأزدي الواشحي، البصري، قاضي مكة. ثقة إمام حافظ. ت(٢٢٤)، وله ثمانون سنة./ع.

التاريخ الكبير٤/٨ ، والجرح٤/١٠٨ ، وتاريخ بغداد ٩/٣٣ ، والسير١٠/٣٣٠، والتهذيب٤/١٧٨، والتقريب٢٥٤٥ .

* سماك بن عطية البصري المربدي. ثقة مقل، مات شابا./ خ م د .

التاريخ الكبير٤/١٧٤، والسير٥/٢٥٠، والتهذيب٤/٢٣٥، والتقريب٢٦٢٦.

[١٣٩] تخريجه:

أخرجه الدارمي في (الصلاة/ الأذان مثنى١/٢١٦ رقم ١١٩٧). والبخاري في (الأذان/ الأذان مثنى مثنى ١/١١٤). وأبوداود في (الصلاة/ باب في الإقامة ١/١٤١ رقم ٥٠٨). ثلاثتهم، عن سليمان بن حرب، به. إلا أن أباداود رواه عن سليمان ، وعبدالرحمن بن المبارك معا .

وأخرجه ابن خزيمة في (١/١٩٤ رقم ٣٧٦) من طريق محمد القيسي. والطحاوي في الشرح (١/١٣٣) عن ابن أبي داود. والدارقطني في (١/٢٣٩ رقم١٥) من طريق أحمد بن منصور.

والبيهقي في (١/٤١٢ ، ٤١٣) من طريق اسماعيل القاضي ، وأبي داود بإسناده المتقدم. وجميعهم:القيسي، وابن أبي داود، وأحمد بن منصور، واسماعيل ، وأبوداود، عن سليمان بن حرب، به. وفي رواية أبي داود تابع عبدالرحمن بن المبارك، سليمان. وسبق تخريج الحديث فيما مضى من طرق أخرى، وسيأتي أيضا فيما يلي.

[١٣٩] درجته: إسناده صحيح. والحديث متفق عليه.

---

(١) «الا الإقامة» ساقط من (ت).

(٢) «ابن حرب» ليس في(د).

(٣) انظر بيان ذلك في التخريج.

قال أحمد: وبيّن من(١) طُرق حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ انما أمر بلالا بذلك بعد اختلافهم فيما يجعلونه علامة لميقات الصلاة، ورؤيا عبدالله بن زيد في منامه ما حكاه من(٢) الأذان والإقامة.

[١٤٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، قال: أخبرنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله الصفّار الزاهد(٣)، قال: حدثنا اسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا

---

[١٤٠] رجال الإسناد:

* محمد بن عبد الله بن أحمد، أبو عبد الله الأصبهاني الصفار الزاهد. قال الحاكم: «هو محدث عصره، كان مجاب الدعوة، لم يرفع رأسه إلى السماء كما بلغنا نيفا وأربعين سنة». وقال الذهبي في وصفه: «الشيخ الإمام المحدث القدوة». ت(٣٣٩).

السير (١٥/٤٣٧)، والعبر (٢/٢٥٠)، وطبقات الشافعية للأسنوي (٢/٤٢)، والبداية والنهاية(١١/٢٣٨)، والشذرات(٢/٣٤٩).

* اسماعيل بن إسحاق بن اسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم، أبوإسحاق البصري الأزدي، المالكي، قاضي بغداد، وصاحب التصانيف.قال عنه ابن أبي حاتم: «كتب الينا ببعض حديثه، وهو ثقة صدوق». وقال الخطيب: «وكان اسماعيل فاضلا، عالما، متقنا، فقيها». وقال الذهبي: «الإمام العلامة، الحافظ، شيخ الإسلام». ت(٢٨٢).

الجرح(٢/١٥٨)، وتاريخ بغداد(٦/٢٨٤)، والتقييد لابن نقطة (١/٢٤٠)، والسير (١٣/٣٣٩)، والتذكرة(٢/٦٢٥)، والشذرات(٢/١٧٨).

---

(١) «في» في باقي النسخ.

(٢) «في» في باقي النسخ.

(٣) «محمد بن أيوب عبدالله الصفار الزاهد»، هكذا في الأصل، بزيادة «أيوب» وفوقها خط خفيف كأن الناسخ ضرب عليها بعدما اكتشف خطأه. وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه، وهو الصواب.

هُدْبَة بن خالد، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة، عن أنس: (أنهم ذكروا الصلاة عند النبي ﷺ، فقالوا: نوّروا ناراً، أو اضربوا ناقوساً. فأمر بلال أن يشـفع الأذان، ويوتر الإقامة).

---

* هُدْبَة بن خالد بن الأسود القيسي، أبوخالد البصري، ويقال له: هداب. قال ابن حجر في التقريب: «ثقة عابد، تفرد النسائي بتليينه». وقال الذهبي في وصفه: «الحافظ الصادق، مسند وقته»، ثم قال: «واحتج به الشيخان. وما أدري مستند قول النسائي: هو ضعيف. وتبارى ابن عدي في ذكره في الكامل، ثم اعتذر، وقال: استغنيت أن أخرج له حديثا، لأني لا أعرف له حديثا منكرا فيما يرويه وهو كثير الحديث». مات سنة بضع وثلاثين ومائتين./ خ م د.

التاريخ الكبير(٢٤٧/٨)، والجرح(١١٤/٩)، والسير(٩٧/١١)، والميزان(٢٩٤/٤)، والتهذيب(٢٤/١١)، والتقريب(٧٢٦٩).

* وُهَيْب بن خالد بن عَجْلان الباهلي مولاهم، أبوبكر البصري. ثقة ثبت. ت(١٦٥) وقيل بعدها./ ع.

التاريخ الكبير(١٧٧/٨)، والجرح(٣٤/٩)، والسير(٢٢٣/٨)، والتهذيب(١٦٩/١١)، والتقريب (٧٤٨٧).

* خالد بن مِهْران، أبو المنازل البصري، الحَذَّاء، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه كان يقول: «أحذ على هذا النحو». ثقـة يرسل. /ع.

التاريخ الكبير(١٧٣/٣)، والجرح(٣٥٢/٣)، والسير(١٩٠/٦)، والتهذيب(١٢٠/٣)، والتقريب(١٦٨٠)، والكواكب النيرات(٤٦٢).

[١٤٠٠] تخريجـه:

أخرجه البخاري في (الأذان/ الأذان مثنى مثنى ١١٤/١). ومسلم في (الصلاة/ الأمر أن يشفع الأذان... ٢٨٦/١). والترمذي في (الصلاة/ ما جاء في إفراد الإقامة ٣٦٩/١ رقم ١٩٣) وقال: «حديث أنس حديث حسن صحيح». والبيهقي في (٣٩٠/١، ٤١٢). أربعتهم من طريق عبدالوهاب الثقفي.

أخرجه مسلم في الصحيح من حديث وهيب.

وأخرجاه من حديث عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء.

ورويناه في كتاب السنن، من حديث روح بن عطاء بن أبي ميمونة، عن خالد(١)، أتمّ من ذلك.(٢)

= وأخرجه ابن خزيمة في(١/١٩١ رقم٣٦٩). والبيهقي في(١/٣٩٠). عندهما من طريق روح بن عطاء. وكلاهما: روح، وعبد الوهاب، تابعا وههيب، في الرواية عن خالد، به.

وأخرجه مسلم في(الصلاة/ الأمر أن يشفع الأذان... ١/٢٨٦) من طريق بهز. وأبوعوانة في (١/٣٢٦)من طريق عفان. والبيهقي قي(١/٤١٢) من طريق موسى ابن اسماعيل. ثلاثتهم، تابعوا هدبة في الرواية عن وهيب، به. وورد حديث أنس في تثنية الأذان وإيتار الإقامة، من طرق أخرى كثيرة جدا، واكتفيت بتخريج الطرق التي أشار إليها البيهقي هنا.

[١٤٠] درجته: إسناده صحيح. والحديث متفق عليه.

---

(١) «خالد الحذاء» في(ج).

(٢) انظر هذه الطرق مبينة في تخريج الحديث.

[١٤١] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا(١) أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد البَيْروتي، قال: أخبرنا محمد بن [شعيب](٢) بن شابور(٣)، قال: حدثنا حميد بن عبد الله بن

---

[١٤١] رجال الإسناد:

* العباس بن الوليد بن مَزْيَد العُذْري البَيْروتي. قال عنه ابن أبي حاتم: «سمعت منه وهو صدوق ثقة. سُئل أبي عنه فقال: صدوق». وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال مرة: «ثقة». وقال ابن حبان: «كان من خيار عباد الله المتقين في الروايات». وقال مسلمة: «وكان ثقة مأمونا فقيها». ووصفه الذهبي في السير بقوله: «الإمام الحجة المقرىء الحافظ». وقال ابن حجر: «صدوق عابد». ت(٢٦٩)./ د س.

الجرح (٢١٤/٦)، والسير (٤٧١/١٢)، والتهذيب (١٣١/٥)، والتقريب(٣١٩٢)، والشذرات(١٦٠/٢).

* محمد بن شعيب بن شابُور، الأموي مولاهم، الدمشقي، نزيل بيروت. قال عنه أحمد: «ما أرى به بأسا، وما علمت إلا خيرا». وقال ابن معين: «كان مرجئا، وليس به في الحديث بأس». وصرح بتوثيقه ابن المبارك، وابن عدي، والعجلي، وابن عمار، ودحيم، وابن حبان. وقال أبوداود: «محمد بن شعيب في الأوزاعي ثبت». وذكر أبوحاتم أنه أثبت من محمد بن حرب وآخرين. وقال ابن حجر في التقريب: «صدوق، صحيح الكتاب». ت(٢٠٠)، وله أربع وثمانون سنة./ ٤ .

التاريخ الكبير (١١٣/١)، والجرح (٢٨٦/٧)، والثقات للعجلي (٤٠٥)، والسير (٣٧٦/٩)، والميزان(٥٨٠/٣)، والتهذيب(٢٢٢/٩)، والتقريب(٥٩٥٨).

---

(١) «حدثنا» في باقي النسخ.

(٢) في الأصل: «سعيد». وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه، وهو الصواب.

(٣) في (ت): «سابور». وهو تحريف. قال الذهبي: «وهم الحافظ عبدالغني الأزدي، إذ ضبط جده شابور بسين مهملة». انظر/ السير(٣٧٦/٩).

هلال(٣) كذا قال: عن أنس بن مالك: (أن رسول الله ﷺ حين أتاه عبدالله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، فأخبره برؤياه في التأذين، أمر بلالا أن يؤذن مثنى مثنى، ويقيم فُرادى).

---

[١٤١] تخريجه:

لم أقف عليه من رواية حميد، عن أنس. وسيأتي الحديث برقم(١٤٩) من رواية محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه، عن أبيه. وفيه تثنية الأذان وإفراد الإقامة. وقد خرجته في ذلك الموضع.

[١٤١] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

والحديث صححه عدد من الحفاظ، منهم: البخاري، وابن خزيمة، والذهلي، كما سيأتي بيانه في الحديث (١٤٩).

---

(٣) في جميع النسخ، اسم أبيه: «عبدالله». ولم أجده في كتب التراجم بهذه التسمية، فلعل اسم والده: «هلال» وأضيف «عبدالله» سهوا. وحميد بن هلال روى عن أنس ؛ كما في التاريخ الكبير(٢/٣٤٦). وهو ثقة. تقدم في حديث رقم (٧٨). ويبدو لي أن قول البيهقي عقب ذكر حميد في الإسناد: «كذا»، يريد به أنه ورد على هذا الوجه المذكور في الإسناد، وهو يُشْعِر بأنه مستغرب بهذا الوجه.

قال أحمد: وفي طرق حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، في أمر الأذان والإقامة، تفسير(١) ما ذكرنا في أحاديث أنس بن مالك.

[١٤٢] أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا(٢) أبو العباس محمد ابن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، وأحمد بن [يونس](٣) الضَّبِّيُّ، قالا: حدثنا حجاج بن محمد(٤)، قال، قال ابن جريج: أخبرني نافع مولى ابن عمر، عن عبدالله بن عمر، أنه كان يقول: (كان المسلمون - حين قدموا المدينة - يجتمعون، فيتحيَّنون الصلاة، وليس يُنادي بنا(٥) أحد، فتكلموا يوما في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا

---

[١٤٢] رجال الإسناد:

❊ محمد بن إسحاق بن جعفر، وقيل اسم جده: محمد، الصغاني، نزيل بغداد، أبوبكر. ثقة ثبت. ت(٢٧٠)./ م ٤ .

الجرح(١٩٥/٧)، تاريخ بغداد (٢٤٠/١)، والسير (٥٩٢/١٢)، والتهذيب(٣٥/٩)، والتقريب(٥٧٢١)، والشذرات(١٦٠/٢).

❊ أحمد بن يونس بن المسيب بن زهير بن عمرو، أبو العباس الضَّبِّي الكوفي. نزيل أصبهان. قال عنه ابن أبي حاتم: «محله الصدق». ونقل الخطيب عن الدارقطني توثيقه. ونقل عن الحافظ أبي نعيم قوله: «قدم أصبهان، وكتب أهل بغداد بعدالته وأمانته». ووصفه الذهبي بقوله: «الإمام، المحدث، القدوة ... مات بأصبهان، وكان من جلة المسندين بها». ت(٢٦٨).

الجرح(٨١/٢)، وتاريخ بغداد(٢٢٣/٤) ،والسير(٥٩٥/١٢)، والبداية والنهاية(١١/ ٤٦)، والشذرات(١٥٤/٢).

---

(١) «معنى» بدل «تفسير»، وذلك في باقي النسخ.

(٢) «حدثنا» في باقي النسخ.

(٣) «يوسف» في الأصل. والصواب ما في النسخ الأخرى، كما هو مثبت أعلاه.

(٤) المصيصي. تقدم في حديث رقم(٤٦).

(٥) «بها» في باقي النسخ.

ناقوسا مثل ناقوس النصارى.

وقال بعضهم: [بل](١) قرنا مثل قرن اليهود./ فقال عمر: أَوَلا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: يا بلال، قُمْ فنادِ بالصلاة). ١٤٠/ب

رواه مسلم في الصحيح، عن هارون بن عبد الله(٢)، عن حجاج.

وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج(٣).

---

[١٤٢] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ بدء الأذان ٤٥٧/١رقم١٧٧٦) عن ابن جريج، به. وأحمد في (١٤٨/٢) عن عبد الرزاق، بإسناده. والبخاري في (الأذان/ بدء الأذان ١١٤/١). ومسلم في (الصلاة/ بدء الأذان٢٨٥/١). والدارقطني في(٢٣٧/١رقم٥). ثلاثتهم من طريق عبد الرزاق، بإسناده. وأحمد في(١٤٨/٢) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، به. ومسلم في الموضع السابق. وابن خزيمة في(١٨٨/١ رقم٣٦١). كلاهما من طريق محمد بن بكر، عن ابن جريج، به. وأخرجه مسلم في الموضع السابق، من طريق هارون بن عبدالله. والترمذي في (الصلاة/ ما جاء في بدء الأذان ٣٦٢/١ رقم١٩٠) من طريق أبي بكر بن النضر. والنسائي في(الأذان/ بدء الأذان ٢/٢) عن محمد بن اسماعيل، وابراهيم بن الحسن. والبيهقي في (٣٨٩/١) من طريق أحمد بن الوليد الفحام. وهؤلاء: هارون، وابن النضر، وابراهيم، وأحمد بن الوليد، أربعتهم عن حجاج، به.

وأخرجه أبو عوانة في(٣٢٦/١) عن أبي بكر محمد بن إسحاق، وعبدالله بن محمد المصيصي، به.

---

(١) زيادة أثبتها من(ج ت).

(٢) هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي، أبو موسى الحمال البزاز. ثقة. ت(١٤٣)، وقد ناهز الثمانين./م ٤ .

انظر/ الجرح(٩٢/٩)، والسير(١١٥/١٢)، والتهذيب(٨/١١)، والتقريب (٧٢٣٥).

(٣) انظر ذلك مبينا في تخريج الحديث.

وفيه دلالة على أن ذلك كان بعد رؤيا عبد الله بن زيد. ففي حديث عبدالله بن زيد: (أن عمر بن الخطاب سمع ذلك وهو في بيته، فخرج يجرُّ رداءه، يقول: والذي بعثك بالحق يا رسول الله(١)، لقد رأيت مثل ما أُري). وفي هذا الحديث أن عمر قال: (أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة).(٢)

فيُشْبه أن يكون ابن عمر انما حضر ذلك المجلس بعد حضور عمر، وكان قد سمع أقوالهم فيما يجعلونه علامة(٣) للميقات قبل ذلك، ثم(٤) سمع بلالا يؤذن [بما](٥) حكى عمر، فأضاف ذلك إليه، ثم لم يذكر في هذه الرواية صفة أذان بلال وإقامته، وقد ذكرها في رواية أخرى عنه.

---

[١٤٢] درجته: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.
وابن جريج صرح بالسماع.

---

(١) حرف النداء، ساقط من(د).

(٢) سيأتي حديث عبد الله بن زيد من هذا الوجه في(١٤٩).

(٣) "علامة) ساقطة من(د).

(٤) "لم" في(ج)، وهو تحريف.

(٥) "لما" في الأصل، وهو تحريف. وما أثبته من باقي النسخ.

[١٤٣] وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، وأبو محمد عبدالله بن يوسف(١)، في آخرين، قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا(٢) هارون بن سليمان الأصبهاني، قال: حدثنا(٣) عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا شعبة، عن أبي جعفر، عن [أبي](٤) المثنى، عن عبدالله بن عمر، قال: (كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة مرة مرة، غير أن المؤذن إذا قال: قد قامت الصلاة، قال مرتين).

---

[١٤٣] رجال الإسناد:

* هارون بن سليمان بن داود الأصبهاني. أبو الحسن الخزّاز. قال عنه الحافظ أبونعيم الأصبهاني: «أحد الثقات». ت(٢٦٥ أو ٢٦٣).
ذكر أخبار أصبهان(٢/٣٣٦)، والسير(١٢/٣٩١).

* محمد بن ابراهيم بن مسلم بن مِهران بن المثنى الكوفي، ويقال: البصري، وقد ينسب لجده، ولجد أبيه، ولجد جده، أبو جعفر، مؤذن مسجد العريان. صدوق يخطيء. /د ت س.
التاريخ الكبير(١/٢٣)، الجرح(٩/٣٥٣)، والتهذيب(٩/١٦)، والتقريب(٥٧٠١).

* مسلم بن المثنَّى، ويقال: بن مِهران بن المثنى، أبو المثنى الكوفي المؤذن، ويقال اسمه: مهران. ثقـة./د ت س.
التاريخ الكبير٧/٢٥٦، والجرح٨/١٩٥، والتهذيب١٠/١٣٦، والتقريب٦٦٤٢ .

---

(١) الأصبهاني. تقدم في حديث رقم (٩).

(٢) «حدثنا» في (ج).

(٣) «أخبرنا» في (د).

(٤) «ابن» في الأصل، وهو تحريف. والتصويب من النسخ الأخرى.

أخرجه أبو داود في كتاب السنن من حديث غندر عن شعبة، وقال: سمعت أبا جعفر يحدث عن مسلم أبي المثنى. وأخرجه من حديث أبي عامر العقدي، عن شعبة، عن أبي جعفر مؤذن مسجد العريان، قال: سمعت أبا المثنى مؤذن مسجد الأكبر يقول: سمعت ابن عمر.(١)

---

[١٤٣] تخريجه:

أخرجه الدارمي في (الصلاة/ الأذان مثنى مثنى.. ٢١٦/١ رقم١١٩٥) عن سهل ابن حماد. وأبوداود في (الصلاة/ باب في الإقامة ١٤١/١رقم١١٥) من طريق أبي عامر العقدي. وله في الموضع نفسه، برقم (٥١٠). وابن خزيمة في (١٩٣/١ رقم٣٧٤). وابن حبان كما في الموارد (٩٦/١ رقم٢٩١). والحاكم في (١٩٧/١). أربعتهم من طريق محمد بن جعفر. والنسائي في (الأذان/ كيف الإقامة ٢٠/٢) من طريق حجاج. وفي (باب/ تثنية الأذان"٣/٢) عن يحيى. وابنْ خزيمة في الموضع السابق، من هذا الطريق. والطحاوي في الشرح (١٣٣/١) من طريق ابن مرزوق. وابن حبان كما في الموارد (٩٦/١ رقم ٢٩٠) من طريق آدم. والحاكم في الموضع السابق، من طريق الربيع بن يحيى، وعبد الله بن خيران، وأبو عبدان. جميعهم: عبد الرحمن، وسهل، وأبو عامر، ومحمد بن جعفر، وحجاج، ويحيى، وابن مرزوق، وآدم، والربيع، وعبد الله، وأبو عبدان، عن شعبة، به. واللفظ عند بعضهم بنحوه، وعند آخرين بمعناه. وزاد بعضهم ذكر الوضوء.

وأخرجه الدارقطني في (٢٣٩/١ رقم١٤) من طريق أحمد بن سنان، عن عبدالرحمن بن مهدي، به. والبيهقي (٤١٣/١) عن شيوخ آخرين غير شيوخه الذين سماهم في المعرفة ، عن أبي العباس، به.

وأخرجه أبو عوانة في (٣٢٩/١). والدارقطني، في الموضع السابق رقم (١٣). كلاهما من طريق نافع، تابع أبا المثنى في الرواية عن ابن عمر، بنحوه.

[١٤٣] درجته: **إسناده صحيح لغيره** .

رجال إسناده ثقات، سوى أبي جعفر، صدوق يخطيء .وقد تابعه نافع، كما هو مبين في التخريج. وصحح النووي إسناد أبي داود والنسائي، في المجموع (٩٥/٣). وإسنادهما من طريق أبي جعفر. ونقل الزيلعي في نصب الراية(٢٦٢/١) تصحيح ابن الجوزي له.

---

(١) انظر هذه الطرق مبينة في تخريج الحديث.

[١٤٤] **وروينا من وجه آخر، عن أبي المثنى، مضافا إلى بلال.**

[١٤٥] **وفي رواية محمد بن إسحاق بن يسار(١)، عن عون بن أبي جحيفة(٢)، عن أبيه(٣): (كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة فُرادى فُرادى(٤)).**

---

[١٤٤] لم أقف على تخريجه من طريق أبي المثنى، عن بلال. وقد سبق تخريجه فيما مضى، من طرق كثيرة عن أبي المثنى، عن ابن عمر.

[١٤٥] تخريجه:

لم أجده من حديث أبي جحيفة، بهذا المعنى أو اللفظ، فيه إفراد الإقامة، سوى في مختصر الخلافيات (١/٤٥٩). وعزاه الزيلعي في نصب الراية (١/٢٧٢) للبيهقي بهذا الإسناد واللفظ.

وأورده الدارقطني بلفظ مختلف. فقد أخرجه في (١/٢٤٢ رقم ٣٢، ٣٣) من طريق إدريس الأودي، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه: (أن بلالا كان يؤذن للنبي ﷺ مثنى مثنى، ويقيم مثنى مثنى). هكذا بتثنية الإقامة. ومن هذا الوجه عزاه الهيثمي في المجمع (١/٣٣٠) للطبراني في الأوسط والكبير، ووثق رجاله.

---

(١) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر القرشي مولاهم، المدني، نزيل العراق، إمام المغازي. صدوق يدلس من الرابعة، ورمي بالتشيع والقدر. ت(١٥٠)، وقيل بعدها./خت م ٤.

طبقات ابن سعد(٧/٣٢١)،والتاريخ الكبير(١/٤٠)، والجرح (٧/١٩١)، وتاريخ بغداد(١/٢١٤)، والسير(٧/٣٣)، والتهذيب (٩/٣٨)، والتقريب(٥٧٢٥).

(٢) عَوْن بن أبي جُحَيْفة السُّوائي الجُشَمي، أبوالأحوص الكوفي، مشهور بكنيته. ثقة. ت١١٦./ع.

الطبقات لابن سعد(٦/٣١٩)، والتاريخ الكبير(٧/١٥)، والجرح (٦/٣٨٥)، والسير(٥/١٠٥)، والتهذيب(٨/١٧٠)، والتقريب(٥٢١٩).

(٣) وهب بن عبد الله السُّوائي، ويقال اسم أبيه: وهب أيضا،أبو جحيفة، مشهور بكنيته، ويقال له وهب الخير، صحابي، وكان صاحب شرطة علي بن أبي طالب. ت(٧٤)./» ع.

الطبقات لابن سعد(٦/٦٣)، والسير(٣/٢٠٢)، والتهذيب(١١/١٦٤)، والتقريب(٧٤٧٩).

(٤) كلمة: «فرادى» ذُكرت مرة واحدة في باقي النسخ.

قال أحمد: وفي حديث أنس بن مالك في أذان بلال وإقامته، وحديث ابن عمر في حكاية الأذان والإقامة على عهد رسول الله/ ﷺ، وإضافته إلى بلال في بعض الروايات عنه، دلالة على ضعف ١٤١/أ

[١٤٦] حديث سُوَيْد بن غَفَلة(١).

---

[١٤٦] تخريجه:

أخرجه الطحاوي في الشرح (١٣٤/١) بإسناده إلى «سويد»، قال: (سمعت بلالا يؤذن مثنى، ويقيم مثنى). وأخرجه البيهقي في الخلافيات كما في المختصر (٤٣٧/١). وعزاه ابن حجر في التلخيص (١٩٩/١) للحاكم. ولم أجده في المستدرك.

[١٤٦] درجته: ضعيف.

لأجل شريك بن عبدالله النخعي، صدوق يخطيء كثيرا. وبقية رجال اسناد الطحاوي ثقات. ونقل البيهقي، كما في مختصر الخلافيات (٤٣٧/١) أن الحاكم ضعفه، وأعله بالإرسال، إذ لم يُدْرك سويد، بلال بن رباح، وذكر عنه أن شريك بن عبد الله، وعمران - وهما في إسناد الحديث - غير محتج بهما في الصحيح.

قلت: عمران بن مسلم الجعفي، ثقة. وتعقب ابن حجر في التلخيص (١٩٩/١) الحاكم بقوله: «وادعى الحاكم فيه الإنقطاع، ولكن في رواية الطحاوي سمعت بلالا». وأضاف: «وسويد بن غفلة هاجر في زمن أبي بكر». ورد ابن التركماني أيضا على وصف الحاكم للحديث بالإنقطاع.

قلت: وحديث سويد مخالف لحديث ابن عمر المتقدم برقم(١٤٣) والذي جاء فيه إفراد الإقامة. وهو مخالف أيضا لحديث أنس: (أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة) متفق عليه، وتقدم بأرقام(١٣٦ الى ١٤١).

انظر/ هامش السنن الكبرى للبيهقي (٤٢٤/١)، والتهذيب (٣٣٣/٤)، والتقريب (٢٧٨٧)، ونصب الراية(٢٩٤/١).

---

(١) سُوَيْد بن غَفَلَة بن عَوسجة الجُعفي، مخضرم من كبار التابعين، قدم المدينة يوم دفن رسول الله ﷺ، وكان مسلما في حياته، ثم نزل الكوفة. ت(٨٠)./ ع.

الطبقات لابن سعد(٦٨/٦)، والتاريخ الكبير(١٤٢/٤)، والسير (٦٩/٤)، والتهذيب(٢٧٨/٤)، والتقريب(٢٦٩٥).

[١٤٧] والأسود بن يزيد(١)، في أذان بلال وإقامته مثنى مثنى.

وذلك [لاتصال](٢) حديث ابن عمر، وأنس بن مالك، وثقة رجاله. وانقطاع حديث الأسود، وسويد إن صح الطريق إليهما، فإنهما لم يُدْركا أذان بلال وإقامته بالمدينة، لأنه لم يؤذن بالمدينة بعد النبي ﷺ، وقيل: بعد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

---

[١٤٧] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ بدء الأذان ٤٦٢/١ رقم ١٧٩٠) عن معمر ، عن حماد ، عن ابراهيم ، عن الأسود بن يزيد: (أن بلالا كان يثني الأذان ويثني الإقامة، وأنه كان يبدأ بالتكبير ويختم بالتكبير). وفي الموضع نفسه (٤٦٣/١ رقم ١٧٩١) عن الثوري، عن أبي معشر، عن ابراهيم، به. وأخرجه الطحاوي في الشرح (١٣٤/١) من طريق عبد الرزاق، بإسناده الأول. والدارقطني في(٢٤٢/١ رقم ٣٤، ٣٥) من طريق عبد الرزاق، بإسناديه.

[١٤٧] درجته:

ضعفه الحاكم بعلة عدم إدراك «الأسود» بلال بن رباح، ولأجل حماد بن أبي سليمان، حيث لم يحتج به في الصحيح.

قلت: حماد بن أبي سليمان، مختلف فيه، وقال عنه ابن حجر: «صدوق له أوهام» أخرج له مسلم والأربعة. وتابعه أبو معشر الكوفي، وهو ثقة. وتبع البيهقي، الحاكم في القول بأنه مرسل. ونقل الزيلعي عن ابن الجوزي قوله: «والأسود لم يدرك بلالا» ، ونقل تعقيب صاحب «التنقيح» عليه بقوله: «وفيما قاله نظر ، وقد روى النسائي للأسود عن بلال حديثا». وحسن ابن التركماني إسناد عبد الرزاق من طريق أبي معشر، فقال: «وهذا سند جيد».

---

(١) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبوعمرو، أو أبو عبد الرحمن، مخضرم ، ثقة مكثر فقيه. ت(٧٤ أو ٧٥)./ ع.

الطبقات لابن سعد(٧٠/٦)،والتاريخ الكبير(٤٤٩/١)،والتهذيب (٣٤٢/١)، والتقريب(٥٠٩).

(٢) في الأصل: «لا يضاد». وما أثبته أعلاه من باقي النسخ، وهو الصواب الذي يقتضيه السياق.

وفي رجال حديثهما من لا يحتج به، والله أعلم.

وقد مضى بيان ذلك في الخلافيات(١).

[١٤٨] وأما حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى(٢) ، في رؤيا عبد الله بن زيد وأذان بلال.

قلت: رجال اسناده من طريق أبي معشر، ثقات. ويبقي فيه ما قيل من عدم سماع الأسود من بلال. ولم أجد في التهذيب ما ينفي سماعه منه.

انظر/ هامش السنن الكبرى(١/٤٢٥)، ومختصر الخلافيات(١/٤٣٨، ٤٣٩)، ونصب الراية(١/٢٦٩)، والتهذيب(٢/١٦)، والتقريب(١٥٠٠).

[١٤٨] تخريجه:

أخرجه الترمذي في (الصلاة/ ما جاء أن الإقامة مثنى مثنى ١/٣٧٠ رقم ١٩٤). وابن خزيمة في (١/١٩٧ رقم ٣٨٠). والطحاوي في الشرح (١/١٣١ ، ١٣٣). والدارقطني في (١/٢٤١ رقم ٣٠). والبيهقي في (١/٤٢١). وفي مختصر الخلافيات (١/٤٤٥). خمستهم من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن زيد، قال: (كان أذان رسول الله ﷺ شفعا شفعا، في الأذان والإقامة). واللفظ للترمذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في (الأذان/ ما جاء في الأذان والإقامة كيف هو ١/١٨٥ ، ١٨٦ رقم ٢١١٨، ٢١٢٤). والترمذي في الموضع السابق، تعليقا. وأخرجه ابن خزيمة في الموضع السابق، تعليقا. والطحاوي في الشرح (١/١٣٢ ، ١٣٤). والبيهقي في (١/٤٢٠). وفي مختصر الخلافيات (١/٤٤٥). خمستهم من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أصحاب رسول الله ﷺ، عن عبد الله بن زيد.=

---

(١) انظر ذلك في مختصر الخلافيات (١/٤٣٨ ، ٤٣٩).

(٢) عبد الرحمن بن أبي ليلى، واسمه: يسار، الأنصاري، المدني ثم الكوفي. ثقة. روى عن جماعة من الصحابة، واختلف في سماعه من عمر، ولم يرو عن معاذ، وعبدالله بن زيد بن عبد ربه. ت(٨٣)./ ع. انظر/ التاريخ الكبير(٥/٣٦٨)، والضعفاء للعقيلي(٢/٣٣٧)، وتاريخ بغداد(١٠/١٩٩)، والسير(٤/٢٦٢)، والتهذيب(٦/٢٦٠)، والتقريب(٣٩٩٣).

فأخبرنا(١) أبو سعد أحمد بن محمد [الهروي](٢)، قال: أخبرنا أبوأحمد بن عدي الحافظ(٣)، قال: حدثنا أحمد

= وأخرجه أحمد في(٥/٢٣٢، ٢٤٦). وأبو داود في (الصلاة/ كيف الأذان ١/١٤٠ رقم٥٠٧). وابن خزيمة في (١/١٩٧ رقم٣٨١ ، ٣٨٢). والدارقطني في (١/٢٤٢ رقم٣١). والبيهقي في (١/٣٩١ ، ٤٢٠). وفي مختصر الخلافيات (١/٤٤٥). خمستهم من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، فذكر قصة عبد الله بن زيد.

[١٤٨] درجته: **صحيح**.

الطريق الأول: من رواية عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالله بن زيد. فيه انقطاع، إذ لم يسمع عبدالرحمن بن أبي ليلى من عبدالله بن زيد. قاله الذهلي، والترمذي، وابن خزيمة، والدارقطني. وقد قالوه في التعقيب على هذا الطريق بعد روايتهم له. وانظر أيضا/ تهذيب التهذيب(٦/٢٦٢).

---

(١) "وأخبرنا" في(د) حُرِّفت الفاء الى واو.

(٢) كلمة "الهروي" غير واضحة في الأصل، وفي باقي النسخ "الهروي". وهو أبو سعد الهروي الماليني الصوفي، الملقب بطاووس الفقراء، ارتحل، وجمع وصنف.قال عنه الخطيب: (وكان ثقة ورعا متقنا متثبتا فهما، لم ير في شيوخنا أثبت منه...". ووصفه الذهبي بقوله: "الإمام المحدث الصادق، الزاهد الجوال" ، وقال أيضا: "وكان ذا صدق وورع وإتقان، حصل المسانيد الكبار". ت(٤١).

تاريخ بغداد(٤/٣٧١)، والتقييد لابن نقطة(١/١٩٢)، والعبر (٣/١٠٧)، والسير(١٧/٣٠١)، والبداية والنهاية(١٢/١٢)، والشذرات (٣/١٩٥).

(٣) عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك بن القطان الجرجاني، أبو أحمد، صاحب كتاب "الكامل" في الجرح والتعديل. قال حمزة السهمي: "كان ابن عدي حافظا متقنا، لم يكن في زمانه أحد مثله...". وقال الخليلي:"كان أبو أحمد عديم النظر حفظا وجلالة". ت(٣٦٥).

التقييد لابن نقطة(٢/٥٨)، والسير(١٦/١٥٤)، والطبقات للأسنوي (٢/٨٨)، والبداية والنهاية (١١/٣٠٢)، والشذرات(٣/٥١).

ابن علي(١)، قال: حدثنا بحر بن نصر(٢)، قال: أملى علينا الشافعي، قال: لا نعلم عبد الرحمن بن أبي ليلى رأى بلالا قط. عبد الرحمن بالكوفة، وبلال بالشام. وبعضهم يدخل بينه وبين عبد الرحمن رجلا لا نعرفه، وليس يقبله أهل الحديث(٣).

وأما الطريق الثاني: من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أصحاب رسول الله ﷺ، عن عبد الله بن زيد. فقد نقل ابن حجر، والزيلعي، تصحيح ابن حزم له. ونقلا أيضا تصحيح ابن دقيق العيد، له، بقوله: «وهذا رجال الصحيح، وهو متصل على مذهب الجماعة في عدالة الصحابة، وأن جهالة أسماءهم لا تضر». ونقلا عن المنذري قوله: «قول ابن أبي ليلى: حدثنا أصحابنا. إن أراد الصحابة، فهو قد سمع جماعة من الصحابة، فيكون مسندا، وإلا فهو مرسل». وجزم كلاهما على أنه أراد الصحابة رضوان الله عليهم، وذلك اعتمادا على رواية ابن أبي شيبة، وابن خزيمة، والطحاوي، والبيهقي، حيث فيها التصريح بسماعه عن صحابة رسول الله ﷺ. وصححه أيضا ابن الملقن من هذا الطريق، فقال: «رواه البيهقي بإسناد على شرط الصحيح». وصححه ابن التركماني.

---

(١) أحمد بن على. لم أعرفه. ولعله أحمد بن شعيب بن علي النسائي، صاحب السنن، فقد روى عنه ابن عدي، إلا أنه لم يذكر له سماعا مباشرا من بحر، وإنما بواسطة خياط السنة زكريا، كما ذكر الذهبي. وفي ترجمة بحر، سمع منه أحمد بن علي بن شعيب. ولم أجده، ولعله أحمد ابن شعيب بن علي «النسائي». كما أن ابن عدي روى عن أحمد بن علي بن المثنى، أبويعلى الموصلي، إلا أني لم أجد له سماعا من بحر بن نصر.

السير(١٥٤/١٦)، و(٥٠٢/١٢)، و(١٧٤/١٤).

(٢) بحر بن نصر بن سابق الخولاني مولاهم، المصري، أبو عبد الله. ثقة. ت(٢٦٧)، وله سبع وثمانون سنة./ كن.

الجرح(٤١٩/٢) والسير(٥٠٢/١٢) والشذرات(١٥٢/٢) والتهذيب(٤٢٠/١)، والتقريب(٦٣٩).

(٣) انظر كلام الشافعي في «مناقب الشافعي» للبيهقي (٥٤١/١ ، ٥٤٢) بإسناده هذا.

قال أحمد البيهقي: حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، في رؤيا عبدالله بن زيد الأذان والإقامة مثنى مثنى، وقول النبي ﷺ: (علمها بلالا)، وحكاية عبد الرحمن أذان بلال وإقامته في بعض الروايات عنه، حديث مختلف فيه على عبد الرحمن. فرُوي عنه عن عبد الله بن زيد. ورُوي عنه قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ، أن عبد الله بن زيد. ورُوي عنه عن معاذ بن جبل في قصة عبد الله بن زيد.(١)

قال محمد بن إسحاق بن خزيمة: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل، ولا من عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأذان. فغير جائز أن يحتج بخبر غير ثابت على أخبار ثابتة(٢).(٣)

= والطريق الثالث: من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، ذكر قصة عبد الله بن زيد. فيه انقطاع بين عبد الرحمن بن أبي ليلى ومعاذ، إذ لم يسمع عبد الرحمن منه. قاله ابن المديني، والترمذي، وابن خزيمة، والدارقطني، وابن حجر ، وابن الملقن.

انظر ذلك في المواضع التي أخرجوا فيها الحديث في كتبهم والمشار إليها في التخريج، و التلخيص الحبير(٢٠٣/١)، ونصب الراية(٢٦٧/١)، وتحفة المحتاج (٢٦٩/١، ٢٧٠)، والتهذيب(٢٦٢/٦)، وهاش السنن الكبرى(٤٢٠/١، ٤٢١).

---

(١) أنظر بيان هذه الطرق في التخريج.

(٢) "على أحد يثبته" في (د ، ت)، وفي هامش (ت) كما في الأصل، ووضع علامة تصحيح. والصواب ما في الأصل.

(٣) انظر ذلك في صحيح ابن خزيمة(٢٠٠/١).

وهذا فيما قرأته على أبي بكر أحمد بن علي الحافظ(١)، أن أبا إسحاق الأصفهاني أخبرهم(٢)، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق(٣) بذلك(٤).

وكما لم يسمع منهما، لم يسمع من بلال ولا أدرك أذانه.

وروينا عن الحكم(٥) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه ولد لست بقين من خلافة عمر بن الخطّاب(٦).

---

(١) أحمد بن علي بن محمد بن منجويه. سبقت ترجمته في حديث (١٣٥).

(٢) ابراهيم بن محمد بن حمزة بن عمارة الأصبهاني، أبو اسحاق، محدث أصبهان. قال عنه أبونعيم: «كان أوحد زمانه في الحفظ». وقال ابن مندة: «لم أر أحدا أحفظ من أبي إسحاق بن حمزة». ت(٣٥٣).

التقييد لابن نقطة(١/٢٢٦)، والسير(١٦/٨٣)، والتذكرة (٣/٩١٠) ، والشذرات(٣/١٢).

(٣) محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر، أبوبكر السلمي النيسابوري الشافعي، المعروف بإمام الأئمة. قال الحاكم: «فضائل إمام الأئمة ابن خزيمة عندي مجموعة في أوراق كثيرة، ومصنفاته تزيد على مائة وأربعين كتابا سوى المسائل، والمسائل المصنفة أكثر من مائة جزء». وسئل عنه ابن أبي حاتم، فقال: «ويحكم هو يسأل عنا ولا نسأل عنه إمام يقتدى به». وقال أبو حاتم بن حبان التميمي: «ما رأيت على وجه الأرض من يحفظ صناعة السنن، ويحفظ ألفاظها الصحاح، وزياداتها، حتى كأن السنن كلها بين عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط». ت(٣١١).

الجرح(٧/١٩٦)، والتقييد(١/١٦)، والسير(١٤/٣٦٥)، والتذكرة(٢/٧٢٠)، والطبقات للأسنوي (١/٢٢١)، والبداية والنهاية(١١/١٦٠) ، والشذرات(٢/٢٦٢).

(٤) «كذلك» في(ت ، د)، وهو تحريف.

(٥) الحكم بن عتيبة الكندي. ستأتي ترجمته في حديث(٤٩٢).

(٦) انظر ذلك في مختصر الخلافيات(١/٤٤٦)، وتهذيب التهذيب(٦/٢٦٠).

ورُوينا عن محمد بن إسحاق بن يسار، أن معاذ بن جبل مات /بعمواس(١)، عام الطاعون(٢) [بالشام](٣) في خلافة عمر(٤). ١٤١/ب

وعن موسى بن عقبة، قال: مات معاذ بن جبل سنة ثمان عشرة، في طاعون عمواس(٥).

وعن محمد بن إسحاق بن يسار، قال: توفي بلال بدمشق(٦) سنة عشرين، ويقال: سنة ثمان عشرة.

وعن مصعب بن عبدالله بن الزبير(٧)، قال: توفي بلال سنة عشرين(٨).

---

(١) قال ابن كثير: «هذا الطاعون منسوب إلى بلدة صغيرة يقال لها عمواس - وهي بين القدس والرملة - لأنها كان أول ما نجم الداء بها، ثم انتشر في الشام منها فنسب إليها».
انظر/ البداية(٧/٩٥).

(٢) هو عام (١٨) ، وقيل(١٧) من الهجرة. قال ابن كثير: «المشهور الذي عليه الجمهور أن طاعون عمواس كان بها» أي سنة(١٨) وذكر وفاة «معاذ» في هذا العام.
انظر/ الطبقات لابن سعد(٣/٢٨٣)، والعبر(١/١٦)، والبداية والنهاية (٧/٧٩،٩٢).

(٣) زيادة أثبتها من (ت ، د).

(٤) ذكر ابن كثير رواية محمد بن اسحاق في البداية والنهاية(٧/٨٠).

(٥) روى ابن سعد عن الواقدي بإسناده أن وفاة معاذ رضي الله عنه كانت في سنة(١٨). وذكر الذهبي الخلاف في سنة وفاته بقوله: «قال يزيد بن معاوية: توفي معاذ سنة سبع عشرة، وقال المدائني وجماعة: سنة سبع أو ثمان عشرة، وقال ابن اسحاق والفلاس: سنة ثمان عشرة... وكذا قال الواقدي في سنه، وقال: توفي سنة ثمان عشرة رضي الله عنه».
الطبقات لابن سعد(٣/٥٩٠)، والسير(١/٤٦١)، والتهذيب (١٠/١٨٧).

(٦) «بدمشق» ساقطة من (د).

(٧) «الزبيري» بدل «ابن الزبير» في (ج ، ت).

(٨) العبارة: «ويقال سنة ثمان عشرة، وعن مصعب....» الى هذا الموضع ساقطة من (د). ويبدو أن نظر الناسخ انتقل من كلمة «عشرين» الأولى الى الثانية في هذا الموضع، فأسقط ما بينهما من كلام.

وكذلك ذكره الواقدي(١). فصحَّ بهذا كله انقطاع حديث عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، كما قال الشافعي.

ويحتمل أن يكون الشافعي أراد حديثه عن بلال في المسح. وقد ذكرنا بيانه في كتاب الطهارة. وانقطاع حديثه عن بلال في الإقامة أبين(٢).

وعند الحجازيين حديث(٣) موصول عن عبد الله بن زيد، وحديث مرسل عن ابن المسيب، في قصة عبد الله بن زيد أنه رأى الإقامة في منامه فرادى(٤).

---

(١) قال الذهبي: "قال محمد بن إبراهيم التيمي، وابن إسحاق، وأبوعمر الضرير، وجماعة توفي بلال سنة عشرين بدمشق ... ، وقيل مات سنة إحدى وعشرين". وذكر ابن سعد قول التيمي رواية عن الواقدي. وذكر ابن كثير الخلاف فيه وفاته عام (١٨) أو (٢٠)، وذكر قول ابن اسحاق أنه توفي سنة(٢٠).

انظر/ الطبقات لابن سعد(٣/٢٣٨)، والسير(١/٣٥٩)،والبداية والنهاية (٧/١٠٥).

(٢) انظر كلام البيهقي أيضا في السنن(١/٤٢١)، وفي مختصرالخلافيات (١/٤٤٥ ، ٤٤٦).

(٣) "الحديث" في (ت ، د).

(٤) "فرادى" تكررت في (ت).

[١٤٩] **أما الموصـول، ففيما أخبرنا أبو على الروذباري في كتاب السنن، قال: أخبرنا أبو بكر بن داسة، قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا محمد ابن منصور الطوسي(١) قال: حدثنا يعقـوب بن ابراهيم، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحـاق(٢)، قال: حدثني محـمد بن ابراهيم(٣) بن**

---

[١٤٩] رجال الإسـناد:

* محمد بن منصور بن داود الطوسي، نزيل بغداد، أبو جعفر العابد. ثقة. ت(٢٥٤)./ د س.

الجرح(٩٤/٨)، وتاريخ بغداد(٢٤٧/٣)، والسير(٢١٢/١٢)، والتهذيب (٤٧٢/٩)، والتقريب(٦٣٢٦).

* يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف المدني، نزيل بغداد. ثقة فاضل. ت(٢٠٨)./ ع.

الطبقات لابن سعد (٣٤٣/٧)، والتاريخ الكبير (٣٩٦/٨)، والجرح (٢٠٢/٩)، ، والسير(٤٩١/٩)، والتهذيب (٣٨٠/١١)، والتقريب ٧٨١١).

* ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد. ثقة حجة، تكلم فيه بلا قادح، كما قال ابن حجر. ت(١٨٥)./ ع.

التاريخ الكبير(٢٨٨/١)، والجرح(١٠١/٢)، والسير(٣٥٠/٤)، والتهذيب(١٢١/١)، والتقريب(١٧٧).

* محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري. ثقة./ عخ م ٤ .

التاريخ الكبير(١٢٣/١)، والجرح(٢٩٦/٧)، والتهذيب(٢٥٦/٩) والتقريب(٦٠٢٠)

---

(١) العبارة: "قال: حدثنا أبو بكر بن داسة..." الى هذا الموضع تكررت في (ج).

(٢) ابن يسار المطلبي. تقدم في حديث (١٤٥).

(٣) العبارة بين "ابراهيم" في هذا الموضع، و "ابراهيم" في الموضع السابق، ساقطة من (د).

الحارث التيمي، عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه، قال حدثني أبي: عبد الله بن زيد، قال: (لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل لتضرب(١) به الناس لجمع الصلاة(٢) طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده، فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ فقلت: ندعوا به إلى الصلاة. قال:أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك؟ فقلت له: بلى. قال فقال: تقول الله أكبر الله أكبر. فذكر الأذان مثنى مثنى(٣)، ثم [قال](٤) استأخر عني غير بعيد، ثم قال ثم(٥) تقول إذا

---

[١٤٩] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أبي داود. والحديث في سنن أبي داود (الصلاة/ كيف الأذان ١٣٥/١ رقم ٤٩٩). وأخرجه أحمد في (٤٣/٤) عن يعقوب، به. والدارقطني في (٢٤١/١ رقم٢٩) من طريق الإمام أحمد، بإسناده. والدارمي في (الصلاة/ بدء الأذان ٢١٤/١) عن محمد بن يحيى. وابن خزيمة في (١٩٣/١) من هذا الطريق، ومن طريق محمد بن علي. وابن حبان، كما في الموارد (٩٤ رقم ٢٨٧) من طريق عمرو الناقد.

وهؤلاء: محمد بن منصور، ومحمد بن يحيى، ومحمد بن علي، وعمرو الناقد، عن يعقوب بن إبراهيم، به. وفي ألفاظهم جميعا رؤية عبدالله بن زيد الأذان والإقامة مفردة.

وأخرجه الترمذي في(الصلاة/ بدء الأذان ٣٥٨/١ رقم١٨٩) من طريق سعيد الأموي، عن ابن اسحاق، به. وابن ماجة في (الأذان/ بدء الأذان ٢٣٢/١ رقم٧٠٦) من طريق محمد بن سلمة الحراني، عن ابن اسحاق، به.

---

(١) «ليضرب» في باقي النسخ.

(٢) «الصلوات» في (د).

(٣) «مثنى» لم يتكرر ذكرها في (د).

(٤) زيادة أثبتها من باقي النسخ.

(٥) «ثم» ليست في (ت).

أقمت(١) الصلاة: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله.

قال: فلما أصبحت أتيت النبي ﷺ فأخبرته بما رأيت. فقال:إنها لرؤيا حق إن شاء الله، فقُمْ مع بلال فالقِ عليه ما رأيت، فليؤذِّن به(٢)، فإنه أندى صوتا منك. فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه، ويؤذن به.

قال: / فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته، فخرج يجرُّ رداءه يقول: والذي بعثك بالحق يا رسول الله(٣)، لقد رأيت مثل ما رأى. فقال رسول الله ﷺ: فلله الحمد). ١٤٢/أ

وفي لفظهما رؤية الأذان، فقط. وأشار الترمذي عقبه الى الرواية الثانية التي فيها ذكر الإقامة أيضا.

[١٤٩] درجته: صحيح.

صححه الذهلي، والبخاري، كما ذكر البيهقي وابن حجر. وصححه ابن خزيمة، والنووي، فقال: «رواه أبو داود بإسناد صحيح».

انظر/ صحيح ابن خزيمة(١٩٧/١)، والمجموع(٧٦/٣)، والتلخيص الحبير (١٩٧/١).

---

(١) «أقيمت» في (د).

(٢) «به» ليست في (ت ، د).

(٣) جاء في (د): «يا رسول الله، صلى الله عليك».

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: سمعت أبا بكر أحمد بن إسحاق(١) يقول: سمعت أبا بكر محمد بن يحيى المطرز(٢) يقول: سمعت محمد بن يحيى الذهلي(٣) يقول: ليس في أخبار عبد الله بن زيد في قصة الأذان خبرا أصح من هذا، لأن(٤) محمدا سمع من أبيه، وابن أبي ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد.

وقرأت في كتاب أبي عيسى الترمذي: سألت محمدا: ـ يعني البخاري ـ عن هذا الحديث، فقال: هو عندي حديث صحيح.(٥)

---

(١) ابن أيوب بن يزيد النيسابوري، المعروف بالصبغي. تقدم في حديث(٤٢).

(٢) قال السمعاني: «وأبو بكر محمد بن يحيى بن سهل النيسابوري المطرز... ، كان من جلة المشايخ إتقانا وورعا واجتهادا وعبادة...، وهو صاحب محمد بن يحيى الذهلي والمختص به، ومن أكثر الناس سماعا منه» وذكر بأنه توفي بعد سنة (٣٠٠).

انظر/ الأنساب(١٢/٣٠٩).

(٣) محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي، أبو عبد الله النيسابوري. وصفه الذهبي بقوله: «الإمام العلامة الحافظ البارع، شيخ الإسلام، وعالم أهل المشرق، وإمام أهل الحديث بخراسان».

وقال ابن حجر في التقريب: «ثقة حافظ جليل». ت(٢٥٨)./خ ٤ .

الجرح (٨/١٢٥) ، وتاريخ بغداد (٣/٤١٥) ، والسير (١٢/٢٧٣) ، والتهذيب (٩/٥١١) ، والتقريب (٦٣٨٧).

(٤) «إلا أن» في (د)، وهو خطأ.

(٥) انظر ذلك أيضا في السنن الكبرى(١/٣٩١)، وفي التلخيص الحبير (١/١٩٧). وقد بين البيهقي في السنن، وابن حجر، أن قول الترمذي هذا في كتابه «العلل»، ولم أجده، وذكر الشيخ أحمد شاكر أنه في العلل الكبير.

انظر ذلك في سنن الترمذي بتحقيقه (١/٣٦٠).

[١٥٠] قال أحمد: وأما(١) المرسل، فقد رواه يونس بن يزيد(٢)، ومحمد ابن إسحاق وغيرهما، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب(٣)، في قصة عبد الله بن زيد. وقد ذكرنا اسناده في كتاب السنن.(٤)

---

[١٥٠] تخريجه:

أخرجه أحمد في (٤٢/٤، ٤٣) من طريق محمد بن إسحاق. وابن خزيمة في (١٩٣/١ رقم ٣٧٢) من هذا الطريق. وأشار اليه أبو داود في (١٣٦/١) عقب روايته للحديث السابق، وذلك من طريق ابن إسحاق، ويونس. وروى البيهقي في السنن(٣٩١/١) ما ذكره أبو داود، بإسناده عن شيوخه. وفي مختصر الخلافيات (٤٤٩/١). وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ بدء الأذان ٤٥٥/١ رقم ١٧٧٤) من طريق معمر بن راشد، عن الزهري، به. وأخرجه البيهقي في (٤٢٢/١) من طريق شعيب، عن الزهري، به. وأشار اليه الحاكم، في المستدرك(٣٣٦/٣).

[١٥٠] درجته: إسناده صحيح لغيره.

فيه علة تدليس محمد بن اسحاق. ولكن تابعه يونس، ومعمر، وشعيب في الرواية عن الزهري، وكلهم ثقات ومن أثبت الناس في الزهري.

وهو مرسل لسعيد بن المسيب، لأنه لم يدرك عبدالله بن زيد. =

---

(١) "وإنما" في(ت ، د)، وفي هامش (ت) بنحو ما في الأصل.

(٢) ابن أبي النجاد الأيلي. تقدم في حديث(٦٥).

(٣) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل. مات بعد التسعين، وقد ناهز الثمانين./ ع.

انظر/الطبقات لابن سعد(١١٩/٥)، والتاريخ الكبير(٥١٠/٣)، والسير(٢١٧/٤)، والتهذيب(٤/ ٨٤)، والتقريب(٢٣٩٦).

(٤) انظر بيان ذلك، في التخريج.

والترجيح بالزيادة انما يجوز بعد ثبوت الزائد(١). وقد ذكرنا ضعف رواية من روى في قصــته تثنية الإقامة، ثم في حديث أنس بن مالك الذي قد اتفق أهل العلم بالحديث على صحته(٢)، وحديث عبد الله بن عمر(٣) دلالة على أن الأمر صار الى إفراد الإقامة إن كانت مثنى قبل ذلك. وبالله التوفيــق.

والى إفراد الإقامة(٤) ذهب سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والزهري، ومالك بن أنس، وأهل الحجاز، واليه ذهب عمر بن عبد العزيز، ومكحول، والأوزاعي، وأهل الشام، وإليه ذهب الحسن البصري ، ومحمد ابن سيرين، وأحمد بن حنبل، وأبو ثور ومن تبعهم من العراقيين، وإليه ذهب يحيى بن يحيى وإسحاق الحنظلي ومن تبعهما من الخراسانيين(٥).

= وذهب الحاكم الى أن اسناده متصل، فقال: «وأمثل الروايات فيه رواية سعيد ابن المسيب، وقد توهم بعض أئمتنا أن سعيدا لم يلحق عبد الله بن زيد، وليس كذلك، فإن سعيد بن المسيب كان فيمن يدخل بين علي وبين عثمان في التوسط [أي الإصلاح بينهما] ، وإنما توفي عبد الله بن زيد في أواخر خلافة عثمان».

قلت أنكر ابن معين، ما نقله الحاكم لإثبات سماع ابن المسيب من عبدالله بن زيد، بقوله: «ها هنا قوم يقولون انه أصلح بين علي وعثمان، وهذا باطل».

قلت: والحديث السابق شاهد له، صحيح موصول، إلا ما ورد فيه من قول بلال عند النداء لصلاة الفجر: «الصلاة خير من النوم». وسيأتي في الباب التالي، شواهد للثويب في الأذان لصلاة الفجر.

انظر/ المستدرك٣/٣٣٦، والتهذيب٤/٨٥ .

---

(١) «الزيادة» في (ت ، د)، ومصححة في هامش (ت) بنحو الأصل.

(٢) هو الحديث المتقدم بأرقام(١٣٦ إلى ١٤١).

(٣) هو الحديث المتقدم برقمي(١٤٢، ١٤٣).

(٤) العبارة: «إن كانت مثنى...» الى هذا الموضع ساقطة من (ج). وذلك لأن نظر الناسخ انتقل من كلمة «الإقامة» السابقة، الى كلمة «الإقامة» هنا فأسقط ما بينهما.

(٥) انظر ذلك في المجموع(٣/٩٤)، وقد عزاه النووي للبيهقي.

التثويب(١)

[١٥١] قال الزعفراني في كتاب(٢) القديم: قال أبو عبد الله الشافعي رحمه الله: أخبرنا الثقة(٣)، عن الزهري، عن حفص بن عمر بن سعد القرظ، أن جده سعداً كان يؤذّن في عهد رسول الله ﷺ لأهل قباء حتى انتقله عمر في خلافته، فأذن في المدينة(٤) في مسجد رسول الله ﷺ، فزعم حفص أنه سمع من/ أهله أن بلالا أتى النبي ﷺ ليؤذنه بالصلاة صلاة الصبح بعدما أذن. فقيل: إن رسول الله ﷺ نائم. فنادى بأعلى صوته:الصلاة خير من النوم. فأُقِرّت في تأذين الفجر منذ سنّها بلال. ١٤٢/ب

---

[١٥١] سيأتي الحديث برقم (١٥٦). وانظر تخريجه، ودرجته، في ذلك الموضع.

---

(١) التثويب: الرجوع في القول مرة بعد مرة، وكل داع مثوِّب. والأصل في التثويب أن يجيء الرجل مستصرخا فيلوِّح بثوبه ليُرى ويشتهر. وقيل انما سمي تثويبا من: ثاب يثوب إذا رجع. والتثويب في أذان الفجر قول المؤذن: الصلاة خير من النوم، مرتين، واحدة بعد أخرى.
انظر/ النهاية لابن الأثير (٢٢٦/١، ٢٢٧)، وجامع الأصول(٢٨٧/٥).

(٢) «كتاب» ليست في (ت ، د).

(٣) هو سفيان بن عيينة. انظر/ تعجيل المنفعة(٥٤٨).

(٤) «بالمدينة» في باقي النسخ.

[١٥٢] قال أبو عبد الله: وأخبرنا غير واحد من أصحابنا، عن أصحاب عطاء، عن عطاء(١)، عن أبي محذورة، أنه كان لا يثوّب إلا في أذان الصبح، ويقول، إذا قال:حي على الفلاح (الصلاة خير من النوم).

---

[١٥٢] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في (الأذان/ التثويب في أي صلاة هو ١/ ١٩٠رقم٢١٧١) عن حفص، عن حجاج، عن عطاء، عن أبي محذورة، بمعناه.

[١٥٢] درجته: إسناده ضعيف.

في إسناد الشافعي رجال مجهولون.

ورجال إسناد ابن أبي شيبة ثقات، سوى حجاج بن أرطأة، فإنه صدوق كثير الخطأ ومدلس من الطبقة الرابعة، وروايته هنا بالعنعنة.

وله شواهد من حديث أبي محذورة، وسعد، ونعيم بن النحام، وأنس، وابن عمر. وسيأتي ذكرها والكلام عليها في هذا الباب.

---

(١) «عطاء» ساقط من (د).

[١٥٣] قال أبو عبد الله: وأخبرنا رجل، عن [جعفر](١) بن محمد، عن أبيه(٢)، أن علياً كان يقول في أذان الصبح: (الصلاة خير من النوم).

قال أحمد: وبهذا كان يقول الشافعي في القديم، ثم كرهه في الجديد(٣). أظنه لانقطاع حديث بلال، وأبي محذورة. وانقطاع الأثر الذي رواه فيه عن علي رضي الله عنه. وأنه لم يرو في الحديث الموصول عن ابن محيريز عن أبي محذورة.

---

[١٥٣] تخريجه: لم أجده.

[١٥٣] درجته: إسناده ضعيف.

فيه علتان: الأولى: جهالة الرواي، الذي سمع منه الشافعي. والثانية: فيه انقطاع ،إذ أن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يدرك علي ابن أبي طالب، بل وأبوه أيضا لم يدركه، كما ذكر أبوزرعة وغيره.

انظر/ تهذيب التهذيب(٩/٣٥٢).

---

(١) في الأصل: "حفص"، وما أثبته من باقي النسخ، وهو الصواب.

وهو: جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله، المعروف بالصادق. تقدم في حديث (١٠٨).

(٢) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر. تقدم في حديث (١٠٨).

(٣) قال الشافعي في الأم: "ولا أحب التثويب في الصبح ولا غيرها، لأن أبا محذورة لم يحك عن النبي ﷺ أنه أمر بالتثويب، فأكره الزيادة في الاذان وأكره التثويب بعده". الأم (١/٨٥).

وقوله القديم في ذلك أصح، فقد رواه الحارث بن عبيد، عن محمد بن عبدالملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جده، قال: (قلت: يا رسول الله، علمني سنة الأذان. فعلَّمه إياها، وقال فإن كان صلاة الصبح قلت: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم(١)، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله).

[١٥٤] أخبرنا أبو علي الروذباري، قال: أخبرنا أبو بكر بن داسة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا الحارث بن عبيد. فذكـــره.

---

[١٥٤] سبق الحديث بهذا الإسناد، في رقم(٩٤)، وقد ترجمت لرجاله، وخرجته، وحكمت على إسناده، في ذلك الموضع بأنه ضعيف ، ولكن له شواهد صحيحة .

---

(١) "الصلاة خير من النوم" لم تتكرر في (ت).

ورواه ابن جريج، عن عثمان بن السائب، عن أبيه، وأم عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبي محذورة، عن النبي ﷺ، فيما علمه [من](١) الأذان.

[١٥٥] أخبرناه أبو علي الروذباري، قال: أخبرنا أبو بكر بن داسة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا أبو عاصم، وعبد الرزاق، عن ابن جريج، قال أخبرني عثمان بن السائب، قال أخبرني أبي، وأم عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبي محذورة، عن

---

[١٥٥] رجال الإسناد:

* الحسن بن علي بن محمد الهُذلي، أبو علي الخلال الحُلْواني، نزيل مكة. ثقة حافظ، له تصانيف. ت(٢٤٢)./ خ م د ت ق.

الجرح(٣/٢١)، وتاريخ بغداد(٧/٣٦٥)، والسير(١١/٣٩٨)، والتهذيب(٢/٣٠٢)، والتقريب(١٢٦٢).

* الضَّحاك بن مَخْلَد بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل، البصري. ثقة ثبت. ت(٢١٢) أو بعدها./ ع.

الطبقات لابن سعد (٧/٢٩٥)، والتاريخ الكبير (٤/٣٣٦)، والجرح (٤/٤٦٣)، والسير(٩/٤٨٠)، والتهذيب(٤/٤٥٠)، والتقريب(٢٩٧٧).

* عثمان بن السائب الجمحي، المكي. مقبول./ د س.

التاريخ الكبير(٦/٢٢٥)، والجرح(٦/١٥٣)، والتهذيب(٧/١١٧) والتقريب(٤٤٧٠)

* السائب الجمحي، المكي، مولى أبي محذورة. قال الذهبي: «لا يعرف». وقال ابن حجر: «مقبول»./ د س.

التاريخ الكبير(٤/١٥٥)، الجرح(٤/٢٤٤)، الميزان(٢/١١٤)، التهذيب(٣/٤٥١)، والتقريب(٢٢٠٣).

---

(١) زيادة أثبتها من النسخ الأخرى.

النبي ﷺ. فذكره، وفيه: (الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم)، في الأولى من الصبح.

---

* أم عبد الملك، زوج أبي محذورة. مقبولة./ د ت.
التهذيب(١٢/٤٨٣)، والتقريب(٨٧٤٦).

[١٥٥] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أبي داود. والحديث في سنن أبي داود (الصلاة/ كيف الأذان ١/١٣٦رقم ٥٠١) بإسناده. وأخرجه أحمد في (٣/٤٠٨) عن عبدالرزاق، به. وأخرجه ابن خزيمة في (١/٢٠٠ رقم ٣٨٥). والبيهقي في (١/٣٩٣). عندهما من طريق محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، به. واللفظ عندهم بنحوه، فيه التثويب في الأذان.

وأخرجه ابن ماجة في (الأذان/ الترجيع في الأذان ١/٢٣٤رقم ٧٠٨). وابن خزيمة في(١/١٩٦ رقم ٣٧٩). كلاهما من طريق أبي عاصم، به. وليس في لفظه ذكر التثويب.

وأخرجه أحمد في(٣/٤٠٨) من طريق أبي سلمان المؤذن، عن أبي محذورة، قال: (كنت أؤذن في زمن النبي ﷺ). فذكر الحديث، وفيه التثويب في الأذان لصلاة الفجر. وسبق تخريج الحديث، من طريق حجاج، ومسلم بن خالد، وروح، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.وفيه الأذان بالترجيع، وليس فيه التثويب. وذلك في الحديث رقم(٩٨).

[١٥٥] درجته: ضعيف.

في إسناده عثمان بن السائب، مقبول. وفيه السائب، وأم عبد الملك بن أبي محذورة، ومولى أبي محذورة، ثلاثتهم في مرتبة «مقبول» كما ذكر ابن حجر.

وهؤلاء الثلاثة رووه عن أبي محذورة، وتابعهم ـ على ذكر التثويب ـ أبو سلمان المؤذن ، في رواية للإمام أحمد، وهو أيضا مقبول. وتابعهم أيضا عبد الملك ابن أبي محذورة، فذكر التثويب. وهو أيضا مقبول، وفي إسناده ابنه محمد، وهو مقبول. وقد سبق حديثه من هذا الوجه برقم(٩٤).

وبتعدد طرق الحديث عن أبي محذورة، مع شواهده الكثيرة في هذا الباب، يتقوى الحديث.

قال أحمد: ومرسل حفص بن عمر بن سعد، حسن. والطريق اليه صحيح.

[١٥٦] أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: أخبرنا(١)/ الحسن بن مُكْرَم، قال: حدثنا عثمان بن عمر(٢)، قال: أخبرنا يونس(٣)، عن الزهري، عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن أن سعداً(٤) كان يؤذّن لرسول الله ﷺ. ١٤٣/أ

---

[١٥٦] رجال الإسناد:

* الحسن بن مُكْرَم بن حسن، أبو علي البغدادي البزار. وثقه الخطيب والذهبي. ت(٢٧٤).

تاريخ بغداد(٧/٤٣٢)، والسير(١٣/١٩٢)، والعبر(٢/٥٣)، والشذرات(٢/١٦٥).

* حفص بن عمر بن سعد القَرَظ المدني، المؤذن. مقبول./د.

التاريخ الكبير (٢/٣٦٤)، والجرح (٣/١٧٧)، والتهذيب (٢/٤٠٧)، والتقريب (١٤١٣).

[١٥٦] تخريجه:

أخرجه الدارمي في (الصلاة/ التثويب في أذان الفجر ٢١٥/١ رقم١١٩٤) عن عثمان بن عمر بن فارس، به. وأبو داود في المراسيل (٨٢ رقم٢٢) من طريق ابن وهب، وعثمان بن عمر بن فارس، كلاهما عن يونس، به. والبيهقي في(٤٢٢/١) بإسناده هذا. وفي مختصر الخلافيات(٤٦٣/١).

---

(١) «حدثنا» في (ت ، د).

(٢) ابن فارس العبدي. تقدم في حديث(١١١).

(٣) ابن يزيد ابن أبي النّجاد الأيلي. تقدم في حديث(٤٥).

(٤) ابن عائذ القرظ، صحابي. تقدم في حديث(٧١).

قال حفص: (فحدثني أهلي أن بلالا أتى رسول الله ﷺ ليؤذنه بصلاة الفجر، فقالوا: إنه نائم. فنادى بأعلى صوته الصلاة خير من النوم. فأُقِرَّت في صلاة الفجر).

= وعزاه الزيلعي في نصب الراية(١/٢٦٤) للطبراني في الكبير، وذلك من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وورد من رواية سعيد بن المسيب عن بلال ،وفيه التثويب. وهو مرسل. ومن هذا الطريق، أخرجه ابن أبي شيبة في (الأذان/ من كان يقول في الأذان :الصلاة خير من النوم ١/١٨٩ رقم ٢١٦٢). وابن ماجة في (الأذان/ السنة في الأذان ١/٢٣٧ رقم ٧١٦). والبيهقي في (١/٤٢٢).

وله شاهد، من حديث ابن عمر، عزاه الزيلعي في نصب الراية(١/٢٦٤) إلى أبي الشيخ في «الأذان». وشاهد آخر، من حديث عائشة، عزاه الزيلعي، للطبراني في الأوسط. وورد في حديثيهما القصة نفسها، وتثويب بلال، وإقرار النبي ﷺ له.

وله شاهد ثالث، من حديث أنس، قال (من السنة اذا قال المؤذن في أذان الفجر :حي على الفلاح ،قال الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم...). أخرجه ابن خزيمة في (١/٢٠٢ رقم ٣٨٦). والدارقطني في(١/٢٤٣ رقم ٣٨، ٣٩). والبيهقي في(١/٤٢٣) وقال: «وهو إسناد صحيح».

قلت: إسناده صحيح ورجاله ثقات، كما قال البيهقي. وسيأتي برقم (١٥٨)، وله شواهد أخرى، ستأتي في هذا الباب.

[١٥٦] درجته: ضعيف. وله متابعة وشواهد يتقوى بها.

فيه علتان: الأولى: حفص، مقبول. والثانية: جهالة أهل حفص الذين سمع منهم. لذا قال عنه ابن حجر: «منقطع». ونقل الزيلعي عن صاحب الإمام قوله: «وأهل حفص غير مسمين ، فهم مجهولون». ومتابعة سعيد بن المسيب، في رواية التثويب، عن بلال، فيها انقطاع، إذ لم يسمع من بلال. لذا قال عنه ابن حجر: «وفيه انقطاع مع ثقة رجاله». ويتقوى الحديث بالمتابعة والشواهد الكثيرة التى ذكرتها في التخريج، أو التي ستأتي في هذا الباب، وبعضها صحيح. انظر/ نصب الراية(١/٢٥٦)، والتلخيص الحبير(١/٢٠١).

[١٥٧] **ورويـنا في حديث محمد بن ابراهيم التيمي، عن نعيم بن النحام(١) ما دلّ على أن منادي النبي ﷺ كان يقول ذلك.**

---

[١٥٧] تخريجـه:

أخرجه البيهقي(١/٣٩٨، ٤٢٣) من هذا الطريق. ولفظه: (كنت مع امرأتي في مِرْطها، في غداة باردة، فنادى منادي رسول الله ﷺ إلى صلاة الصبح، فلما سمعت، قلت: لو قال رسول الله ﷺ: ومن قعد فلا حرج. فلما قال: الصلاة خير من النوم. قال: ومن قعد فلا حرج).

وأخرجه أحمد في(٤/٣٢٠) من طريق محمد بن يحي بن حبان، عن النحام. ومن طريق آخر لم يسم فيه الراوي عن النحام. ولفظ أحمد ليس فيه الشاهد من الحديث، وهو تثويب مؤذن النبي ﷺ في أذان الصبح.

[١٥٧] درجته: ضـعـيـف.

نقل ابن حجر عن ابن عبد البر، أن التيمي لم يسمع من النحام، وذكر ابن حجر أنه ولد بعد وفاته. فعلى هذا يكون إسناده منقطعا.

وفي إسناده هشام بن عمار السلمي، قال عنه ابن حجر في التقريب: «صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن، فحديث القديم أصح».

وفيه عبد الحميد بن حبيب، قال عنه ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ».

وللحديث شواهد تقدم بعضها، ويأتي بعضها الآخر، في هذا الباب.

انظر/ تعجيل المنفعة(٤٢٤).

---

(١) هو الصحابي: نعيم بن عبدالله بن أسيد بن عبيد بن عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي، المعروف بالنحام. أسلم قديما، وكان يكتم إسلامه، ومنعه قومه من الهجرة لشرفه فيهم، ثم رحل بأهل بيته وبنيه أيام الحديبية إلى المدينة، فاعتنقه النبي ﷺ، وشهد مع النبي ﷺ ما بعد ذلك، واستشهد في خلافة عمر رضي الله عنهما سنة خمس عشرة في اليرموك، وقيل في أجنادين سنة ثلاث عشرة في خلافة أبي بكر الصديق.

قال ابن حجر: «ووقع في سياق حديث في المسند نعيم بن النحام، والصواب حذف لفظ ابن، لأن نعيماً هو النحام نفسه».

قلت: سبق ابن سعد لذلك، وسماه نعيم النحام بن عبد الله، وقال: «وإنما سمي النحام لأن رسول الله ﷺ قال:(دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم)، فسمي النحام)».

انظر/ الطبقات لابن سعد (٤/١٣٨)، والتاريخ الكبير (٨/٩٢) ، والجرح (٩/٤٥٩)، وتعجيل المنفعة(٤٢٤).

[١٥٨] وأخبرنا أبو بكر أحمد [بن محمد](١) بن الحارث الأصفهاني، قال: أخبرنا أبو محمد بن [حَيان](٢) الأصبهاني، قال: حدثنا قاسم المطرز،

---

[١٥٨] رجال الإسناد:

❋ أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن الحارث، الإمام أبو بكر التميمي الأصبهاني، الأديب، الفقيه، المحدث، الزاهد، الورع، الثقة. روى السنن عن الدارقطني، وكان عارفا بالحديث، كثير السماع، صحيح الأصول، فأخذ في الرواية إلى آخر عمره مقيما بنيسابور، وتوفي بها سنة(٤٣٠)، وكان مولده بأصبهان.

العبر (٢٦٢/٢)، والتذكرة(١٠٩٧/٣)، والمنتخب من السياق(٩٠)، والشذرات (٢٤٥/٣).

❋ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، أبو محمد ،المعروف بأبي الشيخ، صاحب التصانيف، منها «السنة»، و«العظمة»، و«السنن»، و«الأذان». وثقه ابن مردويه، والخطيب، وأبو نعيم. ووصفه الذهبي بقوله: «الإمام الحافظ الصادق، محدث أصبهان». وانتقد عليه كثرة ما يورده في تصانيفه من الواهيات. ت(٣٦٩).

ذكر أخبار أصبهان (٩٠/٢)، والسير (٢٧٦/١٦)، والعبر (٣٥١/٢)، والتذكرة (٩٤٥/٣)، والشذرات(٦٩/٣).

❋ القاسم بن زكريا بن يحيى البغدادي، أبو بكر المقرىء، المعروف بالمطرز. حافظ ثقة. ت(٣٠٥).

تاريخ بغداد(١٤٦/١٢)، والتذكرة (٧١٧/٢)، والسير (١٤٩/١٤)، والتهذيب (٨/ ٣١٤)، والتقريب(٥٤٦٠).

---

(١) زيادة أثبتها من باقي النسخ.

(٢) «ابن حيار» في الأصل، وهو تحريف.والتصويب من النسخ الأخرى.

قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن محمد ـ يعني ابن سيرين ـ ، عن أنس بن مالك، قال: (من السُنَّة إذا أذَّن المؤذن في أذان الفجر: حيَّ على الفلاح، قال: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم).

---

* محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهمداني، أبو كريب الكوفي، مشهور بكنيته. ثقة حافظ. ت(٢٤٧)./ ع.

الطبقات لابن سعد(٤١٤/٦)،والتاريخ الكبير(٢٠٥/١)،والجرح(٥٢/٨)، والسير(٣٩٤/١١)، والتهذيب(٣٨٥/٩)، والتقريب(٦٢٠٤).

* حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي، أبو أسامة، مشهور بكنيته. ثقة ثبت ربما. دلس، وهو في الطبقة الثانية كما عده ابن حجر. ت(١٠٢) وهو ابن ثمانين./ ع.

الطبقات لابن سعد(٣٩٤/٦)، والتاريخ الكبير(٢٨/٣)،والجرح(١٣٢/٣)،والسير(٢٧٧/٩)، والتهذيب(٢/٣)، والتقريب(١٤٨٧).

* عبد الله بن عَوْن بن أَرْطَبان، أبو عون البصري. ثقة ثبت فاضل، من أقران أيوب في العلم والعمل والسن. ت(١٥٠)./ ع.

الطبقات لابن سعد(٢٦١/٧)،والتاريخ الكبير(١٦٣/٥) والجرح(١٣٠/٥)،والسير(٣٦٤/٦)، والتهذيب(٣٣٤٦/٥)، والتقريب(٣٥١٩).

* محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري. ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى. ت(١١٠)./ ع.

الطبقات لابن سعد (١٩٣/٧)، والتاريخ الكبير(٩٠/١) ، وتاريخ بغداد(٣٣١/٥)، والسير(٦٠٦/٤)، والتهذيب(٢١٤/٩)،والتقريب(٥٩٤٧).

[١٥٨] تخريجه:

أخرجه ابن خزيمة في(٢٠٢/١ رقم٣٨٦). والدارقطني في (٢٤٣/١ رقم٣٩). والبيهقي في (٤٢٣/١). ثلاثتهم من طريق محمد بن عثمان، عن أبي أسامة، به. والدارقطني في الموضع السابق. والطحاوي في الشرح (١٣٧/١). كلاهما من طريق هشيم، عن ابن عون، به.

[١٥٩] **وروينا عن عمر بن الخطاب، أنه علّمه مؤذنه.**

---

[١٥٨] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

وصححه البيهقي، وابن السكن.

والحديث مرفوع مسند متصل، وذلك لقول أنس رضي الله عنه: «من السُّنَّة» أي من سنة النبي ﷺ.

انظر/ السنن الكبرى(٤٢٣/١). والتقييد والإيضاح(٦٩٦٨،). والتلخيص (٢٠١/١)

[١٥٩] تخريجه:

أخرجه الدارقطني في(٢٤٣ رقم ٤٠) من طريق وكيع عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. ومن طريق وكيع، عن سفيان، عن محمد بن عجلان،عن نافع، عن ابن عمر ، عن عمر. والبيهقي في (٤٢٣/١) من طريق الدارقطني بإسناده. ولفظه عن عمر، قال: (إذا بلغت «حي على الفلاح» في الفجر، فقل: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم).

[١٥٩] درجته:

لم يتبين لي مَنْ هو (العمري»، عبد الله أم عبيد الله ابني عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب.

فإن كان الأول، فالإسناد ضعيف من طريقه، لأنه ضعيف.

وإن كان عبيد الله فهو ثقة ثبت، إلا: أن في الإسناد محمد بن اسماعيل الحساني، ومحمد بن عجلان، كلاهما صدوق. فيكون الإسناد حسنا.

[١٦٠] **وروينا عن عبد الله بن عمر، أنه كان يقوله.**

وبالله التوفيق.

---

[١٦٠] تخريجه

أخرجه عبد الرزاق في(الصلاة/ باب الصلاة خير من النوم ٤٧٣/١ رقم١٨٢٢).
والترمذي معلقا في (٣٨١/١). والطحاوي في الشرح (١٣٧/١). والبيهقي في(٤٢٣/١). وفي مختصر الخلافيات(٤٦٥/١). جميعهم من طريق محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر.

. وأخرجه ابن أبي شيبة في(الأذان/ من كان يقول في الأذان الصلاة خير من النوم ١٨٩/١ رقم٢١٦٠) من طريق عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

[١٦٠] درجته: صحيح.

رجال إسناده ثقات، من طريق عبيد الله. ومن طريق محمد بن عجلان ثقات، سوى ابن عجلان هذا، فإنه صدوق. وعبيد الله تابعه في الطريق السابق.
وحسّن ابن حجر الحديث من طريق ابن عجلان، في التلخيص(٢٠١/١).

صفة المؤذنين

[١٦١] أخبرنا أبو بكر، وأبو زكريا، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا عبد الوهاب(١)، عن يونس(٢) عن الحسن(٣)، أن النبي ﷺ قال: (المؤذنون أمناء المسلمين(٤) على صلاتهم). وذكر معها غيرها.

---

[١٦١] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (٥٨/١ رقم ١٧٣).بإسناده هنا. وأخرجه البيهقي في (٤٢٦/١) بهذا الإسناد.

[١٦١] درجته: **إسناده ضعيف لأنه مرسل.**

---

(١) ابن عبد المجيد الثقفي. تقدم في حديث(١٣٦).

(٢) ابن عبيد بن دينار العبدي. ثقة ثبت. تقدم في حديث(١٢٤).

(٣) ابن أبي الحسن البصري. تقدم في حديث(٧).

(٤) «الناس» في (د)، وهكذا في مسند الشافعي. وفي الأم(٨٧/١)، والسنن للبيهقي: «المسلمين».

[١٦٢] **قال أحمد: لعله يريد [ما](١) أخبرنا أبو نصر بن قتادة، قال: أخبرنا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل، قال: أخبرنا(٢) أبو شعيب الحرَّاني، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: حدثنا محمد بن أبي عدي ، عن يونس، عن الحسن، قال، قال رسول الله ﷺ: (المؤذنون أمناء [المسلمين](٣) على صلاتهم، وحاجتهم أو حاجاتهم).**

---

[١٦٢] رجال الإسناد:

* علي بن الفضل بن محمد بن عقيل. لم أجده.
* أبو شعيب الحرَّاني، عبد الله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب. وثقه صالح ابن محمد، والدارقطني، و أحمد بن كامل القاضي، وموسى بن هارون. ت(٢٩٥).

 تاريخ بغداد(٩/٤٣٥)، والسير(١٣/٥٣٦)، والميزان (٢/٤٠٦)، والشذرات(٢/ ٢١٨).

* محمد بن ابراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب إلى جده كما في هذا الإسناد، أبوعمرو البصري. ثقة. ت(١٩٤)./ ع.

 الطبقات لابن سعد (٧/٢٩٢) ، والتاريخ الكبير (١/٢٣) ، والجرح (٧/١٨٦)، والسير(٩/٢٢٠)، والتهذيب(٩/١٢)، والتقريب(٥٦٩٧).

[١٦٢] تخريجه:

أخرجه البيهقي في(١/٤٣١) بهذا الإسناد واللفظ. وله شاهد من حديث أبي هريرة، وعائشة، مرفوعا. وسيأتي تخريجه في(١٦٤، ١٦٥).

[١٦٢] درجته: **إسناده ضعيف**.

رجال إسناده ثقات، سوى شيخ البيهقي، وعلي بن الفضل، لم أعثر على أقوال للنقاد فيهما. وهو مرسل.

---

(١) في الأصل: «فيما»، وفي(ج): «ما فيما»، وما أثبته من (ت ، د) وهو الصواب.

(٢) «حدثنا» في باقي النسخ.

(٣) زيادة من (ج) فقط.

[١٦٣] **قال: وحدثنا محمد بن أبي عدي، قال: أنبأنا يونس، عن الحسن، ذكر النبي ﷺ أنه قال: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الأئمة وغفر للمؤذنين). أو قال: (غفر الله للأئمة، وأرشد المؤذنين). شكَّ ابن أبي عدي.**

---

[١٦٣] تخريجه:

أخرجه البيهقي في(٤٣١/١) بهذا الإسناد واللفظ. وله شواهد متصلة ومرفوعة، أشرت اليها في الطريق السابق.

[١٦٣] درجته: **إسناده ضعيف .**

رجال إسناده ثقات، سوى شيخ البيهقي، وعلي بن الفضل، لم أعثر على أقوال للنقاد فيهما . وهو مرسل.

[١٦٤] **أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا ابراهيم بن محمد(١)، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة،**

---

[١٦٤] رجال الإسناد:

* سهيل بن أبي صالح:ذكوان السمان، أبو يزيد المدني. قال ابن معين: «ليس بالحجة». وقال مرة أخرى: «ثقة هو وأخواه عباد وصالح». وقال أحمد: «هو أثبت من محمد بن عمرو، ما أصلح حديثه». وقال أبوحاتم: «يكتب حديث، ولا يحتج به». وقال ابن عيينة: «كنا نعد سهيلا ثبتا في الحديث». وقال السلمي: «سألت الدارقطني: لم ترك البخاري سهيلا في الصحيح؟ فقال: لا أعرف له فيه عذرا، فقد كان النسائي إذا تحدث بحديث لسهيل، قال:سهيل والله خير من أبي اليمان ، ويحيى بن بكير، وغيرهما. وكتاب البخاري من هؤلاء ملآن». وذكر ابن المديني أنه توفي أخ لسهيل فوجد عليه، فنسي كثيرا من الحديث. وذكر ابن عدي أن له نسخا. وروى عنه شعبة ومالك، وقيل أن رواية مالك عنه قبل تغيره. وقال ابن حجر: «صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقرونا وتعليقا». مات في خلافة المنصور./ ع.

التاريخ الكبير(١٠٤/٤)، والجرح(٢٤٦/٤)، والسير(٤٥٨/٥) ،والميزان(٢٤٣/٢)، والتهذيب(٢٦٣/٤)، والتقريب(٢٦٧٥).

[١٦٤] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (٥٨/١ رقم ١٧٤) بإسناده هنا. وأخرجه عبدالرزاق في (الصلاة/المؤذن أمين.. ٤٧٧/١ رقم ١٨٣٩) عن ابن عيينة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في(الأذان/ فضل الأذان.. ٢٠٣/١ رقم٢٣٣٨) من طريق عباد بن إسحاق. وأحمد في (٤١٩/٢). وابن خزيمة في(١٥/٣). وابن حبان كما في الموارد (١٠٨ رقم ٣٦٣). ثلاثتهم من طريق الدراوردي.

---

(١) ابن أبي يحيى الأسلمي. تقدم في حديث(٣٤).

أن النبي ﷺ قال: (الأئمة ضُمَناء، والمؤذنون أمناء، فأرشد الله الأئمة وغفر / للمؤذنين).

١٤٣/ب

وهؤلاء: ابن عيينة، وعباد، والدراوردي، عن أبي سهيل، به.

وأخرجه البيهقي في(٤٣٠/١) بإسناده هنا. وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٤١٣/٩) من طريق روح بن القاسم، عن سهيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وأحمد في (٣٧٧/٢ ، ٥١٤). وابن خزيمة في(١٦/٣ رقم١٥٣٠). والطبراني في المعجم الصغير (٤٣/٢ رقم ٧٥٠). ثلاثتهم من طريق أبي إسحاق.

والشافعي في المسند(٥٩/١ رقم١٧٥). وعبدالرزاق في (الصلاة/ المؤذن أمين.. ٤٧٧/١ رقم١٨٣٨). والحميدي في (٤٣٨/٢ رقم ٩٩٩). وأحمد في(٢٨٤/٢) من طريق عبدالرزاق. وفي(٤٦١/٢، ٤٧٢). وابن خزيمة في (١٥/٣) من طريق عبدالرزاق. والبيهقي(١٢٧/٣). ستتهم من طريق الثوري.

وأخرجه أحمد في(٤٢٤/٢). والبيهقي في (٤٣٠/١). عندهما من طريق محمد ابن عبيد. وأحمد في (٤٢٤/٢) من طريق شريك. والطيالسي في (٣١٦/ رقم ٢٤٠٤) من طريق زائدة. وعبدالرزاق في الموضع السابق، عن معمر. وابن خزيمة في (١٥/٣) من طريق عبدالرزاق، بإسناده. والترمذي في(الصلاة/ الإمام ضامن.. ٤٠٢/١ رقم٢٠٧ من طريق أبي الأحوص، وأبي معاوية. وله في الموضع نفسه من طريق الثوري، وحفص بن غياث. وابن خزيمة في (١٥/٣). والطبراني في الصغير (٦٩/٢ رقم ٧٩٦). كلاهما من طريق عيسى بن يونس. وابن خزيمة في(١٥/٣) من طريق أبي خالد، وجرير. والبزار كما في الكشف (١٨١/١ رقم ٣٥٧). والبيهقي في (٤٣٠/١). كلاهما من طريق أبي حمزة السكري. وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢): «رواه البزار ، ورجاله كلهم موثقون». والطبراني في الصغير (١٨٧/١ رقم٢٩٧) من طريق صدقة بن أبي عمران.

وهؤلاء: صدقة، وأبوحمزة، وشريك، ومحمد بن عبيد، وزائدة ، وأبو معاوية، وعيسى، وأبوخالد، وجرير، ومعمر، وحفص، والثوري، وأبوالأحوص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

قال أحمد: هذا الحديث لم يسمعه سهيل من أبيه، انما رواه عن الأعمش، عن أبي صالح. والأعمش لم يسمعه من أبي صالح يقينا، انما يقول فيه: «نُبِّئت عن أبي صالح، ولا أرى إلا قد سمعته منه» هكذا قاله عبدالله بن نمير(1)، عن الأعمش.

وأخرجه أحمد في (٢/٢٣٢) من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن رجل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وأبو داود في (الصلاة/ ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت ١٤٣/١ رقم ٥١٧) من طريق الإمام أحمد. والبيهقي في (٤٣٠/١) من طريق أبي داود. وأخرجه أحمد في (٣٨٢/٢). وأبوداود في الموضع السابق، رقم(٥١٨). وابن خزيمة في(١٥/٣ رقم ١٥٢٩). وقال: «رواه ابن نمير عن الأعمش، وأفسد الخبر». والبيهقي في (٤٣٠/١). أربعتهم من طريق عبد الله بن نمير، عن الأعمش، قال: حدثت عن أبي صالح، ولا أراني إلا قد سمعته عن أبي هريرة.

وأخرجه الترمذي في(٤٠٢/١) معلقا، من طريق أسباط بن محمد، عن الأعمش، قال حدثت عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

[١٦٤] درجته: الحديث صحيح لغيره.

وإسناد البيهقي فيه شيخ الشافعي، ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك. وبقية رجاله ثقات، سوى سهيل اختلف فيه، وقال عنه ابن حجر: «صدوق».

ورواه عبدالرزاق عن ابن عيينة، تابع الأسلمي في الرواية عن سهيل. وتابعه أيضا عباد بن إسحاق، والدراوردي. وتابع أبو إسحاق والأعمش، سهيلا، في الرواية عن أبي صالح.

---

(1) عبد الله بن نُمَيْر الهمداني، الكوفي. ثقة. ت(١٩٩)./ ع.

الطبقات لابن سعد(٣٩٤/٦)، والتاريخ الكبير(٢١٦/٥)،والجرح (١٨٦/٥)، والسير(٢٤٤/٩)، والتهذيب(٥٧/٦)، والتقريب(٣٦٦٨).

....

وفي الحديث علتان أخريتان، سأذكرهما مع الجواب عليهما .

الأولى: القول بأن في إسناده انقطاعا بين سهيل وأبي صالح، وذلك لأنه رواه هنا عنه. وفي رواية أخرى رواه عن أبي صالح بواسطة الأعمش.

قلت: سهيل سمع من أبيه كما في كتب التراجم. ولعله سمع الحديث مرة من أبيه، ومرة أخرى بواسطة، فرواه على الوجهين. وبيَّن ابن عدي أنه كان يميز ماسمعه من أبيه مباشرة، عما سمعه بواسطة، فقال: "روى عن أبيه، وعن جماعة عن أبيه. وهذا يدل على ثقته كونه ميز ما سمع من أبيه وما سمع من أصحاب أبيه عن أبيه". التهذيب (٢٦٤/٤) .

. العلة الثانية: القول بأن فيه انقطاعا بين الأعمش وأبي صالح، وذلك اعتمادا على رواية ابن نمير، وأسباط، ومحمد بن فضيل، حيث قال الأعمش في رواية ابن فضيل، وأسباط: "حُدثت عن أبي صالح"، وفي رواية ابن نمير: "الأعمش، عن رجل، عن أبي صالح".

وأجاب عنها الشوكاني، بقوله: (وأما الانقطاع الثاني بين الأعمش وأبي صالح الذي تقدم فيه قوله "عن رجل"، فيجاب عنه بأن ابن نمير قد قال: عن الأعمش، عن أبي صالح، ولا أراني إلاقد سمعته منه. وقال ابراهيم بن حمد الرؤاسي: قال الأعمش، وقد سمعته من أبي صالح. وقال هشيم: عن الأعمش حدثنا أبوصالح، عن أبي هريرة. ذكر ذلك الدارقطني، فبينت هذه الطرق أن الأعمش سمعه عن غير أبي صالح، ثم سمعه منه. قال اليعمري: والكل صحيح، والحديث متصل".

ونقل الشوكاني عن ابن عبد الهادي قوله: "أخرج مسلم بهذا الإسناد- يعني سهيلا عن أبيه - نحوا من أربعة عشر حديثا". نيل الأوطار(١٣/٢)،

ونقل الحافظ ابن حجر عن الثوري أن الأعمش لم يسمع هذا الحديث من أبي صالح. ونقل قول الإمام أحمد: "ليس لحديث الأعمش أصل". التلخيص(٢٠٧/١)،

قلت: سبق وأن بين الشوكاني نقلا عن الدارقطني تصريح الأعمش بالسماع من أبي صالح في بعض روايات الحديث. وقد تابعه ابن إسحاق ، وسهيل بن أبي صالح، فروياه عن الأعمش، عن أبي صالح، بدون واسطة.

....

= ثم رواه ثلاثة عشر راو - كما هو مبين في التخريج - عن الأعمش، عن أبي صالح، بدون واسطة. ومن بين هؤلاء الرواة، أبومعاوية الضرير. وهو من أحفظ الناس لحديث الأعمش، كما ذكر أحمد، وابن معين، وابن عمار، وأبوحاتم. وقدّمه ابن معين على وكيع في الأعمش، ولم يقدم عليه سوى سفيان وشعبة. وقال شبابة بن سوار: «كنا عند شعبة، فجاء أبومعاوية، فقال شعبة: هذا صاحب الأعمش، فاعرفوه». وقال وكيع: «ما أدركنا أحدا كان أعلم بأحاديث الأعمش من أبي معاوية». وقال ابن معين: «قال لنا وكيع: من تلزمون؟ قلنا نلزم أبامعاوية. قال: أما إنه كان يعد علينا في حياة الأعمش ألفا وسبعمائة». التهذيب(١٣٨/٩).

لذا فلا حاجة إلى نفي سماع الأعمش من أبي صالح، لأجل رواية ابن فضيل، وابن نمير، وأسباط. إذ لا تقوى رواية ثلاثة على معارضة رواية ثلاثة عشر منهم أبو معاوية، والثوري، وزائدة، ومعمر.

وقد نقل ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢٧٣/١) تصحيحه فقال : " وصححه ابن حبان وذكره ابن السكن في صحاحه أيضاً ، وخولفا " . وكذا نقل ابن حجر في التلخيص (٢٠٧/١) عن ابن حبان ، ونقل أيضاً تصحيحه عن أبي زرعة والدارقطني والعقيلي . ورجّح الشيخ أحمد شاكر في هامش سنن الترمذي (٤٠٦/١)، والألباني في الإرواء (٢٣٢/١) ، تصحيحه .

[١٦٥] ورواه [نافع](١) بن سليمان(٢)، عن محمد بن أبي صالح(٣)، عن أبيه(٤)، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

---

[١٦٥] تخريجه:

أخرجه أحمد في(٦٥/٦). والترمذي في(الصلاة/الإمام ضامن.. ٤٠٣/١) تعليقا. وأبو يعلى في (٤٥/٨ رقم ٤٥٦٢). وابن خزيمة في(١٦/٣ رقم ١٥٣٢). وابن حبان، كما في الموارد (١٠٧ رقم ٣٦٢). والبيهقي في (٤٢٥/١ ، ٤٣١). جميعهم من طريق حيوة بن شريح، عن نافع بن سليمان، به.

---

(١) في الأصل: "رافع"، وهو تحريف. والتصويب من باقي النسخ.

(٢) نافع بن سليمان القرشي المكي. وثقه ابن معين. وقال أبو حاتم: "صدوق ، يحدث عن الضعفاء مثل بقية".

التاريخ الكبير(٨٦/٨)، وتاريخ الدارمي(٢٠٨، ٢٢)، والجرح (٤٥٨/٨)، وتعجيل المنفعة (٤١٩).

(٣) محمد بن أبي صالح: ذكوان السمان. قال ابن معين: "لا أعرفه". ونقل ابن أبي حاتم، عن أبي محمد، تعليقه على كلام ابن معين، بقوله: "يعني لا أخبره". ونقل الذهبي عن ابن المديني قوله: "لا يصح حديثه". وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "يخطيء". وقال ابن حجر: "صدوق يهم". قال أبو حاتم: "لا أعلم لسهيل وعباد، أخا، إلا ما روى حيوة ابن شريح، عن نافع، عن محمد بن أبي صالح". وقال ابن عدي: "من جعل محمدا هذا أخا لسهيل فقد وهم، ليس في ولد أبي صالح من اسمه محمد". قال ابن حجر: "وقد ذكره أبوداود في كتاب الأخوة، وكذا أبوزرعة الدمشقي". وأشار إلى أن الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان قد رووا له. وسيأتي ذلك في تخريج الحديث./ت.

انظر/ تاريخ الدارمي(٢٠٨)، والجرح(٢٥٢/٧)، والميزان (٥٨٢/٣)، والتهذيب(١٥٧/٩)، والتقريب(٥٨٧٣).

(٤) أبوصالح: ذكوان السمان. تقدمت ترجمته في حديث رقم(٥١).

....

[١٦٥] درجتـه: **صحيح لغيره**.

تكلم الأئمة في هذا الحديث، هل هو من رواية أبي هريرة، كما سبق؟ أم من رواية عائشة، كما هو هنا؟ أم من روايتيهما معا؟ أم إسقاط الحديث من روايتيهما؟

وقد قال بالرأي الأول أبو زرعة. قال الترمذي: «سمعت أبا زرعة يقول حديث أبي صالح عن أبي هريرة أصح من حديث أبي صالح عن عائشة». وأيد ابن خزيمة هذا الرأي بقوله: «الأعمش أحفظ من مائتين مثل محمد بن أبي صالح». ويؤيده قول ابن المديني في العلل: «الأعمش أثبت في أبي صالح من غيره».

والى الرأي الثاني، ذهب البخاري. قال الترمذي: «وسمعت محمدا يقول حديث أبي صالح عن عائشة أصح».

والى الرأي الثالث، ذهب ابن حبان، فصحح الحديث من رواية أبي هريرة وعائشة. وذلك فيما نقله ابن حجر عنه.

والى الرأي الرابع، ذهب ابن المديني. قال الترمذي: «وذكر عن علي بن المديني أنه لم يثبت حديث أبي صالح عن أبي هريرة، ولا حديث أبي صالح عن عائشة فى هذا».

والذي أميل إليه، هو قبول الحديث من رواية أبي هريرة، وعائشة. فمن الجائز أن يكون كلا منهما سمعه. ورواية أبوصالح الحديث مرة عن عائشة ومرة عن أبي هريرة، لا يلزم منه وجود اضطراب في الحديث، إذ من الممكن أن يكون سمعه منهما معا. والله أعلم.

ورجال إسناد الإمام أحمد، ثقات، سوى محمد بن أبي صالح، فإنه مختلف في توثيقه. فالحديث من طريقه صحيح لغيره، وذلك بالشاهد السابق.

انظر/ سنن الترمذي(١/١/٤٠٣)، والعلل لابن المديني(٩٨)، وصحيح ابن خزيمة(١٦/٣)، والتلخيص(٢٠٧/١).

الترغيب في الأذان

[١٦٦] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال:حدثنا(١) أبو عبد الله محمد بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن نصر المروزي، وجعفر بن محمد، قالا: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك.

---

* محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، الإمام الفقيه شيخ الإسلام، أبوعبدالله. ثقة حافظ إمام جبل. قال عنه الحاكم: «إمام عصره بلا مدافعة في الحديث». وله مصنفات أثنى عليها ابن حزم وغيره. ت(٢٩٤).

تاريخ بغداد(٣/٣١٥) والسير(١٤/٣٣) والتذكرة(٢/٦٥٠)، والطبقات للأسنوي (٢/١٩٥) ،والتهذيب(٩/٤٨٩)، والتقريب (٦٣٥٢)، والشذرات (٢/٢١٦).

* جعفر بن محمد بن الحسين بن عبيد الله بن طغان، أبو الفضل النيسابوري. المشهور بالترك. قال الحاكم: «من الثقات الأثبات، ومن كبار أصحاب يحيى ابن يحيى». ونقل عن الأصم قوله، غير مرة: «إذا وجدت الحديث عندي عن جعفر بن محمد ليحيى بن يحيى، لم أبال أن لا أخرجه عن غيره». وقال عنه الذهبي: «الإمام الثبت المجود». ت(٢٩٥).

الإرشاد للخليلي(٣/٨٥٩)، والسير(١٤/٤٦)، والإكمال(١/٢٤٩).

* يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن التميمي، أبوزكريا النيسابوري ، ثقة ثبت إمام. قال الإمام أحمد: «ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثل يحيى ابن يحيى». وقال ابن راهويه: «أصبح يحيى بن يحيى إمام أهل الشرق والغرب». ت(٢٢٦)./ خ م ت س.

التاريخ الكبير(٨/٣١٠)، والجرح(٩/١٩٧)، والسير(١٠/٥١٢)، والتهذيب(١١/ ٢٩٦) ، والتقريب(٧٦٦٨)، والشذرات(٢/٥٩).

---

(١) «أخبرنا» في باقي السنخ.

[١٦٧] (ح)(١)، قال: وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق(٢)، قال: أخبرنا محمد بن أيوب، قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي أويس(٣)، قال: حدثني مالك، عن سُمَيّ مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان(٤)، عن أبي هريرة،

---

* سُمَيّ، مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث. ثقة. ت(١٣٠)./ ع.
الجرح (٣١٥/٤)، والسير (٤٦٢/٥)، والتهذيب (٢٣٨/٤)، والتقريب (٢٦٣٥)، والشذرات(١٨١/١).

[١٦٦] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية مالك. والحديث في الموطأ (الصلاة/ باب ما جاء في العتمة والصبح، وباب ما جاء في النداء للصلاة صفحة٥٦، ٩٤، رقم ١٤٦، ٢٩٠). وأخرجه مسلم في (الصلاة/ تسوية الفوف وإقامتها ٣٢٥/١) ، وفي (الإمارة/ بيان الشهداء١٥٢١/٣) عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به. والبيهقي في (٢٨٨/١٠) بإسناده هذا. وسيأتي تخريج الحديث في الطريق التالي، من طرق كثيرة عن مالك.

[١٦٦] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

[١٦٧] رجال الإسناد:

* محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس البجلي، ثقة حافظ مصنف. ت(٢٩٤).
الجرح(١٩٨/٧)، والسير(٤٤٩/١٣)، والتذكرة(٦٤٣/٢)، والشذرات (٢١٦/٢).

---

(١) رمز الحوالة ليس في(ت).

(٢) هو: أحمد بن إسحاق بن أيوب النيسابوري. تقدم في حديث(٤٢).

(٣) اسماعيل بن عبدالله بن أوس. تقدم في حديث(٢٨).

(٤) هو: ذكوان، الزيات. تقدم في حديث(٥١).

أن رسول الله ﷺ قال: (لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه، لاستهموا عليه. ولو يعلمون ما في التهجير(١) لاستبقوا إليه. ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا).

رواه البخاري في الصحيح، عن ابن أبي أويس.

ورواه مسلم، عن يحيى بن يحيى(٢).

---

[١٦٧] تخريجه:

مرَّ في طريقه السابق بيان موضع ذلك في الموطأ. وأخرجه البخاري في (الشهادات/ باب القرعة في المشكلات ١١٠/٢) عن ابن أبي أويس، به. والبيهقي في (٤٢٨/١) من طريق أبي النضر الفقيه، عن محمد بن أيوب، به. وأخرجه أحمد في(٣٧٤/٢) عن إسحاق بن عيسى. وفي(٣٠٣/٢ ، ٥٣٣) عن عبدالرحمن. وفي(٢٧٨/٢) عن عبدالرزاق. والبيهقي في (٢٨٨/١٠) من هذا الطريق.

وأخرجه البخاري في (الصلاة/ فضل التهجير إلى الظهر ١٢٠/١). والنسائي في (الأذان/ الاستهام على التأذين ٢٣/٢). كلاهما، عن قتيبة. والبخاري في(المظالم/ من أخذ الغصن وما يؤذي الناس.. ٧٢/١) ، وفي (الأذان/ الاستهام في الأذان.. ١١٥/١) عن عبدالله بن يوسف. وفي(الصلاة/ الصف الأول ١٣٢/١) عن أبي عاصم. =

---

(١) التهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه. يُقال: هجر يهجر تهجيرا، وهي لغة حجازية، أراد المبادرة إلى أول وقت صلاة الظهر.

انظر/ النهاية في غريب الحديث(٢٤٦/٥).

(٢) انظر بيان مواضع ذلك منهما، في تخريج الحديث.

وذكره الشافعي في كتاب البويطي، ثم قال: وأحبُّ الرغبة في الأذان، والصف الأول، وشهود العشاء والصبح، لحديث رسول الله ﷺ. وقال في الأذان هو من أفضل أعمال البر، للأحاديث التي رويت في فضل ذلك. فذكر منها هذا الحديث.

= والنسائي في (الصلاة/ الرخصة في أن يقال للعشاء العتمة ١/٢٦٩). وابن خزيمة في(٢/٣٦٦ رقم ١٤٧٥). كلاهما عن عتبة. وابن خزيمة في (٣/٢٥) ، و(١/٢٠٤) عن عتبة، وابن وهب، وبشر بن عمر، ومحمد بن خلاد.

وهؤلاء: ابن خلاد، وبشر، وابن وهب، وعتبة، وعبدالرزاق ، وإسحاق، وأبي عاصم، وعبد الله بن يوسف، وقتيبة، وابن أبي أويس ، جميعهم، عن مالك، به.

ومرَّ فيما سبق تخريجه من رواية يحيى بن يحيى عن مالك، به.

[١٦٧] درجته: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

عدد المؤذنين

أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس ، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: وأحبُّ أن أقتصر في المؤذنين على اثنين(١)، لأنا إنما حفظنا أنه أذن لرسول الله ﷺ اثنان، ولا يضيق أن يؤذن أكثر من اثنين(٢).

[١٦٨] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا محمد بن عبد الله

---

[١٦٨] رجال الإسناد:

* محمد بن عبد الله بن نُمَير الهمداني، أبو عبد الرحمن. ثقة حافظ فاضل. ت(٢٣٤)./ ع.

الطبقات لابن سعد (٤١٣/٦)، والتاريخ الكبير (١٤٤/١)، والجرح (٣٢٠/١)، وتاريخ بغداد(٤٢٩/٥)، والسير(٤٥٥/١١)، والتهذيب(٢٨٢/٩) ، والتقريب (٦٠٥٣).

[١٦٨] تخريجه:

أخرجه مسلم في (الصلاة/ استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد ٢٨٧/١)، وفي (الصيام/ بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر.. ٧٦٨/٢) عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه. والبيهقي في(٤٢٩/١) من طريق يحيى بن محمد بن يحيى، وحسن بن سفيان، قالا: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه، به. =

---

(١) «الإثنين» في (د).

(٢) انظر كلام الشافعي، في الأم (٨٣/١).

ابن نمير، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله(١) بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: (كان لرسول الله ﷺ مؤذنان: بلال، وابن أم مكتوم الأعمى).

رواه مسلم في الصحيح/ عن محمد بن عبد الله بن نمير.(٢) ١٤٤/أ

قال بعض أصحابنا: واحتجَّ الشافعي في الإملاء، في جواز أكثر من اثنين بقصة عثمان. قال ومعروف أنه زاد في عدد المؤذنين فجعله ثلاثا.

= وأخرجه أحمد في(٩٤/٢) عن محمد بن بشر. والدارمي في (الصلاة/ وقت أذان الفجر ٢١٥/١ رقم ١١٩٣) من طريق عبدة. والبيهقي في (٣٨١/١) من هذا الطريق.

وهؤلاء عبد الله بن نمير، ومحمد بن بشر، وعبدة، ثلاثتهم عن عبيد الله بن عمر، به. وفي لفظ بعضهم زيادة: (إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم).

[١٦٨] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث في صحيح مسلم.

---

(١) "عبد الله بن عمر" في (ت ، د)، وهو خطأ. والصواب ما في الأصل.

(٢) انظر بيان مواضع ذلك في التخريج.

[١٦٩] **قال أحمد: قد روينا في حديث السائب بن يزيد، أن التأذين الثالث يوم الجمعة، إنما أمر به عثمان حين كثر أهل المدينة. إلا أن أهل العلم يقولون المراد به التأذين الثالث مع الإقامة، وذاك لأن في حديث السائب: (وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام).**

فالذي زاد عثمان، هو الأذان قبل خروج الإمام. وعلى هذا يدل كلام الشافعي في كتاب(١) الجمعة(٢). ولعله زاد أيضا في عدد المـؤذنين.

والله أعلم.

---

[١٦٩] تخريجه:

أخرجه الشافعي في الأم(١٩٥/١) ، وفي المسند(١٣٦/١). وابن أبي شيبة في (الأذان/ كم يكون مؤذن.. ٢٠١/١ رقم ٢٣١١). وأحمد في (٤٤٩/٣ ، ٤٥٠). والبخاري في (الجمعة/ المؤذن الواحد يوم الجمعة ، وباب الأذان يوم الجمعة، وباب الجلوس على المنبر عند التأذين، وباب التأذين عند الخطبة ١٦٢/١ ، ١٦٣). وأبو داود في (الصلاة/ النداء يوم الجمعة ٢٨٥/١ أرقام١٠٨٧، ١٠٨٨ ، ١٠٨٩ ، ١٠٩٠). وابن ماجة في (إقامة الصلاة/ الأذان يوم الجمعة ٣٥٩/١ رقم١١٣٥). والترمذي في (الصلاة/ ما جاء قي أذان الجمعة ٣٩٢/٢ رقم٥١٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح». والنسائي في (الجمعة/ الأذان للجمعة ١٠٠/٣ ، ١٠١). وابن خزيمة في (١٣٦/٣). والبيهقي في (٤٢٩/١) ، و(١٩٢/٣، ٢٠٥). جميعهم من طريق الزهري، عن السائب بن يزيد.

وقد رواه عن الزهري، عبد العزيز الماجشون، وابن أبي ذئب، وعقيل، ويونس، ومحمد بن إسحاق، وصالح. وأما الشافعي فقد قال في روايته: «أخبرنا الثقة، عن الزهري، عن السائب».

[١٦٩] درجته: الحديث صحيح.

---

(١) «كتاب» ليس في(ج).

(٢) انظر كلام الشافعي الذي أشار إليه البيهقي في الأم (كتاب الجمعة / وقت الأذان للجمعة ١٩٥/١).

رزق المؤذنين

قال الشافعي في القديم : قد(1) رزقهم إمام هدى عثمان بن عفان رضي الله عنه، ولا بأسٍ بالاجتعال(2) على تعليم الخير، قد زوَّج النبي ﷺ(3) امرأة على سورة من القرآن.

[١٧٠] وهذا الحديث مخرَّج في كتاب الصداق. (٤)

---

[١٧٠] تخريجه:

أخرجه مالك في الموطأ (النكاح/ ما جاء في الصداق ٣٥٧ رقم١١٠٧) بلاغا. والشافعي في المسند (٧/٢). وأحمد في(٣٣٦/٥ ، ٣٣٠). والدارمي في (النكاح/ ما يجوز أن يكون مهرا ٦٥/٢ رقم ٢٢٠٧). والبخاري في (النكاح/ تزويج المعسر ، وباب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ، وباب النظر الى المرأة قبل التزويج ، وباب إذا قال الخاطب للولي زوجني فلانة... ، وباب التزويج على القرآن.. ، وباب المهر بالعروض وخاتم من حديد ٢٤١/٣ ، ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٢). وفي (الوكالة/ وكالة المرأة الإمام في النكاح ٤٣/٢) ، وفي (فضائل القرآن/ خيركم من تعلم القرآن وعلمه، وباب القراءة عن ظهر قلب ٢٣٢/٣) ، وفي (اللباس/ باب خاتم الحديد ٣٦/٤). وفي(التوحيد/ باب ﴿قل أي شيء أكبر شهادة﴾ ٢٨٠/٤). ومسلم في(النكاح/ الصداق وجواز كونه تعليم قرآن.. ١٠٤٠/٢). وأبوداود في (النكاح/ باب في التزويج على العمل ٢٣٦/٢ رقم ٢١١١). وابن ماجة في (النكاح/ صداق النساء ٦٠٨/١ رقم ١٨٨٩). والترمذي في (النكاح/ مهور النساء ٤٢١/٣ رقم١١١٤). والنسائي في (النكاح/ التزويج على سور من القرآن ١١٣/٦).

---

(1) «قدر» في (ت).

(2) «بالإحتفال» في (د)، وهو تحريف.

والاجتعال هو أن يجعل أجرة على الشيء فعلاً كان أو قولاً . النهاية لابن الأثير (٢٧٦/١) .

(3) في هذا الموضع من النسخة (جـ) كلمة : "صلى" أو ما يشبهها . وهي غريبة على السياق .

(4) انظر بيان موضع ذلك من السنن في التخريج .

قال في الجديد: وليس للإمام أن يرزقهم وهو يجد من يؤذن له متطوعاً ممن له أمانة.

= والبيهقي في (الصداق/ باب ما يجوز أن يكون مهرا، وباب النكاح على تعليم القرآن٧/٢٣٦). جميعهم من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي.
ورواه عن أبي حازم جمع غفير من الرواة.
والشاهد في الحديث - من لفظ البخاري - قول النبي ﷺ:(ماذا معك من القرآن؟ قال: معي سورة كذا، وكذا. عددها. فقال تقرؤهن عن ظهر قلبك؟ قال: نعم. قال اذهب، فقد ملّكتكها بما معك من القرآن).

[١٧٠] درجته: **صحيح**

[١٧١] قال أحمد: وقد روينا عن عثمان بن أبي العاص، أن النبي ﷺ قال له: ([واتخذ](١) مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجرا).

---

[١٧١] تخريجه:

أخرجه الحميدي في المسند(٤٠٣/٢ رقم٩٠٦). وابن أبي شيبة في (الأذان/ من كره للمؤذن أن يأخذ على أذانه أجرا ٢٠٦/١ رقم ٢٣٦٩). وابن ماجة في (الأذان/ السنة في الأذان ٢٣٦/١ رقم ٧١٤) عن ابن أبي شيبة، بإسناده. والترمذي في (الصلاة/ كراهية أن يأخذ المؤذ ن على الأذان أجرا ٤٠٩/١ رقم٢٠٩). أربعتهم من طريق الحسن.

.وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٠/٧) من طريق موسى بن طلحة. وأخرجه أحمد في (٢١/٤ ، ٢١٧). وأبو داود في (الصلاة/ أخذ الأجر على التأذين ١٤٦/١ رقم٥٣١). والنسائي في (الصلاة/ اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ أجرا ٢٣/٢). وابن خزيمة في (٢٢١/١ رقم٤٢٣). والحاكم في (الصلاة/ فضل الصلوات الخمس ٢٠١/١) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه هكذا». والبيهقي في (٤٢٩/١) عن الحاكم بإسناده. ستتهم من طريق مطرف.

ورواه هؤلاء: الحسن، وموسى بن طلحة، ومطرف، ثلاثتهم عن عثمان بن أبي العاص.

[١٧١] درجته: الحديث صحيح من طريق موسى بن طلحة، ومطرف.

ومن طريق الحسن البصرى، منقطع، لأن الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص، كما في تهذيب التهذيب(٢٦٤/٢).

---

(١) في الأصل: «من اتخذ». والصواب ما في النسخ الأخرى كما هو مثبت أعلاه، وهو موافق مصادر التخريج.

تعجيل الصلوات

[١٧٢] قال الزعفراني: قال أبو عبد الله الشافعي، أخبرنا أبو صفوان(١) بن سعيد بن عبد الملك، عن عبدالله بن عمر، عن القاسم بن غنام(٢)، عن بعض أمهاته، عن أم فروة - وكانت [ممن](٣) بايعت النبي ﷺ - أن رسول الله ﷺ سُئل أي الأعمال أفضل؟ فقال: (الصلاة في أول وقتها).

---

[١٧٢] تخريجه:

ورد متن الحديث في الرسالة للشافعي (٢٨٨). وسيأتي تخريجه في الطريق التالي.

[١٧٢] درجته: ضعيف، مضطرب الإسناد. وله شاهد في الصحيحين.
ولمزيد من التفاصيل، انظر تخريج الحديث، ودرجته، في طريقه التالي.

---

(١) «صفوان» في (ت ، د)، وهو خطأ.

وهو:أبو صفوان الأموي، عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، الدمشقي، نزيل مكة. ثقة. مات على رأس المأتين./: خ م د ت س.

انظر/ الثقات لابن حبان(٨/٣٣٧)، ومناقب الشافعي للبيهقي(٢/٣١٢) ، والميزان(٢/٤٢٩)، والتهذيب(٥/٢٣٨)، والتقريب(٣٣٥٧).

(٢) «عثام» في (ت)، ومصححة في الهامش.

وهو القاسم بن غنام الانصاري البياضي، المدني. صدوق في حديثه اضطراب. / د ت.

انظر/ التاريخ الكبير(٧/١٧١)، والجرح(٧/١١٦)، والتهذيب(٨/٣٢٨)، والتقريب(٥٤٨١).

(٣) «فيمن» في الأصل، وفي باقي النسخ كما هو مثبت أعلاه. ويبدو أنها تحريف من الناسخ، فقد تكررت في آخر المتن في الصفحة الآتية: «ممن» بنحو ما في النسخ الأخرى.

[١٧٣] أخبرناه أبو علي الروذباري، قال: أخبرنا أبو بكر بن داسه ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي، وعبد الله بن مسلمة(١)، قالا: حدثنا عبد الله بن عمر، فذكـره بإسناده نحوه، لم يقل ابن مسلمة: «وكانت ممن بايعت».

---

[١٧٣] رجال الإسناد:

* محمد بن عبد الله بن عثمان الخزاعي، البصري. ثقة. ت(٢٢٣)./ د ق. الجرح(٣٠١/٧)، والتهذيب(٢٦٤/٩)، والتقريب(٦٠٣٥).

[١٧٣] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أبي داود. والحديث في سنن أبي داود (الصلاة/ المحافظة على وقت الصلاة ١١٥/١ رقم ٤٢٦). وأخرجه عبدالرزاق في (الصلاة/ من انتظر الصلاة٥٨٢/١ رقم ٢٢١٧). وابن سعد في الطبقات (٣٠٣/٨). وابن أبي شيبة في (الصلاة/ من قال أفضل الصلاة لميقاتها ٣١٦/١). وأحمد في (٣٧٤/٦ ، ٣٧٥ ، ٤٤٠). وعبد بن حميد في (٢٦٠/٣). والبخاري في التاريخ الكبير (١٧١/٧ رقم٧٦٦). والترمذي في(الصلاة/ ما جاء في الوقت الأول من الفضل ٣١٩/١ رقم١٧٠). والعقيلي في الضعفاء(٤٧٥/٣). والدارقطني في (٢٤٧/١ ، ٢٤٨). والبيهقي في (٤٣٤/١). جميعهم من طريق عبدالله بن عمر، عن القاسم. ورواه القاسم عند بعضهم: عن أم فروة، وعند آخرين بواسطة.

وأحرجه العقيلي في الضعفاء(٤٧٥/٣). والدارقطني في (٢٤٨/١). والحاكم في (١٨٩/١). ثلاثتهم من طريق عبيدالله بن عمر، عن القاسم. واختلفت رواية القاسم على الوجه الذي سبق في الطريق الأول.

---

(١) ابن قعنب القعنبي. تقدم في حديث(١٠).

....

= وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير(١٧١/٧). والعقيلي في الموضع السابق. والدارقطني في الموضع السابق. ثلاثتهم من طريق الضحاك بن عثمان، عن القاسم، عن امرأة من المبايعات. هكذا.

وله شاهد بمعناه، من حديث ابن مسعود. أخرجه البخاري في (المواقيت/ فضل الصلاة لوقتها ١/١٠٢). ومسلم في (الايمان/ بيان كون الايمان بالله تعالى أفضل الأعمال ١/٨٩). وآخرون غيرهما.

والشاهد في الحديث قوله : (سألت النبي ﷺ أي العمل أحب إلى الله . قال : الصلاة على وقتها) .

[١٧٣] درجته: ضعيف، مضطرب الإسناد.

في إسناده عبد الله بن عمر العمري، ضعيف. وقد تابعه أخوه عبيد الله وهو ثقة، والضحاك أيضا. وإسناد الحديث مضطرب، إذ رواه القاسم مرة عن عمته أم فروة. ورواه مرة أخرى، عن أم فروة بواسطة جدته الدنيا أو عماته، أو بعض أمهاته، أو بعض أهله. اختلفت الرواية، مرة بواسطة، ومرة أخرى بغير واسطة. والرواية التي فيها الواسطة، اختلفت على وجوه، وبعض هؤلاء مجهولين. وهذا الاضطراب في رواية عبيد الله بن عمر كما هو في رواية عبد الله بن عمر، عن القاسم. فالعلة فيه القاسم، وهو "صدوق في حديثه اضطراب" كما قال ابن حجر. وقال الترمذي عقب روايته للحديث: "حديث أم فروة لا يروى إلا من حديث عبدالله بن عمر العمري، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث، واضطربوا عنه في هذا الحديث، وهو صدوق، وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه". ونقل ابن حجر في التلخيص(١٤٥/١) تصحيح ابن السكن لحديث أم فروة.

وله شاهد من حديث ابن مسعود بنحوه، متفق عليه، كماهو مبين في التخريج.

تعجيل الظهر وتأخيرها

[١٧٤] / أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، ١٤٤/ب
قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة،أن رسول الله ﷺ قال: (إذا اشتدَّ الحر فأبردوا بالصلاة، فإن(١) شدة الحر من فيح جهنم. وقال اشتكت النار إلى ربها، فقالت: ربِّ أكل بعضي بعضا(٢)، فأَذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف. فأشد ما تجدون(٣) من الحر فمن حرها، وأشد ما تجدون(٤) من البرد فمن زمهريرها(٥)).

رواه البخاري في الصحيح عن على بن عبدالله، عن سفيان(٦).

---

[١٧٤] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي (٥٢/١ رقم ١٥٤). وفي السنن(ص١٩٢ رقم ١٢٢) بإسناده هنا. وأخرجه أحمد في (٢٣٨/٢) عن سفيان، به. والبخاري في (المواقيت/ الإبراد بالظهر في شدة الحر ١٠٣/١) عن علي بن عبد الله، عن سفيان ، به. وأبو يعلى في (٢٧٠/١٠ رقم ٥٨٧١) عن عمرو الناقد، عن سفيان، به. والبيهقي في (٤٣٧/١) بإسناده هنا.

وللحديث طرق أخرى كثيرة، ستأتي تباعا في هذا الباب، وسأخرِّج كل طريق في موضعه.

[١٧٤] درجته: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

---

(١) «فقال» في(ج)، وهو تحريف.

(٢) «بعضا» غير واضحة في (د).

(٣) «يجدون» في (ج).

(٤) «يجدون» في (ج).

(٥) الزمهرير: شدة البرد. انظر/ النهاية لابن الأثير(٣١٤/٢).

(٦) انظر بيان موضع ذلك، في التخريج.

[١٧٥] وأخبرنا أبو عبد الله، وأبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، وأبو عبد الرحمن السلمي(١)، وأبو نصر الفامي، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال:

---

[١٧٥] رجال الإسناد:

* أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب الفامي، أبو نصر الفامي الشبيبي الخندقي. قال عنه الحافظ أبو الحسن الفارسي: «ثقة، معروف، كان يحضر مجالس الحديث ويكتب الأمالي على كبر سنه، والناس يكتبون عنه لعلو إسناده». ت(٤١٥).
السير(١٥/٤٥٤)، والمنتخب من السياق(٨٢).

* عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن، المعروف بأبي الزناد. ثقة فقيه. ت(١٣٠)، وقيل بعدها./ ع.
التاريخ الكبير(٥/٨٣)، والجرح(٥/٤٩)، والسير(٥/٤٤٥)، والتهذيب(٥/٢٠٣)، والتقريب(٣٣٠٢).

[١٧٥] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي عن مالك. والحديث في الموطأ (وقوت الصلاة/ النهي عن الصلاة في الهاجرة ٢١ رقم٢٨). وفي مسند الشافعي (٥٢/١ رقم ١٥٢). والأم(١٧٢/١). والسنن (ص١٩٣ رقم١٢٤) بإسناده هنا. وأخرجه أحمد في (٤٦٢/٢) عن إسحاق. وابن ماجة في (الصلاة/ الإبراد بالظهر٢٢٢/١ رقم٦٧٧) عن هشام بن عمار. والطحاوي في الشرح (١٨٧/١) عن ابن وهب.
وهؤلاء: إسحاق، وهشام، وابن وهب، عن مالك، به.

وأخرجه البخاري في (المواقيت/ الإبراد بالظهر في شدة الحر ١٠٣/١) من طريق صالح بن كيسان، عن الأعرج، به.
وسيأتي تخريجه فيما يلي من طرق أخرى كثيرة.

---

(١) محمد بن الحسين بن محمد السلمي. تقدم في حديث رقم (١٩).

أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: حدثنا(١) مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج(٢)، عن أبي هريرة،أن رسول الله ﷺ قال: (إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا عن الصلاة(٣)، فإن شدة الحر من فيح جهنم).

هو في الموطأ هكذا.(٤)

---

[١٧٥] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

---

(١) «أخبرنا» في باقي النسخ.

(٢) هو عبد الرحمن بن هرمز. تقدم في حديث(٢٦).

(٣) «بالصلاة» في(ت). وفي الموطأ، والأم، بنحو ما في الأصل. وفي المسند للشافعي: «بالصلاة».

(٤) لعله يريد، بلفظ: «عن الصلاة»، وهو على هذا النحو في الموطأ، كما بينته في الهامش السابق.

[١٧٦] وأخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا الثقة(١)، عن ليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة،عن النبي ﷺ، مثله.

---

[١٧٦] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في مسنده (٥٢ رقم١٥٣) بإسناده هنا. وأخرجه مسلم في (المساجد/ استحباب الإبراد بالظهر٤٣٠/١ رقم٦١٥). وأبو داود في (الصلاة/ وقت الظهر ١١٠/١ رقم٤٠٢). والترمذي في (الصلاة/ ما جاء في تأخير الظهر.. ٢٩٥/١ رقم١٥٧). والنسائي في (الصلاة/ الإبراد بالظهر ٢٤٨/١). أربعتهم عن قتيبة، به. إلا أن أبا داود رواه أيضا عن يزيد بن خالد.

وأخرجه البيهقي في(٤٣٧/١)من طريق أبي داود بإسناده. وأخرجه الدارمي في (الصلاة/ الإبراد بالظهر ٢١٩/١ رقم١٢١٠) عن عبدالله بن صالح. وابن ماجة في (الصلاة/ الإبراد بالظهر ٢٢٢/١ رقم ٦٧٨) عن محمد بن رميح. كلاهما: ابن رميح، وعبدالله بن صالح، عن الليث، به.

---

(١) يحتمل أن يكون: يحيى بن حسان، فقد قال الربيع: «اذا قال الشافعي أخبرني الثقة. يريد به يحيى بن حسان».

يحيى بن حسان التِّنِّيسي، أبو زكريا البكري البصري. ثقة. ت(٢٠٨) ، وله أربع وستون سنة./ خ م د ت س.

التاريخ الكبير(٢٦٩/٨)، والجرح(١٣٥/٩)، ومناقب الشافعي للبيهقي (٣١٦/٢)، والسير(١٠/ ١٢٧)، والتهذيب(١٩٧/١١)، تعجيل المنفعة (٥٤٨)، والتقريب(٧٥٢٩).

رواه مسلم في الصحيح، عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سـعد.(١)

وأخرجه الطيالسي في(٣٠٤، ٣٠٨ أرقام٢٣٠٢، ٢٣٥٢) عن زمعة، عن الزهري، به. وعبدالرزاق في (الصلاة/ وقت الظهر ٥٤٢/١ رقم٢٠٤٩) عن ابن جريج، ومعمر، عن الزهري، به. وأحمد في (٢٦٦/٢) عن عبدالرزاق، بإسناده. وله في(٢٨٥/٢) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن الزهري، به. والطحاوي في الشرح (١٨٦/١) من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن الزهري، به.
وقد مر فيما سبق، وسيأتي أيضا فيما يلي، تخريجه من طرق أخرى.

[١٧٦] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

---

(١) انظر موضع ذلك مبينا في التخريج.

[١٧٧] أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين(١) العلوي، قال:أخبرنا أبو النضر(٢) محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس، قال: حدثني مالك بن أنس.

---

[١٧٧] رجال الإسـناد:

※ الحارث بن محمد بن أبي أسامة داهر، أبو محمد التميمي مولاهم، البغدادي، صاحب المسند. وثقه ابراهيم الحربي، وأحمد بن كامل. وقال الدارقطني: «قد اختلف فيه، وهو عندي صدوق». وقال البرقاني: «أمرني الدارقطني أن أخرج حديث الحارث في الصحيح». وقال ابن حزم: «ضعيف»، وضعفه أبو الفتح الأزدي ، وقال: «لم أرَ في شيوخنا من يحدث عنه». وتعقبه الذهبي بقوله: «هذه مجازفة، ليت الأزدي عرف ضعف نفسه». وبيَّن الذهبي علة جرحه بقوله: «وذنبه أخذه على الرواية، فلعله وهو الظاهر أنه كان محتاجا، فلا ضير». ووصفه بقوله: «الحافظ الصدوق العالم، مسند العراق....». وقال أيضا: «لا بأس بالرجل، وأحاديثه على الاستقامة». وقال في الميزان: «وكان حافظا عارفا بالحديث، عالي الإسناد بالمرة. تكلم فيه بلا حجة». ت(٢٨٢).

تاريخ بغداد (٢١٨/٨) ، والتقييد لابن نقطة (٣١٧/١)، والسير (٣٨٨/١٣)، والميزان(٤٤٢/١)، والشذرات(١٧٨/٢).

※ عبد الله بن يزيد المخزومي، المدني، المقريء، الأعور، مولى الأسود بن سفيان. ثقة. ت(١٤٨)./ ع.

التاريخ الكبير(٢٢٥/٥)، والثقات للعجلي(٢٨٤)، والجرح (١٩٨/٥)، والتهذيب (٨٢/٦)، والتقريب(٣٧١٣).

---

(١) «الحسن» في(ت)، وهو خطأ.

(٢) «أبو النصر» في(د)، وهوتصحيف.

[١٧٨] (ح)(١) وأخبرنا أبو إسحاق الفقيه(٢)، قال: أخبرنا شافع بن محمد(٣)، قال: حدثنا أبو جعفر الطحاوي، قال: حدثنا المزني، قال:حدثنا الشافعي، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى لأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وعن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة،أن رسول الله ﷺ قال: (إذا كان

❊ محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري، المدني. ثقة./ ع.
التاريخ الكبير (١/١٤٥)، والجرح (٧/٣١٢)، والتهذيب (٩/٢٩٤) ، والتقريب (٦٠٦٨).

[١٧٧] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية مالك. والحديث في الموطأ (وقوت الصلاة/ النهي عن الصلاة بالهاجرة ٢١ رقم٢٧). وأخرجه أحمد في(٢/٤٦٢) عن عبد الرحمن. ومسلم في (المساجد/ استحباب الإبراد بالظهر١/٤٣٢) عن إسحاق بن موسى، عن معن. والطحاوي في الشرح (١/١٨٧) من طريق ابن وهب. والبيهقي في (١/٤٣٧) من طريق عبد الله بن مسلمة.

أربعتهم: عبدالرحمن، ومعن، وابن وهب، وعبد الله بن مسلمة، عن مالك، به. وسبق تخريج الحديث من طرق أخرى كثيرة.

[١٧٧] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

---

(١) علامة تحويل الإسناد، ليست في (ج ، ت).

(٢) هو: ابراهيم بن محمد بن الفقيه. ثقة ثبت. تقدم في حديث(٦٠).

(٣) ابن أبي عوانة الإسفراييني. تقدم في حديث(٦٠).

الحر، فأبردوا بالصلاة(١)، فإن شدة الحر من فيح جهنم. وذكر أن النار اشتكت إلى ربها، فأذن لها في كل عام نفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف).

كذا في كتابي. وفي/ رواية اسماعيل(٢): (فأبردوا(٣) عن الصلاة). وكذلك رواه الزعفراني عن الشافعي في القديم، وهو الصحيح في هذه الرواية. ١٤٥/أ

رواه مسلم في الصحيح، عن إسحاق بن موسى(٤)، عن معن(٥)، عن مالك.(٦)

---

[١٧٨] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في السنن المأثورة للشافعي (ص١٩٣ رقم١٢٣) بإسناده هنا. وسبق تخريجه من طرق كثيرة، بما فيها الموطأ.

[١٧٨] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

---

(١) "عن الصلاة" في باقي النسخ. وفي الموطأ أيضا. وفي سنن الشافعي: "بالصلاة".

(٢) ابن عبد الله بن أبي أويس. تقدم في حديث(٢٨).

(٣) "فأدبروا" في (ت). وفي (ج) لم أميزها، إذ لا تقرأ على الوجهين.

(٤) ابن عبد الله بن موسى الخطمي. ثقة متقن. ت(٢٤٤)./ م ت س ق.

انظر/ الجرح(٢/٢٣٥)،السير(١١/٥٥٤)،التهذيب(١/٢٥١)،التقريب(٣٨٦).

(٥) معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي مولاهم، أبو يحيى المدني القزاز. ثقة ثبت. قال أبوحاتم: "هو أثبت أصحاب مالك". ت(١٩٨)./ ع.

انظر/الطبقات لابن سعد(٥/٤٣٧) والتاريخ الكبير(٧/٣٩٠)، والسير(٩/٣٠٤) والتهذيب(١٠/٢٥٢)، والتقريب(٦٨٢٠).

(٦) انظر بيان موضع ذلك، في التخريج.

قال الشافعي: ولا يبلغ بتأخيرها آخر وقتها، قالت عائشة: (ما رأيت رسول الله ﷺ أخَّر صلاة إلى الوقت الآخر(١)).
وهذا الحديث بهذا اللفظ.

[١٧٩] [أخبرناه](٢) أبو بكر بن الحارث(٣)، قال: أخبرنا علي بن عمر الحافظ(٤)، قال:أخبرنا(٥) محمد بن أحمد بن أبي الثلج، قال: حدثنا

---

[١٧٩] رجال الإسناد:

* محمد بن أحمد بن محمد بن أبي الثلج. لم أقف على ترجمته. وقد ورد ذكره في الإكمال (٣٥٢/١) دون بيان درجته في الجرح والتعديل.

* إسحاق بن أبي إسحاق ابراهيم بن محمد، أبو يعقوب الصفار. وثقه الدارقطني.
سؤالات الحاكم للدارقطني(١٥٤)، وتاريخ بغداد(٣٧٤/٦، ٣٧٥).

* محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني القاضي، نزيل بغداد. قال ابن حجر في التقريب: «متروك مع سعة علمه». ت(٧٠٢)./ ق.
الطبقات لابن سعد(٣٣٤/٧)، والتاريخ الكبير(١٧٨/١)، والجرح (٢٠/٨)، وتاريخ بغداد(٣/٣)، والسير(٤٥٤/٩)، والتهذيب (٣٦٣/٩)، والتقريب(٦١٧٦).

* ربيعة بن عثمان بن ربيعة بن عبد الله بن الهُدَير التيمي، أبوعثمان المدني. مختلف فيه، وقال عنه ابن حجر: «صدوق له أوهام». ت(١٥٤)./ م س ق.
الجرح(٤٧٦/٣)، والميزان(٤٤/٢)، والتهذيب(٣/ ٢٥٩)، والتقريب(١٩١٣).

---

(١) «الأخير» في(ت). وفي الهامش بنحو ما في الأصل، مع حرف خاء فوقها.

(٢) «وأخبرناه» في الأصل. وفي باقي النسخ كما أثبته أعلاه، وهو الذي يتفق مع السياق.

(٣) هو أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني. تقدم في حديث(١٥٨).

(٤) الدارقطني. تقدم في حديث(٩٢).

(٥) «حدثنا» في باقي النسخ.

إسحاق بن أبي إسحاق الصفار، قال: حدثنا الواقدي، قال: حدثنا ربيعة ابن عثمان، عن عمران بن أبي أنس(١)، عن أبي سلمة، عن عائشة.

---

* عمران بن أبي أنس القرشي العامري، المدني، نزيل الإسكندرية. ثقة. ت(١١٧) بالمدينة./ بخ م د ت س.
التاريخ الكبير٦/٤٢٣، والجرح٦/٢٩٤، والتهذيب٨/١٢٣، والتقريب٥١٤٥ .

* عبد الرحمن بن عثمان بن وثّاب. سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم.
التاريخ الكبير ٥/٣٣١ ، والجرح ٥/٢٦٤ .

* أبو النضر، سالم بن أبي أمية، مولى عمر بن عبيدالله التيمي، المدني. ثقة ثبت. ت(١٢٩)./ ع.
التاريخ الكبير٤/١١١، والجرح٤/١٧٩، والتهذيب٣/٤٣١، والتقريب ٢١٦٩ .

[١٧٩] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الدارقطني. والحديث في سنن الدارقطني (١/٢٤٩ رقم١٩) عن محمد بن حمد بن أبي الثلج، به. وذكر أيضا الطريق الثاني الذي رواه منه الواقدي، وهو برقم (١٨٠) هنا. وأخرجه الحاكم في (١/١٩٠) من طريق محمد بن علي الأزرق، عن الواقدي، به. وقد أورده الحاكم شاهدا، وقال عنه: «وليس من شرط هذا الكتاب».
وسيأتي تخريجه فيما يلي، من طريق عمرة عن عائشة.

[١٧٩] درجته: منكــر.

لأجل، الواقدي، متروك. وسيأتي فيما يلي من وجه صحيح عن عائشة.

---

(١) العبارة: «قال: حدثنا الواقدي...» حتى هذا الموضع، تكررت في(ج).

[١٨٠] قال الواقدي: وحدثنا عبد الرحمن(١) بن عثمان بن وثَّاب، عن أبي النضر(٢)، عن أبي سلمة،عن عائشة، قالت: (ما رأيت رسول الله ﷺ أخرَّ صلاة الى الوقت الآخر حتى قبضه الله عز وجل).

ويحتمل أن يكون الشافعي سمعه من الواقدي. وقد رويناه(٣) عاليا بإسناد صحيح، بمعناه.

[١٨١] أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا محمد بن صالح بن هانيء، قال: حدثنا الحسين بن الفضل البجلي، قال: حدثنا هاشم بن

---

[١٨٠] تخريجه: انظر تخريجه في الطريق السابق.

[١٨٠] درجته: منكـر.

لأجل الواقدي، متروك. وسيأتي بإسناد صحيح، فيما يلي.

[١٨١] رجال الإسـناد:

* محمد بن صالح بن هانيء، أبوجعفر الوراق النيسابوري. أثنى عليه الحافظ ابن الأخرم بعد موته، وحكى أنه صاحبه من سنة سبعين ومائتين إلى أن توفاه الله فما رآه يأتي شيئا لا يرضاه الله عز وجل. وقال السبكي: «سمع الكثير بنيسابور ولم يسمع بغيرها».

السير(٤١٤/١٣)، وطبقات الشافعية للسبكي(١٧٤/٣).

* الحسين بن الفضل بن عمير البجلي، أبو علي الكوفي ثم النيسابوري. قال الخليلي: «وهو ثقة مأمون». وقال عنه الذهبي: «العلامة، المفسر، الإمام، اللغوي، المحدث .... عالم عصره». ت(٢٨٢).

الإرشاد للخليلي(٨١١/٢)، والسير (٤١٤/١٣)، والعبر (٤٠٦/١)، ولسان الميزان(٣٠٧/٢)، والشذرات(١٧٨/٢).

---

(١) جاء في هذا الموضع، كلمة: «ابن عمر»، وذلك في(ج)، وهو خطأ.

(٢) العبارة: «وحدثنا عبدالرحمن... » الى هذا الموضع استدركها الناسخ في الهامش.

(٣) «سمعناه» في باقي النسخ.

القاسم، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن أبي النضر(١)، عن عمرة، عن عائشة، قالت: (ما صلى رسول الله ﷺ الصلاة لوقتها الآخر حتى قبضه الله).

وكذلك رواه معلّى بن عبد الرحمن(٢)، عن الليث.(٣)

---

* هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم، البغدادي، أبوالنضر، مشهور بكنيته، ولقبه:قيصر. ثقة ثبت. ت(٢٠٧)./ ع.

الطبقات لابن سعد (٣٣٥/٧)، والتاريخ الكبير (٢٣٥/٨)، والجرح (١٠٥/٩)، وتاريخ بغداد(٦٣/١٤)، والسير(٥٤٥/٩)، والتهذيب (١٨/١١)، والتقريب (٧٢٩٦).

* عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية، المدنية، أكثرت عن عائشة. ثقة. ماتت قبل المائة، ويقال بعدها./ ع.

الطبقات لابن سعد(٤٨٠/٨)، والسير(٥٠٧/٤)، والتهذيب (٢٦٧/٤)، والتقريب (٨٦٤٣).

[١٨١] تخريجه:

أخرجه الحاكم في(١٩٠/١) بإسناده هنا. وقال: «هذاحديث صحيح على شرط الشيخين». والبيهقي في(٤٣٥/١) بإسناده هذا. وأخرجه الدارقطني في (٢٤٩/١ رقم١٨) من طريق معلى بن عبدالرحمن، عن الليث، به.

[١٨١] درجته: إسناده صحيح، كما قال الحاكم والبيهقي.

---

(١) سالم بن أبي أمية. تقدم في حديث(١٧٩).

(٢) معلّى بن عبد الرحمن الواسطي. متهم بالوضع وقد رمي بالرفض./ ق.

انظر/ الميزان(١٤٨/٤)، والتهذيب(٢٣٨/١٠)، والتقريب(٦٨٠٥).

(٣) رواه الدارقطني من هذا الوجه، كما هو مبين في التخريج.

[١٨٢] ورواه قتيبة، عن الليث، عن خالد بن يزيد(١)، عن سعيد بن أبي هلال(٢)، عن إسحاق بن عمر(٣)، عن عائشة.

---

[١٨٢] تخريجه:

أخرجه أحمد في(٦/٩٢). والترمذي في(الصلاة/ ما جاء في الوقت الأول ٣٢٨/١ رقم١٧٤). كلاهما عن قتيبة، به. والدارقطني في (٢٤٩/١رقم١٧) من طريق هارون بن عبدالله، عن قتيبة به. والحاكم في(١٩٠/١) من طريق محمد بن شاذان، عن قتيبة، به. والبيهقي في(٤٣٥/١) عن الحاكم بإسناده. وقال البيهقي: «وهذا مرسل. إسحاق بن عمر لم يدرك عائشة».

[١٨٢] درجته: مرسل ضعيف جدا، من هذا الوجه.

لأجل إسحاق بن عمر، مجهول فيما قاله ابن أبي حاتم، وتركه الدارقطني.

وفيه علة ثانية، إذ لم يسمع إسحاق بن عمر من عائشة.

وقد سبق موصولا بإسناد صحيح.

---

(١) خالد بن يزيد الجمحي، ويقال السكسكي، أبوعبدالرحيم المصري. ثقة فقيه./ ع.

التاريخ الكبير(١٨٠/٣)، والجرح(٣٥٨/٣)، والسير(٤١٤/٩)، والتهذيب(١٣٩/٣)، والتقريب (١٦١٩).

(٢) سعيد بن أبي هلال الليثي، أبو العلاء المصري. قال ابن حجر: «صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط»./ع.

التاريخ الكبير(٥١٩/٣)، والجرح(٧١/٤)، والتهذيب(٩٤/٤)، والتقريب(٢٤١٠).

(٣) إسحاق بن عمر. قال ابن أبي حاتم: «مجهول». وتركه الدارقطني./ ت.

الميزان(١٩٥/١)، والتهذيب(٢٤٤/١)، والتقريب(٣٧٤).

العصر

[١٨٣] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: وانما أحببت تقديم

---

[١٨٣] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في مسند الشافعي(١/٥٣)، بإسناده هنا. وأخرجه أحمد في (٣/٢١٧) عن حماد بن خالد. والدارمي في (الصلاة/ وقت العصر ١/٢١٩ رقم١٢١١)، عن عبيدالله بن موسى. وأبو يعلى الموصلى في (٦/٢٨٩ رقم٣٦٠٥) من طريق عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي. ثلاثتهم: حماد، وعبيدالله بن موسى، وعبيدالله بن عبدالمجيد، تابعوا محمد ابن اسماعيل، في الرواية عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه البخاري في (الاعتصام/ ما ذكر النبي وحض على اتفقا أهل العلم.. ٤/٢٦٦) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من كان يعجل العصر ١/٣٢٧). وأحمد في (٣/٢٢٣). ومسلم في (المساجد/ استحباب التبكير بالعصر ١/٤٣٣). وأبو داود في (الصلاة/ وقت صلاة العصر ١/١١١ رقم ٤٠٤). وابن ماجة في (الصلاة/ وقت صلاة العصر ١/٢٢٣ رقم٦٨٢). والنسائي في (الصلاة/ تعجيل العصر ١/٢٥٣). وأبويعلى في (٦/٢٨١ رقم٣٥٩٣). والطحاوي في الشرح (١/١٩٠). والبيهقي في (١/٤٤٠). جميع هؤلاء من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق في(الصلاة/ وقت العصر ١/٥٤٧ رقم٢٠٦٩). وأحمد في (٣/١٦١). وأبو يعلى في (٦/٢٨٨ رقم ٣٦٠٤). والطحاوي في الشرح (١/١٩٠). والبيهقي في (١/٤٤٠). خمستهم من طريق معمر، عن الزهري، به.
وسيأتي تخريجه من طرق أخرى كثيرة، فيما يلي.

العصر، لأن محمد بن اسماعيل(١) أخبرنا، عن ابن أبي ذئب(٢)، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، قال: (كان رسول الله ﷺ يصلى العصر والشمس بيضاء حية(٣)، ثم يذهب الذاهب الى العوالي(٤) فيأتيها والشمس مرتفعة).

أخرجاه في الصحيح من أوجه أخر عن ابن شهاب الزهري. وفي رواية الليث: (فيأتيها والشمس مرتفعة حية).

---

[١٨٣] درجته: إسناده صحيح لغيره. والحديث متفق عليه.

في إسناده محمد بن اسماعيل بن أبي فديك، صدوق. وبقية رجاله ثقات. وتابعه حماد بن خالد، وعبيدالله بن موسى، وغيرهما، كما هو مبين في التخريج.

---

(١) ابن أبي فديك. تقدم في حديث(٣٥).

(٢) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب. تقدم في حديث(٣٥).

(٣) قال ابن الأثير: «أي صافية اللون لم يدخلها التغير بدنو المغيب، كأنه جعل مغيبها لها موتا، وأراد تقديم وقتها».

انظر/ النهاية في غريب الحديث(١/٤٧١).

(٤) بالفتح، وهي جمع العالي ضد السافل. وهي ضيعة بينها وبين المدينة أربعة أميال، وقيل ثلاثة.

انظر/ معجم البلدان لياقوت الحموي(٤/١٦٦).

[١٨٤] / وقال(١) الشافعي في القديم: أخبرنا أبو صفوان بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن الزهري، عن أنس بن مالك، قال: (كان رسول الله ﷺ يصلي العصر، ثم يذهب الذاهب إلى قباء فيأتيها والشمس مرتفعة). ١٤٥/ب

[١٨٥] أخبرناه أبو بكر بن فورك، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، قال:

---

[١٨٤] تخريجه:

سيأتي تخريجه فيما يلي من طريق أبي داود الطيالسي، عن ابن أبي ذئب، به.

ومر تخريجه سابقا من طريق ابن أبي فديك، وغيره، عن ابن أبي ذئب، به.

وسيأتي أيضا من طريق مالك عن الزهري، به. وذلك برقم(١٨٦، ١٨٧، ١٨٨).

[١٨٤] درجته: رجال إسناده ثقات الى الشافعي. والحديث متفق عليه.

[١٨٥] رجال الإسناد:

* محمد بن الحسن بن فورك، أبو بكر الأصبهاني. قال عنه الذهبي: «الإمام العلامة الصالح، شيخ المتكلمين». سمع ببغداد، والبصرة، ومن الديبلي بمكة، وسمع مسند أبي داود الطيالسي من عبدالله بن جعفر. وبلغت مصنفاته قريبا من مائة. ت(٤٠٦).

المنتخب من السياق(١٧)، والتقييد لابن نقطة (٤٦/١)، والسير(٢١٤/١٧)، والعبر(٢١٣/٢)، والطبقات للسبكي(٥٢/٣)، والطبقات للأسنوي(١٢٦/٢).

* عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني. قال عنه الذهبي: «الشيخ الإمام الحدث الصالح، مسند أصبهان...، وكان من الثقات». ونقل قول ابن مندة: «كان شيوخ الدنيا خمسة: ابن فارس الأصبهاني، والأصم بنسابور، وابن الأعرابي بمكة، وخيثمة بطرابلس، واسماعيل الصفار ببغداد». ونقل الذهبي أيضا توثيق ابن مردويه، وعبدالله بن أحمد السوذرجاني له. ت(٣٤٦).
السير(٥٥٣/١٥)، والعبر(٧٣/٢)، والشذرات(٣٧٢/٢).

---

(١) «فقال» في(ت)، وهو تحريف.

أخبرنا(١) يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ابن أبي ذئب. فذكــره بإسناده، ومعناه، إلا أنه قال: (الى العوالي).

---

* يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن أبي مسلم، أبوبشر العجلي مولاهم الأصبهاني روى مسند أبي داود الطيالسي. قال عنه ابن أبي حاتم: "كتبت عنه بأصبهان، وهو ثقة". وقال عنه الذهبي: «المحدث الحجة». ت(٢٦٧).

الجرح(٩/٢٣٧)، والتقييد لابن نقطة(٢/٣٠٩)، والسير (١٢/٥٩٦)، والشذرات (٢/١٥٣).

* سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري. ثقة حافظ. قال ابن الفلاس: «ما رأيت أحدا أحفظ من أبي داود». وقال عبد الرحمن بن مهدي: «أبو داود هو أصدق الناس». وقال سليمان بن حرب: «كان شعبة يحدث، فإذا قام، قعد أبو داود الطيالسي، وأملى من حفظه ما مر في المجلس». سمع من ألف شيخ، وورد أنه كان يسرد من حفظه ثلاثين ألف حديث. ت(٢٠٤)./خت م٤.

الطبقات لابن سعد (٧/٢٩٨)، والتاريخ الكبير (٤/١٠)، والجرح (٤/١١١)، وتاريخ بغداد(٩/٢٤)، والسير(٩/٣٧٨)، والتهذيب(٤/١٧٦)، والتقريب (٢٥٥٠).

[١٨٥] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أبي داود الطيالسي. والحديث في مسنده(٢٨٠ رقم ٢٠٩٣) بإسناده هنا، ولفظه، وفي حديثه: «الى العوالي». ولم يقل: «الى قباء». ومر تخريجه فيما مضى، وسيأتي أيضا فيما يلى من طرق كثيرة.

[١٨٥] درجته: إسـناده صـحيـح. والحديث متفق عليـه.

---

(١) "حدثنا" في باقي النسخ.

بسم الله الرحمن الرحيم(١)

[١٨٦] قال الشيخ الإمام أبو بكر: قال الشافعي في القديم: أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن أنس، قال: (كنا نصلي العصر، ثم يذهب الذاهب إلى قباء، فيأتيها والشمس مرتفعة).

[١٨٧] أخبرناه(٢) علي بن أحمد [بن عبدان](٣)، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد(٤)، قال:حدثنا اسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا عبدالله

---

[١٨٦] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي، عن مالك. والحديث لم أجده من رواية الشافعي. وهو في الموطأ (أوقات الصلاة/ وقوت الصلاة ١٦ رقم١٠). وسيأتي تخريجه فيما يلي، من طرق عن مالك، به.

ومر فيما سبق تخريجه من طريق ابن أبي ذئب وغيره عن الزهري، به.

[١٨٦] درجته: إسناد الشافعي صحيح ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

[١٨٧] تخريجه:

سبق في طريقه الذي مضي تخريج الحديث من موطأ مالك. والحديث أخرجه البخاري في (الصلاة/ وقت العصر ١٠٥/١) عن عبدالله بن يوسف. ومسلم في (المساجد/ استحباب التبكير بالعصر ٤٣٤/١) عن يحيى بن يحيى. والبيهقي في (٤٤٠/١) من هذا الطريق.

---

(١) البسملة، وعبارة: "قال الشيخ الإمام أبوبكر" لم تذكر في باقي النسخ.

(٢) "أخبرنا" في(د).

(٣) زيادة أثبتها من باقي النسخ.

(٤) الصفار. ثقة ثبت. تقدم في حديث(١١).

ابن مسلمة، عن مالك، فذكره بإسناده، نحوه إلا أنه قال: (فيأتيهم)(١).
أخرجاه في الصحيح من حديث مالك.(٢)

[١٨٨] قال الشافعي في القديم: أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، قال: ولقد حدثتني عائشة :(أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصـر، والشمس في حجرتها قبل أن تظهـر).

= وأخرجه النسائي في(الصلاة/ تعجيل العصر ٢٥٢/١). والطحاوي في الشرح (١٩٠/١). والدارقطني في (٢٥٣/١ رقم٩). ثلاثتهم من طريق ابن المبارك. والطحاوي في الموضع السابق، من طريق ابن وهب. والبيهقي في (٤٤٠/١) من طريق عثمان بن سعيد، عن القعنبي، به.

وهؤلاء: ابن وهب، وابن المبارك، ويحيى بن يحيى، وعبدالله بن يوسف، جميعا عن مالك، به. إلا أن ابن المبارك رواه عن مالك، وإسحاق بن عبدالله، معا. واللفظ عندهم جميعا بنحوه.

[١٨٧] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث متفق عليه.

[١٨٨] تخريجه:

الحديث في موطأ مالك(أوقات الصلاة/ وقوت الصلاة ص٣١ رقم١)، وقد جاء في سياق حديث أبي مسعود الأنصاري، من رواية مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.
وسيأتي فيما يلى تخريجه من طرق كثيرة.

[١٨٨] درجته: إسناد الشافعي صحيح ورجاله ثقات. والحديث ،

---

(١) "فنأتيهم" في (د).

(٢) انظر بيان مواضع ذلك، في التخريج.

[١٨٩] أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق(١)، قال: أخبرنا أحمد بن ابراهيم يعني: ابن ملحان، قال: حدثنا يحيى بن

---

[١٨٩] رجال الإسناد:

* أحمد بن ابراهيم بن ملحان البلخي، البغدادي. وثقه الدارقطني. ووصفه الذهبي بقوله: «الشيخ، المحدث، المتقن». ت(٢٩٠).
تاريخ بغداد(١١/٤)، والسير(٥٣٣/١٣).

[١٨٩] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في(الصلاة/ وقت العصر رقم٢٠٧٢). والدارمي في (الصلاة/ المواقيت ٢١٣/١ رقم ١١٨٩) عن عبيدالله بن عبدالمجيد. وقد جاء عنده تابعا لحديث أبي مسعود الأنصاري في مواقيت الصلاة. وأبو داود في (الصلاة/ وقت صلاة العصر١١١/١ رقم٤٠٧) عن القعنبي. والطحاوي في الشرح (١٩٢/١)، من طريق ابن وهب.

وهؤلاء: عبدالرزاق، وعبيدالله، والقعنبي، وابن وهب، عن مالك، به.

وأخرجه البخاري في(المواقيت/ وقت العصر ١٠٤/١). والترمذي في (الصلاة/ تعجيل العصر٢٩٨/١). والنسائي في (المواقيت / تعجيل العصر ٢٥٢/١). ثلاثتهم من طريق الليث. وأخرجه الحميدي في (٩٠/١ رقم١٧٠). وابن أبي شيبة في (الصلاة/من كان يعجل العصر ٣٢٦/١)، كلاهما عن ابن عيينة. وأحمد في (٣٧/٦). والبخاري في (الموضع السابق). ومسلم في (المساجد/ أوقات الصلوات الخمس ٤٢٦/١). وابن ماجة في (الصلاة/ وقت العصر ٢٢٣/١ رقم٦٨٣). وأبو يعلى في (٣٩٣/٧ رقم ٤٤٢٠). خمستهم من طريق ابن عيينة. وأخرجه عبدالرزاق في في الموضع السابق رقم ٢٠٧٢، عن ابن جريج. وأحمد في (٨٥/٦، ١٩٩) من طريق الأوزاعي، ومعمر. ومسلم في (الموضع السابق) من طريق يونس.

---

(١) هو: أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي. تقدم في حديث(١٦٦).

بكير، قال: حدثنا مالك. فذكــره.

أخرجاه في الصحيح من حديث مالك.(١)

[١٩٠] قال الشافعي في القديم: أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى(٢)، أن رسول الله ﷺ قال: (صـلوا العصر قدر ما يسـير الراكب إلى ذي الحليـفة(٣)). وهذا منقطـع.

وجميع هؤلاء: الليث، وابن عيينة، وابن جريج، والأوزاعي، ومعمر، ويونس، تابعوا مالك في الرواية عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد في٦/٢٠٤، ٢٧٨). والبخاري في الموضع السابق. ومسلم في الموضع السابق. ثلاثتهم من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، به.

[١٨٩] درجته: إسناده صحيح. والحديث متفق عليه.

[١٩٠] تخريجه: لم أجده، بهذا الإسناد.

[١٩٠] درجتـه: ضـعيـف.

فيه مسلم بن خالد، صدوق كثيرالأوهام. وفيه سليمان الأشدق، صدوق في حديثه بعض لين. ولم يتابعا عليه.

وفيه تدليس ابن جريج، وهو من الطبقة الثالثة.

وفيه انقطاع، كما أشار البيهقي أعلاه، إذ أن سليمان بن موسى أرسله الى النبي ﷺ، دون ذكر من سمعه منه.

---

(١) أخرجه البخاري في(المواقيت/ الباب الأول منه ١/١٠١). ومسلم في (المساجد/ أوقات الصلوات الخمس ١/٤٢٦)، كلاهما من طرق عن مالك، به. وقد جاء ذلك تابعا لحديث أبي مسعود الأنصاري، في مواقيت الصلاة ، وقد سبق تخريج هذا مفصلا برقم(١٦).

(٢) الأموي الدمشقي، الأشدق. تقدم في حديث رقم(٤٠).

(٣) قرية بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة، ومنها ميقات أهل المدينة.

انظر/ معجم البلدان لياقوت الحموي(٢/٢٩٥).

[١٩١] وقد روينا في باب / المواقيت، بإسناد موصول عن أبي مسعود ١٤٦/أ الأنصاري، أنه قال: (رأيته - يعني النبي ﷺ - يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء، قبل أن تدخلها الصُفْرة ، فينصرف الرجل من الصلاة، فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس). وفي رواية أخرى: (ستة أميال).

---

[١٩١] سبق هذا الحديث برقم(١٦). وقد ترجمت لرجاله، وخرجته، وبينت درجته في ذلك الموضع.

[١٩٢] أخبرنا أبو زكريا، وأبو بكر، وأبو سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام، عن نوفل بن معاوية الدِّيلي، قال قال رسول الله ﷺ (من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله).

كذا رواه ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب.

---

[١٩٢] رجال الإسناد:

❊ أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي، المدني. مختلف في اسمه. ثقة فقيه عابد. ت(٩٤)، وقيل غير ذلك./ع.

الطبقات لابن سعد (٢٠٧/٥)، والتاريخ الكبير (٨/ الكنى/ص٩)، والسير(٤/ ٤١٦)، والتهذيب(١٢/٣٠)، والتقريب(٧٩٧٦).

❊ نوفل بن معاوية بن عروة بن صخر الدِّيلي، أبومعاوية، صحابي من مسلمة الفتح، وعاش إلى أول خلافة يزيد./ خ م س.

التاريخ الكبير(١٠٨/٨)، والإصابة( )،والتهذيب(٤٩٢/١٠).

[١٩٢] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي. والحديث في الأم(٧٣/١). وفي المسند (٥٢/١ رقم ٥٢) بإسناده هنا، إلا أن في المسند خطأ مطبعيا، حيث فيه «عن هشام»، والصحيح «ابن هشام».

وسيأتي الحديث فيما يلي من رواية ابن عمر، بهذا اللفظ. ومن طريق عرا ك، عن ابن عمر، ونوفل بن معاوية. وسيأتي أيضا من حديث نوفل بمعناه، لكن لم يذكر أنها صلاة العصر.

[١٩٢] درجته: إسناده حسن، ويرتقي إلى الصحيح لغيره.

في إسناده ابن أبي فديك "صدوق"، وبقية رجاله ثقات.

وله متابعة وشواهد في (١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦).

[١٩٣] ورواه سفيان بن عيينة في جماعة، عن ابن شهاب الزهري، عن سالم ابن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ.(١)

---

[١٩٣] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في(الصلاة/ التفريط في الصلاة ٣٠١/١ رقم ٣٤٤٢). ومسلم في (المساجد/ التغليظ في تفويت صلاة العصر ٤٣٦/١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، بإسناده. وابن ماجة في (الصلاة/ المحافظة على صلاة العصر ٢٢٤/١ رقم٦٨٥)، عن هشام بن عمار، عن ابن عيينة، به. والنسائي في(الصلاة/ التشديد في تأخير العصر ٢٥٥/١)، عن إسحاق بن ابراهيم، عن ابن عيينة، به.

[١٩٣] درجته: الحديث صحيح .

---

(١) روى البيهقي بإسناده عن علي بن المديني، قوله في هذا الحديث: "قلت لسفيان: فإن ابن أبي ذئب يسنده عن نوفل بن معاوية، سمع النبي ﷺ. فقال: سمعته منه، ووعاه قلبي، وحفظته، كما أنك ها هنا، عن سالم، عن أبيه".

انظر/ السنن(٤٤٥/١)

والحديث محفوظ عنهما جميعا. [[(١)رواه عراك بن مالك فيما بلغه عنهما معا ابن عمر، ونوفل بن معاوية.

[١٩٤] أخبرنا(٢) علي بن أحمد بن عبدان(٣)، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، قال: حدثنا أحمد بن ابراهيم

---

[١٩٤] رجال الإسناد:

* عراك بن مالك الغفاري، الكناني، المدني. ثقة فاضل. لم يسمع من عائشة. مات في خلافة يزيد بن عبد الملك، بعد المائة.

الثقات للعجلي (٣٣٠)، والجرح (٣٨/٧)، والميزان (٦٣/٣)، والسير(٦٣/٥)، والتهذيب (١٧٢/٧)، والتقريب(٤٥٤٩).

[١٩٤] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في(الصلاة/ التفريط في الصلاة ٣٠١/١ رقم ٣٤٤٤) من طريق ليث، عن يزيد بن حبيب، عن عراك، به. والنسائي في (الصلاة/ عدد صلاة العصر في السفر ٢٣٨/١) من طريق ليث ، ومحمد بن إسحاق، كلاهما عن عراك، به. وأيضا من طريق جعفر بن ربيعة، عن عراك، به. قال عراك في رواية الليث، عند ابن أبي شيبة: «عن نوفل بن معاوية». وعند النسائي: «بلغه أن نوفل بن معاوية». وفي رواية محمد بن إسحاق: «سمعت نوفل بن معاوية». وفي رواية جعفر بن ربيعة: «أن نوفل بن معاوية حدثه». قال البيهقي في السنن (٤٤٥/١): «رواه عراك بن مالك عنهما معا نوفل بن معاوية، وعبدالله بن عمر، إما بلاغا أو سماعا». وفي ألفاظهم جميعا حديث ابن عمر - مرفوعا - أنها صلاة العصر.

---

(١) يبدأ في الأصل من هذا الموضع سقط، واستدركت السقط من (ج).

(٢) «أخبرناه» في(ت).

(٣) «عبد» في(د)، وهو خطأ.

ابن ملحان، قال: حدثنا يحـيى بن بكير، قال: حدثنا الليث، عن ابن أبي [ذئب](١)، عن عراك أنه بلغه أن نوفل بن معاوية بن عروة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من الصلاة صلاة، من فاتته فكأنما وتر أهله وماله). فقال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول(٢): (هي العصـر). وبهذا المعنى رواه غير ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب]](٣).

---

[١٩٤] درجته:

رجال إسناده ثقات، إلا أن رواية عراك عن نوفل فيها اختلاف، مرة سماعا، وأخرى بلاغا. فيكون على الأولى صحيحا مرفوعا، وعلى الثانية منقطعا.

---

(١) ليست في(ج)، وأثبتها من (ت ، د).

(٢) العبارة: «من الصلاة صلاة....» حتى هذا الموضع ساقطة من(د). ويبدو أن نظر الناسخ انصرف من عبارة «سمعت رسول الله» في الموضع الأول الى هذا الموضع فأسقط الكلام الذي بينهما.

(٣) العبارة بين المعكوفات المزدودجة ليست في الأصل. وهي موجودة في باقي النسخ، واعتمدت في المتن على(ج)، ثم قارنت باقي النسخ بها.

ووجدت في(ج) حاشيتين، في أول الكلام وآخره. جاء في الأولى: «هذه الزيادة مضروب عليها في أصل البيهقي بخطه، وليست في رواية عبدالجبار». وفي الثانية: «لم يسمع الزيادة ...» وفي التتمة كلمتين لم أعرف قراءتهما.

قلت: والحاشية الأولى تدل على أن(ج) مقابلة على أصل المؤلف وعلى نسخة أخرى من رواية عبدالجبار. وجاءت الحاشيتان في هامش(ت)، وكتب تحت الحاشية الأولى: «حاشية نقلت كهيئتها». وكتب عند الثانية: «حاشية في الأصل».

قلت: ورود نفس الحاشيتين في(ت)، يدل على أن (ت) و(ج) واحدة منهما منسوخة عن الأخرى. ولكن عبارة: «حاشية نقلت كهيئتها» في(ت) عقب الحاشية، يدل على أن(ت) هي التي نسخت من(ج).

[١٩٥] أخبرنا(١) الشيخ أبو بكر بن فورك(٢)، قال: أخبرنا عبدالله بن جعفر(٣)، قال: حدثنا يونس بن حبيب(٤)، قال: [حدثنا](٥) أبوداود(٦)، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن نوفل، قال: سمعت رسول ﷺ يقول: (من ترك الصلاة فكأنما وتر أهله وماله).

قال الزهري: فذكرت ذلك لسالم، فقال: حدثني أبي، أن رسول الله ﷺ قال: (من ترك صلاة العصر).

---

[١٩٥] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الطيالسي. والحديث في مسند أبي داود الطيالسي في (١٧٢، ٢٤٩ رقم١٢٣٧، ١٨٠٣) بإسناده هنا. وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ تفريط مواقيت الصلوات ٥٨٢/١ رقم٢٢٢٠) عن ابن أبي سبرة، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن نوفل بن معاوية، عن أبيه، رفعه. وقد بين المحقق أن زيادة لفظ: «أبيه» في الإسناد خطأ من الناسخ، والصحيح بدونها. وأخرجه أحمد في (٤٢٩/٥) عن عبدالملك بن عمرو. وابن حبان (١٤/٣ رقم١٤٦٦) من طريق أبي عامر. والبيهقي في (٤٤٥/١) من طريق ابن أبي فديك.

وهؤلاء: أبو عامر، وعبد الملك، وابن أبي فديك، جميعهم، عن ابن أبي ذئب، به. واللفظ عندهم بنحوه، وليس في رواية الطيالسي الأولى، وأحمد، وابن حبان ذكر حديث ابن عمر.

[١٩٥] درجته: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

---

(١) «أخبرناه» في باقي النسخ.

(٢) هو محمد بن الحسن بن فورك. تقدم في حديث(١٨٥).

(٣) ابن أحمد بن فارس الأصبهاني. تقدم في حديث(١٨٥).

(٤) ابن عبد القاهر الأصبهاني. تقدم في حديث(١٨٥).

(٥) ليست في الأصل، وأثبتها من باقي النسخ.

(٦) هو: سليمان بن داود الطيالسي. تقدم في حديث(١٨٥).

[قال: ويشبه أن يكون عراك أخذه عن الزهري هكذا، فلم يذكر الإسناد](١).

[١٩٦] وقد أخرج البخاري ومسلم حديث صالح بن كيسان، عن الزهري، عن(٢) أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن عبد الرحمن بن مطيع ابن الأسود(٣)، عن نوفل بن معاوية، بمثل حديث أبي هريرة(٤) عن النبي ﷺ في الفتن. إلا أن أبا بكر يزيد فيه: (ومن الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله).

---

[١٩٦] تخريجه:

أخرجه البخاري في(المناقب/ علامات النبوة ٢٧٩/٢). ومسلم في (الفتن/ نزول الفتن كمواقع القطر ٢٢١٢/٤). كلاهما من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم ....الحديث)، ثم ذكرا حديث نوفل، من رواية صالح بن كيسان، فقالا: وعن ابن شهاب حدثني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن عبدالرحمن بن مطيع بن الأسود، عن نوفل بن معاوية، مثل حديث أبي هريرة هذا، إلا أن أبا بكر يزيد: (من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله). هذا لفظ البخاري.

[١٩٦] درجته: صحيح.

---

(١) ما بين المعكوفتين ليس في الأصل. وليس في متن(ت) وانما في الهامش، وفوقه حرف خاء، وأثبته من باقي النسخ.

(٢) بزيادة «ابن» في(ج) في هذا الموضع، وهو خطأ.

(٣) عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود بن حارثة العدوي، المدني، خاله نوفل بن معاوية، قال ابن حجر في التقريب: «يقال له صحبة، وذكره أبو نعيم في التابعين». وفي تهذيب التهذيب، أن الشيخين أخرجا له حديثا واحدا فقط، وهو هذا الحديث.:/ خ م.

الثقات لابن حبان(٢٥٢/٣)، والتهذيب(٢٧٠/٦)، والتقريب (٤٠٠٨).

(٤) «أبو هريرة» في(ت)، والصواب ما في الأصل.

[١٩٧] أخبرنا(١) أبو عبد الله الحافظ، وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف، [قالا:](٢) أخبرنا(٣) أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، قال: أخبرني [أبي](٤)، قال: حدثني(٥) الأوزاعي؛ قال أخبرني أبو النجاشي، قال: حدثني رافع بن

---

[١٩٧] رجال الإسناد:

* إسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوس، أبو عبدالله النيسابوري، قال عنه عبدالغافر: «العدل الثقة، من نبلاء الرجال وكبار الصالحين والمعتمدين في الحديث والمشهورين بين أهله، وبيته بيت العدالة والحديث». ت(٤١٠).
تاريخ بغداد(٤٠٣/٦)، والمنتخب من السياق(ص ٣٧٧).

* الوليد بن مزيد العذري، أبو العباس البيروتي. ثقة ثبت. قال النسائي: «الوليد ابن مزيد أحب إلينا في الأوزاعي من الوليد بن مسلم، لا يخطيء ولا يدلس». وقال الدارقطني: «كان من ثقات أصحاب الأوزاعي». ت(٢٨٣)./دس.
التاريخ الكبير(١٥٥/٨)، والجرح(١٨/٩)، والسير(٤١٩/٩)، والتهذيب(١١/ ١٥٠)، والتقريب(٧٤٥٤).

* أبو النجاشي، عطاء بن صهيب الأنصاري. ثقة. /خ م س ق.
التاريخ الكبير (٤٦٦/٦)، والجرح (٣٣٤/٦)، والتهذيب (٢٠٨/٧)، والتقريب (٤٥٩٣).

---

(١) «أخبرناه» في (ج ، ت).

(٢) «قال» في الأصل. والتصويب من باقي النسخ.

(٣) «حدثنا» في (ج). وفي(ت) بنحو الأصل، وفوقها: «حدثنا» مع حرف خاء، لعله يشير الى ما في النسخة(ج).

(٤) ليست في الأصل، وأثبتها من باقي النسخ.

(٥) «حدثنا» في(د).

خديَج الأنصاري، قال: (كنا نصلي مع رسول الله صلاة العصر،/ ثم نَنحر الجزور، فتُقسم عشر قسم، ثم نطبخ فنأكل لحمها نضيجا، قبل أن تغيب الشمس. قال: وكنا نصلي المغرب علىعهد رسول الله ﷺ، فينصرف أحدنا، وإنه [لينظر](1) الى مواقع نبله). ١٤٦/ب

---

[١٩٧] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في(الصلاة/ من كان يعجل العصر ٢٨٨/١ رقم ٣٣٠٢). وأحمد بن حنبل في (١٤٣/٤). كلاهما عن محمد بن مصعب. وعبد بن حميد في (٣٩٠/١ رقم٤٢٥)، عن ابن أبي شيبة، بإسناده. وأخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من كان يرى أن يعجل المغرب ٢٨٩/١ رقم٣٣٢٠)، من طريق ابن المبارك. وعبد بن حميد في(٣٩١/١ رقم٤٢٦)، عن ابن أبي شيبة، بإسناده. وأخرجه أحمد في (١٤١/٤). والبيهقي في(٤٤٢/١، ٤٤٧). عندهما من طريق أبي المغيرة. وأخرجه البخاري في(الشركة/ الشركة في الطعام ٧٤/٢) عن محمد بن يوسف. وله في(المواقيت/ وقت المغرب ١٠٦/١). ومسلم في(المساجد/ بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس ٤٤١/١). وابن ماجة في (الصلاة/ وقت صلاة المغرب ٢٢٤/١ رقم٦٧٨). ثلاثتهم من طريق الوليد بن مسلم.

---

(١) «لتنظر» في الأصل، والتصويب من النسخ الأخرى.

أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح، من حديث الأوزاعي.(1)

= وأخرجه مسلم في الموضع السابق. والبيهقي في(٤٤٧/١). كلاهما من طريق شعيب بن إسحاق الدمشقي. والطحاوي في الشرح(١٩٤/١). والبيهقي في(٤٤٢/١). كلاهما من طريق بشر بن بكر.

وهؤلاء: بشر، وأبو المغيرة، وابن المبارك، ومحمد بن مصعب، وشعيب، ومحمد بن يوسف، والوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه الدارقطني في(٢٥٢/١ رقم٦) عن أبي بكر النيسابوري، عن العباس ابن الوليد، به. والحاكم في(١٩٢/١)، بإسناده هنا.

[١٩٧] درجته: إسناده صحيح، والحديث متفق عليه.

رجال إسناده ثقات، سوى العباس بن الوليد بن مزيد، فقد قال عنه ابن حجر، وأبو حاتم: «صدوق عابد».

قلت: وثقه النسائي، ومسلمة، وابن حبان، وابن أبي حاتم. ولم أجد فيه تجريحا، وأميل الى توثيقه. وتابعه على روايته هذه سبعة من الرواة، بعضهم روايته في الصحيحين، كما هو مبين في التخريج.

---

(1) انظر مواضع ذلك في تخريج الحديث.

[١٩٨] وكذلك رواه في العصر عثمان بن عبد الرحمن(١)، وحفص بن [عبيدالله](٢)، عن أنس بن مالك.

---

[١٩٨] تخريجه:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير(٧/٢٨٥). ومسلم في (المساجد/ استحباب التبكير بالعصر ١/٤٣٥). والدارقطني في(١/٢٥٥ رقم ١٦، ١٧). والبيهقي في(١/٤٤٢). أربعتهم من طريق حفص بن عبيد الله، عن أنس.

وأخرجه أحمد في(٣/٢٢٨). وأبويعلى في(٧/٢٩٧ رقم ٤٣٣٠). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٠٨): «رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح». والبيهقي في(١/٤٤٣). ثلاثتهم من طريق عثمان بن عبد الرحمن، عن أنس.

[١٩٨] درجته: الحديث صحيح لغيره

إسناده صحيح من طريق حفص بن عبيد الله. وصححه الهيثمي من طريق عثمان بن عبد الرحمن، وذكر بأن رجاله رجال الصحيح، كما هو مبين في التخريج.

قلت: في إسناده فليح بن سليمان من رجال الشيخين الا أن بعض النقاد تكلموا فيه، وقال عنه ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ». وتوبع في الطريق الآخر.

---

(١) عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان التيمي، المدني. ثقة./ خ د ت.
الجرح(٦/١٥٦)، والتهذيب(٧/١٣٣)، والتقريب(٤٤٩٢).

(٢) في الأصل: «عبيد»، وفي (ت ، د) «عبد الله»، ومصححة في هامش(ت) «عبيد الله». وما أثبته أعلاه من(ج)، وهو الصواب.

وهو: حفص بن عبيدالله بن أنس بن مالك. قال أبو حاتم: «لا يثبت له السماع - أي من الصحابة - إلا من جده». وقال عنه ابن حجر في التقريب: «وهو صدوق»./ خ م ت ص ق.
التاريخ الكبير(٢/٣٦٠)، والجرح(٣/١٧٦)، والتهذيب(٢/٤٠٥)، والتقريب(١٤١١).

وفي ذلك إخبار عن دوام فعلهم، وفيه دليل على خطأ:

[١٩٩] ما رواه عبد الواحد، أو(١) عبد الحميد بن نافع،أو نفيع(٢)، عن ابن رافع بن خديج(٣)، عن أبيه: (أن النبي ﷺ كان يأمرهم بتأخيرالعصر).

---

[١٩٩] تخريجه:

أخرجه أحمد في(٣/٤٦٣)، (٤/١٤٢). والبخاري في التاريخ الكبير (٥/٨٩). والدارقطني في (١/٢٥٢ رقم٤،٥). وأشار اليه البيهقي في السنن(١/٤٤٢). وفي مختصر الخلافيات (١/٤٨٣).

---

(١) "و" في(د)، والصواب ما في الأصل، كما تبين من التخريج، اذ الرواية على الشك في اسم الراوي واسم أبيه أيضا.

(٢) عبد الواحد بن نافع الكلاعي، وقيل الثقفي،اليمامي، نزيل البصرة ، كنيته أبو الرماح، وقيل أبو الزجاج. وقد اختلف في اسمه، فورد بهذا الإسم في رواية أحمد، والبخاري، والدارقطني. وورد عند البخاري أيضا باسم "عبد الحميد". وترجم له الذهبي وابن حجر وغيرهما في "عبد الواحد".

واختلف في اسم أبيه نافع، أو نفيع. ونقل ابن حجر عن ابن حبان قوله فيه: "روى عن أهل الحجاز المقلوبات، وعن أهل الشام الموضوعات. لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه". ونقل الذهبي عن عبد الحق قوله: "لا يصح حديثه". ونقل عن ابن القطان قوله: "هو مجهول الحال، وحديث مختلف فيه". ونقل ابن حجر عن الحاكم قوله: "يروي عن أئمة الشام الموضوعات". وذكر الذهبي أنه لم يرو إلا هذا الحديث.

انظر/ الميزان(٢/٦٧٦)، وتعجيل المنفعة (٢٦٧).

(٣) عبدالله، وقيل: عبدالرحمن، بن رافع بن خديج الحارثي الأنصاري. قال البخاري بعد أن أورد حديثه: "ولا يتابع عليه". ونقل الذهبي عن الدارقطني قوله: "ليس بالقوي". وسكت عنه ابن أبي حاتم.

انظر/ التاريخ الكبير(٥/٨٨،٨٩)، والجرح(٥/٥٢)، وسنن الدارقطني (١/٢٥١)، والميزان (٢/٤٢١).

قال البخاري: لا يتابع عليه. واحتج(1) على خطإه بحديث أبي النجاشي، عن(2) رافع.(3)

وهذه الرواية الضعيفة لم تقع إلى الطحاوي فحمل حديث أبي النجاشي، عن رافع، على أنهم كانوا يفعلون ذلك لسرعة عمل(4). وفي حديثه إخبار عن دوام فعلهم.

---

[١٩٩] درجته: حديث منكر.

قال البخاري: «ولا يتابع عليه». وقال الدارقطني: «وهذا حديث ضعيف الإسناد... ولا يصح هذا الحديث عن رافع، ولا عن غيره من الصحابة. والصحيح عن رافع بن خديج، وعن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ضد هذا، وهو التعجيل بصلاة العصر والتبكير بها».

قلت: في الإسناد عبد الواحد متهم بالوضع. وابن رافع ضعيف. وانظر تفصيل ذلك في تراجمهما. وروايتهما مخالفة لما ورد في الصحيحين من رواية أبي النجاشي عن رافع بن خديج، قال: (كنا نصلى مع رسول الله صلاة العصر، ثم ننحر الجزور فتقسم عشر قسم، ثم نطبخ فنأكل لحمها نضيجا قبل أن تغيب الشمس)، فهذا الحديث يدل على التعجيل بصلاة العصر، كما ذكر الدارقطني سالفا. وقد تقدمت رواية أبي النجاشي برقم(١٩٧).

انظر/ التاريخ الكبير(٥/٨٩)، وسنن الدارقطني(١/٢٥١).

---

(1) «فاحتج» في (د)، وهو تحريف.

(2) «من» في(د) ، وهو تحريف.

(3) انظر ذلك في التاريخ الكبير(٥/٨٩،٩٠).

(4) قال الطحاوي في الشرح(١/١٩٤): «فإن احتج محتج في التبكير بها ـ أي العصرـ بما حدثنا...، وذكر حديث رافع من طريق أبي النجاشي ـ ، قيل له قد يجوز أن يكونوا يفعلون ذلك، بسرعة عمل، وقد أخرت العصر، فليس في هذا الحديث عندنا حجة على من يرى تأخير العصر».

واحتج بأحاديث أنس بن مالك(١) على أنه كان يؤخرها، وكذلك بحديث أبي مسعود(٢). وعائشة(٣).

---

(١) ذكر الطحاوي في الشرح(١/١٨٩ ـ ١٩٤) الأحاديث التي احتج بها لمذهب الأحناف في تأخير العصر، ومنها حديث أنس، ورواه من عدة طرق عنه. وقد سبق تخريجه من طريق الزهري، عن أنس، بأرقام(١٨٣ ـ ١٨٧). وأشير هنا إلى طريق آخر احتج به الطحاوي، وهو طريق:أبي الأبيض، عن أنس. ولفظه: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة العصر والشمس بيضاء محلقة). قال الطحاوي: «فذلك دليل على أنه قد كان يؤخرها». أخرجه أيضا الطيالسي في (٢٨٤ رقم ٢١٣٢). وأحمد في (٣/١٨٤ ، ٢٣٢). والنسائي في (١/٢٥٣). وأبويعلى في (٧/٢٩٠ رقم ٤٣١٨). والدارقطني (١/٢٥٣/٨). وأطال الطحاوي في ذكر روايات حديث أنس، مع بيان وجه الاستشهاد فيها، والاختلاف بين ألفاظها.

(٢) «ابن» في(د ،ت) وفي هامش(ت) «أبي» وكتب حرف خاء ليشير الى الاختلاف بين النسخ. والصواب ما في الأصل.

وهو حديث أبي مسعود الأنصاري في المواقيت، وقد تقدم برقم(١٢،١٦) والشاهد فيه قوله: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة العصر، والشمس بيضاء مرتفعة، يسير الرجل حين ينصرف منها إلى ذي الحليفة سته أميال، قبل غروب الشمس).

انظر/ الشرح(١/١٩١).

(٣) تقدم حديث عائشة برقم(١٨٨،١٨٩)، ولفظه:(أن رسول الله ﷺ كان يصلى العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر).

قال الطحاوي: «فإن قال قائل فقد روي عن عائشة رضي الله عنها ما يدل على التعجيل بها، فذكر ما حدثنا...». وذكر حديثها بإسناده، ثم قال: «قيل له قد يجوز أن يكون ذلك كذلك، وقد أخر العصر لقصر حجرتها، فلم يكن الشمس تنقطع منها إلا بقرب غروبها، فلا دلالة في هذا الحديث على تعجيل العصر».

انظر/ شرح معاني الآثار(١/١٩٣).

ولم يعلم أن كل أحد(١) يعلم أن صلاة العصر إذا فعلت بعد ذهاب أول الوقت، لم يمكن السير بعدها إلى ذي الحليفة، وهي على ستة أميال من المدينة قبل غروب الشمس، كما في حديث أبي مسعود(٢). ولا السير إلى العوالي، وهي على أربعة أميال من المدينة، حتى يأتيها والشمس مرتفعة حية يجد(٣) حرها، كما في حديث أنس بن مالك.

قال الشافعي: وحُجَرُ أزواج النبي ﷺ في موضع منخفض من المدينة، وليست بالواسعة، وذلك أقرب لها من أن ترتفع(٤) الشمس منها في أول وقت العصر.

قال أحمد: وعائشة تقول: كان رسول الله ﷺ يصلي العصر، والشمس في قعر حجرتي.

---

(١) «واحد» في (ت ، د).

(٢) «ابن مسعود» في(ج)، وهو تحريف.

(٣) «يجدد» تكررت الدال في(ج)، وهو خطأ.

(٤) «يرتفع» في(د) وهو تحريف.

[٢٠٠] وأخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: قال الشافعي بلاغا: عن إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان(١)، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله(٢)، قال: (صلِّ العصر قدر ما يسير الراكب فرسخين)(٣).

---

[٢٠٠] رجال الإسناد:

* إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي، المعروف بالأزرق، ثقة. ت(١٩٥)، وله ثمان وسبعون./ ع.

الطبقات لابن سعد (٣١٥/٧)، والتاريخ الكبير (٤٠٦/١)، والسير (١٧١/٩)، والتهذيب(٢٥٧/١)، والتقريب(٣٩٦).

* عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرةالهمداني، أبو إسحاق السبيعي. ثقة مكثر عابد. قال ابن حجر: «اختلط بأخرة». وقال الذهبي: «شاخ ونسي، ولم يختلط».ت(١٢٩)./ ع.

الطبقات لابن سعد(٣١٣/٦)، والميزان(٢٧٠/٣)، والسير(٣٩٢/٥)، والتهذيب (٦٣/٨)، والتقريب(٥٠٦٥)، والكواكب النيرات(٣٤١).

* علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي، الكوفي، ثقة ثبت عابد، لازم ابن مسعود حتى رأس في العلم والعمل، وتفقه به العلماء، كالشعبي وابراهيم النخعي. من أوثق أصحاب عبدالله بن مسعود./ ع.

الطبقات لابن سعد(٨٦/٦)، والتاريخ الكبير(٤١/٧)، والسير(٥٣/٤)، والتهذيب (٢٧٦/٧)، والتقريب(٤٦٨١).

[٢٠٠] تخريجه: لم أعثر عليه.

[٢٠٠] درجته: ضعيف، منقطع في موضعين.

لم يسمعه الشافعي من إسحاق الأزرق، وانما هو بلاغ. وكذا فإن أبا إسحاق السبيعي لم يسمع من علقمة. وقال العجلي: «لم يسمع أبو إسحاق من علقمة شيئا». وفي التهذيب: «وقال له رجل إن شعبة يقول إنك لم تسمع من علقمة. قال: صدق».

---

(١) الثوري. (٢) ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) الفرسخ مقياس قديم من مقاييس الطول يقدر بثلاثة أميال، والميل يقدر الآن بما يساوي (١٦٠٩) من الأمتار. انظر المعجم الوسيط (٦٨١/٢، ٨٩٤).

[٢٠١] قال الشافعي في القديم: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة/ عن أبيه ١٤٧/أ
أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى: (أنْ صلِّ العصر والشمس بيضاء نقية، قدر ما يسير الراكب ثلاثة فراسخ).

[٢٠٢] قال: وأخبرنا مالك، عن نافع(١)، أن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله: (أن صلوا العصرَ والشمس بيضاء نقية، قدر ما يسير الراكب(٢) فرسخين أو ثلاثة).

---

[٢٠١] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية الشافعي عن مالك. ولم أقف على رواية الشافعي في كتبه. والحديث في الموطأ (أوقات الصلاة/ وقوت الصلاة ١٦ رقم ٧). وابن أبي شيبة في (الصلاة/ العشاء الآخرة ٢٩١/١ رقم٣٣٣٩) عن وكيع، عن هشام، به. وسيأتي فيما يلي من طريق نافع عن ابن عمر.

[٢٠١] درجته: صحيح الإسناد.

[٢٠٢] تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق في (الصلاة/ المواقيت ٥٣٦/١ رقم٢٠٣٨) عن مالك، به. والطحاوي في الشرح (١٩٣/١) من طريق ابن وهب، عن مالك، به. وسبق من رواية عروة عن عمر بن الخطاب.

[٢٠٢] درجته: صحيح الإسناد.

---

(١) العبارة ابتداء من: "أن عمر بن الخطاب..." الى هذا الموضع ساقطة من(د). ويبدو أن نظر الناسخ انتقل سهوا من "عمر بن الخطاب" في الموضع السابق الى هذا الموضع، فأسقط ما بينهما.

(٢) العبارة بين كلمة "الراكب" في الموضع السابق وفي هذا الموضع ساقطة من(ت).

[٢٠٣] أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، قال: أخبرنا أبو بكر بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن بكير، قال: حدثنا مالك، فذكر حديث عمر، بالإسنادين جميعا.

وزاد في حديث هشام: (وصلِّ العتمة ما بينك وبين ثلث الليل، فإن أخرت فإلى شطر الليل، ولا تكن من الغافلين).

---

[٢٠٣] رجال الإسناد:

❋ عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني، أبو أحمد. ذكره البيهقي في كتابه: «فضائل الأوقات»، بكنيته هذه، وسماه عبدالله بن محمد بن الحسن. وروى البيهقي عنه فيه أربعة أحاديث. ولم أعثر على ترجمته. وأورده الذهبي في السير(١٨/١٦٥) في عداد شيوخ البيهقي.

❋ أبو بكر بن جعفر. ذكره البيهقي في كتابه المشار إليه سابقا، وسماه محمد ابن جعفر المزكي، وروى من طريق شيخه السابق، عنه، بالإسناد المتصل حديثين في كتابه «الفضائل». ولم أعثر على ترجمته، وقد ذكر الذهبي له حديثا يرويه عن محمد بن ابراهيم البوشنجي، في ترجمة الأخير.
انظر/ السير(١٣/٥٨٣).

❋ محمد بن ابراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن البوشنجي، أبو عبدالله. ثقة حافظ فقيه. ت(٢٩٠)، وعاش بضعا وثمانين سنة./ خ.
الجرح(٧/١٨٧)، والسير(١٣/٥٨١)، والتهذيب(٩/٨)، والتقريب: (٥٦٩٣)، والشذرات(٢/٢٠٥).

[٢٠٣] تخريجه:

أخرجه البيهقي في(١/٤٤٥) من طريق أبي عمرو بن بجيد، عن محمد بن ابراهيم، به. وسبق تخريج الحديث من موطأ مالك وغيره، من كلا الطريقين، وذلك في الموضعين السالفين.

وزاد في حديث نافع: (والمغرب إذا غربت الشمس، والعشاء إذا غاب الشفق إلى ثلث الليل، فمن نام فلا نامت عينه(١)). ثلاث مرات.

---

[٢٠٣] درجته: الحديث صحيح.

ورجال إسناد البيهقي ثقات، سوى أبي أحمد المهرجاني، وأبي بكر بن جعفر، فإني لم أجدهما، وقد توبعا في رواية البيهقي في السنن كما هو مبين في التخريج. والحديث مروي بأسانيد عالية في الموطأ، ومصنف عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، كما هو مبين في تخريج الحديث في الموضعين السابقين.

---

(١) "عيناه" في(ج). وفي(ت) بنحو الأصل، وفي الهامش "عيناه" وكتب حرف خاء ليشير الى اختلاف النسخ.

[٢٠٤] قال الشافعي: وأخبرنا أبو صفوان(١) عن ابن أبي ذئب، عن أبي حازم التّمار، عن ابن حديدة الجهني(٢)، صاحب النبي ﷺ قال: (لقيني عمر بن الخطاب بالزوراء(٣)، فسألني أين تذهب؟ فقلت الصلاة. فقال: طَفِقَتْ، فأسرع، فذهبت المسجد، فصليت، ثم رجعت

---

[٢٠٤] رجال الإسناد:

* سلمة بن دينار، أبوحازم الأعرج، الأفرز التمار، المدني، القاص، مولى الأسود ابن سفيان. ثقة عابد. مات في خلافة المنصور./ ع.

التاريخ الكبير(٢/٧٨)، والجرح(٤/١٥٩)، والسير(٦/٩٦)، والتهذيب(٤/١٤٣)، والتقريب(٢٤٨٩).

[٢٠٤] تخريجه: لم أعثر عليه.

[٢٠٤] درجته: ضعيف.

فيه انقطاع، إذ أن أبا حازم لم يسمع من ابن حديدة، أو أحد من الصحابة سوى سهل بن سعد. نقل الذهبي، عن يحيى الوحاظي قوله: «قلت لابن أبي حازم أسمعَ أبوك من أبي هريرة؟ قال: من حدثك أن أبي سمع من أحد من الصحابة غير سهل بن سعد، فقد كذب».

---

(١) "صفوان" كلمة تكررت في الأصل سهوا كما يبدو.

وهو: عبد الله بن سعيد بن عبد الملك. تقدم في حديث(١٨٥).

(٢) انظر ترجمته في التاريخ الكبير(٨/٤٢٩)، وتجريد أسماء الصحابة للذهبي(٢/٢١٣)، وأسد الغابة لابن الأثير(٥/٣٢٦).

(٣) الزوراء: موضع عند سوق المدينة المنورة قرب المسجد، وقيل: بل سوق المدينة نفسه.

انظر/ معجم البلدان لياقوت الحموي(٣/١٥٦).

فوجدت جاريتي قد احتبست من الاستقاء(١)، فذهبت إليها بِرُوْمة(٢) ، فجئت بها والشمس صالحة).

قال الشافعي: قال المحتج: فإن مالكا أخبرنا عن عمه، عن أبيه: أن عمر كتب إلى أبي موسى: (وصلِّ(٣) العصر والشمس بيضاء نقية، قبل أن تدخلها صفرة).

[٢٠٥] أخبرناه أبو أحمد(٤)، قال:أخبرنا(٥) أبو بكر بن جعفر(٦)، قال

---

[٢٠٥] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية مالك. والحديث في موطأ مالك في الموطأ(أوقات الصلاة/ وقوت الصلاة ١٥رقم٦). وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ باب في المواقيت٥٣٦/١ رقم ٢٠٣٦) عن مالك، به. والبيهقي في(الصلاة/ وقت المغرب٣٠/١) من طريق أبي عمرو بن بجيد ، عن محمد بن ابراهيم، به.

---

(١) قال ابن الأثير: «قد تكرر الاستقاء في الحديث في غير موضع. وهو استفعال من طلب السقيا: أي إنزال الغيث على البلاد والعباد. يقال سقى الله عباده الغيث، وأسقاهم. والإسم السُّقيا بالضم. واستسقيت فلانا إذا طلبت منه أن يسقيك».

انظر/ النهاية(٣٨١/٢).

(٢) في (د): «بئرومة». وفي(ت): «بدومة»، وفي هامش(ت) بنحو ما في الأصل. والصواب ما في الأصل.

وهي: رُوْمة، بضم الراء وسكون الواو، أرض بالمدينة بين الجُرف بضم الجيم وزغابة بكسر الزاي، نزلها المشركون عام الخندق، وفيها بئر رومة، اسم بئر ابتاعها عثمان بن عفان رضي الله عنه وتصدق بها.

انظر/ معجم البلدان لياقوت الحموي(١٠٤/٣).

(٣) «فصل» في(د).

(٤) هو: عبد الله بن محمد بن المهرجاني. تقدم في حديث(٢٠٣).

(٥) «حدثنا» في (ت ، د).

(٦) هو: محمد بن جعفر المزكي. تقدم في حديث(٢٠٣).

[حدثنا](١) محمد بن إبراهيم(٢) قال: حدثنا ابن بكير، قال: حدثنا مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك. فذكــره.

قال الشافعي: فقلت له قد تكون(٣) بيضاء قبل أن(٤) تدخلها صُفْرة في أول الوقت، ووسطه، وآخره. وقد علمت أن مالكا روى هذا الحديث بعينه، عن هشام بن عروة، عن أبيه(٥). وعن نافع عن عمر(٦) مفسرا على قولنا. فاحتججت(٧) بحديث إما شك صاحبه فيه، وإما لم يحفظه ، فأدى ما أحاط به، وسكت عما لم يحط [به](٨). والذي حفظ أولى من الذي لم يحفظ، لأنه شاهد(٩).

---

[٢٠٥] درجته: الحديث صحيح.

وفي إسناد البيهقي شيخه والراوي عنه، لم أقف على ترجمة لهما ، وقد توبعا كما هو مبين في التخريج.والحديث في موطأ مالك بإسناده هنا ، وهو إسناد صحيح.

---

(١) ليست في الأصل، وأثبتها من باقي النسخ.

(٢) البوشنجي. تقدم في حديث(٢٠٣).

(٣) "يكون" في(د)، وهو تحريف.

(٤) "أن" ليست في(ج).

(٥) تقدم الحديث برقم(٢٠١).

(٦) "ابن عمر" في (ت ، د)، وهو خطأ.والصواب ما في الأصل، وتقدم هذا الحديث برقم(٢٠٢).

(٧) "واحتججت" في باقي النسخ.

(٨) زيادة، أثبتها من النسخ الأخرى.

(٩) "شاهده" في (ت ، د).

حدثه عن العلاء بن عبد الرحمن قال: دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر، فقام فصلى العصر، فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة، أو ذكرها، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (تلك صلاة المنافقين - ثلاثا - يجلس أحدهم حتى إذا اصفرَّت الشمس فكانت(1)

---

* العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي، أبو شبل، المدني. وثقه ابن سعد، وأحمد، والترمذي. وقال ابن معين: «ليس حديثه بحجة»، وقال أبو زرعة: «ليس هو بالقوي». وقال النسائي: «ليس به بأس». وقال الخليلي: «مدني مختلف فيه». وقال عنه ابن حجر: «صدوق ربما وهم». وقال الذهبي في السير: «لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، لكن يتجنب ما أنكر عليه». ت(١٣٨)./ ر م٤ .

التاريخ الكبير(٥٠٨/٦)، والجرح(٣٥٧/٦)، والسير(١٨٦/٦)، والميزان(١٠٢/٣)، والتهذيب(١٨٦/٨)، والتقريب(٥٢٤٧).

[٢٠٦] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أبي عوانة، عن الربيع، والمزني، عن الشافعي، عن مالك. والحديث في الموطأ(الصلاة/النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر ١٤٦ رقم ٥١٤) عن العلاء، به. ولم أجده فيما وقفت عليه من كتب الشافعي. وهو في مسند أبي عوانة (الصلاة/ التشديد في وقت العصر٣٥٦/١) بإسناده هنا. وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ وقت العصر ٥٤٩/١ رقم٢٠٨٠). وأحمد في(١٤٩/٣) عن إسحاق بن عيسى. وأبوداود في(الصلاة/ وقت صلاة العصر١١٢/١رقم٤١٣) عن القعنبي. والبيهقي في(٤٤٤/١) من طريق أبي داود. وهؤلاء: القعنبي، وإسحاق، وعبد الرزاق، ثلاثتهم عن مالك، به.

وأخرجه ابن خزيمة في(١٧٢/١) عن يونس بن عبد الأعلى، به. والطحاوي في الشرح(١٩٢/١) من طريق ابن وهب، به. وأخرجه الطيالسي في(٢٨٤ رقم٢١٣٠)، عن ورقاء. ومسلم في(المساجد/ استحباب التبكير بالعصر ٤٣٤/١). والترمذي في(الصلاة/ تعجيل العصر ٣٠١/١ رقم١٦٠).

---

(١) «وكانت» في (د ، ت).

حدثه عن العلاء بن عبد الرحمن قال: دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر، فقام فصلى العصر، فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة، أو ذكرها، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (تلك صلاة المنافقين - ثلاثا - يجلس أحدهم حتى إذا اصفرّت الشمس فكانت(١)

---

* العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي، أبو شبل، المدني. وثقه ابن سعد، وأحمد، والترمذي. وقال ابن معين: «ليس حديثه بحجة»، وقال أبو زرعة: «ليس هو بالقوي». وقال النسائي: «ليس به بأس». وقال الخليلي: «مدني مختلف فيه». وقال عنه ابن حجر: «صدوق ربما وهم». وقال الذهبي في السير: «لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، لكن يتجنب ما أنكر عليه». ت(١٣٨). / ر م٤ .

التاريخ الكبير(٥٠٨/٦)، والجرح(٣٥٧/٦)، والسير(١٨٦/٦)، والميزان(١٠٢/٣)، والتهذيب(١٨٦/٨)، والتقريب(٥٢٤٧).

[٢٠٦] تخريجه:

أورده المؤلف من رواية أبي عوانة، عن الربيع، والمزني، عن الشافعي، عن مالك. والحديث في الموطأ(الصلاة/النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر ١٤٦ رقم ٥١٤) عن العلاء، به. ولم أجده فيما وقفت عليه من كتب الشافعي. وهو في مسند أبي عوانة (الصلاة/ التشديد في وقت العصر٣٥٦/١) بإسناده هنا. وأخرجه عبد الرزاق في (الصلاة/ وقت العصر ٥٤٩/١ رقم٢٠٨٠). وأحمد في(١٤٩/٣) عن إسحاق بن عيسى. وأبوداود في(الصلاة/ وقت صلاة العصر١١٢/١رقم٤١٣) عن القعنبي. والبيهقي في(٤٤٤/١) من طريق أبي داود. وهؤلاء: القعنبي، وإسحاق، وعبد الرزاق، ثلاثتهم عن مالك، به.

وأخرجه ابن خزيمة في(١٧٢/١) عن يونس بن عبد الأعلى، به. والطحاوي في الشرح(١٩٢/١) من طريق ابن وهب، به. وأخرجه الطيالسي في(٢٨٤ رقم٢١٣٠)، عن ورقاء. ومسلم في(المساجد/ استحباب التبكير بالعصر ٤٣٤/١). والترمذي في(الصلاة/ تعجيل العصر ٣٠١/١ رقم١٦٠).

---

(١) «وكانت» في (د ، ت).

بين قرني الشيطان(١)، أو على قرني الشيطان، قام فَنَقَرَ أربعا، لا يذكر الله فيها الا قليلا).

أخرجـه مسلم من أَوجه أُخر عن العـلاء(٢)].(٣)

= والنسائي في (المواقيت/ التشديد في تأخير العصر ١/٢٥٤). وابن خزيمة في(١/١٧١). والبيهقي في(١/٤٤٣). خمستهم، من طريق اسماعيل بن جعفر. وأخرجه أحمد في(٣/١٠٢، ١٠٣). وأبويعلى في(٦/٣٦٧رقم٣٦٩٦). كلاهما من طريق محمد بن إسحاق. وابن خزيمة في(١/١٧٢) من طريق شعبة. وهؤلاء: اسماعيل بن جعفر، وورقاء، ومحمد بن إسحاق، وشعبة، جميعهم عن العلاء ابن عبد الرحمن، به. وأخرجه أحمد في(٣/٢٤٧) من طريق حفص بن عبيد الله ابن أنس، تابع العلاء، في الرواية عن أنس.

[٢٠٦] درجته: **إسناده صحيح لغيره .**

رجال إسناده ثقات، سوى العلاء بن عبد الرحمن، مختلف فيه، وقال عنه ابن حجر: «صدوق ربما وهم»، وقال الذهبي: «لا ينزل حديثه عن درجة الحسن». وتابعه حفص بن عبيد الله، عند أحمد ، كما هو مبين في التخريج. وحفص، صدوق كما في التقريب.

[مكرر٢٠٦] تقدم في الرواية السابقة (٢٠٦) ، وإسناده صحيح لغيره .

(١) قال الشوكاني في نيل الأوطار(١/٣٨٩): «قوله(بين قرني الشيطان) اختلفوا فيه، فقيل هو على حقيقته، وظاهر لفظه، والمراد أنه يحاذيها بقرنيه عند غروبها وكذلك عند طلوعها، لأن الكفار يسجدون لها حينئذ فيقارنها ليكون الساجدون لها في صورة الساجدين له، وتخيل لنفسه ولأعوانه أنهم إنما يسجدون له. وقيل هو على المجاز، والمراد بقرنه وقرنيه علوه وارتفاعه وسلطانه وغلبة أعوانه وسجود مطيعيه من الكفار للشمس، قاله النووي. وقال الخطابي هو تمثيل، ومعناه:أن تأخيرها بتزيين الشيطان ومدافعته لهم عن تعجيلها كمدافعة ذوات القرون لما تدفعه».

(٢) انظر بيان ذلك في التخريج.

(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل، وهو في باقي النسخ. واعتمدت النسخة(ج) بدلا عن الأصل، وقارنت النسخ الأخرى عليها. ووجدت في النسخة(ت) أن الناسخ وضع حرف خاء فوق الأسطر الناقصة من الأصل. فلعله يريد الإشارة الى أن ذلك زيادة غير موجودة في نسخة أخرى ، وهي نسخة الأصل عندي التي فيها النقص.

المغرب والعشاء

/ أخبرنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: ١٤٧/ب حدثنا الشافعي بعد حديث ابن عباس في إمامة جبريل عليه السلام، النبي ﷺ [في](١) المغرب في اليومين جميعاً، حين أفطر الصائم. وبهذا نقول، فلا وقت للمغرب إلا أن تغيب الشمس فيتام(٢) مغيبها.

قال: وأول وقت العشاء إذا غاب الشفق، فإذا ذهبت الحمرة فقد(٣) حلّت الصلاة ، ويؤذّن حينئذ المؤذن، ثم تكون الصلاة بعد الأذان معجلة أحب إلي، لقول(٤) النبي ﷺ: (أول الوقت رضوان الله)(٥).

قال الشافعي: ومن أصحابنا من ذهب إلى [أن](٦) تأخيرها أحب إليه، وروى في ذلك شيئا عن النبي ﷺ. وهذا مذهب ابن عباس(٧)، وكان يتأوّل فيه ﴿وزلفاً من الليل﴾(٨).

وقال في القديم: وأحب إلي أن يؤخرها(٩).

أما حديث ابن عباس، فقد مضى ذكره(١٠).

---

(١) زيادة أثبتها من باقي النسخ.

(٢) «فتتام بغيبها» في (د). وفي هامش(ت): «فننام» مع حرف خاء. وهي غير واضحة في(ج).

(٣) «فقد» ليست في(د).

(٤) «يقول» في(د).

(٥) سيأتي الحديث فيما يلي بإسناد البيهقي.

(٦) زيادة، في (ت ، د).

(٧) انظر ذلك في المجموع(٣/٥٧).

(٨) هود(١١٤).

(٩) «تؤخرها» في(د).

(١٠) تقدم برقم(١٧).

[٢٠٧] وأما حديث: (أول الوقت رضـوان اللـه)، ففيما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق(١)، قال:أخبرنا الحسـن ابن علي بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن منيع، قال:حدثنا يعقوب بن الوليد، قال: حدثنا عبد الله(٢) العمري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: (أول وقت الصلاة رضـوان اللـه، وآخـر وقـت الصـلاة عفـو اللـه).

---

[٢٠٧] رجال الإسناد:

* الحسن بن علي بن زياد. لم أعرفه.

* أحمد بن منيع بن عبد الرحمن، أبو جعفر البغوي، الأصم، ثقة حافظ. ت (٢٤٤)، وله أربع وثمانون./ ع.
التاريخ الكبير(٦/٢)، والجرح(٧٧/٢)، والسير(٤٨٣/١١)،والتهذيب(٨٤/١)، والتقريب(١١٤).

* يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي، أبو يوسف أو أبو هلال، المدني، نزيل بغداد. كذّبه أحمد، وأبوحاتم وغيرهما. وقال ابن معين: «لم يكن بشيء»، وكذا قال النسائي./ ت ق.
الجرح(٢١٦/٩)، والميزان(٤٥٥/٤)، والتهذيب(٣٩٧/١١)،والتقريب(٧٨٣٥).

[٢٠٧] تخريجه:

أخرجه الترمذي في(الصلاة/ ما جاء في الوقت الأول من الفضل ٣٢١/١ رقم١٧٢)، وقال: «هذا حديث غريب». والدارقطني في (٢٤٩/١ رقم ٢٠). والبيهقي في(٤٣٥/١). جميعهم من طريق يعقوب بن الوليد، به.

---

(١) هو: أحمد بن إسحاق بن أيوب النيسابوري. تقدم في حديث(١٦٦).

(٢) «عبيد الله» في (د ، ت). وأيضا في(ت) فوقها «عبد» مع حرف حاء.

[٢٠٨] **وأخبرنا أبو عبد الله، قال: أخبرنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، قال أخبرنا(١) محمد بن هارون بن حميد التاجر، قال: حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا يعقوب بن الوليد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. نحـــوه.**

---

[٢٠٧] درجته: **إسناده ضعيف جدا.**

في إسناده يعقوب بن الوليد، كذّبه أحمد، وأبو حاتم وغيرهما. وقال ابن معين: «لم يكن بشيء»، وكذا قال النسائي. وقال ابن عدي: «الحديث بهذا الإسناد باطل، إن قيل فيه عبد الله أو عبيد الله». ونقل البيهقي كما في مختصر الخلافيات (٤٧٠/١) عن الحاكم قوله: «الحمل على يعقوب بن الوليد، فإنه شيخ من أهل المدينة قدم عليهم بغداد فنزل الرصافة، حدث عن هشام بن عروة، وموسى بن عقبة، ومالك بن أنس وغيرهم من أئمة المسلمين بأحاديث مناكير، فأما الذي روي في أول الوقت وآخره، فإني لا أحفظه عن النبي ﷺ من وجه يصح، ولا عن أحد من الصحابة. إنما الرواية فيه عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر، وروي هذا الحديث عن أبي محذورة، بإسناد شاذ، لا يقوم بمثله حجة».

السنن للبيهقي(٤٣٥/١)، والتلخيص الحبير(١٨٠/١)، ونصب الراية (٢٤٢/١).

[٢٠٨] رجال الإسناد:

* الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري، أبو علي. قال عنه الخطيب: «كان واحد عصره في الحفظ والإتقان والورع». ونقل الذهبي عن الحاكم قوله: «لست أقول تعصبا، لأنه أستاذي - يعني أبا علي - ولكن لم أر مثله قط..». ووصفه الذهبي بقوله: «الحافظ الإمام العلامة الثبت». ت(٣٤٩).

تاريخ بغداد(٧١/٨)، والتقييد(٢٩٧/١)، والسير(٥١/١٦) ،والشذرات(٣٨٠/٢).

* محمد بن هارون بن عبدالله بن حميد التاجر. أبوحامد الحضرمي البغدادي. وثقه الدارقطني. وقال عنه الذهبي: «المحدث الثقة المعمر الإمام». ت(٣٢١).

تاريخ بغداد(٣٥٩/٣)، الأنساب للسمعاني(٢٦٤/٢)، والسير (٢٥/١٥)، والعبر (١٢/٢)، والشذرات(٢٩١/٢).

---

(١) «حدثنا» في (ج ، د).

قال أحمد: هذا الحديث يعرف بيعقوب بن الوليد المدني، وهو منكر الحديث. ضعَّفه يحيى بن معين، وكذَّبه أحمد بن حنبل وسائر الحفاظ.

وقد رُوي هذا الحديث بأسانيد كلها ضعيف، وانما يروى عن محمد بن علي أبي جعفر، من قوله. كذلك رواه أبو أويس، عن جعفر، عن أبيه، من قوله. وقد(١) رُوي من وجه آخر عن جعفر مرفوعاً، ومرسلا(٢).

---

[٢٠٨] تخريجه:

أخرجه الدارقطني في(٢٤٧/١ رقم ٧). والحاكم في (١٨٩/١)، وقال: «يعقوب ابن الوليد هذا شيخ من أهل المدينة، سكن بغداد، وليس من شرط هذا الكتاب، إلا أنه شاهد عن عبيدالله». وعلّق الذهبي عليه بقوله: «يعقوب كذاب». وأخرجه البيهقي في(٤٣٥/١). جميعهم من طريق يعقوب بن الوليد، به.

[٢٠٨] درجته: منكـر.

لأجل يعقوب بن الوليد، كذبه أحمد، وأبو حاتم.

وذكر ابن عدي أن هذا الحديث باطل سواء من رواية عبدالله أو عبيدالله، وقد بينت ذلك في طريقه السابق.

---

(١) «وقد» ليست في (د).

(٢) «مرفوعا مرسلا» في (ج، د).

[٢٠٩] **أخبرناه(١) أبو عبد الله/ الحافظ، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالعزيز** ١٤٨/أ
ابن عبدالرحمن بن سهل الدَّبَّاس بمكة، قال: حدثنا أبومحمد عبدالرحمن

---

[٢٠٩] رجال الإسناد:

❊ عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سهل الدباس، أبو محمد. لم أعثر عليه.

❊ عبد الرحمن بن إسحاق الكاتب المدني. أبو محمد. لم أعثر عليه.

❊ ابراهيم بن المنذر بن عبدالله بن المغيرة الحزامي. نقل عنه ابن معين، ووثقه. وقال النسائي: «ليس به بأس». وقال صالح جزرة، وأبو حاتم: «صدوق». تكلم فيه أحمد لأجل القرآن. وقال الساجي: «له مناكير». وقال الذهبي: «أما المناكير فقلما توجد في حديثه إلا أن يكون عن المجهولين، ومع هذا فإن يحيى ابن معين وغيره من الحفاظ كانوا يرضونه ويوثقونه». ووثقه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه ابن وضاح. وقال عنه الذهبي: «الإمام الحافظ الثقة». وقال ابن حجر في التقريب: «صدوق». ت(٢٣٦)./ خ ت س ق.

التاريخ الكبير(٣٣١/١)، وتاريخ الدارمي(٧٨)، والجرح (١٣٩/٢)، وتاريخ بغداد(١٧٩/٦)، والسير(٦٨٩/١٠)، والميزان(٦٧/١)، والتهذيب(١٦٦/١)، والتقريب(٢٥٣).

❊ موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المعروف بالكاظم. صدوق عابد. ت(١٨٣)./ ت ق.

الجرح(١٣٩/٨)، وتاريخ بغداد(٢٧/١٣)، والسير(٢٧٠/٦)، والميزان(٢٠١/٤)، والعبر(٢٢١/١)، والتهذيب(٣٣٩/١٠)، والتقريب (٦٩٥٥).

---

(١) «أخبرنا» في باقي النسخ.

ابن إسحاق الكاتب المدني(1)، قال: حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي(2)، قال: حدثنا موسى بن جعفر بن محمد، عن أبيه(3)، عن

---

[٢٠٩] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في (الصلاة/ من قال أفضل الصلاة لميقاتها ٢٨٠/١ رقم٣٢١٧)، بإسناده عن أبي جعفر، قال: (قلت له: أي الصلاة أفضل؟ قال: في أول الوقت). هذا لفظ أبي جعفر، ولم يذكر من هو المسئول. والبيهقي في(٤٣٦/١)، وفي الخلافيات كما في المختصر(٤٧٢/١)، من طريق أبي أويس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، موقوفا عليه.

[٢٠٩] **درجته: ضعيف. في إسناده الدباس والمدني لم أعرفهما، وفيه انقطاع، إذ أن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم** يدرك علي بن أبي طالب. قال أبوزرعة: «لم يدرك ولا أبوه عليا». قال البيهقي بعدما أورده: «وإسناده فيما أظن أصح ما روي في هذا الباب، والله أعلم». وعزاه ابن حجر للبيهقي، بهذا الإسناد، ونقل قوله السابق، وعلق عليه قائلا: «يعني على علاته، مع أنه معلول، فإن المحفوظ روايته عن جعفر بن محمد، عن أبيه، موقوفا». ونقل قول الحاكم: «لا أحفظه عن النبي ﷺ من وجه يصح، ولا عن أحد من الصحابة، وإنما الرواية فيه عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر». ونقل أيضا قول أحمد: «لا أعرف شيئا يثبت فيه». ونقل الزيلعي قول النووي: «وأحاديث (أول الوقت رضوان الله، وآخره عفو الله) كلها ضعيفة».

انظر/ مختصر الخلافيات (٤٧٢/١)، والتلخيص(١٨٠/١)، ونصب الراية (٢٤٣/١)، والتهذيب(٣٥٢/٩).

---

(١) «المزني» في (د)، وهو تحريف.

(٢) «الحرامي» في (د)، وهوتصحيف.

(٣) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المعروف بالصادق. صدوق. تقدم في حديث(١٠٨).

جده(١)، عن علي(٢)، قال: قال رسول الله ﷺ: (أول الوقت رضوان الله، وآخره عفو الله).

*[٢١٠] وأما الحديث في تأخير العشاء، فهو فيما رواه الشافعي في موضع آخر بإسناده ، عن أبي برزة الأسلمي. إلا أنه لم يسق(٣) متنه بتمامه.

وفي تمام الحديث عن النبي ﷺ: (أنه كان يصلي الهَجير(٤) التي تدعونها الأولى، حين تدحض الشمس، ويصلي العصر، ويرجع أحدنا إلى أهله في أقصى المدينة والشمس حيَّة).

قال عوف: (ونسيت ما قال في المغرب. وكان يحب أن يؤخِّر صلاة(٥) العشاء، التي تدعونها العتمة، وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها. وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف أحدنا جليسه، ويقرأ فيها من الستين إلى المائة).

* أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل، وأبو العباس محمد بن يعقوب، قالا: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال:

---

[٢١٠] رجال الإسناد:

* الحسن بن يعقوب بن يوسف البخاري، النيسابوري، أبو الفضل العدل. قال عنه الذهبي: «الشيخ الصدوق النبيل». ت(٣٤٢).
السير(٤٣٣/١٥)، والعبر(٦٤/٢)، والشذارت(٣٦٢/٢).

---

(١) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.صدوق ، وروايته عن علي بن أبي طالب مرسلة. تقدم في حديث رقم (٩٨).

(٢) علي بن أبي طالب. رضي الله عنه.

(٣) «يسبق» في (ت)، ومصححة في الهامش.

(٤) قال ابن الأثير: «أراد صلاة الهجير، يعني الظهر، فحذف المضاف. والهجير والهاجرة اشتداد الحر نصف النهار».
انظر/ النهاية(٢٤٦/٥).

(٥) «صلاة» ساقطة من (ت).

أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا عوف بن أبي جميلة، عن أبي المنهال سيَّار بن سلامة، أن أباه قال لأبي برزة: حدثنا كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة. فذكره. وهو مخرج في الصحيحين.

❊ يحيى بن أبي طالب جعفر بن عبد الله بن الزبرقان، أبو بكرالبغدادي. وثقه الدارقطني، ونقل عنه الحاكم قوله: «لا بأس به عندي ولم يطعن فيه أحد بحجة». وقال عنه أبو حاتم: «محله الصدق». ونقل الذهبي عن موسى بن هارون قوله: «أشهد عليه أنه يكذب»، وعقب الذهبي بقوله: «يريد في كلامه، لا في الرواية». وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالمتين). وخطَّ أبو داود على حديثه.

الجرح(١٣٤/٩) وتاريخ بغداد(٢٢٠/١٤)، والسير(٦٢١/١٢)، والميزان(٣٨٦).

❊ عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، أبو نصر العجلي مولاهم، البصري، نزيل بغداد. وثقه ابن معين في رواية، وقال في رواية: «لا بأس به». وكان يحيى بن سعيد حسن الرأي فيه. وقال البخاري: «ليس بالقوي عندهم»، وكذا قال النسائي. وقال أحمد: «ضعيف». ووثقه الدارقطني والحسن بن سفيان. وقال ابن حجر في التقريب: «وصدوق ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثا في العباس يقال دلّسه عن ثور». ت(٢٠٢)، وقيل غير ذلك./ عخ م٤ .

التاريخ الكبير(٩٨/٦)، والجرح(٧٢/٦)، والسير(٤٥١/٩)، والميزان(٦٨١/٢)، والتهذيب(٤٥٠/٦)، والتقريب(٤٢٦٢).

❊ عوف بن أبي جميلة، الأعرابي. ولم يكن أعرابيا، بل اشتهر به. العبدي، البصري. ثقة رمي بالقدر وبالتشيع./ ع.

التاريخ الكبير(٥٨/٧)، والجرح(١٥/٧)، والسير(٣٨٣/٦)، والتهذيب(١٦٦/٨)، والتقريب(٥٢١٥).

❊ سيَّار بن سلامة الريَّاحي، أبو المنهال البصري. ثقة. ت(١٢٩)./ع.

الطبقات لابن سعد (٢٣٦/٧)، والثقات للعجلي (٢١٢)، والتهذيب(٢٩٠/٤)، والتقريب(٢٧١٥).

....

---

[٢١٠] تخريجه:

أخرجه الشافعي في المسند(٥١/١ رقم١٥٠). وابن أبي شيبة في (الصلاة/ مواقيت الصلاة ٢٨١/١ رقم٣٢٢٣). كلاهما عن ابن علية. وأحمد في (٤٢٠/٤) عن يحيى بن سعيد. والنسائي في (المواقيت/ كراهية النوم بعد المغرب ٢٦٢/١). والبيهقي في(٤٥٠/١). كلاهما من هذا الطريق. وأحمد أيضا في (٤٢٣/٤) عن محمد بن جعفر. والدارمي في (الصلاة/ قدر القراءة في الفجر:٢٤٠/١ رقم ١٣٠٥) عن سعيد بن عامر. والبخاري في (المواقيت/ وقت العصر ١٠٤/١). والنسائي في (المواقيت/ ما يستحب من تأخير العشاء ٢٦٥/١). كلاهما من طريق عبد الله. وابن ماجة في (الصلاة/ النهي عن النوم قبل صلاة العشاء ٢٢٩/١ رقم٧٠١) عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب بن عطاء، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر.

وهؤلاء: عبد الله، وسعيد، ويحيى، ومحمد بن جعفر، وابن علية، تابعوا عبد الوهاب في الرواية عن عوف، به. وقد تابع عوفا، شعبة، وحماد بن سلمة، وخالد الحذاء، وسليمان التيمي، وابراهيم بن طهمان، ويزيد بن هارون، وسوار بن عبد الله العنبري في الرواية عن أبي المنهال.

[٢١٠] درجته: **إسناده صحيح لغيره** . والحديث متفق عليه.

في إسناده عبد الوهاب بن عطاء، مختلف فيه، وقال عنه ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ». وتابعه عدد من الثقات منهم: يحيى بن سعيد القطان، كما هو مبين في التخريج.

وفي إسناده يحيى بن أبي طالب، وثقه الدارقطني، وضعفه غيره، وقال أبو حاتم: «محله الصدق». وتابعه محمد بن بشار العبدي في رواية ابن ماجة، وهو ثقة.

[٢١١] وروينا عن جابر بن سمرة، قال: (كان رسول الله ﷺ يؤخّر صلاة العشاء الآخرة).

[٢١٢] ومضت رواية الشافعي بإسناده، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (لولا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم بتأخير العِشاء، والسواك عند كل صلاة).

---

[٢١١] تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في(الصلاة/ العشاء الآخرة ٢٩٠/١ رقم٣٣٣٣). وأحمد في (٨٩/٥، ٩٣، ٩٥). ومسلم في المساجد/ وقت العشاء وتأخيرها ٤٤٥/١). والنسائي في (المواقيت/ ما يستحب من تأخير العشاء ٢٦٦/١). وأبو عوانة في (الصلاة/ صفة وقت صلاة العشاء ٣٦٦/١). والبيهقي في (٤٥١/١).

[٢١١] درجته: الحديث صحيح.

[٢١٢] تخريجه:

أخرجه الشافعي في المسند(٣٠/١ رقم ٧٢)، وفي الأم (٢٣/١). وأبو عوانة في (١٩١/١). والبيهقي في (٣٥/١). كلاهما من طريق الربيع، عن الشافعي. وأخرجه مسلم في (الطهارة/ باب السواك ٢٢٠/١). وأبو داود في (الطهارة/ باب السواك ١٢/١ رقم٤٦). كلاهما عن قتيبة بن سعيد. ومسلم في الموضع السابق، عن عمرو الناقد، وزهير بن حرب. وأبويعلى في (١٥٠/١١) عن زهير أيضا. والنسائي في (الصلاة/ ما يستحب من تأخير العشاء ٢٦٦/١)، عن محمد بن منصور.

وهؤلاء:الشافعي، وقتيبة، وعمرو، وزهير، ومحمد بن منصور، جميعهم عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. بنحوه.

وأخرجه الطيالسي في(٣٠٦ رقم ٢٣٢٨) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة. بنحوه.

وأخرج طرفه الطرف الثاني من الحديث وهو في السواك، مالك في (الوضوء/ ما جاء في السواك ٥٤ رقم١٤٣). والبخاري في (التمني/ باب ما يجوز من اللو ٢٥١/٤).

وأخرج طرفه الأول وهو في تأخير العشاء، الترمذي في (الصلاة/ تأخير صلاة العشاء ٣١٠/١ رقم ١٦٧).

[٢١٢] درجته: الحديث صحيح.

[٢١٣] وأما الأثر فيه عن ابن عباس، ففيما أخبرنا أبو نصر بن قتادة(١)، قال: أخبرنا(٢) أبو منصور النضروي(٣)، قال: حدثنا أحمد بن نجدة(٤) قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا سفيان(٥) عن عبيد الله(٦) ابن أبي يزيد، سمع ابن عباس يستحب تأخير العشاء، ويقرأ: ﴿وزلفا من الليل﴾(٧).

---

[٢١٣] رجال الإسناد:

* عبيد الله بن أبي يزيد المكي، مولى آل قارظ بن شيبة. ثقة كثير الحديث. ت(١٢٦)./ ع.

التاريخ الكبير(٤٠٣/٥)، والسير (٢٤٢/٥)، والتهذيب(٥٦/٧)، والتقريب(٤٣٥٣).

[٢١٣] تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في(الصلاة/ وقت العشاء ٥٥٩/١ رقم ٢١٢٠) عن ابن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد. ولفظ ابن عباس: "ليس بتأخير العتمة بأس". والطبري في الجامع (سورة هود، آية ١١٤ ج٧ ص١٣٠) من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان، به. وبنحوه. والبيهقي في (٤٥١/١) بإسناده هنا، ولفظه.

[٢١٣] درجته:

إسناده صحيح ورجاله ثقات، سوى شيخ البيهقي لم أعثر على ترجمته.

---

(١) عمر بن عبد العزيز بن قتادة. تقدم في حديث (١٠١).
(٢) «حدثنا» في (د).
(٣) «النصروي» في (د)، وهو تصحيف. وهو العباس بن الفضل بن نضرويه. تقدم في حديث (٣٩).
(٤) بحدة في (د)، وهو خطأ.
(٥) ابن عيينة.
(٦) «عبد الله» في (د)، وهو خطأ.
(٧) هود (١١٤). قال القرطبي في بيان معناها: «أي في زلف من الليل، والزلف الساعات القريبة بعضها من بعض». ونقل قول ابن الأعرابي: «الزلف: الساعات، وأحدها: زلفة» وأضاف: وقال قوم: الزلفة أول ساعة من الليل بعد مغيب الشمس، فعلى هذا يكون المراد بزلف الليل صلاة العتمة؛ قاله ابن عباس. وقال الحسن: المغرب والعشاء. وقيل: «المغرب والعشاء والصبح. وقال الأخفش. يعني صلاة الليل ولم يعين». أحكام القرآن (١١٠/٩).

[٢١٤] وروينا في حديث/ مالك، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري: (أن صلِّ الظهر إذا زاغت الشمس، والعصر والشمس بيضاء نقية قبل أن تدخلها صفرة، والمغرب إذا غربت الشمس، والعشاء ما لم تنم، وصلِّ الصبح والنجوم بادية. واقرأ فيهما سورتينِ طويلتين من المفصَّل). ١٤٨/ب

أخبرناه أبو زكريا، قال: أخبرنا أبو الحسن الطرائفي، قال: حدثنا عثمان ابن سعيد، قال: حدثنا القعنبي، فيما قرأ على مالك. فـذكــره.

---

[٢١٤] تخريجه: سبق تخريجه برقم (٢٠٣، ٢٠٥).

[٢١٤] درجتـه: إسناده صـحيـح ورجاله ثقات.